

مسند

الإمام أبي بكر عبد الله بن الزبير القرشي

الحديث

المتوفى سنة (٢١٩) هـ

الجزء الثاني

٧٤٥ - ١٣٢٧

حَقَّقَ نُصُوصَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ

حسين سليم أسد

«الداراني» دار السقا

دمشق - داريا

الرقم المتسلسل: ١٥

الموضوع: ماسمعه الحميدي من حديث رسول الله ﷺ.

التأليف: الإمام أبي بكر عبد الله بن الزبير القرشي الحميدي.

التحقيق: حسين سليم أسد.

الناشر: دار السقا.

الصف الضوئي: رؤى، هاتف: ٦٢١١١٢٥

الطبعة: الأولى.

مواثقة الإعلام: ٢٧٧٢٥

التاريخ: ١٩٩٦م

الحقوق: جميع الحقوق محفوظة.

دار السقا

للطباعة والنشر والتوزيع

سوريا-دمشق- داريا: هاتف وفاكس: ٦٢١٠٤١٢

الجزء السابع

من مسند أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه)

حدثنا أبو طاهر عبد الغفار بن جعفر بن زيد المؤدب، قراءة عليه، وأنا أسمع في سنة سبع وعشرين و أربع مئة فأقر به، قال: حدثنا أبو علي، محمد بن (أحمد بن) الحسن بن الصواف قراءة عليه، وأنا أسمع، قال: حدثنا أبو علي بشر بن موسى قال: ٧٤٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

حميد بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَأَخَذَ حَصَاةً فَحَكَّهَا، وَنَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، أَوْ عَنْ يَمِينِهِ، وَقَالَ: «لِيَبْزُقَ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى»^(١).

٧٤٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان: أنه سمع عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح:

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٤٠٨) باب : حك المخاط بالخصى من المسجد-وطرفه (٤١٠، ٤١٦) -، ومسلم في المساجد (٥٤٨) باب : النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٤/٢ برقم (٩٧٥) وبرقم (٩٩٣، ١٠٨١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٦٨)، وعنده «عن أبي سعيد، وأبي هريرة»، وحديث أبي هريرة متفق عليه أيضاً. وكذلك رواية البخاري الأولى .

ولضيف هنا: وأخرجه أبو عوانه ٤٠٢/١ وابن خزيمة ٤٤/١ برقم (٨٧٥) من طريقين عن الزهري، بهذا الإسناد، وعنده أيضاً «عن أبي سعيد، وأبي هريرة». وانظر الحديث التالي .

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تُعَجُّهُ هَذِهِ الْعَرَاجِينَ^(١)،
يُمْسِكُهَا فِي يَدِهِ، وَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ وَهِيَ فِي يَدِهِ، فَرَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا،
ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضَبًا فَقَالَ: «(أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُبْزَقَ فِي وَجْهِهِ)»، ثُمَّ قَالَ: «(إِنَّ
الْعَبْدَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا يُوَاجِهُ رَبَّهُ، فَلَا يُبْزَقُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيُبْزَقْ
عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ (ع: ٢١١) الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلْيُثْقَلْ
فِي ثَوْبِهِ، وَلْيُثْقَلْ هَكَذَا)». وَدَلَّكَ سُفْيَانُ بِكُمِّهِ^(٢).

٧٤٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

عطاء بن يزيد الليثي،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ، وَعَنْ لُبْسَتَيْنِ، فَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ:
فَالْمَلَامَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ^(٣)، وَأَمَّا اللَّبْسَتَانِ فَاشْتِمَالُ الصَّمَاءِ، وَاحْتِيَاءُ الرَّجُلِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ^(٤)،
لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ^(٥).

(١)- العراجين: جمع، واحده: عرجون : وهو العود الأصفر الذي فيه شواخيز العلق، من الإنعراج،

وهو الإنعطاف.

(٢)- إسناده حسن، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» برقم (١٠٨١، ٩٩٣)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٢٢٧٠، ٢٢٧١).

(٣)- بيع الملامسة هو أن يقول : إذا لَمَسْتَ ثوبي، وَلَمَسْتَ ثوبك فقد وجب البيع، ولا خيار له بعد

ذلك إذا نشره وقلبه.

وبيع المنابذة: أن يبدل المشري ثوباً إلى البائع، ويبدل البائع إلى المشري ثوباً ليكون أحدهما ثوباً للآخر،

فإن فعلاً، فقد وجب البيع ولا خيار.

(٤)- اشتمال الصماء: قال أهل الفقه: هو أن يلتحف بالثوب ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على

منكبه فيصير فرجه بادياً.

وقال أهل اللغة : هو أن يجلبل جسده بالثوب لا يرفع منه جانباً ولا يبقى ما يخرج منه يده.

والإحباء: هو أن يقعد المرء على إتيه وينصب ساقيه ويلف عليه ثوباً. وانظر «مسند الموصلي» ٢/٢٦٦.

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٦٧) باب : ما يسر من العورة -وأطرافه-

ومسلم في البيوع (١٥١٢) باب : يبطل بيع الملامسة والمنابذة . =

٧٤٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ضمرة بن سعيد

المازني، قال:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ^(١).

٧٤٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن^(٢)

ابن أبي صعصعة، قال: سمعت أبي - وكان يتيماً في حجر أبي سعيد - قال: قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ: أَيُّ بُنْيٍّ، إِذَا كُنْتَ فِي هَذِهِ الْبَوَادِي، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالْأَذَانِ،

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٥/٢ برقم (٩٧٦)، وبرقم (١١١٦)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٤٩٧٦).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٥/٨ برقم (٥٢٦٨) باب: ما كره من اللباس، من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المواقيت (٥٨٦) باب: لا يتحرى الصلاة قبل غروب

الشمس - وأطرافه -، ومسلم في صلاة المسافرين (٨٢٧) باب: الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٦/٢ برقم (٩٧٧)، وبرقم (١١٢١، ١١٣٤).

(٢)- قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٢٠٩/٦: «قال ابن المديني: وهم ابن عينة في نسبه

حيث قال: عبد الله بن عبد الرحمن.

وقال الشافعي: يشبه أن يكون مالك حفظه (فقد قال: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن).

وقال الدارقطني: لم يختلف على مالك في تسمية عبد الرحمن بن عبد الله.

وأخرجه عبد الرزاق ٤٨٥/٢ برقم (١٨٦٥)، وابن خزيمة ٢٠٣/١ برقم (٣٨٩)، والسهامي

في «تاريخ جرجان» ص (٢٩٨) من طريق سفيان بن عينة، بهذا الإسناد.

وانظر أيضاً «الروغب والرهيب» ١٧٤/١ - ١٧٥.

وقال الحافظ في تعليقه على إسناده مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أبيه، في

«الفتح» ٨٨/٢: «قوله: عن أبيه، زاد ابن عينة (وكان يتيماً في حجر أبي سعيد، وكانت أمه عند أبي

سعيد)، أخرجه ابن خزيمة من طريقه لكن قلبه ابن عينة فقال: عن عبد الرحمن بن عبد الله، والصحيح

قول مالك، ووافقه عبد العزيز الماجشون». وانظر التعليق التالي لتمام الفائدة.

تنبيه: سقط من إسناده السهمي «ابن عينة».

فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَسْمَعُهُ إِنْسٌ، وَلَا جِنٌّ، وَلَا حَجَرٌ وَلَا شَجَرٌ، وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

٧٥٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: عبد الله بن عبد الرحمن^(٢) بن أبي صعصعة: أنه سمع أباه يقول: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِلَدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ»^(٣).

٧٥١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يزيد بن خصيفة، قال: سمعت بسر بن سعيد يقول:

حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: إِنِّي لَفِي حَلَقَةٍ (ع: ٢١٢) فِيهَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ جَالِسًا إِذْ جَاءَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ مَذْعُورًا - أَوْ قَالَ فَرَعًا - فَقُلْنَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: إِنَّ عُمَرَ بَعَثَ إِلَيَّ فِي بَعْضِ الْحَاجَةِ فَأَتَيْتُهُ، فَاسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَرَجَعْتُ وَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا اسْتَأْذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ».

فَقَالَ عُمَرُ: لَتَأْتِيَنَّ عَلَى مَا قُلْتَ بَيِّنَةٌ أَوْ لَأَفْعَلَنَّ بِكَ وَلَأَفْعَلَنَّ.

فَقَالَ لِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ: لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَكَنْتُ أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَأَتَيْتُ عُمَرَ فَحَدَّثْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَأْذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ»^(٤).

(١)- الحديث صحيح، أخرجه البخاري في الأذان (٦٠٩) باب: رفع الصوت بالنداء - وطرهه -.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٠/٢ برقم (٩٨٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٦٦١).

(٢)- أخرجه أحمد في «المسند» ٦/٣ من هذا الطريق، وفي نهاية الحديث قال عبد الله: «قال أبي: وسفيان مخطيء في اسمه، والصواب عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة».

(٣)- الحديث صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (١٩) باب: من الدين الفرار من الفتن - وأطرهه -.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧١/٢ برقم (٩٨٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩٥٥، ٥٩٥٨)، وانظر «تفسير ابن كثير» ١٥٧/٤، و ١٣٨/٥.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢٠٦٢) باب: الخروج في التجارة - وطرهه -.

ومسلم في الأدب (٢١٥٣) باب: الاستئذان. =

٧٥٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن يحيى بن عمار

ابن أبي الحسن المازني، قال: أخبرني أبي:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ دَوْدٌ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ». (١)

قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يَرْوِيَانِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرِو ابْنِ يَحْيَى.

٧٥٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا صفوان بن سليم، عن

عطاء بن يسار،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ». (٢).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٩/٢ برقم (٩٨١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٥٨٠٦، ٥٨٠٧، ٥٨١٠).

ولزيد هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «المهيد» ١٩٠/٣، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، من طرق

عن أبي سعيد.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤٠٥) باب: ما أدي زكاته فليس بكفر

-وأطرافه -، ومسلم في الزكاة (٩٧٩).

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٨/٢ برقم (٩٧٩) وبرقم (١٠٣٤، ١٠٧١)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٣٢٦٨، ٣٢٧٥، ٣٢٧٦، ٣٢٧٧).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدّثين بأصبهان» ٢١٢/٤ برقم (٩٧٦) من طريق

الحميدي هذه.

وأخرجه البخاري في «الكتب» ١٤١/١، وابن حزم في «المغلي» ٢٥٢/٥، والخطيب في «تاريخ بغداد»

٣٣٨/٨، والدارقطني ٩٨/٢، ٩٩ برقم (١٧، ١٩، ٢٠)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدّثين بأصبهان»

٣٦٩/٣ برقم (٥٤١).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٨٥٨) باب: وضوء الصبيان، - وأطرافه -،

ومسلم في الجمعة (٨٤٦) باب: الطيب والسواك يوم الجمعة.

٧٥٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني العلاء بن عبد الرحمن بن

يعقوب مولى الحرقة (ع: ٢١٣) قال سمعت أبي يقول:

أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَسَأَلْتُهُ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْإِزَارِ شَيْئاً؟

فَقَالَ: نَعَمْ^(١)، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أُزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا أَسْفَلَ^(٢) مِنَ الْكَعْبَيْنِ فِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا^(٣)».

٧٥٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن

أيوب بن بشير، عن سعيد الأعشى،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، أَوْ

ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ، أَوْ ابْنَتَانِ، أَوْ أُخْتَانِ، فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُنَّ، وَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ، وَاتَّقَى اللَّهَ فِيهِنَّ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٤).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٧/٢ برقم (٩٧٨)، وبرقم (١١٠٠، ١١٢٧)،

وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٢٢٨، ١٢٢٩).

(١)- في (ع) تكررت كلمة «نعم» ولكن ضرب على الثانية منهما.

(٢)- أسفل على النصب تكون خيراً لكان المخلوفاً (ما كان أسفل ...)، ويحتمل أن تكون فعلاً

ماضياً، وعلى الرفع تكون خيراً لمبتدأ محذوف تقديره (هو).

(٣)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٨/٢ - ٢٦٩ برقم (٩٨٠)،

وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٤٤٦، ٥٤٤٧، ٥٤٥٠)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٤٤٥)،

(١٤٤٦).

والبطر: هو الطغيان عند النعمة وطول الغنى، يقال: بَطِرَ، يَبْطِرُ، مثال تَعَبَ، يَتَعَبُ، وأصل البطر:

الشَّقْ، والنظر مقاييس اللغة لابن فارس.

(٤)- إسناده جيد، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٤٦)، وفي «موارد

الظمان» برقم (٢٠٤٤).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤٠٥/٦ برقم (٨٦٧٧) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه البيهقي أيضاً فيه برقم (٨٦٧٦) من طريق علي بن عاصم، حدثنا سهيل بن أبي صالح،

بهذا الإسناد.

وقال: «تابعه خالد بن عبد الله، وجريز، عن سهيل».

٧٥٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، وأبو

عمير الحارث بن عمير: أنهما سمعا من أبي طرالة يحدث: عن نهار العبدى،
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ -
لَيَسْأَلُ الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقُولَ: مَا مَنَعَكَ إِذَا رَأَيْتَ الْمُنْكَرَ فِي الدُّنْيَا أَنْ تُنْكِرَهُ؟ فَإِذَا
لَقِيَ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- عَبْدُهُ حُجَّتُهُ، قَالَ: يَا رَبِّ رَجَوْتُكَ وَخِفْتُ النَّاسَ»^(١).

٧٥٧- حدثنا الحميدي، قال حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان: أنه سمع

عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح العامري، يقول:
سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنَبَرِ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا
أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ^(٢) وَزَهْرَةِ الدُّنْيَا».
قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالْشَّرِّ (ع: ٢١٤) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.
قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، وَكَانَ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ، غَشِيَهُ
بُهِرٌ^(٣) وَعَرِقٌ فَلَمَّا سُرِّي عَنْهُ، قَالَ: «(أَيُّنَ السَّائِلُ؟)».

(١)- إسناده صحيح، نعم الحارث بن عمير ضعيف، وقد فصلنا فيه القول عند الحديث (٣٧٩٠)

في «مسند الموصلي»، غير أنه متابع عليه كما ترى .

وأخرجه البيهقي في «آداب القاضي» ٩٠/١٠ من طريق الحميدي هذه .

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٤٣/٢ برقم (١٠٨٩) وبرقم (١٣٤٤)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٧٣٦٨)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٨٤٥) .

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٩١/٦ برقم (٧٥٧٤ ، ٧٥٧٥) .

ولهذا الحديث شاهد أخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٢٨٨/٢ من طريق عبد الأعلى بن حماد
النرسي، حدثنا مسلم بن خالد، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري - وكان قاضياً بالمدينة - عن
أنس، عن النبي ﷺ بمثله . وهذا إسناده حسن، مسلم بن خالد بينا أنه حسن الحديث فيما لم ينكر عليه،
وذلك في «مسند الموصلي» (٤٥٣٧)، وأبو طرالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر كان جماعة للحديث،
فليس من الغريب أن يكون لحديث عنده طريقان، والله أعلم.

(٢)- في رواية البخاري (٦٤٢٧) : «من بركات الأرض، قيل: وما بركات الأرض؟. قال: زهرة الدنيا».

قال الحافظ في الفتح ٢٤٦/١١ : «والزهرة: مأخوذة من زهرة الشجر، وهو نورها - بفتح النون -

والمراد: ما فيها من أنواع النافع والعين والنتاب والزرع وغيرها مما يفتخر الناس بحسنه مع قلة البقاء».

(٣)- البُهِرُ - بضم الموحدة من تحت، وسكون الهاء، بعدها راء مهملة -: ما يعزّي الإنسان عند

السمي الشديد والعلو من التهيج وتتابع النفس .

قَالَ: هَا أَنَا ذَا يَارَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ أَرِدْ إِلَّا خَيْرًا .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ، إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ،
إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ، وَلَكِنَّ الدُّنْيَا خَصِرَةٌ خُلُوةٌ، وَكُلُّ مَا يُنْبِتُ الرَّيْعُ^(١) يَقْتُلُ
حَبَطًا^(٢) أَوْ يَلِمُ^(٣) إِلَّا أَكَلَةَ الْحَضِرِ^(٤) تَأْكُلُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا^(٥) اسْتَقْبَلَتْ
الشَّمْسُ فَتَلَطَّتْ^(٦) أَوْ بَالَتْ، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ، ثُمَّ أَفَاضَتْ فَاجْتَرَّتْ^(٧) .

مَنْ أَخَذَ مَالًا بِحَقِّهِ، بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ،
وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى^(٨) .
قَالَ سُفْيَانُ: كَثِيرًا مَا كَانَ الْأَعْمَشُ يَسْتَعِيدُنِي هَذَا الْحَدِيثَ كُلَّمَا جِئْتُهُ .

٧٥٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، قال:

حدثنا عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، قال:

(١)- الربيع : الجدول، وإسناد الإنبات إليه مجازي، والمنبت في الحقيقة هو الله تعالى .

(٢)- الحبط - بفتح الحاء المهملة، والباء الموحدة من تحت، بعدها طاء مهملة - : انقفاخ البطن من كثرة
الأكل، يقال حَبَطَ الدَّابَّةُ، تَحْبُطُ، حَبَطًا، إِذَا أَصَابَتْ مَرَعَى طَيِّبًا فَاَمْنَعَتْ فِي الْأَكْلِ حَتَّى تَنْفُخَ لَفَمُوتَ .

(٣)- يَلِمُ : يقرب من الموت والهلاك .

(٤)- الحَضِر - بفتح الحاء المعجمة، والضاد المعجمة المكسورة، بعدها راء مهملة - : ضرب من

الكلاب يعجب الماشية، وهو جمع، واحده : خضرة .

(٥)- مثنى خاصرة، وهما جانبا البطن من الحيوان .

(٦)- تَلَطَّتْ: أَلْقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا رَقِيقًا، أَي: سَلَحَتْ سَلَحًا غَيْرَ مَتَمَّاسِك .

(٧)- اجْتَرَّتْ البعير: اسرجع ما في كرشه من العلف وأعاد مضغه .

(٨)- إسناده حسن، ولكن أخرجه البخاري في الجمعة (٩٢١) باب : يستقبل الإمام القوم،

واستقبال الناس الإمام إذا خطب - وأطرافه -، ومسلم في الزكاة (١٠٥٢) باب : تخوف ما يخرج من
زهرة الدنيا .

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٤٣٦/٢ - ٤٣٧ برقم (١٢٤٢)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٣٢٢٥، ٣٢٢٦، ٤٥١٣، ٥١٧٤) .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤١/١٣ - ٢٤٢ برقم (١٦٢٢٨)، وأبو نعيم في «حلية

الأولياء» ٣١١/٧ من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ جَاءَ - وَمَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - فَقَامَ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ فَجَاءَ إِلَيْهِ الْأَحْرَاسُ^(١) لِيُجْلِسُوهُ فَأَبَى أَنْ يَجْلِسَ حَتَّى صَلَّى الرُّكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، أَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ كَادَ هَؤُلَاءِ أَنْ يَفْعَلُوا بِكَ.

فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَا كُنْتُ لَأَدْعُهُمَا لِشَيْءٍ بَعْدَ شَيْءٍ رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَ رَجُلٌ، وَهُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ بِهَيْئَةٍ بَذَّةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «(أَصَلَّيْتَ؟)». قَالَ: لَا. قَالَ: «(فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ)». ثُمَّ حَثَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَلْقَى النَّاسُ ثِيَابًا، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ مِنْهَا ثَوْبَيْنِ، فَلَمَّا جَاءَتِ الْجُمُعَةُ الْأُخْرَى، جَاءَ الرَّجُلُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(هَلْ صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ؟)». قَالَ: لَا. قَالَ: «(فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ)».

ثُمَّ حَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَأَلْقَوْا ثِيَابًا، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ مِنْهَا ثَوْبَيْنِ. فَلَمَّا جَاءَتِ الْجُمُعَةُ الْأُخْرَى، جَاءَ الرَّجُلُ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(هَلْ صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ؟)». قَالَ: لَا. قَالَ: «(فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ)». ثُمَّ حَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَلْقَوْا ثِيَابًا، فَطَرَحَ الرَّجُلُ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ فَصَاحَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «(خُذْهُ)». فَأَخَذَهُ، ثُمَّ قَالَ: «(انْظُرُوا إِلَى هَذَا، جَاءَ بِتِلْكَ الْجُمُعَةِ بِهَيْئَةٍ بَذَّةٍ، فَأَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ فَأَلْقَوْا ثِيَابًا فَأَعْطَيْتُهُ مِنْهَا ثَوْبَيْنِ، فَلَمَّا جَاءَتِ هَذِهِ الْجُمُعَةُ أَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ، فَأَلْقَى أَحَدُ ثَوْبَيْهِ)»^(٢).

قَالَ سَفِيَّانُ: يَقُولُ: لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غِنَى، وَلَا غِنَى بِهَذَا عَنْ ثَوْبِهِ.

٧٥٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان: أنه سمع

عياض بن عبد الله، يقول:

(١)- الأحراس جمع، واحده: حارس، ويجمع أيضاً على خُرَّاس، وخَرَسَة، وخَرَس.

(٢)- إسناده حسن من أجل محمد بن عجلان، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢/٢٧٩-

٢٨٠ برقم (٩٩٤)، وفي «صحيح ابن حبان» (٢٥٠٣، ٢٥٠٥)، وفي «موارد الظمان» برقم (٣٢٥)،

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: مَا كُنَّا نُخْرِجُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ إِلَّا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ^(١).

٧٦٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار: أنه سمع

جابر بن عبد الله يقول:

حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزَوُ فِيهِ فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيَقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟»

فَيَقَالُ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ.

ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزَوُ فِيهِ فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ (ع: ٢١٦) فَيَقَالُ لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقَالُ لَهُمْ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ.

ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزَوُ فِيهِ فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيَقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحِبَ مِنْ صَاحِبِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقَالُ: نَعَمْ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ^(٢).

(١)- إسناده حسن، من أجل محمد بن عجلان، ولكن أخرجه البخاري في الزكاة (١٥٠٥) باب :

صاع من شعير - وأطرافه -، ومسلم في الزكاة (٩٨٥) باب : زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير .

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٢٧/٢ برقم (١٢٢٧) .

ولضيف هنا : وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ١٢٤/٦، ١٣٠، والحاكم ٤١١/١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» ١٩٤/٦ برقم (٨٤٥٣) وبرقم (٨٤٦١) وما بينهما .

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٩٧) باب : من استعان بالضعفاء

والصالحين في الحرب - وأطرافه -، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٣٢) باب : فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم .

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٣/٢ - ٢٦٤ برقم (٩٧٤)، وفي «صحيح ابن حبان»

برقم (٤٧٦٨) .

ولضيف هنا : وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣٣١/٦ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. ونسبه

إلى البخاري، وإلى مسلم .

٧٦١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

أخبرني أبو صالح السمان، قال:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي هُم بِالْذُّرْهِمِ، وَالذُّيْنَارُ بِالْذُّيْنَارِ مِثْلًا بِمِثْلٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا فَضْلٌ».

فَقُلْتُ لِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا.

فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَدْ لَقِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَا الَّذِي تَقُولُ: أَشَيْءٌ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، أَوْ شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

فَقَالَ: مَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الرُّبَا فِي النَّسِيئَةِ»^(١).

(١)- إسناده صحيح وأخرجه البيهقي في البيوع ٢٨٠/٥ باب : من قال: الربا في النسيئة، من طريق

الحميدي هذه.

وأخرجه مسلم في المساقاة (١٥٩٦) باب : بيع الطعام مثلاً بمثل، وابن ماجه في التجارات

(٢٤٥٧) باب: من قال: لا ربا إلا في النسيئة، من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٧٨) باب : بيع الدينار بالدينار لساء، من طريق ابن جريج، حدثنا

عمرو بن دينار، به .

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٦٧/٤ من طريق أبي عاصم، عن ابن أبي داود، عن

نافع، عن ابن عمر، عن أبي سعيد...

وأخرجه أيضاً فيه ٦٧/٤ من طريق داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد...

وأخرجه الطحاوي أيضاً من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن أبي سعيد...

وأخرجه الطحاوي ٦٧/٤ من طريق ابن وهب قال : أخبرني رجال من أهل العلم منهم أنس بن

مالك : أن نافعاً حدثهم عن أبي سعيد...

وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ١١٦/١٣ من طريق إسماعيل بن رافع، عن عمرو بن يحيى بن

عمارة، عن أبيه ، عن أبي سعيد.... والنظر « الدر المنثور » ٣٦٨/١ .

وحديث أسامة بن زيد تقلم برقم (٥٥٦) فعد إليه إذا شئت . =

٧٦٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ضمرة بن سعيد المازني، قال:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ^(١) بِحَدِيثِ الصَّرْفِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْهُ وَأَنَا حَاضِرٌ^(٢).

قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَحْفَظُ شَيْئًا فِيهِ إِلَّا أَنَّهُ نَحَرٌ مِمَّا يُحَدِّثُ النَّاسُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الذَّهَبِ بِالدَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ مِثْلًا بِمِثْلٍ^(٣).

٧٦٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني محمد بن إسحاق، عن

محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (ع: ٢١٧) قَالَ: أَوْقَفْتُ جَارِيَةً لِي أُبِيعَهَا فِي سُوقِ بَنِي قَيْنُقَاعَ، فَجَاءَنِي رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا هَذِهِ الْجَارِيَةُ؟

قُلْتُ جَارِيَةً لِي أُبِيعُهَا. قَالَ: فَلَعَلَّكَ أَنْ تَبِيعَهَا وَفِي بَطْنِهَا مِنْكَ سَخْلَةٌ؟^(٤).

قُلْتُ إِنِّي كُنْتُ أَغْرُلُ عَنْهَا. قَالَ: فَإِنَّ تِلْكَ الْمُرُودَةَ الصُّغْرَى.

فَأَنْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «كَذَبْتَ يَهُودُ، وَلَا عَلَيْكُمْ إِلَّا

تَفَعَّلُوا»^(٥).

= وفي الباب عن أبي هريرة خرجناه في «مسند الموصلي» برقم (٦٣٧٥، ٦٣٧٧)، وفي «صحیح

ابن حبان» برقم (٥٠١٢).

(١)- في (ط): «حدث».

(٢)- إسناده صحيح، وحديث عمر هذا تقدم برقم (١٢) فانظره.

(٣)- صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٧٦، ٢١٧٧) باب: بيع الفضة بالفضة

-وطرفيه -، ومسلم في المساقاة (١٥٨٤) باب: الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٩٤/٢ برقم (١٠١٦)، وفي «صحیح ابن حبان» برقم

(٥٠١٦، ٥٠١٧)، وانظر الحديث السابق لتمام التخريج.

(٤)- السَّخْلُ: المولود اغيب إلى والديه، وهو في الأصل ولد الغنم.

(٥)- رجاله ثقات غير أن ابن إسحاق قد عمن وهو مدلس، وأخرجه ابن أبي شبة ٢٢١/٤-٢٢٢

باب: من كره العزل ولم يرخص فيه -ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» برقم (٣٦٠)-،

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٢/٣ باب: العزل، وفي «مشكل الآثار» ٣٧٢/٢ من طريق ابن غير، =

٧٦٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي نجیح، عن مجاهد،

عن قزعة،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ الْعَزَلَ ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَلِمَ يَفْعَلُ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ؟»
-وَلَمْ يَقُلْ: فَلَا^(١) يَفْعَلُ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ- لِإِنَّهَا لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا^(٢).

٧٦٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مجاهد، عن أبي الوداك:

جبر بن نوف،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُهُ^(٣).

٧٦٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا علي بن زيد بن جدعان،

عن أبي نضرة،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ

= وعيد الأعلى، جميعاً: عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد . وعندهما «عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي
أمامة بن سهل، عن أبي سعيد» .

ولتمام تخريجه النظر الحديث التالي .

(١)- في (ظ): «ولا».

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في النكاح (١٤٣٨) (١٣٢) باب : حكم العزل،

والرمذي في النكاح (١١٣٨) باب : ما جاء في كراهية العزل، والبيهقي في النكاح ٢٢٩/٧ باب :
العزل، من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري في البيوع (٢٢٢٩) باب : بيع الرقيق -وأطرافه-، من طرق .

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣١٦/٢ برقم (١٠٥٠)، وبرقم (١١٣٥، ١١٥٤،
١٢٣٠، ١٢٥٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤١٩١، ٤١٩٣)، وفي «مشكل الآثار» طرق غير
الطريق التي أوردناها في التعليق السابق . وانظر «فتح الباري» ٣٠٦/٩ - ٣١٠، و«كشف الأستار»
١٧٢/٢ وسابقه ولاحقه .

(٣)- إسناده ضعيف لضعف مجاهد بن سعيد، ولكن أخرجه أحمد ٤٧/٣، ٥٩، ومسلم في النكاح

(١٤٣٨) (١٣٣) باب : حكم العزل، والبيهقي في النكاح ٢٢٩/٧ باب : العزل، من طريق أبي إسحاق،

ويونس بن عمر، وعلي بن أبي طلحة، جميعاً: عن أبي الوداك، بهذا الإسناد. وانظر الحديث السابق .

فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ دَعَوَاهُمَا وَاحِدَةٌ، أَوَّلَاهُمَا بِالْحَقِّ الَّتِي تَغْلِبُ، فَيَنِمَا هُم كَذَلِكَ إِذْ مَرَقَتْ مِنْهُمْ مَارَقَةٌ، يَمُرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمُرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(١).

٧٦٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، قال:

أخبرني قزعة،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرُّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ إِيْلِيَا».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُسَافِرُ امْرَأَةٌ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ».

وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ (ع: ٢٠٨)، وَعَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

وَنَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ^(٢).

(١)- إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وأخرجه عبد الرزاق ١٥١/١٠ برقم

(١٨٦٥٨) من طريق معمر، عن علي بن زيد، بهذا الإسناد. إلى قوله: «تقتلها أولى الطائفتين بالحق».

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٩٥/٣، والبيهقي في «شرح السنة» ٢٢٩/١٠ برقم (٢٥٥٥).

وانظر «دلائل النبوة» للبيهقي ٤١٨/٦، «شرح السنة» ٣٨/١٥.

غير أن الحديث صحيح، فقد أخرجه مسلم في الزكاة (١٠٦٤) باب: ذكر الخوارج وصفاتهم.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٨/٢ برقم (١٠٠٨)، وبرقم (١٠٣٦)، (١٢٤٦)،

(١٢٧٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٧٣٥).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة (١١٩٧) باب: مسجد

بيت المقدس، وفي جزاء الصيد (١٨٦٤) باب: حج النساء، وفي الصوم (١٩٩٥) باب: صوم يوم

النحر من طريق شعبة، عن عبد الملك بن عمير، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تحريجه مجموعاً ومفرقاً في «مسند الموصلي» ٣٨٨/٢ برقم (١١٦٠)، وبرقم

(١١٦٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٦١٧، ٢٧١٨، ٢٧١٩، ٣٥٩٩).

ولضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٩٥١)، وابن حزم في «المحلى» ١٤/٥، والبيهقي في

«تاريخ بغداد» ١٩٥/١١، وابن الأعرابي في معجمه ١٩٧/٢ برقم (٩١٩)، وأبو الشيخ في «طبقات

المحدثين بأصبهان» ٢٢١/٢ برقم (٢٠٨).

٧٦٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

أخبرني عتاب بن حنين، قال:

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ حَسَّ اللَّهُ الْقَطْرَ عَنِ النَّاسِ سَبْعَ سِنِينَ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ، لَأَصْبَحَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بِهِ كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا، أَوْ مُطِرْنَا بِنَوْءِ الْمُجَدِّحِ»^(١).

٧٦٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا علي بن زيد بن جدعان،

عن أبي نصره،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى مُغِيرَبَانَ^(٢) الشَّمْسِ فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ يَكُونُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا أَخْبَرَنَا بِهِ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ: فَقَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ خُلُوءٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، أَلَا فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ.

أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقْدِرُ غَدْرُهُ، وَلَوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ.

أَلَا وَإِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةُ حَقٍّ - وَرَبِّمَا قَالَ سُفْيَانُ: كَلِمَةُ عَدْلٍ - عِنْدَ ذِي

سُلْطَانٍ جَائِرٍ.

قَالَ: ثُمَّ بَكَى أَبُو سَعِيدٍ وَقَالَ: فَكَمْ قَدْ رَأَيْنَا مِنْ مُنْكَرٍ فَلَمْ نُنْكِرْهُ-

أَلَا وَإِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ: فَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَّدُ مُؤْمِنًا، وَيَحْيَى مُؤْمِنًا، وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا.

(١)- إسناده جيد، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٨٢/٢ برقم (١٣١٢)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٦١٣٠)، وفي «موارد الظمان» برقم (٦٠٦).

ولضيف هنا: وأخرجه النسائي في «الكبرى» ٥٦٣/١ برقم (١٨٣).

والمجدح - بضم الميم وكسرهما، وسكون الجيم، فتح الدال المهملة -: نجم كانت العرب تزعم أنها

قطر به. وقيل: هو الدبران، وقيل: نجم صغير بين الدبران والفرسا...

(٢)- مُغِيرَبَانَ الشمس: وقت مغيبها، يقال: غَرَبَتِ الشمس، تَغْرُبُ، غُرُوبًا، ومغِيرَبَانًا. وهو مصغر

على غير مكبره، كأنهم صغروا مغربانًا. والمغرب - في الأصل -: موضع الغروب، ثم استعمل في المصدر

والزمان. وقبائه الفتح، ولكن استعمل بالكسر، مثل المشرق، والمسجد.

وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا، وَيَحْيَى كَافِرًا، وَيَمُوتُ كَافِرًا.
وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا، وَيَحْيَى مُؤْمِنًا، وَيَمُوتُ كَافِرًا.
وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا، وَيَحْيَى كَافِرًا، وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا.
وَمِنْهُمْ سَرِيعُ الْغَضَبِ سَرِيعُ الْفِيءِ ^(١) فَهَذِهِ بَيْتُكَ.
وَمِنْهُمْ بَاطِلُ الْغَضَبِ، بَاطِلُ الْفِيءِ، (ع: ٢١٩) فَهَذِهِ بَيْتُكَ.
أَلَا وَإِنَّ الْغَضَبَ جَمْرَةٌ مِنَ النَّارِ، فَمَنْ وَجَدَهُ مِنْكُمْ وَكَانَ قَائِمًا، فَلْيَجْلِسْ، وَإِنْ
كَانَ جَالِسًا، فَلْيَضْطَجِعْ ^(٢).

(١) - الفيء: الرجوع عن الغضب.

(٢) - إسناده ضعيف، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٥٢/٢ - ٣٥٣ برقم (١١٠١)،
وبرقم (١٢١٣، ١٢٣٢، ١٢٤٥، ١٢٩٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٥٩١، ٥٥٩٢)،
وبرقم (٢٧٨).

وفي «موارد الظمان» برقم (١٨٤٢، ١٨٤٣).

ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٨٦٤)، وابن حبان في «المجروحين» ١٠٤/٢، والحاكم
في «المستدرک» ٤/٥٠٥، ٥٠٦، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٣٠٩/٨، ٣١٠ برقم (٨٢٨٩)،
والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٣٧/١٠ - ٢٣٨ من طريق حماد بن سلمة، وشعبة، جميعاً: عن علي بن زيد،
بهذا الإسناد.

وقال الحاكم: «هذا حديث تفرد بهذه السياقة علي بن زيد بن جدعان القرشي، عن أبي نصره.
والشيخان - رضي الله عنهما - لم يحتجا بعلي بن زيد».

وقال الذهبي في خلاصته: «قلت: ابن جدعان صالح الحديث». كذا قال!

وقال ابن حبان في «المجروحين» ١٠٣/٢: «كان يهم في الأخبار ويخطيء في الآثار حتى كثر ذلك في
أخباره، وتبين فيها المناكير التي يرويها عن المشاهير، فاستحق ترك الاحتجاج به».

وقد صحح ابن خزيمة أول هذا الحديث برقم (١٦٩٩) من طريق المستمر بن الريان الإيادي، حدثنا
أبو نصره، به. وما صححه ابن خزيمة جاء في صحيح مسلم، وقد بينا ذلك في «مسند الموصلي»، فعد إليه
إذا شئت. وانظر أيضاً «الوغيب والرهيب» ٤٤٧/٣ - ٤٤٨ حيث أورده المنذري وقال: «رواه الترمذي،
وقال: حديث حسن». و«الدر المنثور» ٧٤/٢ حيث قال السيوطي: «وأخرج الطيالسي، وأحمد،
والترمذي وحسنه، والحاكم، والبيهقي، عن أبي سعيد....» وذكر هذا الحديث.

٧٧٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن أبي

المتوكل الناجي،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ، فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ، فَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ» (١).

٧٧١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مطرف، عن عطية العوفي،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمَ وَقَدْ التَّقَمَ صَاحِبُ الْقَرْنِ الْقَرْنِ» (٢) وَحَنَّا جَبْهَتَهُ، وَأَصْغَى سَمْعَهُ يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ؟. قَالَُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَمَا تَأْمُرُنَا؟. قَالَ: «قُولُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا» (٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الحيز (٣٠٨) باب : نوم الجنب .

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٩٢/٢ برقم (١١٦٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٢١٠، ١٢١١) .

ونضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المغلي» ٨٨/١ من طريق حفص بن غياث، وسفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٣٩/٣ من طريق أبي سعيد الأشج، حدثنا طلحة بن سنان الياضي، حدثنا عاصم الأحول، به . وانظر «تلخيص الحبيب» ١٤١/١، و«المغلي» ٢٢٢/٢ .

(٢)- القرن: الصور الذي ينفخ فيها إسرافيل .

(٣)- عطية العوفي ضعيف، ولكنه متابع عليه، فيصح الإسناد. وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٤٠/٢ برقم (١٠٨٤)، وفي «موارد الطمان» برقم (٢٥٦٩، ٢٥٦٩ مكرر)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٨٢٣) .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبه ٣٥٢/١٠ برقم (٩٦٣٦) باب : ما يقول إذا وقع الأمر العظيم، وعبد بن حميد برقم (٨٨٦)، وابن أبي داود في «البعث» برقم (٦٨)، والطبراني في «الضعيف» ٢٤/١، واللبلاوي في «الكنى» ٥٠/٢، والبغوي في «شرح السنة» ١٠٣/١٥ برقم (٤٢٩٩) .

وقال ابن عدي في «الكامل» ٨٩١/٣ بعد أن ذكر هذا الحديث عن عطية، عن زيد بن أرقم: «وهذا يرويه خالد بن طهمان، عن زيد بن أرقم، =

٧٧٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مالك بن مغول، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لَيَرَوْنَ أَهْلَ عِلِّيْنِ كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ فِي الْأَفْقِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ لَمِنْهُمْ وَأَنْعَمًا»^(١).

٧٧٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري.....،

٧٧٤- قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ،

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اغْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْوُسْطَى مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا كَانَتْ صَبِيحَةُ عِشْرِينَ، نَقَلْنَا مَتَاعَنَا فَأَبْصَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُعْتَكِفًا، فَلْيَرْجِعْ إِلَى مُعْتَكِفِهِ، فَإِنِّي أُرِيتُهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَرَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي صَبِيحَتِهَا فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَهَاجَتِ السَّمَاءُ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَأَمْطَرَتْ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَرِيشًا، فَوَكَّفَ (ع: ٢٢٠) فِي مُصَلًى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَقَدْ

= ويرويه مطرف ومن تابعه عليه : عن عطية، عن ابن عباس،

ورواه جماعة كثيرة عن عطية، عن أبي سعيد، وهذا أصحها.

(١)- إسناده ضعيف لضعف عطية، ولكن الحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري في بدء الخلق،

(٣٢٥٦) باب : ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، ومسلم في الجنة (٢٨٣١) باب : تراى أهل الجنة أهل الغرف كما يرى الكوكب من السماء.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٩/٢ برقم (١١٣٠)، وبرقم (١٢٧٨، ١٢٩٩)،

والنظر أيضاً «صحيح ابن حبان» برقم (٧٣٩٣).

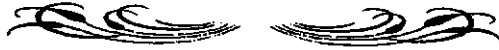
ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٢ برقم (١١٩٧٤) باب : ما ذكر في أبي بكر الصديق،

والسهمي في «تاريخ جرجان» ص (٢٣٧) برقم (٣٨٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٥٠/٧ والدولابي

في «الكنى» ١٠٤/١، والطبراني في «المعجم» ١/١٢٨، ٢٠٦، وابن أبي عاصم في «السنة» برقم

(١٤١٦، ١٤١٧) والنظر «ميزان الاعتدال» ٣/٣٣٤، و«لسان الميزان» ٤/٤١٨.

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَإِنَّ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَرْبَتِهِ أَثَرَ الْمَاءِ
وَالطِّينِ^(١).



(١) - إسناده حسن، ولكن الحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري في الأذان (٦٦٩) باب : هل
يصلّي الإمام بمن حضر - وأطرافه -، ومسلم في الصيام (١١٦٧) باب : فضل ليلة القدر والحث على
طلبها.

وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣٣٤/٢ - ٣٣٥ برقم (١٠٧٦)، وبرقم
(١٢٨٠، ١٣٢٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٦٦١، ٣٦٧٣، ٣٦٧٤، ٣٦٧٧، ٣٦٨٤،
٣٦٨٥، ٣٦٨٧) .

ونضيف هنا : وأخرجه ابن حزم في «المغلي» ١٩٩/٥ - ٢٠٠، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان»
٢٨٢/١، والبهوي في «شرح السنة» ٣٨٣/٦ - ٣٨٤ برقم (١٨٢٥)، وانظر «تلخيص الحبير» ٢١٨/٢ .

المغيرة بن شعبة

٧٧٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، يقول: أخبرني حمزة بن المغيرة بن شعبة، قال: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَالَ لِي: «تَخَلَّفْ يَا مُغِيرَةُ، وَأَمْضُوا أَيُّهَا النَّاسُ».

قَالَ: فَمَضَى النَّاسُ وَتَخَلَّفْتُ، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَيْهِ مِنْ إِدَاوَةٍ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَهُ، فَضَاقَتْ عَلَيْهِ الْجُبَّةُ، فَأَخْرَجَهَا ^(١) مِنْ تَحْتِهَا، فَغَسَلَ، وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ^(٢).

قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ: فَحَدَّثْتُ بِهِ الزُّهْرِيَّ، فَحَدَّثَ يَوْمًا بِأَحَادِيثِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِمَّا عِنْدَهُ مِنَ الْحَدِيثِ، اتَّفَقَتْ إِلَيَّ فَقَالَ: وَحَدَّثَنِي عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، ثُمَّ مَضَى فِي حَدِيثِي حَتَّى فَرَغَ مِنْهُ.

٧٧٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة، وحصين بن عبد الرحمن السلمي، ويونس بن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة بن شعبة،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْمَسَحُ أَحَدُنَا عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا أَدْخَلَهُمَا وَهُمَا طَاهِرَتَانِ» ^(٣).

(١)- في (ع): «وأخرجهما».

(٢)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٣٢٦، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ٢٢٢٤، ٢٢٢٥)، وفي «موارد الظمان» برقم (٣٧١) فانظره مع التعليق عليه. ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٣٩٧) من طريق عبد الرزاق، أخبرنا معمر وابن جريج، عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، به.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (١٨٢) باب: الرجل يوضئ صاحبه وأطرافه -، ومسلم في الصلاة (٢٧٤) باب: تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٣٢٦)، وانظر «موارد الظمان» أيضاً ٦٧-٦٥/٢ بتحقيقنا. =

٧٧٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني زياد بن علاقة، قال:

سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ (ع: ٢٢١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا»^(١).

٧٧٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا وكيع بن الجراح، قال: حدثنا طعمة بن عمرو

الجعفري، عن عمر بن بيان التغلبي، عن عروة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَاعَ الْخَمْرَ، فَلْيَشْقِصِ الْخَنَازِيرَ»^(٢).

= ونضيف هنا: وأخرجه الدار قطني ١٩٤/١ برقم (٣) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التهجد (١١٣٠) باب: قيام النبي ﷺ الليل، ومسلم في صفات المنافقين وأحكامهم (٢٨١٩) باب: إكثار الأعمال والإجتهاد في العبادة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣١١)

ونضيف هنا: وأخرجه ابن المبارك في الزهد برقم (١٠٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٠٦/١٤، وابن عبد البر في «المتهيد» ٢٢٢/٦ - ٢٢٣ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر مصنف ابن أبي شيبة ٢٣٢/١٣ برقم (١٦١٩٥).

(٢)- إسناده جيد، طعمة بن عمرو الجعفري ترجمه البخاري في «الكبير» ٣٦١/٤ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولكنه قال في «الصغير» ٢١٦/٢: «وفي طعمة نظر».

وأورد ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٩٦/٤ - ٤٩٧ بإسناده إلى ابن معين قال: «طعمة بن عمرو الجعفري، ثقة».

وكذلك قال ابن شاهين في «تاريخ أسماء الثقات» ص (١٢٢) عن ابن معين: «وطعمة الجعفري، ثقة».

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن طعمة بن عمرو الجعفري فقال: صالح الحديث، لا بأس به».

وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٩٢/٦.

وقال ابن أبي خيثمة: «حدثنا علي بن عبد الحميد، حدثنا طعمة بن عمرو الثقة المسلم، وكان من العباد، صاحب صلاة».

ونقل ابن خلفون توثيقه عن ابن غير، وغيره.

وعمر بن بيان ترجمه البخاري في «الكبير» ١٤٣/٦ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩٩/٦: «سألت أبي عنه فقال: هو معروف».

٧٧٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مطرف بن طريف، وعبد

الملك بن سعيد بن أبيجر، جميعاً سمعوا الشعبي، يقول:

سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مُوسَى سَأَلَ رَبَّهُ
-عَزَّ وَجَلَّ- فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ أَيُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَذْنَى مَنْزِلَةً؟

فَقَالَ: رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَ مَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، فَيَقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ وَقَدْ نَزَلُوا
مَنَازِلَهُمْ، وَأَخَذُوا أَخَذَاتِهِمْ»^(١).

قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مَا كَانَ لِمَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟

قَالَ: فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ، قَدْ رَضِيتُ،

قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ هَذَا وَمِثْلَهُ، وَمِثْلَهُ، وَمِثْلَهُ، وَمِثْلَهُ.

قَالَ: فَيَقُولُ: رَضِيتُ أَيُّ رَبِّ.

قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ هَذَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهِ مَعَهُ.

= وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٦٨/٧ وقد روى عنه جماعة .

وقال الذهبي في «كاشفه»: «وثق» . وانظر «علل الحديث» ٣٨٦/١ برقم (١٥٥٢) .

وأخرج هذا الحديث: ابن أبي شيبة ٤٤٥/٦ - ٤٤٦ برقم (١٦٦٠)، وأحمد ٢٥٣/٤، وأبو داود

في البيوع (٣٤٨٩) باب: ثمن الخمر والميتة، والبيهقي في البيوع ١٢/٦ باب: تحريم التجارة بالخمر، من
طريق طعمة بن عمرو،

وأخرجه الدارمي في الأشربة ١١٤/٢ باب: ما قيل في المسكر، من طريق طلحة،

كلاهما: عن عمر بن بيان التلطي، بهذا الإسناد...

تنبيه: لقد تحرف «عمر بن بيان» إلى «عمرو بن بيان» عند أحمد، والدارمي، والبيهقي،

وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ٣٨٥/١ - ٣٨٦ برقم (١٥٥٢): «سألت أبي عن حديث

رواه هشام بن عمار، عن مروان بن معاوية، عن حفص بن عمر (بن بيان) الثقفي، عن أبيه، عن عروة بن
المغيرة....

ثم قال أبي: حفص بن عمر هذا هو ابن بيان، وحفص مجهول، وأبوه معروف». وانظر أيضاً «الجرح

والتعديل» ١٨٠/٣ .

وانظر أيضاً «فتح الباري» ١١٧/٤، و«كنز العمال» برقم (٩٦١٧) .

(١)- أدخلوا أخذاتهم: أي: نزلوا منازلهم .

فَيَقُولُ: رَضِيتُ أَيَّ رَبٍّ.

قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَعَ هَذَا مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ وَلَذَّتْ عَيْنُكَ .

قَالَ: فَقَالَ مُوسَى: أَيُّ رَبِّ، فَأَيُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَرْفَعُ مَنْزِلَةً ؟

قَالَ: إِنِّي أَرَدْتُ، وَسَأُحَدِّثُكَ عَنْهُمْ، إِنِّي غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي، وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا، فَلَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ.

قَالَ: وَمِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ

مِنْ قُوَّةٍ أَعَيْنَ ۖ ﴾^(١) . الآية [السجدة: ١٧].

٧٨٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبدة بن أبي لبابة، وعبد

الملك بن عمير: أنهما سَمِعَا وَرَادَا، كَاتِبَ الْمَغِيرَةِ بنِ شُعْبَةَ، يَقُولُ:

كُتِبَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ (ع: ٢٢٢) إِلَى الْمَغِيرَةِ: أَكْتُبُ إِلَيْكَ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمَغِيرَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُقْطِعَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(٢) .

(١)- [إسناده صحيح، وقد أخرجه مسلم في الإيمان (١٢٩) باب : أدنى أهل الجنة منزلة فيها . وقد

استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٢١٦ ، ٧٤٢٦) .

ونضيف هنا : وأخرجه أبو عوانة ١٣٢/١ - ١٣٣ ، والطبراني في «الكبير» ٤١٢/٢٠ برقم (٩٨٩)

من طريق الحميدي هذه .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٤١٢/٢٠ برقم (٩٨٩) من طريقين عن سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو الشيخ في العظمة برقم (٦١٣) من طريق سفيان، حدثنا مطروق، وعبد الملك بن أبيجر،

ومجالد بن سعيد، سمعوا الشعبي، به .

وقال: السيوطي في «الدر المنثور» ١٧٧/٥: «وأخرج ابن أبي شيبة، ومسلم، والترمذي، وابن جرير،

والطبراني، وأبو الشيخ في العظمة، وابن مردويه، والبيهقي في الأسماء والصفات، عن المغيرة بن شعبه....»

وذكر هذا الحديث.

(٢)- [إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٨٤٤) باب: الذكر بعد الصلاة -وأطرافه-

ومسلم في المساجد (٥٩٣) باب : استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته .

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٠٠٥ ، ٢٠٠٦ ، ٢٠٠٧) . =

٧٨١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد،

عن العقار بن المغيرة بن شعبة،

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَتَوَكَّلْ مَنْ اسْتَرْقَى وَاسْتَوَى»^(١).

٧٨٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي خالد، قال: سمعت

قيس بن أبي حازم، يقول:

= ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٣٩١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٧١/١٠ - ٢٧٢،

وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٧٦/٥، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» برقم (١١٥).

وقد أطل ابن حجر في «الفتح» ٢٣٢/٢ النقل في معنى قوله: لا ينفع ذا الجلد منك الجلد، ثم قال: «قال النووي: الصحيح المشهور الذي عليه الجمهور أنه بالفتح - يعني: الجَدَّ - وهو الحظ في الدنيا بالمال والولد، أو العظمة أو السلطان، والمعنى: لا ينجيه حظ منك، وإنما ينجيه فضلك ورحمتك».

(١)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٠٨٧)، وفي «موارد

الظمان» برقم (١٤٠٨).

ونضيف هنا: وأخرجه الحاكم ٤/٤١٥ من طريق الحميدي هذه، وصححه، ووافقه الذهبي،

وأخرجه أحمد ٤/٢٥١، والطبراني في «الكبير» ٣٨١/٢٠ برقم (٨٩٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٣٩٣)، والطبراني أيضاً برقم (٨٩١) من طريق عبد الرزاق، حدثنا

سفيان الثوري،

وأخرجه الطيالسي ١/٣٤٤ برقم (١٧٥٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» برقم (١١٦٦) من طريق

شعبة،

كلاهما: عن منصور، عن مجاهد، به .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٨٩٢) من طريق ابن أبي شيبة، حدثنا غندر، عن شعبة، بالإسناد السابق .

ونقل البيهقي عن الإمام أحمد أنه علق على هذا الحديث بقوله: «وذلك لأنه ركب ما يستحب

التنزيه عنه من الإكواء والاسرقاء لما فيه من الخطر.

ومن الإسرقاء بما لا يعرف من كتاب الله - عز وجل - لجواز أن يكون ذلك شركاً، أو استعملها

مغتصباً عليهما لا على الله تعالى فيما وضع فيهما من الشقاء، فصار بهذا أو بارتكابه المكروه بريئاً من

التوكل، فإن لم يوجد واحد من هذين وغيرهم من الأسباب المباحة، لم يكن صاحبها بريئاً من التوكل، والله

تعالى أعلم... والنظر أيضاً «موارد الظمان» ٤/٣٨٩ - ٣٨٠.

سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ مَا سَأَلْتُهُ. قَالَ: «وَمَا مَسَأَلْتُكَ عَنْهُ إِنَّكَ لَنْ تُذَرِكَ»^(١).



(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الفتن (٧١٢٢) باب : ذكر الدجال، ومسلم في الأذكار (٢١٥٢) باب: جواز قوله لغير ابنه : يا بني.
وقد استوفينا تخريجها في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٧٨٣ ، ٦٨٠٠).

أبو موسى الأشعري

٧٨٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن

أبي قلابة، عن زهَدَم الجَرَمِيِّ، ^(١) قال:

كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَأَتَانِي بِلَحْمٍ دَجَاجٍ، فَتَنَحَّى رَجُلٌ لَمْ يَأْكُلْ، فَدَعَاهُ أَبُو مُوسَى، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئاً فَقَدَرْتُهُ.

فَقَالَ أَبُو مُوسَى: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُهُ ^(٢).

٧٨٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن أبي قلابة،

عن زهَدَم،

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَأَتَانِي بِذَوْدٍ ^(٣) غُرِّ الدَّرَى، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ احْمِلْنَا، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا. ثُمَّ أَتَانِي بِذَوْدٍ أُخْرَى، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ احْمِلْنَا. فَحَمَلْنَا، فَلَمَّا أَذْبَرْنَا، قُلْنَا مَاذَا صَنَعْنَا (ع: ٢٢٣). تَغَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ يَمِينُهُ فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي» ^(٤).

(١)- الجرمي- يفتح الجيم، وسكون الراء المهملة: - نسبة إلى جرم، وهي قبيلة من اليمن، وانظر

الأنساب ٢٣٣/٣، واللباب ٢٧٣/١.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فرض الخمس (٣١٣٣) باب: ومن الدليل على أن

الخمس لنواب المسلمين -وأطرافه الكثيرة-، ومسلم في الإيمان (١٦٤٩) باب: من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٢٢٢، ٥٢٥٥)، وهو طرف من الحديث التالي،

فانظره لتمام التخريج.

وقوله: «فقدَرْتُهُ» أي: كرهت أكله، وذلك لأنه رأى الدجاج يأكل القلدر.

(٣)- الذود من الإبل: ما بين الثلاث إلى العشر. والفز: البيض، واحدها الأغز. والنري واحدها:

ذُرْوَةٌ، وذروة كل شيء أعلاه، والمراد هنا: الأسمه.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فرض الخمس (٣١٣٣) باب: ومن الدليل على أن

الخمس لنواب المسلمين -وأطرافه الكثيرة-، ومسلم في الإيمان (١٦٤٩) باب: من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها.

٧٨٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا شيخ من أهل الكوفة

يقال له شعبة - وكان ثقة - قال:

كُنْتُ مَعَ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى فِي دَارِهِ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِهِ، فَدَعَا بَنِيهِ فَقَالَ: يَا بَنِيَّ تَعَالَوْا حَتَّى أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً، أَعْتَقَ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ»^(١).

٧٨٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن صالح بن حي، قال:

جاء رجل إلى الشعبي - وأنا عنده - فقال يا أبا عمرو، إن ناساً عندنا بخراسان يقولون: إِذَا أَعْتَقَ الرَّجُلُ أَمَتَهُ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا، فَهُوَ كَالرَّائِبِ بِدَنَّتُهُ؟ قَالَ الشَّعْبِيُّ: حدثنا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى،

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ:

الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ كَانَ مُؤْمِنًا قَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ، فَلَهُ أَجْرَانِ،

وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَعَلَّمَهَا، فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ،
وَعَبْدٌ أَطَاعَ اللَّهَ وَأَدَّى حَقَّ سَيِّدِهِ، فَلَهُ أَجْرَانِ».

= وقد استوفينا تخريجهم في «مسند الموصلي» ٢٢٨/١٣ - ٢٢٩ برقم (٧٢٥١)، وبرقم (٧٢٥٨)،

(٧٢٩٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣٥١، ٤٣٥٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه الحاكم ٢١١/٢ - ٢١٢ من طريق الحميدي هذه، وصححه ووافقه الذهبي، وأخرجه أحمد ٤/٤٠٤، والبيهقي في الفتن ٢٧٢/١٠ باب: فضل إعتاق النسيئة، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٣١٠/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر «فتح الباري» ٢٠٧/١١، و«كنز العمال» (٢٩٥٧٨، ٢٩٥٨٥)، و«مجمع الزوائد» ٤/٢٤٢.

وفي الباب عن واثلة، وعن عقبة بن عامر، خرجنا الأول في «مسند الموصلي» برقم (٧٤٨٤)، وفي

«موارد الظمآن» برقم (١٢٠٦)، وخرجنا الثاني برقم (١٧٦٠) في «مسند الموصلي».

حُذِّهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ، فِي أَدْنَى مِنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ (١).

٧٨٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا بريد بن عبد الله بن أبي

بردة، عن جده أبي بردة،

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي (ع: ٢٢٤) يُعْطَى

مَا أُمِرَ بِهِ مُؤْتَجِرًا أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» (٣).

٧٨٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا بريد بن عبد الله بن أبي

بردة، عن جده أبي بردة،

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ كَمَثَلِ الْعَطَارِ إِنْ

لَمْ يُحَذِّكَ (٣) مِنْ عِطْرِهِ، عَلِقَ بِكَ مِنْ رِيحِهِ، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ السَّوِّءِ كَمَثَلِ الْقَيْنِ (٤) إِنْ لَمْ

يُخْرِقَكَ بِشَرِّهِ، عَلِقَ بِكَ مِنْ رِيحِهِ» (٥).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العلم (٩٧) باب: تعليم الرجل أمته وأهله - وأطرافه -،

ومسلم في الإيمان (١٥٤) باب: وجوب الإيمان برسالة محمد ﷺ إلى جميع الناس .

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٣٨/١٣، برقم (٧٢٥٦، ٧٣٢٣)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (٢٢٧)، والنظر تعليقنا عليه في «مسند الموصلي» .

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤٣٨) باب: أجر الخادم إذا تصدق بأمر

صاحبه غير مفسد - وطرفه -، ومسلم في الزكاة (١٠٢٣) باب: أجر الخازن الأمين .

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٣٥٩) .

ولضيف هنا: وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/٤٩-٥٠، والبهوي في «شرح السنة»

٦/٢٠٦-٢٠٧ برقم (١٦٩٨) من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

(٣)- أحذاه، يحذيه، إحذاء، أي: أعطاه .

(٤)- القَيْنُ: الخداع، ويطلق على كل صانع، والجمع: قيون، مثل: عين، وعبون. والقين أيضاً: العبد.

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٠١) باب: في العطار وبيع المسك - وطرفه -،

ومسلم في البر والصلة (٢٦٢٨) باب: استحباب مجالسة الصالحين .

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٦١، ٥٧٩) .

ولضيف هنا: أخرجه الرامهرمزي في «أمثال الحليث» ص (١٧٦-١٧٧) برقم (٧٨)، من طريق أبي

أسامة، وسفيان، بهذا الإسناد.

٧٨٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا بريد بن عبد الله بن أبي

بردة، عن جده أبي بردة،

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْفَعُوا إِلَيَّ فَلْتُجَرَّوْا، وَلَيَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ»^(١).

٧٩٠- حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا بريد بن عبد الله بن أبي بردة،

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»^(٢).

٧٩١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يزيد بن خصيفة، عن

بسر بن سعيد، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ،

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤٣٢) باب: التحريض على الصدقة-وأطرافه،

ومسلم في البر والصلة (٢٦٢٧) باب: استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام .

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٠/١٣ برقم (٧٢٩٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٣١).

ونضيف هنا: وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤٩/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد .
وانظر الحديث التالي.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٤٨١) باب: تشبيك الأصابع في المسجد

-وأطرافه-، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٥) باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم .

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٩/١٣ برقم (٧٢٩٥، ٧٣٢١)، وعلّقنا عليه تعليقاً
يحسن الرجوع إليه. كما خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣١) .

ونضيف هنا: وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٤٩/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر التعليق
السابق.

(٣)- إسناده صحيح وأخرجه البخاري في البيوع (٢٠٦٢) باب: الخروج في التجارة-وطرفه-

ومسلم في الآداب (٢١٥٤) باب: الاستئذان.

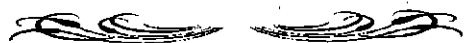
وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٤٠/١٣ - ٢٤١، برقم (٧٢٥٧)، وفي «صحيح ابن
حبان» برقم (٥٨٠٦، ٥٨٠٧، ٥٨١٠) = .

٧٩٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمر بن سعيد الثوري،

عن الأعمش، قال:

سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: «لَيْسَ أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- يَدْعُونَ لَهُ نِدَاءً، ثُمَّ هُوَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ».

قَالَ الْأَعْمَشُ: فَقِيلَ لَهُ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكْذِبْ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١). (ع: ٢٢٥)



= ونضيف هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «المجهول» ١٩٥/٣ من طريق ابن أبي شيبة، حدثنا حفص بن

غيث، عن داود، عن أبي نصر، عن أبي سعيد، عن أبي موسى...

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦٠٩٩) باب الصبر في الأذى -وطرفه-

ومسلم في صفات المنافقين (٢٨٠٤) باب: لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل .

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٤٢) .

جندب بن عبد الله البجلي

٧٩٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأسود بن قيس -وهو

يتفلى في الشمس في الشتاء- يقول:

سَمِعْتُ جُنْدَبَ الْبَجَلِيِّ يَقُولُ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَلِمَ أَنَّ نَاسًا ذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: ((مَنْ كَانَ مِنْكُمْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلْيُعِدْ ذَبِيحَتَهُ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ، فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ))^(١).

٧٩٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأسود بن قيس، قال:

سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ فَتَكَبَّتْ إِصْبَعُهُ^(٢) فَقَالَ:

((هَلْ أَنْتَ إِلَّا أَصْبَعٌ دَمِيَتْ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتَ))^(٣).

(١)- إسناده صحيح وأخرجه البخاري في العيدين (٩٨٥) باب: كلام الإمام والناس في خطبة

العيد -وأطرافه-، ومسلم في الأضاحي (١٩٦٠) باب: وقتها.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/ ١٠٠-١٠١ برقم (١٥٣٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩١٣).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٤٤٦/٧ من طريق مسلم بن الحجاج.

(٢)- أي: نالتها الحجارة.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٠٢) باب: من ينكسب في سبيل الله

-وطرفه-، ومسلم في الجهاد (١٧٩٦) باب: ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/ ١٠٠-١٠١ برقم (١٥٣٢)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (٦٥٧٧).

ونضيف هنا أيضاً: وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧١/٢، ١٧٢ برقم (١٧٠٣، ١٧٠٤، ١٧٠٥)

وبرقم (١٧٠٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/ ٢٩٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٧١،

والبيهقي في النكاح ٣/ ٤٣ - ٤٤ باب: لم يكن له أن يتعلم شعراً ولا يكتب، وابن عبد البر في «المتمهيد»

٦/ ٤٩٠ - ٤٩١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٨٤٥)، والطبراني في «الكبير» برقم (١٧٠٦)، وبرقم

(١٧١٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/ ٢٩٩ من طريق أبي عوالة، وعلي بن صالح، وعمرو بن زياد

الأهالي، وشعبة، جميعاً عن الأسود بن قيس، بهذا الإسناد.

- ٧٩٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأسود بن قيس، قال: حدثنا جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَحْلِيُّ قَالَ: أَبْطَأَ جَبْرِيلُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْوَحْيِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَدْ وُدَّعَ مُحَمَّدٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ﴿وَالضُّحَى وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ ^(١) [الضحى: ١، ٢، ٣].
- ٧٩٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الوليد بن حرب الصدوق الأمين، قال: سمعت سلمة بن كهيل يقول: مَا سَمِعْتُ مِنْ أَحَدٍ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا جُنْدُبَ الْبَحْلِيَّ، سَمِعْتُ جُنْدُبًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُسْمِعْ، يُسْمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهَ بِهِ» ^(٢).

- (١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التهجد (١١٢٤، ١١٢٥) باب: ترك القيام للمريض -وأطرافه الأخرى-، ومسلم في الجهاد (١٧٩٧) باب: ما لقي النبي ﷺ من أذى المنافقين . وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٥٦٥، ٦٥٦٦).
- ونضيف هنا: وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١٧١٧، ١٧٠٩) من طريق سفيان، بهذا الإسناد . وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١٧١٣، ١٧١٤، ١٧١٥، ١٧١٦، ١٧١٨) من طريق شعبة، وزهير، وأبي الأحوص، وأبي عوانة، وشريك، ويزيد بن عطاء، وعمرو بن أبي قيس، جميعهم: عن الأسود، بهذا الإسناد .
- (٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٤٩٩) باب: الرياء والسمعة -وطرفه -، ومسلم في الزهد والرفائق (٢٩٨٧) باب: من أشرك في عمله غير الله . وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠٦) .
- ونضيف هنا: وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧٠/٢ برقم (١٦٩٨) من طريق الحميدي هذه . وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١٦٩٦، ١٦٩٨) من طريق أبي نعيم، وحامد بن يحيى، وإبراهيم بن بشار الرمادي، ومحمد بن أبي عمر العليني، جميعهم: حدثنا سفيان، بهذا الإسناد .
- وأخرجه ابن أبي شيبه ٥٢٥/١٣ برقم (١٧١٤٧) من طريق وكيع، عن سفيان، عن سلمة، وأخرجه أحمد في الزهد ص (٤٤) من طريق وكيع، حدثنا مسعر، عن سفيان، وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٥١/١٠ من طريق أبي حمزة، عن رقة . =

٧٩٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، قال:

سَمِعْتُ جُنْدُبًا الْبَجَلِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى

الْحَوْضِ»^(١).

قَالَ سُفْيَانُ: وَذَكَرَ فِيهِ شَيْءٌ آخَرُ^(٢).

٧٩٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي خالد، عن قيس

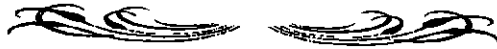
ابن أبي حازم، قال:

سَمِعْتُ الصُّنَابَحِيَّ (ع: ٢٢٦) الْأَحْمَسِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا

إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنِّي مُكَائِرُ بِكُمْ الْأُمَمَ، فَلَا تَقْتَلُنَّ بَعْدِي»^(٣).

حدثنا الحميدي: الصُّنَابَحِيُّ، هُوَ أَبُو الْأَعْسَرِ، وَلَمْ يَقُلْهُ لَنَا سُفْيَانُ، فَعَلِمْنَاهُ مِنْ وَجْهِ

آخَرٍ.



= وأخرجه الطبراني برقم (١٦٩٧، ١٦٩٩، ١٧٠٠) من طريق محمد بن جحادة، وإبراهيم بن

إسماعيل، وعبد الجبار بن العباس،

جميعهم: عن سلمة بن كهيل، بهذا الإسناد.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٥٨٩)، باب: في الحوض، ومسلم في

الفضائل (٢٢٨٩) باب: إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٩٥/٣ برقم (١٥٢٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٦٤٤٥).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «المعجم» ٣٠٢/٢ من طريق البخاري.

والفَرَطُ: المتقدم، يقال: فَرَطَ، فهو فَارِطٌ وفَرَطٌ، إذا سبق القوم ليراد لهم الماء ويهيء لهم

الدلاء والأرضية.

(٢)- انظر الحديث التالي يظهر لك الشيء الآخر.

(٣)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٩/٣، ٤٠ برقم (١٤٥٢)،

(١٤٥٤، ١٤٥٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩٨٥)، وفي «موارد الظمآن» برقم (١٨٥٨)،

(١٨٥٩).

الصعب بن جثامة

٧٩٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أنه سمع ابن عباس يقول: أخبرني الصعب بن جثامة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: وسئل عن أهل الدار من المشركين يبيتون^(١) فيصاب من نسائهم وذرائعهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «هم منهم»^(٢).

قال سفيان: وكان عمرو حدثناه أولاً عن الزهري، فقال فيه: «هم من آبائهم»، فلما جاءنا الزهري تفقدته فلم يقل إلا «هم منهم»^(٣).

٨٠٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله: أنه سمع ابن عباس يقول: أخبرني الصعب بن جثامة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا حمى إلا لله ورَسُولُهُ»^(٤).

(١)- أي: يقصدون ليلاً من غير أن يعلموا فيؤخذون بهتة.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٣٠١٣) باب: أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والدراري، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٤٥) باب: جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد. وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٣٦).

ونضيف هنا: وأخرجه سعيد بن منصور، برقم (٢٦٣١) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد البر في «المتهجد» ٦٢/٩ من طريق مالك، عن الزهري، به.

ولتمام التخريج انظر الحديدين التاليين.

(٣)- طريق عمرو بن دينار، أخرجه مسلم في الجهاد والسير (١٧٤٥) (٢٨) باب: جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد، من طريق عبد الرزاق، حدثنا ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس... وانظر أيضاً الحديث (٣٠١٣) عند البخاري باب: أهل الدار يبيتون. وهو طرف للحديث السابق والحديث اللاحق.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المساقاة (٢٣٧٠) باب: لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ،

وطرفه. =

٨٠١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

عبيد الله بن عبد الله: أنه سمع ابن عباس يقول:

أَخْبَرَنِي الصَّعْبُ بْنُ جَثَامَةَ قَالَ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمَ جِمَارٍ وَخَشٍ، وَهُوَ
بِالْأَبْوَاءِ ^(١) - أَوْ بَوْدَانَ ^(٢) - فَرَدَّه عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا
رَدُّ عَلَيْكَ، وَلَكِنَّا حَرُمٌ» ^(٣).

= وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦٨٤) وانظر أيضاً فيه (١٣٦، ١٣٧) وهو
طرف من الحديث السابق، والحديث اللاحق.

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة، ٣٠٣/٧ برقم (٣٢٤١) باب: حمى الكلا وبيعه، والبيهقي في
«معرفه السنن والآثار» ١٣/٩ برقم (١٢١٨٩) من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد البر في «المتهمل» ٦٢/٩ من طريق مالك،

وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٢٧/١، والحاكم ٦١/٢ من طريق عبد الرحمن بن

الحارث،

جميعاً: عن الزهري، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي .

(١)- الأبواء: واد من أودية الحجاز، فيه آبار كثيرة ومزارع عامرة، تبعد هذه الأماكن عن مدينة
«المستورة» حوالي (٢٨) كيلاً إلى الشرق، وتبعد عن رابع حوالي (٤٣) كيلاً. ويقال: في الأبواء قبر
آمنة أم رسول الله ﷺ.

(٢)- ودان - بفتح الواو، والدال المهملة مشددة -: موضع بين المدينة ومكة بالقرب من مدينة
«المستورة»، تبعد عن المدينة حوالي (٢٥٠) كيلاً. وتبعد عن المستورة حوالي (١٢) كيلاً.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في جزاء الصيد (١٨٢٥) باب: إذا أهدى للمحرم حماراً
وحشياً حياً لم يقبل - وأطرافه -، ومسلم في الحج (١١٩٤) باب: تحريم الصيد للمحرم.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٣٦) و (٣٩٦٧، ٣٩٦٩) .

ولضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٦٩/٢ - ١٧٠ باب: الصيد بذبحة
الخلال في الحل، هل للمحرم أن يأكل منه أم لا؟، وابن حزم في «المحلى» ٢٩٦/٧، والحازمي في الاعتبار
ص (٣٨٩)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص (١٦٤) برقم (١٩٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه عبد الرزاق برقم (٨٣٢٢) من طريق معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد .

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني برقم (٧٤٢٩) .

وأخرجه الطبراني في «الكنز» ٩٧/٨ برقم (٧٤٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٠/٢

وابن عبد البر في «المتهمل» ٦٢/٩، من طريق مالك،

وأخرجه الطبراني برقم (٧٤٣١)، والطحاوي ١٧٠/٢ من طريق الليث بن سعد، =

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: وَكَانَ سُفْيَانُ رُبَّمَا جَمَعَهُمَا مَرَّةً فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ، وَرُبَّمَا فَرَّقَهُمَا،
وَكَانَ سُفْيَانُ يَقُولُ: حِمَارٌ وَخَشٍ، ثُمَّ صَارَ إِلَى لَحْمِ حِمَارٍ وَخَشٍ.



= وأخرجه الطبراني برقم (٧٤٣٨)، والطحاوي ١٧٠/٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣٣/٤
من طريق إسحاق بن راشد،
وأخرجه الطبراني برقم (٧٤٣٣)، والطحاوي ١٧٠/٢ من طريق ابن أبي ذئب،
وأخرجه الطبراني برقم (٧٤٣٢، ٧٤٣٤، ٧٤٣٥، ٧٤٣٦، ٧٤٣٧، ٧٤٣٩، ٧٤٤٠، ٧٤٤١،
٧٤٤٢، ٧٤٤٣) من طريق خالد بن مسافر، وعبد الرحمن بن إسحاق، وعمرو بن دينار، ومحمد بن
عمرو، وابن أبي ليبد، ومحمد بن عبد الله ابن أخي الزهري، وصالح بن كيسان، والزيدي، ومحمد بن
إسحاق، وعبيد الله بن عمر .
جميعهم: حدثنا الزهري، بهذا الإسناد .

وقال الحازمي: «وقد اختلف أهل العلم في هذا الباب على ثلاثة أوجه:

فطائفة ذهب إلى منع قتل النساء والولدان مطلقاً....

ودهب طائفة إلى جواز قتلهم مطلقاً....

وطائفة ثالثة فرقت وقالت: إن كانت المرأة تقاتل جاز قتلها، ولا يجوز قتلها صبراً. وكذا في الولدان

قالوا: إن كانوا مع آبائهم وبنو، جاز قتلهم، ولا يجوز قتلهم صبراً. وقد تمسكت كل طائفة بحديث،
ونحن نورد بعضها مختصراً....» ثم سرد تفصيل ذلك.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٤٨/٦: «وحكى الحازمي قولاً بجواز قتل النساء والصبيان على ظاهر

حديث الصعب، وزعم أنه ناسخ لأحاديث النهي، وهو غريب. فتدبر القولين. وانظر «اغلبي» ٢٩٦/٧،
و«موارد الظمآن» ٢٥٨/٥ - ٢٦٢. وقد ذكرنا هناك المصادر التي ينبغي الرجوع إليها.

زيد بن أرقم

٨٠٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن الحسن

ابن مسلم بن يَنَاق، عن طاووس قال:

رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ فَجَعَلَ يَسْتَذْكِرُهُ حَدِيثًا فَقَالَ: كَيْفَ حَدَّثْتَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي لَحْمِ الصَّيِّدِ، فَذَكَرَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ^(١).

٨٠٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأجلح بن عبد الله بن

حجبة الكندي، عن الشعبي، عن عبد الله بن أبي الخليل،

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِالْيَمَنِ فِي ثَلَاثَةِ نَفَرٍ وَقَعُوا عَلَى جَارِيَةٍ لَهُمْ فِي طَهْرٍ وَاحِدٍ، فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِاثْنَيْنِ مِنْهُمْ: أَتَطْيِئَانِ بِهِ نَفْسًا لِصَاحِبِكُمَا؟ قَالَا: لَا.

ثُمَّ قَالَ لِلْآخَرَيْنِ: أَتَطْيِئَانِ نَفْسًا لِصَاحِبِكُمَا؟ قَالَا: لَا.

ثُمَّ قَالَ لِلْآخَرَيْنِ: أَتَطْيِئَانِ نَفْسًا لِصَاحِبِكُمَا؟ قَالَا: لَا.

فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنْتُمْ شُرَكَاءُ مِثْشَاكِسُونَ، إِنِّي مُقْرِعٌ بَيْنَكُمْ، فَأَيُّكُمْ أَصَابَتْهُ الْقُرْعَةُ، أَلَزِمَتْهُ الْوَلَدَ، وَأَغْرَمَتْهُ ثُلُثِي قِيمَةِ الْجَارِيَةِ لِصَاحِبِيهِ. فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ: «مَا أَعْلَمُ فِيهَا إِلَّا مَا قَالَ عَلِيٌّ»^(٢).

(١)- رجاله ثقات غير أن ابن جريج قد عنعن، ولكن الحديث صحيح، فقد أخرجه مسلم في الحج

(١١٩٥) باب: تحريم الصيد للمحرم، من طريق زهير بن حرب، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٩٦٨)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٩٨١).

(٢)- إسناده حسن، عبد الله بن الخليل - أو ابن أبي الخليل - أبو الخليل الحضرمي فصلنا القول

فيه عند الحديث (٦٩٣٦) في «مسند الموصلي».

وأخرجه الطبراني في «الكبش» ١٧٣/٥ برقم (٤٩٩٠) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٣٧٤/٤ - ومن طريق أحمد أورده ابن كثير في «البدایة» ١٠٧/٥ -، والعقيلي في

«الضعفاء» ٢/٤٤٤، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

= وأخرجه أبو داود في الطلاق (٢٢٦٩) باب : من قال بالقرعة إذا تنازعا بالولد، والنسائي في الطلاق ١٨٣/ ٦ باب: القرعة في الولد إذا تنازعا فيه، وذكر الاختلاف على الشعبي فيه، والبيهقي في الدعوى والبيّنات ٢٦٧/١٠ باب: من قال: يقرع بينهما إذا لم يكن قاطة، من طريق يحيى، عن الأجلح، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١٨٢/٦ - ١٨٣، وابن أبي شيبه ٣٥٢/٧ - ٣٥٣ برقم (٣٤٤٠) باب : ما جاء في القرعة - ومن طريقه أخرجه الطبراني (٤٩٩٠)-، من طريق علي بن مسهر، عن الأجلح، به .
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٩٠)، والبخاري في «الكبير» ٧٩/٥ من طريق خالد بن عبد الله، وابن غير، عن الأجلح، به .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٩٠) من طريق يحيى الحماني، وقيس بن الربيع، وأبي بكر بن عياش، جميعاً: عن الأجلح، به .

وقال البخاري - ترجمة عبد الله بن خليل الحضرمي - ٧٩/٥ : «ولا يتابع عليه» . وأورد هذا العقيلي في «الضعفاء» ٢٤٤/٢ ثم أورد له هذا الحديث ثم قال : « قال سفيان : فهذا حديث أجلس ليأي . وأما حديث أبي سهل الأعمى - تحرفت فيه إلى : الأشعث - فحديثه عن الشعبي، عن علي بن ذريح - كذا - عن زيد بن أرقم، خالف أجلس، وأجلس أحفظهما» . ونقل عنه هذا الكلام الذهبي في «الميزان» ٤١٤/٢ .

ثم أورد العقيلي الحديث من طريقين : «حدثنا خالد بن عبد الله، جميعاً : عن الأجلح، عن الشعبي، عن عبد الله بن أبي الخليل، عن زيد بن أرقم، قال : أتني علي وهو باليمن ... فذكر نحوه .

وقال جعفر بن عون: عن الأجلح، كما قال ابن عيينة: عبد الله بن أبي الخليل .

وقال الثوري: عن أجلس، عن الشعبي، عن عبد خير، عن زيد بن أرقم،

وقال جرير، عن الشعبي، عن علي بن ذر - كذا - عن زيد بن أرقم . الحديث مضطرب الإسناد

مقارب في الضعف» . وانظر أيضاً «الضعفاء» ١٢٢/١ - ١٢٣ وفيه أكثر من تحريف .

وقال الأمير في «الإكمال» ٣٨٣/٣ : « واختلف على الشعبي فيه : فرواه محمد بن سالم، وورقاء بن

عمر الشكري، عن جابر الجعفي، عن الشعبي، عن علي بن ذري، عن زيد .

وخالفهما قيس بن الربيع فرواه عن جابر، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل الحضرمي، عن زيد

ابن أرقم.

وكذلك رواه أجلس بن عبد الله الكندي، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل .

ورواه أبو إسحاق الشيباني، عن الشعبي . واختلف عليه :

فرواه أبو إسحاق الفزاري، عن الشيباني، عن الشعبي، عن أبي الخليل عبد الله بن الخليل، عن زيد،

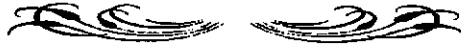
ورواه خالد بن عبد الله الواسطي، عن الشيباني، عن رجل من حضرموت غير مسمى، عن زيد بن أرقم

ورواه صالح بن صالح بن حي، عن الشعبي، عن عبد خير بن يزيد، عن زيد، =

٨٠٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو سهل، عن الشعبي،

عن علي بن ذرِّي^(١)،

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ^(٢).



= ورواه شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن الشعبي، عن الخليل، -أو ابن الخليل- عن علي موقوفاً، ورواه داود بن يزيد الأودي، عن الشعبي، عن أبي جحيفة، عن علي، مرفوعاً. وانظر «العلل» للدارقطني ١١٧/٣ برقم (٣١٣).

نقول: إن الحديث المضطرب هو الحديث الذي يروى من أوجه مختلفة متساوية، وأما إذا رجحت إحدى الطرق بوجه من وجوه الترجيحات، فالحكم لها ولا مجال لأن يحكم على الحديث بالاضطراب. وتلبر ما تقدم. وانظر أيضاً الحديث التالي، و«البداية» ١٠٧/٥ - ١٠٨ وفيه ما يحسن الإطلاع عليه. وأخرجه أبو داود أيضاً برقم (٢٢٧١)، والنسائي ١٨٤/٦ من طريق شعبة، عن سلمة، عن الشعبي، به.

وأخرجه عبد الرزاق ٣٥٩/٧ برقم (١٣٤٧٢) من طريق الثوري، عن صالح، عن الشعبي، عن عبد خير الحضرمي، عن زيد بن أرقم.... وهذا إسناد صحيح، وصالح هو: ابن صالح بن حي. ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٣٧٣/٤، وأبو داود (٢٢٧٠)، والنسائي ١٨٢/٦، وابن ماجه في الأحكام (٢٣٤٨) باب: القضاء بالقرعة، والطبراني في «الكبير» ١٧٢/٥ برقم (٤٩٨٧) و(٤٩٨٨)، والبيهقي ٢٦٦/١٠ - ٢٦٧، والبخاري في «الكبير» ٧٩/٥.

(١)- في الأصول: «ذريح» وهو خطأ، وعلي بن ذرِّي ترجمه الأمير في «الإكمال» ٣٨٣/٣ فقال: «علي بن ذرِّي الحضرمي، يروي عن زيد بن أرقم، روى عنه الشعبي». وانظر أيضاً «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٩٩٧/٢، و«المشبه» ٢٨٦/١، و«تصوير المنتبه» ٥٦١/٢، و«علل الحديث» ٤٠٢/١ برقم (١٢٠٤).

(٢)- إسناده ضعيف، لا يضعف به إسناد قوي، وانظر التعليقين السابقين.

يعلى بن أمية

٨٠٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

أخبرني عطاء بن أبي رباح، عن صفوان بن يعلى،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ﴾^(١) [الزخرف: ٧٧].

٨٠٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء،

عن صفوان بن يعلى،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ ثُبُوكَ، فَحَمَلْتُ فِيهَا عَلَى بَكْرٍ^(٢) [و]

كَانَ أَوْثَقَ عَمَلِي فِي نَفْسِي، فَاسْتَأْجَرْتُ أَحْمَرَ فَقَاتَلَ رَجُلًا فَعَضَّ عَلَى يَدِهِ، فَانْتَزَعَهَا مِنْ فِيهِ، فَأَنْذَرَ^(٣) نَيْبَتَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَيَّدَعُهَا فِي فِيكَ تَقْضُمُهَا فَضْمَ الْفَحْلِ»؟.

وَأَهْدَرَهَا^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٢٢٣/٤، والبخاري في بدء الخلق (٣٢٣٠) باب: إذا قال أحدكم: آمين، وفيه (٣٢٦٦) باب: صفة النار وأنها مخلوقة، وفي التفسير (٤٨١٩) باب: ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ لِيَقْضِيَ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾، ومسلم في الجمعة (٨٧١) باب: تخفيف الصلاة والخطبة، وأبو داود في الحروف والقراءات (٣٩٩٢)، والزملي في الصلاة (٥٠٨) باب: ما جاء في القراءة على المنبر، والطبراني في «الكبير» ٢٦٠/٢٢ - ٢٦١ برقم (٦٧١) من طرق: حدثنا سفيان، بهذا الإسناد. وانظر «الدر المنثور» ٢٣/٦.

وقراءة الجمهور ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ﴾، وقرأ الأعمش: ﴿وَنَادُوا يَا مَالُ﴾ على الترخيم، ورويت هذه القراءة عن علي، وابن مسعود.

وقيل لابن عباس: إن ابن مسعود قرأ: ﴿يَا مَالُ﴾ فقال: ما أشهد أهل النار عن الترخيم؟ وقال الفراء في حد الترخيم: قرأ علي - رضي الله عنه - على المنبر: ﴿يَا مَالُ﴾ فقليل له: ﴿يَا مَالِكُ﴾، فقال: تلك لغة، وهذه أخرى». وانظر «مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع» لابن خالويه ص (١٣٦)، وفتح الباري ٥٦٨/٨.

(٢)- الْبَكْرُ - بفتح الباء الموحدة من تحت، وسكون الكاف، بعدهااء مهملة - : الفتي من الإبل بمنزلة الغلام من الناس، والأنثى: بكرة، وقد يستعار للناس.

(٣)- أَنْذَرَ نَيْبَتَهُ: أسقط أحد الأسنان الأربعة التي في مقدم الفم. يقال: نَلَرَا إِذَا سَقَطَ وَأَنْذَرَ مَتَعَدٍ لِمَعْمُولٍ، فاهمزة همزة التعدية،

(٤)- إسناده ضعيف، فيه عنبة ابن جريج، ولكنه صرح بالتحديث عند ابن أبي شيبة، فصح الإسناد.

٨٠٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا عمرو، عن عطاء: أن أجيرواً ليعلى ولم يسنده (ع: ٢٢٨).

وَكَانَ سُفْيَانُ رُبَّمَا ضَمَّهُمَا، فَأَدْرَجَ فِيهِ^(١)، الْإِسْنَادُ^(٢)، فَإِذَا فَصَّلَهُمَا، جَعَلَ حَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجٍ مُسْنَدًا، وَجَعَلَ حَدِيثَ عَمْرِو مُرْسَلًا^(٣).

٨٠٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو، قال: أخبرني

عطاء قال: أخبرني صفوان بن يعلى،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْجُعْرَانَةِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ مُقْطَعَةٌ - يَعْنِي جَبَّةً - وَهُوَ مَتَضَمِّخٌ بِالْخَلْقِ^(٤)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحْرَمْتُ بِالْعُمْرَةِ، وَهَذِهِ عَلَيَّ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا كُنْتَ تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ؟».

فَقَالَ: كُنْتُ أَغْسِلُ هَذَا الْخَلْقَ وَأَنْزِعُ هَذِهِ الْمُقْطَعَةَ.

= وأخرجه البخاري في جزاء الصيد (١٨٤٨) باب : إذا أحرم جاهلاً وعليه قميص - وأطرافه (٢٢٦٥، ٢٩٧٣، ٤٤١٧-٦٨٩٣-)، ومسلم في القسامة (١٦٧٤) باب : الصائل على نفس الإنسان أو عضوه.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩٩٧، ٦٠٠٠).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٦/٩ برقم (٧٦٩٩) باب : الرجل يضرب الرجل فينتزع يده، من طريق أبي أسامة، عن ابن جريج...

وقوله: قضم: إذا أكل بطرف أسنانه.

وأهدر: أبطل. يقال: ذهب دمه هدرًا وهنرًا، إذا لم يترك بثاره.

ويقال: هنت عينه: ذهبت باطلة لا قصاص فيها ولادية، ويقال: هنت دمه، يهتير، هدرًا، أي: بطل، وأهنته السلطان، فالأول لازم، والثاني متعد.

(١)- في (ظ) : «فهيها» .

(٢)- أخرجه النسائي في القسامة ٣٠/٨ - ٣١ باب : ذكر الاختلاف على عطاء في هذا الحديث،

من طريق سفيان، عن عمرو، وابن جريج، عن عطاء، عن صفوان، عن يعلى، مرفوعاً .

وأخرجه من طريق سفيان، عن عمرو، عن عطاء، بالإسناد السابق، مرفوعاً أيضاً .

وأخرجه النسائي أيضاً ٣١/٨ من طريق سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، به . مرفوعاً .

وانظر التعليق التالي .

(٣)- أخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٦/٩ برقم (٧٧٠١) باب : الرجل يضرب الرجل فينتزع، يده من

طريق ابن عينة، عن عمرو، عن عطاء: أن رجلاً عض يد آخر ...

(٤)- مَتَضَمِّخٌ : مُتَلَطِّخٌ، والخلوق: نوع من أنواع الطيب معروف .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كُنْتَ صَانِعاً فِي حَجِّكَ، فَاصْنَعْهُ فِي عُمْرَتِكَ»^(١).

٨٠٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء،

عن صفوان بن يعلى،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ. قَالَ فَيُنَادِي أَنَا بِالْجُعْرَانَةِ إِذْ دَعَانِي عُمَرُ، فَأَتَيْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسَجًى ثَوْباً فَكَشَفَ لِي عُمَرُ وَجْهَهُ فَإِذَا هُوَ مُحَمَّرٌ وَجْهَهُ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّنَ السَّائِلُ؟». -وَقَدْ كَانَ جَاءَهُ رَجُلٌ قَبْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا^(٢) هُوَ مَتَضَمِّخٌ بِالْخُلُقِ وَعَلَيْهِ مَقْطَعَةٌ، فَقَالَ: إِنِّي أَحْرَمْتُ وَعَلَيَّ هَذِهِ- فَقَالَ السَّائِلُ: هَا أَنَا ذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا كُنْتَ تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ؟». قَالَ: كُنْتُ أَغْسِلُ هَذَا الْخُلُقَ، وَأَنْزِعُ هَذِهِ الْمَقْطَعَةَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا كُنْتَ صَانِعاً فِي حَجِّكَ، فَاصْنَعْهُ فِي عُمْرَتِكَ»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الحج (١٥٣٦) باب: غسل الخلق ثلاث مرات من الثياب -وأطرافه-، ومسلم في الحج (١١٨٠) باب: ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح. وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧٧٨، ٣٧٧٩).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن الجارود برقم (٤٤٩)، وابن عبد البر في «المتمهيد» ٢/٢٥٢ من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٨٩/٧ من طريق مسلم بن الحجاج.

وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١١٣/٧ برقم (٩٤٨٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٦/٢ من طريق جرير، سمعت قيس بن سعد، عن

عطاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي أيضاً ١٢٧/٢ من طريق مطر الوراق، وهمام، وعبد الملك، ومنصور، وابن أبي

ليلى، جميعهم: عن عطاء، عن يعلى بن أمية ... وهذا إسناد منقطع.

(٢)- في (ظ): «فإذا».

(٣)- إسناده صحيح، فقد صرح ابن جريج بالتحديث عند ابن الجارود، وأخرجه ابن الجارود برقم

(٤٤٧) من طريق علي بن خشرم قال: أخبرنا عيسى بن يونس، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء،

بهذا الإسناد. ولتمام تحريجه النظر التعليق السابق.

أبو بكرة

٨١٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، قال:

أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكرة، قال:

أَمَلَا عَلِيَّ أَبِي كِتَابًا إِلَى أَخِي لِي كَانَ عَامِلًا: أَنْ لَا تَقْضِي^(١) (ع: ٢٢٩) بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضَبَانُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَنْبَغِي لِلْحَاكِمِ أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ»^(٢).

٨١١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسرائيل أبو موسى، عن

الحسن، قال:

سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ -وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مَعَهُ إِلَى جَنْبِهِ- وَهُوَ يَلْتَفِتُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَإِلَيْهِ مَرَّةً، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»^(٣).

(١)- من العرب من يجري المعتل مجرى الصحيح فيقول: زيد لم يقضي ويقدر في الباء الحركة، فيحذفها منها، فتبقى الباء ساكنة للجزم. وانظر حجة القراءات ص (٣٦٤)، والحجة للقراء السبعة ٤٤٨/٤، والكشف عن وجوه القراءات ١٨/٢. وشواهد التوضيح ص (٢١).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأحكام (٧١٥٨) باب: هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان؟، ومسلم في الأفضية (١٧١٧) باب: كراهة قضاء القاضي وهو غضبان.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٠٦٣، ٥٠٦٤).

ونضيف هنا: وأخرجه الشافعي في «الأم» ١٩٩/٦، وابن الأعرابي في معجم شيوخه برقم (٨٨٤)، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٢٢٥/١٤، ٢٢٦، برقم (١٩٧٤٣، ١٩٧٤٤).

وأخرجه ابن حزم في «المغلى» ٣٦٥/٩، وابن الأعرابي برقم (٥٢٢، ٥٢٣)، والطبراني في «الصغير» ٢٥٩/١ من طرق عن عبد الملك بن عمير، به.

وانظر «الأم» ١٩٨/٦ - ١٩٩، و«فتح الباري» ١٣٧/١٣ - ١٣٨.

(٣)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٩٦٤)، وفي «موارد

الظمان» برقم (٢٢٣٢).

جرير بن عبد الله البجلي

- ٨١٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زياد بن علاقة، قال: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ^(١).
- قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ فِيهِ: عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ جَرِيرٍ: أَنَّهُ قَالَ: وَإِنِّي لَكُمْ لَنَاصِحٌ^(٢).
- ٨١٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت قيساً يحدث،
- عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ^(٣).
- ٨١٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا داود بن أبي هند، ومجالد، عن الشعبي،
- عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَتَاكُمْ الْمُصَدِّقُ، فَلَا يَفَارِقْكُمْ إِلَّا عَنْ رِضَاٍّ»^(٤).

- (١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (٥٧) باب: قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة...» وأطرافه -، ومسلم في الإيمان (٥٦) باب: بيان أن الدين النصيحة.
- وقد استوفينا تحريكه في «مسند الموصلي» ١٣/٤٩٠ - ٤٩١ برقم (٧٥٠٣، ٧٥٠٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٥٤٥، ٤٥٤٦)، وانظر التعليق السابق.
- (٢)- هذه اللفظة وردت في حديث أبي عوانة، عن زياد بن علاقة، بهذا الإسناد.
- وقد أخرجه البخاري في الإيمان (٥٨) باب: قول النبي ﷺ: الدين النصيحة.... وانظر سابقه ولاحقه.
- (٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (٥٧) باب: قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة...» وأطرافه -، ومسلم في الإيمان (٥٦) باب: بيان أن الدين النصيحة.
- وقد استوفينا تحريكه في «مسند الموصلي» ١٣/٤٩٠ - ٤٩١ برقم (٧٥٠٣، ٧٥٠٩)، وانظر التعليق السابقين، و«صحيح ابن حبان» برقم (٤٥٤٥، ٤٥٤٦).
- ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٧/٤٩٩ برقم (١١١٢٤).
- (٤)- إسناده صحيح، نعم مجالد بن سعيد ضعيف، لكنه متابع عليه كما هو ظاهر =

٨١٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم

النخعي، عن همام بن الحارث، قال:

رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَوَضَّأُ مِنْ مَطْهَرَةِ الْمَسْجِدِ الَّذِي يَتَوَضَّأُ مِنْهَا الْعَامَّةُ، ثُمَّ يَمْسَحُ عَلَى خُفَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ أَتَفْعَلُ هَذَا ؟ .

قَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى خُفَيْهِ ؟ .

= وأخرجه الشافعي في «المسند» ص (٩٨) باب: ومن كتاب الزكاة، من طريق سفيان، عن داود بن

أبي هند، بهذا الإسناد.

ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ١٣٥/٦ برقم (٨٢٦٩)،

وفي الزكاة ١٣٦/٤ باب : ما ورد في إرضاء المصدق، والبخاري في «شرح السنة» ٤٨٣/٥، برقم (١٥٦٤) .

وأخرجه الرمزي في الزكاة (٦٤٨) باب : ما جاء في رضا المصدق، والطبراني في «الكبير»

٣٢١/٢ برقم (٢٣٣٧) من طريق سفيان أيضاً، بالإسناد السابق .

وقال الرمزي: «حديث داود، عن الشعبي، أصح من حديث مجالد. وقد ضعف مجالد بعض أهل

العلم، وهو كثير الغلط» .

وأخرجه أحمد ٣٦٠/٤، ٣٦١، ومسلم في الزكاة (٩٨٩) (١٧٧) باب : إرضاء الساعي مالم

يطلب حراماً، والنسائي في الزكاة ٣١/٥ باب : إذا جاوز في الصلقة، وابن خزيمة برقم (٢٣٤١)،

والطبراني في «الكبير» برقم (٢٣٣٣ ، ٢٣٣٤ ، ٢٣٣٥ ، ٢٣٣٦ ، ٢٣٣٨ ، ٢٣٣٩ ، ٢٣٤٠ ، ٢٣٤١)

من طرق عن داود بن أبي هند، به .

ثم وجدناه عند ابن أبي شيبة في الزكاة ١١٥/٣ من طريق عبد الرحيم، عن داود بن أبي هند، بهذا

الإسناد .

وأخرجه أحمد ٣٦٤/٤، ٣٦٥، من طريق مجالد، به . وهذا إسناد ضعيف .

وأخرجه مسلم في الزكاة (٩٨٩) (٢٩) باب: إرضاء السعاة، وأبو داود في الزكاة (١٥٨٩)

باب: رضا المصدق، والنسائي في الزكاة ٣١/٥ باب : إذا جاوز في الصلقة، والبيهقي ١٣٧/٤ من طريق

محمد بن إسماعيل، حدثنا عبد الرحمن بن هلال العيسى، عن جرير، به .

وأخرجه الرمزي في الزكاة (٦٤٧) باب: ما جاء في رضا المصدق، من طريق علي بن حجر، أخبرنا

محمد بن يزيد، عن مجالد، عن الشعبي، به. وانظر «كنز العمال» برقم (١٥٩١١ ، ١٥٩٢٤) .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ يُعْجِبُ أَصْحَابَ عَبْدِ اللَّهِ، لِأَنَّهُ إِسْلَامٌ جَرِيرٌ كَانَ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ^(١).

٨١٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مجالد، عن الشعبي، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: (ع: ٢٣٠) بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِتْيَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ^(٢).

٨١٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت قيساً يقول:

سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ، فَقَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ؟ فَإِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تَضَامُونَ^(٣) فِي رُؤْيَيْهِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَغْلِبَ عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلَا قَبْلَ غُرُوبِهَا، فَلْيَفْعَلْ»^(٤).

٨١٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت قيساً يقول:

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٨٧) باب: الصلاة في الخفاف، ومسلم في الطهارة (٢٧٢) باب: المسح على الخفين.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٣٣٥، ١٣٣٦).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن الجارود في «المتقى» برقم (٨١) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده ضعيف، من أجل مجالد، وأخرجه أحمد ٣٦٤/٤ من طريق سفيان، بهذا الإسناد

والحديث متفق عليه، وقد تقدم تخريجه برقم (٨١٣، ٨١٤) فأنظره.

(٣)- لا تضامون - بتشديد الميم، ويتخفيفها، فالتشديد معناه: لا ينضم بعضكم إلى بعض وتزدحمون

وقت النظر إليه. ويجوز ضم أوله وفتحته على: تُفَاعِلُونَ، وتفاعلون.

ومعنى التخفيف: لا ينالكم ضم في رؤيته فإراه بعضكم دون بعض. والضيم: الظلم.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في مواقيت الصلاة (٥٥٤) باب: في تفسير سورة (ق-)

-وأطرافه-، ومسلم في المساجد (٦٣٣) باب: فضل صلاتي الصبح والعصر، وإحفاظة عليهما.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤٤٣، ٧٤٤٤).

سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَحْلِيَّ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطُّ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ^(١).

٨١٩- قَالَ: وَقَالَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنِ عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ مَلَكٌ». فَطَلَعَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ^(٣).

٨٢٠- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَان، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: سَمِعْتُ

قَيْسًا يَقُولُ:

سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَكْفِينِي هَذِهِ الْخَلَصَةُ^(٤) الْيَمَانِيَّةُ؟». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ لَا أَثْبِتُ عَلَى الْخَيْلِ.

قَالَ: فَضْرَبَ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا».

قَالَ: فَخَرَجْتُ. قَالَ سَفِيَانُ: فِي أَرْبَعِينَ - أَوْ قَالَ فِي خَمْسِينَ - رَاكِبًا مِنْ قَوْمِي، فَحَرَقْتُهَا ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا مِثْلَ الْجَمَلِ الْأَجْرَبِ - أَوْ قَالَ الْأَجْرَدِ - قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَحْمَسَ خَيْلَهَا وَرَجَالَهَا ثَلَاثًا^(٥).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٣٠٣٥) باب: من لا يثبت على الخيل،

-وطرفه -، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧٥) باب: من فضائل جرير بن عبد الله.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢٠٠).

(٢)- في (ظ): «فقال».

(٣)- إسناده إسناده سابقه، وهو إسناده صحيح، وهو على شرط الهيتمي، وقد فاته أن يورده في

الموارد، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧١٩٩).

(٤)- الْخَلَصَةُ: صنم أحرقه جرير بن عبد الله البجلي حين أرسله رسول الله ﷺ ليكفيه إياه، وكان

هذا الصنم بـ (كِبَالَة) بين مكة واليمن. وقد اختلف في تحديد مكانه.

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٣٠٢٠) باب: حرق الدور والنخيل - وأطرافه،

ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧٦) باب: من فضائل جرير بن عبد الله.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢٠١، ٧٢٠٢).

ولنضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣٤٧/٥، ٣٤٨، وفي «شعب الإيمان» ٢٥١/٦

برقم (٨٠٤٦)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» برقم (٣٧٩) من طريق خالده، وعبد الله بن إدريس، وأبي

أسامة، جميعهم: عن إسماعيل، بهذا الإسناد.

٨٢١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، ومروان بن معاوية، قالا: حدثنا

إسماعيل، عن قيس،

عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمَهُ

اللَّهُ»^(١).

٨٢٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن نافع

ابن جبهر، قال:

اسْتَعْمَلَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى سَرِيَّةٍ، فَأَصَابَهُمْ بَرْدٌ شَدِيدٌ،

فَأَقْفَلَهُمْ جَرِيرٌ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: لِمَ أَقْفَلْتَهُمْ؟

قَالَ جَرِيرٌ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمَهُ اللَّهُ».

فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ^(٢).

٨٢٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: يُرِيدُ مُعَاوِيَةُ أَنْ يَرِيَ النَّاسَ أَنْمَا

تَرَكَهُ لِأَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَأَنْ لَا يَحْتَرِيَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ فَيَقْفِلَ بغيرِ إِذْنِهِ.

٨٢٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم بن بهدلة، عن شقيق

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦٠١٣) باب: رحمة الناس والبهائم -وطرفه -،

ومسلم في الفضائل (٢٣١٩) باب: رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه.

وقد استوفينا تخريجَه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦٧، ٤٦٥).

ونضيف هنا: وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٢٢٨، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٦٣/٧،

وفي «ذكر أخبار أصبهان» ٣١/٢، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص (٤٩٧) برقم (١٠١٣) من

طريق خالد، وداود الطائي، وعباد بن صهيب، ومحمدر بن سليمان، جميعاً: حدثنا إسماعيل، بهذا الإسناد.

وقال أبو نعيم: «صحيح ثابت من حديث إسماعيل عن قيس، رواه عنه عدة من الأعلام».

وعند ابن عدي ٦/٢٤٠٤، وأبي نعيم في «الحلية» ٨/١١٥ طريقان آخران.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٤/٣٦١ من طريق محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعت أبا

إسحاق قال: كان جرير بن عبد الله في بَغْتٍ..... وهذا إسناد صحيح.

وفيه أن المصاب كان مجاعة، وأن الذي أقفلهم معاوية، ولتتام الترخيج انظر سابقه، وانظر لاحقه.

عَنْ حَرِيرٍ، قَالَ: جَاءَ قَوْمٌ مُجْتَابُوا النَّمَارِ^(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَنْطَوُا^(٢) حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِقِطْعَةٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ قَالَ: تَبِيرٍ فَأَلْقَاهَا، فَتَتَابَعُوا النَّاسَ^(٣)، حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَعَمِلَ بِهَا، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَمِلَ بِهَا، كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا»^(٤).

٨٢٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن

حبيب بن أبي ثابت،

عَنْ حَرِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ^(٥) إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، فَقَدْ بَرِنَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-»^(٦).

(١)- يقال اجبت القميص: إذا دخلت فيه، وكل شيء قطع وسطه فهو محبوب، وبه سمي حبيب

القميص.

والنمار: كل شملة مخططة من مآزر الأعراب فهي ثمرة، وجمعها نمار. كأنها أخذت من لون النمر لما

فيها من السواد والبياض.

(٢)- لغة في أغطوا.

(٣)- انظر إعراب ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ في «إعراب القرآن» للنحاس.

(٤)- إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة. وأخرجه مسلم في الزكاة (١٠١٧) باب: الحث

على الصدقة ولو بشق ثمرة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٣٠٨).

ولضيف هنا: وأخرجه الدارمي ١٣١/١ باب: من سن سنة حسنة أو سيئة، وابن خزيمة ١١٢/٤

برقم (٢٤٧٧) من طريق أبي معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي الضحى: مسلم بن صبيح، عن عبد الرحمن

ابن هلال القيسي، عن جرير.... وهذا إسناده صحيح، وانظر «العلل» للرازي ١٦٧/٢ برقم (١٩٩٤).

(٥)- أبى العبد، يَأْبَى، إياقًا، إذا هرب. وتَأْبَى، إذا استتر، وقيل: احتبس.

(٦)- إسناده ضعيف لانقطاعه، حبيب بن أبي ثابت لم يترك جريراً. وأخرجه الطبراني في «الكبير»

٣٥٢/٢ برقم (٢٤٨٢)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٣٧٦/٣ - ٣٧٧ برقم (٥٤٦) من

طريق سفيان، بهذا الإسناد. =

= وأخرجه أحمد ٣٦٢/٤، وابن أبي شيبة ٢٩٩/١٢ برقم (١٢٩٠٤) من طريق وكيع،
وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً برقم (٢٤٨١) من طريق أبي نعيم .
جميعاً: عن حبيب بن أبي ثابت، عن المغيرة بن شبل، عن جرير....
وأخرجه أحمد ٣٦٥/٤، والنسائي في تحريم الدم ١٠٢/٧ - ١٠٣ باب : الاختلاف على أبي
إسحاق، والطبراني في «الكبير» ٣٢٣/٢ برقم (٢٣٤٩) من طريق شريك .
وأخرجه أحمد ٣٦٥/٤، والنسائي ١٠٢/٧، ١٠٣، والطبراني برقم (٢٣٤٥) من طريق إسرائيل،
وأخرجه أبو داود في الحدود (٤٣٦٠) باب : الحكم فيمن ارتد، والنسائي ١٠٢/٧ - ١٠٣،
والطبراني في «الكبير» برقم (٢٣٤٤)، من طريق حميد بن عبد الرحمن، عن أبيه،
جميعهم: عن أبي إسحاق، عن عامر الشعبي، عن جرير....
وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٢٣٥٩) من طريق معلى بن أسد، حدثنا عبد الواحد بن زياد،
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٢٣٦٠)، وابن أبي شيبة برقم (١٢٩٠٧) من طريق أبي أسامة،
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٢٣٦١) من طريق مسدد، حدثنا يحيى الحماني.
جميعاً: عن مجالد، عن الشعبي. به.
وأخرجه أحمد ٣٦٥/٤، ومسلم في الإيمان (٦٩) باب : تسمية العبد الآبق كافراً، والبيهقي في
المرتد ٢٠٤/٨ باب : العبد يرتد، من طريق حفص بن غياث، عن داود بن أبي هند،
وأخرجه مسلم في الإيمان (٦٨)، والنسائي ١٠٢/٧، والطبراني ٣٢٠/٢ برقم (٢٣٣٢) وابن
خزيمة برقم (٩٤١) من طريق منصور بن عبد الرحمن .
وأخرجه مسلم في الإيمان (٧٠) - ومن طريق مسلم أخرجه ابن حزم في «المغلي» ٩٦/٤، واليهوي في
«شرح السنة» ٣٤٦/٩ برقم (٢٤٠٩) -، والطبراني في «الكبير» برقم (٢٣٥٧) من طريق جرير، حدثنا
المغيرة.
وأخرجه النسائي ١٠٢/٧ من طريق إسرائيل، عن مغيرة،
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٩/١٢ برقم (١٢٩٠٦) من طريق وكيع، حدثنا يونس بن أبي إسحاق،
وأخرجه أحمد ٤٦٤/٤ من طريق داود بن يزيد الأودي،
جميعهم: عن عامر الشعبي، به .
ورواية مسلم (٦٨): «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ، فَقَدْ كَفَّرَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ» .
وروايته (٦٩): «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ، فَقَدْ بَرَّثَ مِنْهُ الذُّمَّةُ» .
وروايته (٧٠): «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ» .

٨٢٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا بعض أصحابنا، عن

حبيب، عن المغيرة،

عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(١).

٨٢٧- حدثنا الحميدي (ع: ٢٣٢) قال: حدثنا سفيان، عن ثابت بن أبي صفية أبي

حمزة، عن زاذان،

عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّحْدُ لَنَا، وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا»^(٢).

(١)- إسناده فيه جهالة، وأخرجه أحمد ٣٦٢/٤، وابن أبي شعبة ٢٩٩/١٢ برقم (١٢٩٠٤)،

والطبراني في «الكبير» ٣٥٢/٢ برقم (٢٤٨١) من طريق سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، به. ولم يقل سفيان: «حدثنا بعض أصحابنا». وانظر التعليق السابق.

(٢)- إسناده ضعيف لضعف ثابت بن أبي صفية، ولكنه صحيح بطرقه وشواهده.

فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٣١٩/٢ برقم (٢٣٢٨) من طريق أبي حصين القاضي، حدثنا

يحيى الحماني، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حمزة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٦٢/٤-٣٦٣، والبيهقي في الجنائز ٤٠٨/٣ باب: السنة في اللحد، وعبد الرزاق

٤٧٧/٣ برقم (٦٣٨٥)- ومن طريقه أخرجه البيهقي ٤٠٨/٣، والطبراني في «الكبير» ٣١٧/٢ برقم

(٢٣٢١، ٢٣٢٠)، وابن سعد ٧٢/٢/٢ من طريق سفيان، ونسبه عبد الرزاق فقال: الثوري.

وأخرجه ابن أبي شعبة في الجنائز ٣٢٢/٢ باب: في اللحد للميت، وابن ماجه في الجنائز (١٥٥٥)

باب: ما جاء في اللحد، والطبراني في «الكبير» ٣١٨/٢ برقم (٢٣٢٤) من طريق شريك،

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٢٣٢٥، ٢٣٢٦) من طريق الحجاج بن أرطاة.

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٢٣٢٢، ٢٣٢٣) من طريق عمرو بن قيس.

جميعهم: عن أبي اليقظان عثمان بن عمير، عن زاذان، عن جرير.... وهذا إسناد ضعيف.

وأخرجه أحمد ٣٥٧/٤، والطبراني في «الكبير» برقم (٢٣٣٠) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن عمرو

ابن مرة،

وأخرجه أحمد ٣٥٩/٤ من طريق إسحاق بن يوسف، حدثنا أبو جناب.

جميعاً: عن زاذان أبي عمر، بالإسناد السابق، والإسنادان ضعيفان.

وفي الباب عن جابر، وابن عباس خرجتهما في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٦٣٣)، و (٦٦٣٥)،

وفي «موارد الظمآن» برقم (٢١٦٠، ٢١٦١)، وانظر «ليل الأوطان» ١٢٤/٤-١٢٦، و«تلخيص الحبير»

١٢٧/٢ - ١٢٨، والدراية ٢٣٩/١.

تنبيه: جاء عند عبد الرزاق: «الثوري، عن سالم، عن عبد الرحمن، عن عثمان أبي اليقظان». =

الشريد بن سويد

٨٢٨- حدثنا الحميدي، قال، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن ميسرة، قال: أخبرني عمرو بن الشريد،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ^(١) شَيْءٌ؟». قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: «هَيْه». فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، ثُمَّ قَالَ: «هَيْه». فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ: «هَيْه» حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِثْلَ بَيْتٍ^(٢).

٨٢٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد -أو يعقوب بن عاصم، كذلك كان يشك سفيان فيه-

عَنِ الشَّرِيدِ قَالَ: أَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا قَدْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْفَعْ إِزَارَكَ». فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحْتَفُ^(٣) تَصْطُكُ رُكْبَتَايَ.

= وعند البيهقي «الثوري، عن مسلم بن عبد الرحمن، عن عثمان....».

وعند الطبراني: «الثوري، عن سلمة بن عبد الرحمن، عن عثمان....».

والذي نذهب إليه أن الإسناد: «الثوري، عن سلم بن عبد الرحمن النخعي....» والله أعلم.

(١)- أمية بن أبي الصلت النخعي، الشاعر المشهور، ذكره ابن السكن في الصحابة وقال: لم يتركه الإسلام. وقد صدقه النبي ﷺ في بعض شعره فقال: كاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم وكان أبوه شاعراً، وكذلك ابنه القاسم بن أمية... وانظر ترجمته في «الإصابة» ٢١١/١ - ٢١٤.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الشعر (٢٢٥٥)، والبخاري في الأدب المفرد برقم (٨٦٩).

وقد استوفينا ترجمته في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٧٨٢).

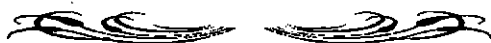
ونضيف هنا: وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» برقم (٩٩٨)، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٣٢٩/١٤ برقم (٢٠١٧٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر «السنن الكبرى» ٢٤٨/٦ برقم (١٠٨٣٦).

وقوله: «هَيْه» اسم فعل أمر بمعنى: زدني من الحديث المعهود بيتاً، وإذا نوتت يكون المعنى زدني من أي حديث يحظر بكالك.

وقال الحافظ في «الإصابة» ٢١١/١: «وصح عن الشريد بن عمرو أن النبي ﷺ استنشده من شعره فقال: كاد أن يسلم». وانظر أيضاً «فتح الباري» ١٥٣/٧ - ١٥٤.

(٣)- الأحنف: من أصابه حَنْفٌ، واحنف: إقبال القدم باصابعها على القلم الأخرى، فهو اعوجاج في القدم إلى الداخل.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَكُلْ خَلْقَ اللَّهِ حَسَنًا». فَمَا رُئِيَ ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعْدُ إِلَّا
وِإِزَارُهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ^(١).



(١) - إسناده صحيح بطرفه، يعقوب بن عاصم بن عروة القفي ترجمه البخاري في «الكبير»
٣٨٨/٨ - ٣٨٩، وابن أبي حاتم في «الجرح والتصديق» ٢١١/٩، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وقد
روى عنه جمع، وهو من رجال مسلم، وذكره ابن حبان في «الفتا» ٥٥٢/٥ - ٥٥٣، وقال الذهبي في
الكاشف: «ثقة»، ولذلك لا يلتفت إلى قول الحافظ في تقريبه: «مقبول».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٣١٥/٧ برقم (٧٢٤٠) من طريق الحميدي هذه.
وأخرجه أحمد ٣٩٠/٤، والطبراني في «الكبير» برقم (٧٢٤١) من طريق سفیان، بهذا الإسناد.
وليس في إسناده «يعقوب بن عاصم».

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٨٧/٢ من طريق روح بن عباد، حدثنا زكريا بن إسحاق،
عن إبراهيم بن ميسرة، به. وليس فيه «يعقوب بن عاصم».

والنظر «مجمع الزوائد» ١٢٤/٥، و«المطالب العالمة» برقم (٢١٦٨)، والبخاري في «الكبير»

. ٤٦١/٣

زيد بن خالد الجهني

٨٣٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة،

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَشَيْبِلٍ، قَالُوا: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُنْشِدُكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ. فَقَامَ خَصْمُهُ وَكَانَ أَفْقَهُ مِنْهُ فَقَالَ: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْضِ بَيْنَنَا بَكْتَابِ اللَّهِ، وَأَنْذَنِي لِي فَلَأُقْلِلَ.

قَالَ: ((قُلْ)). قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفاً^(١) عَلَى هَذَا، وَإِنَّهُ زَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَأَخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَاغْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ. ثُمَّ سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِئَةٍ (ع: ٢٣٣) وَتَغْرِيبَ عَامٍ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، الْمِئَةُ شَاةٍ وَالْخَادِمُ رَدٌّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ. وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ^(٢) عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنْ اغْتَرَفْتَ، فَأَرْجُمُهَا)).

قَالَ: فَعَدَا عَلَيْهَا فَأَغْتَرَفْتُ، فَرَجَمَهَا^(٣).

(١)- العسيف: الأجير، والأسيف بمعناه أيضاً. وزانها فاعل بمعنى فاعل مثل: علم، أو بمعنى مفعول مثل: أسير. وهي من العسف. والعسف: الجور، أو الكفاية. يقال: هو يعسفهم، أي: يكفهم. وكم أعسف عليك؟، أي: كم أعمل لك؟.

(٢)- أنيس هذا هو ابن الضحاك الأسلمي. وانظر «أسد الغابة» ١/١٥٧.

(٣)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريج هذه الأحاديث في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٤٣٧). ونضيف هنا: وأخرج الأحاديث الثلاثة هذه: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٢/٣٤٤ برقم (١١١٣)، وابن الجارود في «المنتقى» برقم (٨١١) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجها ابن حزم في «المغلي» ٨/٢٥٠، و ١١/١٨٠، ١٨٥ من طريق مسلم، وحديث أبي هريرة، وزيد بن خالد أخرجه البخاري في الوكالة (٢٣١٥، ٢٣١٤) باب: الوكالة في الخلود - وأطرافهما الكثيرة -، ومسلم في الخلود (١٦٩٨، ١٦٩٧) باب: من اعترف على نفسه بالزنى. وقال الرمذي تعليقا على الحديث (١٤٣٣) باب: ما جاء في الرجم على الثيب، «حديث أبي هريرة، وزيد بن خالد، حديث حسن صحيح، وهكذا روى مالك بن أنس، ومعمّر وغير واحد عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، عن النبي ﷺ =

قَالَ سُفْيَانُ: وَأَيْسَرُ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ.

٨٣١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: حدثنا

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة،

= ورووا بهذا الإسناد عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا زنت الأمة فاجلدوها، فإن زنت في الرابعة فبيعوها

ولو بصفين».

وروى سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة، وزيد بن

خالد، وشبل قالوا: كنا عند النبي ﷺ هكذا .

وروى ابن عيينة الحديثين جميعاً عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، وشبل،

وحديث ابن عيينة وَهْمٌ، وهم فيه سفيان بن عتبة، أدخل حديثاً في حديث، والصحيح ما روى محمد

ابن الوليد الزبيدي، ويونس بن يزيد، وابن أخي الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، عن

النبي ﷺ قال: «إذا زنت الأمة فاجلدوها».

والزهري، عن عبيد الله، عن شبل بن خالد، عن عبد الله بن مالك الأوسي، عن النبي ﷺ (إذا زنت

الأمة...) وهذا الصحيح عند أهل الحديث .

وشبل بن خالد لم يدرك النبي ﷺ إنما روى شبل، عن عبد الله بن مالك الأوسي، عن النبي ﷺ وهذا

الصحيح . وحديث ابن عيينة غير محفوظ .

وروي عنه أنه قال: شبل بن حامد، وهو خطأ، إنما هو شبل بن خالد، ويقال أيضاً: شبل بن خليل .

وقال الحافظ في «الإصابة» ٤٦/٥: «فالأكثر قالوا: عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي

هريرة، وزيد بن خالد. وابن عيينة مثلهم لكن زاد: وشبل غير منسوب.

وشعيب، وبكر بن وائل، وعمرو بن شعيب، وعبد الله بن أبي زياد قالوا: عن أبي هريرة فقط .

وجاء يونس بالحديث على وجهه فقال: عن الزهري، عن عبيد الله، عن شبل بن عامر المزني، عن

عبد الله بن مالك الأوسي.

ووافقه الزبيدي، وابن أخي الزهري في «السند»، لكن قالوا: شبل بن خليل. قال ابن حبان: له صحبة،

ومن زعم أنه شبل بن حامد فقد وهم...»، والنظر بقية كلامه هناك. والنظر أيضاً «أسد الغابة» ٥٠٣/٢.

تنبيه: لم يميز محقق ابن الجارود بين الحديث الذي في الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة، وزيد بن

ثابت، وبين الحديث الذي ضم فيه إليهما شبل. وجل من لا يضل ولا ينسى.

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَشَبْلٍ قَالُوا: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَسُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ تَزْنِي قَبْلَ أَنْ تُحْصَنَ^(١). فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا زَنَتْ أَمَةٌ أَحَدَكُمْ، فَاجْلِدُوهَا، فَإِنْ عَادَتْ، فَاجْلِدُوهَا، فَإِنْ عَادَتْ، فَاجْلِدُوهَا، قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ، أَوْ فِي الرَّابِعَةِ فَيُعْوَها وَلَوْ بِضَفِيرٍ». يَعْنِي: الْحَبْلَ مِنَ الشَّعْرِ.^(٢)

٨٣٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا صالح بن كيسان، قال:

أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة،

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ رَبُّكُمْ اللَّيْلَةَ؟ قَالَ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا، فَأَمَّا مَنْ آمَنَ بِي وَحَمِدَنِي عَلَى سَقْيَايَ، فَلَدِكِ الَّذِي آمَنَ بِي وَكَفَرَ بِالْكُوكَبِ، وَأَمَّا

(١)- أصل الإحصان: المنع. وتكون المرأة مُحْصَنَةً بالإسلام، وبالعفاف والحرية، وبالتزويج.

يقال: أحصنت المرأة فهي مُحْصَنَةٌ، ومُحْصَنَةٌ. وكذلك الرجل.

والمُحْصَنُ -بالفتح -: يكون بمعنى الفاعل والمفعول. وهو أحد الثلاثة اللواتي جئن لودار.

يقال: أَحْصَنَ فهو مُحْصَنٌ، وَأَسْهَبَ فهو مُسْهَبٌ، وَأَلْفَجَ فهو مُلْفَجٌ، وَالْمُلْفَجُ: الفقير.

(٢)- إسناده صحيح، وقد استرفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٤٤٤). وقد سبق ثلاثة

أحاديث بهذا الإسناد.

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ١٥٨/١٤ برقم (١٧٩٣٦) - ومن طريقه أخرجه ابن

أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣٤٣/٢ برقم (١١١٢)، والنسائي في «الكبرى» ٢٨٥/٤ برقم

(٧١٩٠)-، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٥٣، ٢١٥٤) باب: بيع العبد الزاني -وأطرافه-، ومسلم في

الحدود (١٧٠٤) باب: رجم اليهود أهل اللمة في الزنى، وليس عندهما «شبل».

وأخرج حديث شبل مفرداً: عبد بن حميد برقم (٤٩٢) من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه، بهذا

الإسناد.

تنبيه: لقد أجهل محقق ابن الجارود طريقه عند تحريجه برقم (٨٢١) ولم يفصل بين الحديث الذي في

«الصحيحين» وغيرهما: عن أبي هريرة وزيد بن خالد، وبين الحديث الذي أضيف إليهما فيه شبل، وتعالى

من لا يضل ولا ينسى.

مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ الَّذِي آمَنَ بِالْكُوكِبِ، وَكَفَرَ بِي أَوْ كَفَرَ
نِعْمَتِي»^(١).

قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ مَعْمَرٌ حَدَّثَنَا أَوَّلًا عَنْ صَالِحٍ، ثُمَّ سَمِعْنَاهُ مِنْ صَالِحٍ.

٨٣٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا صالح بن كيسان، عن

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، - قال سُفْيَانُ:

لَأَذْرِي زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَمْ لَا- (ع: ٢٣٤) قَالَ: سَبَّ رَجُلٌ دِيكَأً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: ((لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ؛ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الصَّلَاةِ))^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٨٤٦) باب : يستقبل الناس الإمام إذا سلم

-وأطرافه -، ومسلم في الإيمان (٧١) باب : كفر من قال: مطرنا بنوء كذا .

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٨٨ ، ٦١٣٢) .

ونضيف هنا: وأخرجه الشافعي في «الأم» ٢٥٢/١ باب : كراهية الاستمطار بالأنواء، والبيهقي في

الصلاة ١٨٨/٢ باب: الإمام يقبل على الناس بوجهه إذا سلم، وفي الإستمقاء ٣٥٧/٣ باب: كراهية

الاستمطار بالأنواء، من طريق مالك، حدثنا صالح بن كيسان، بهذا الإسناد .

وقال الشافعي: «رسول الله ﷺ أبوي هو وأمي - هو عربي واسع اللسان، يحمل قوله هذا معاني، وإنما

مطر بين ظهري قوم أكثرهم مشركون، لأن هذا في غزوة الخبيبية، وأرى معنى قوله والله أعلم:- أن من

قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك إيمان بالله، لأنه يعلم أنه لا يمطر ولا يعطي إلا الله عز وجل .

وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا على ما كان بعض أهل الشرك يعنون من إضافة المطر إلى أنه

أمطره نوء كذا فذلك كفر كما قال رسول الله ﷺ لأن النوء وقت، والوقت مخلوق، لا يملك لنفسه ولا

لغيره شيئاً، ولا يمطر ولا يصنع شيئاً.

فأما من قال: مطرنا بنوء كذا، على معنى: مطرنا بوقت كذا، فإنما ذلك كقوله : مطرنا في شهر كذا

ولا يكون هذا كفراً، وغيره من الكلام أحب إليّ منه.....» والظر بقية كلامه فإنه مفيد، والظر أيضاً «فتح

الباري» ٥٢٣/٢ .

(٢)- أخرجه ابن حبان برقم (٥٧٣١)، وهو في «موارد الظمان» برقم (١٩٩٠) من طريق يزيد

ابن هارون، أنبأنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن صالح بن كيسان ، عن عبيد الله بن عبد الله، عن

زيد بن خالد الجهني قال:..... وهذا إسناد صحيح، وهناك استوفينا تحريجه .

ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٢٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بالإسناد السابق .

٨٣٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد

ابن يحيى بن حبان، عن أبي عمرة،

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ فَمَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعٍ، فَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «(صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ)». فَتَنَظَّرُوا فِي مَتَاعِهِ، فَوَجَدُوا فِيهِ خَرَزَاتٍ مِنْ خَرَزٍ يَهُودٍ لَا يَسُورَى ^(١) دِرْهَمَيْنِ ^(٢).

(١)- جاء في المصباح المنير: «ومنه قولهم: هذا يساوي درهماً، أي: تعادل قيمته درهماً. وفي لغة

قليلة: سَوَى درهماً، يَسُوَاهُ، من باب: تعب. ومنعها أبو زيد فقال: يقال: يساويه ولا يقال: يسواه.

وقال الأزهري: وقولهم لا يسوى، ليس عربياً صحيحاً.

وجاء في متن اللغة: «قالوا: لا يسوى شيئاً، بمعنى لا يساوي شيئاً ولا يماثله، وهي لغة قليلة أو مولدة.

قال صاحب التاج: وهي كثيرة على ألسن العامة.

وقال بعض الأئمة: هي صحيحة فصيحة، وهي لغة الحجازيين وإن ضَعُفَهَا ابتدائها. وهي من الأفعال

التي لا تنصرف، أي: لم يسمع منها إلا فعل واحد ماضٍ، كتيارك، وعسى، ومضارع كيسوى».

(٢)- إسناده جيد، أبو عمرة ترجمه البخاري في «الكبير» ٦١/٩، ومسلم في «الكنى» ص(١٦١)،

وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤١٥/٩ ولم يوردوا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في

«الثقات» ٥٨١/٥. وقال الحافظ في التريب: «مقبول»، صحح حديثه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وقال الحاكم ٣٦٤/١: «أبو عمرة هذا رجل من جهينة معروف بالصدق».

وقال الذهبي في خلاصته: «أبو عمرة جهني صدوق».

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٨٥/٢٣ - ٢٨٦: «واختلف أصحاب مالك في أبي عمرة، أو

ابن أبي عمرة في هذا الحديث أيضاً:

فقال القعني، وابن القاسم، ومعن بن عيسى، وأبو المصعب، وسعيد بن عفير، وأكثر النسخ عن ابن

بكر، كلهم قالوا في هذا الحديث: عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن أبي

عمرة....

وقال ابن وهب ومصعب الزبيري: عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن

أبي عمرة، عن زيد بن خالد.

وابن وهب يقول في حديث «ألا أخبركم بخير الشهداء»: «مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه،

عن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن ابن أبي عمرة - وسماه عبد الرحمن - =

٨٣٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: سَمِعْتُ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اعْرِفْ عُقَاصَهَا وَوِعَاءَهَا، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ اغْتَرِفْتَ^(١) وَإِلَّا فَاخْلُطْهَا بِمَالِكَ».

قَالَ: وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ: «لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذَّئْبِ».

وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتَ وَجْنَتَاهُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا السَّقَاءُ وَالْحِذَاءُ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الْكَلَأَ حَتَّى يَأْتِيَهَا رُبُّهَا».

قَالَ سَفْيَانُ: فَلَبَغَنِي أَنَّ رَبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُسْنِدُهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُهُ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ فِي اللَّقْطَةِ، وَضَالَّةِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ، هُوَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟

= وروى ابن جريج، وحماد بن زيد، وابن عيينة، عن يحيى بن سعيد هذا الحديث فقالوا فيه: عن محمد ابن يحيى، عن أبي عمرة. كما قال ابن وهب، ومصعب .

وقالت طائفة: عن ابن أبي عمرة .

نقول: لكن ابن عيينة، وأنس بن عياض، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، ورواه عند الطبراني ٢٣١/٥ برقم (٥١٧٧، ٥١٧٨، ٥١٧٩) عن يحيى بن سعيد، فقالوا : عن ابن أبي عمرة .

وانظر تعليق الرمزي على الحديث (٢٢٩٦) باب : ما جاء في الشهداء أيهم خير، و «التمهيد» ٢٩٣/١٧ - ٢٩٥ .

وقد استوفينا تخريج هذا الحديث في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٨٥٣) .

ونضيف هنا: وأخرجه الحاكم ٣٦٤/١ من طريق الحميدي هذه .

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٦/١، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٢٦٨/١٣ برقم (١٨١٤١) من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطحاوي في «المشكّل» أيضاً ١٦/١، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٢٦٨/١٣ من طريق عبد الوهاب الثقفي،

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٢٧٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٦٣/٤ برقم (٤٣٣٢)، من طريق يزيد بن هارون .

وأخرجه ابن حزم في «أغلى» ١٦٩/٥ - ١٧٠ من طريق عبيد الله بن سعيد، جميعهم: حدثنا يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد .

(١)- أي: عرفت من قبل صاحبها .

فَقَالَ: نَعَمْ، وَكَنتُ أَكْرَهُهُ لِلرَّأْيِ، فَلِذَلِكَ لَمْ أَسْأَلْهُ عَنْهُ.
وَكُلُّوْا أَنَّهُ أَسْنَدُهُ مَا سَأَلْتُهُ عَنْ إِسْنَادِهِ^(١).

٨٣٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سالم أبو النضر، عن بسر

ابن سعيد، قال:

أَرْسَلَنِي أَبُو الْجَهْمِ^(٢) أَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ^(٣) مَا سَمِعْتَ فِي الَّذِي يَمُرُّ بَيْنَ
يَدَيِ الْمُصَلِّي؟

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العلم (٩١) باب: الغضب والموعظة في التعليم إذا
رأى ما يكره - وأطرافه -، ومسلم في اللقطة (١٧٢٢) في صدر الكتاب.
وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٨٨٩، ٤٨٩٠، ٤٨٩٣، ٤٨٩٥، ٤٨٩٨، ٤٨٩٩).
ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٢٧٩)، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» ٧٥/٩ - ٧٦،
برقم (١٢٣٩٨، ١٢٣٩٩) من طريق مالك.
وأخرجه البخاري في «الكبير» ٣٦٢/٨ من طريق مالك، وسليمان بن بلال، وسفيان الثوري، عن
ربيعة، عن يزيد مولى النبي، بهذا الإسناد.

والعفاص: هو الوعاء الذي تكون فيه النفقة، والوكاء: الخيط الذي يشد به العفاص.
والخداء: يعني به أخفاف الإبل، وسقاؤها: الماء الذي تخزنه الإبل في أجوافها فيساعدوها على السير
حتى تصل إلى ماء غيره.

(٢)- في أصولنا «أبو الجهم»، والصواب ما أثبتناه. وانظر «أسد الغابة» ٥٩/٦، و«الإصابة» ٦٨/١١.

(٣)- الذي في الصحيحين: أن زيدا هو المرسل، وأن أبا جهيم هو المرسل إليه.

وقال الحافظ في «الفتح» ٥٨٤/١: «هكذا روى مالك هذا الحديث في الموطأ، ولم يختلف عليه فيه أن
المرسل هو زيد، وأن المرسل إليه هو أبو جهيم. وتابعه سفيان الثوري، عن أبي النضر عند مسلم، وابن
ماجه، وغيرهما.

وخالفهما ابن عيينة، عن أبي النضر فقال: عن بسر بن سعيد قال: أرسلني أبو جهيم إلى زيد بن خالد
أسأله...» فذكر الحديث.

وقال ابن عبد البر في «المهمل» ١٤٧/٢١: «وروى ابن عيينة هذا الحديث مقلوباً، عن أبي النضر،
عن بسر بن سعيد - جعل في موضع زيد بن خالد أبا جهيم، وفي موضع أبي جهيم زيد بن خالد - والقول عندنا
قول مالك، وقد تابعه الثوري وغيره». وانظر «أسد الغابة» ٥٩/٦، و«الإصابة» ٦٨/١١، و«فتح الباري»
٥٨٥/١ - ٥٨٦.

فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَأَنْ يَمُوتَ أَحَدُكُمْ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُوتَ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي». لَا يُدْرِي (ع: ٢٣٥) أَرْبَعِينَ سَنَةً، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ سَاعَةً^(١).

٨٣٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطاء

ابن أبي رباح،

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ^(٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا، أَوْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ، فَقَدْ غَزَا»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٥١٠) باب: إثم المار بين يدي المصلي وأطرافه-، ومسلم في الصلاة (٥٠٧) باب: منع المار بين يدي المصلي .
وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٦٦) .
ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٢٨٢)، وابن عبد البر في «الممهيد» ١٤٨/٢١ من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن عبد البر في «الممهيد» ١٤٦/٢١ من طريق مالك، عن سالم أبي النضر، به، كما جاء في «الصحيحين».

(٢)- سقطت من (ط) .

(٣)- إسناده ضعيف فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو سئء الحفظ جداً .

ولكن أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٤٣) باب: فضل من جهز غازياً أو خلفه بحير، ومسلم في الإمارة (١٨٩٥) باب: فضل إعانة الغازي .

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦٣٠، ٤٦٣١، ٤٦٣٢، ٤٦٣٣)، وانظر «موارد الظمآن» برقم (١٦١٩)، ومعجم شيوخ أبي يعلى برقم (٣١٥) .

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبه ٣٥١/٥ من طريق وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، بهذا الإسناد، مع زيادة ليست هنا.

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٢٧٦) من طريق يعلى بن عبيد، حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، بهذا الإسناد .

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٢٧٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٠٦/٧ من طريق يسر بن سعيد، عن زيد بن خالد....

قبيصة بن مخارق الهلالي*

٨٣٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هارون بن رئاب

- وكان يخفي الزهد- قال: سمعت كنانة بن نعيم يحدث،

عَنْ قُبَيْصَةَ بْنِ الْمُحَارِقِ قَالَ: تَحَمَّلْتُ بِحِمَالَةٍ^(١) فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ، قَالَ:

«لَوْ ذِيهَا - أَوْ نُخْرِجُهَا - عَنْكَ، إِذَا قَدِمْتَ نَعْمُ الصَّدَقَةِ».

ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ حُرْمَتٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: رَجُلٌ تَحْمِلُ بِحِمَالَةٍ فَحَلَّتْ لَهُ

الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُؤْذِيَهَا ثُمَّ يُمْسِكَ.

وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ وَحَاجَةٌ حَتَّى شَهِدَ أَوْ تَكَلَّمَ ثَلَاثَةً مِنْ ذَوِي الْحِجَابِ^(٢) مِنْ قَوْمِهِ

أَنْ بِهِ فَاقَةٌ وَحَاجَةٌ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ سِدَادًا^(٣) مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قِوَامًا^(٤) مِنْ

عَيْشٍ - ثُمَّ يُمْسِكَ.

وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاَحَتْ^(٥) مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ سِدَادًا مِنْ

عَيْشٍ - أَوْ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ - ثُمَّ يُمْسِكَ. وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ سُخْتٌ^(٦).

*- على هامش (ع) ما نصه: «بلغ علي بن مسعود قراءة في الرابع».

(١)- الحِمَالَةُ - بفتح الحاء المهملة -: ما يتحملة الإنسان عن غيره من دية أو غرامة، وتحملها:

تكفل بها وضمن أداؤها.

(٢)- أي: من ذوي العقول.

(٣)- السِّدَادُ - بالكسر -: كل شيء تسد به خللاً، وتدفع به حاجة.

(٤)- القِوَامُ - بفتح القاف -: ما يقوم بحاجته الضرورية، العدل وما يعاش به.

والقِوَامُ - بكسر القاف -: نظام الأمر وملاكه وعماده الذي لا يقوم الشيء إلا به.

(٥)- اجتاحت: استأصلت، والجالحة: الآفة التي تهلك الثمار والأموال، وكل مصيبة عظيمة.

(٦)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الزكاة (١٠٤٤) باب: من تحمل له المسألة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٢٩١).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧/٢-١٨ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي ١٧٦/١ برقم (٨٣٤)- ومن طريقه أخرجه البيهقي في الصدقات ٢٣/٧ باب: لا وقت

فيما يعطى الفقراء والمساكين إلى ما يخرجون به من الفقر والمسكنة - من طريق حماد بن زيد، وحماد ابن منلة.=

عصام المزني

٨٣٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن نوفل بن

مساحق: أنه سمع رجلاً من مزينة يقال له ابن عصام يحدث،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً، قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَسْجِداً أَوْ سَمِعْتُمْ مُؤَذَّنًا، فَلَا تَقْتُلُوا أَحَدًا».

قَالَ فَبَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَأَمَرَنَا بِذَلِكَ، فَخَرَجْنَا قَبْلَ تَهَامَةٍ، فَأَذْرَكْنَا رَجُلًا يَسُوقُ بَظْعَيْنِ، فَقُلْنَا لَهُ: أَسْلِمَ. ^(١)

فَقَالَ: وَمَا الْإِسْلَامُ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ بِهِ، فَإِذَا (ع: ٢٣٦) هُوَ لَا يَعْرِفُهُ.

فَقَالَ: أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنَا لَمْ أَفْعَلْ، فَمَا أَنْتُمْ صَانِعُونَ؟

قَالَ: قُلْنَا: نَقْتُلُكَ.

قَالَ: فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْظِرِي حَتَّى أَذْرِكَ الظَّعَّائِنَ؟

قُلْنَا: نَعَمْ، وَنَحْنُ مُدْرِكُوكَ.

قَالَ: فَأَذْرِكَ الظَّعَّائِنَ، فَقَالَ: أَسْلِمِي خُبَيْشَ قَبْلَ نَفَادِ الْعَيْشِ.

فَقَالَتِ الْآخَرَى: أَسْلَمَ عَشْرًا، وَسَبْعًا وَتَرًّا، وَثَمَانِيًا تَرَى.

ثُمَّ قَالَ:

أَتَذْكُرُ إِذْ طَالَبْتُكُمْ لَوْجَدْتُكُمْ بِحَلْيَةٍ ^(٢) أَوْ أَذْرَكْتُكُمْ بِالْخَوَاتِقِ ^(٣)

أَلَمْ يَكْ حَقًّا أَنْ يُنَوَّلَ عَاشِقٌ تَكَلَّفَ إِدْلَاجَ السُّرَى وَالْوَدَائِقِ ^(٤)

= وأخرجه ابن عبد البر في «المتهجد» ١٠٠/٥ من طريق مسدد بن مسرهد، حدثنا حماد بن زيد،

كلاهما: عن هارون بن رثاب، بهذا الإسناد.

(١)- عند الطبراني: «أَسْلَمَ أَنْتَ؟». وعند البزار: «أَسْلَمَ أَنْتَ أَمْ كَافِرٌ؟».

(٢)- حَلْيَةٌ: قيل: موضع بنو احي الطائف. وقال الزمخشري: واد بهامة أعلاه هذيل وأسفله لكتانة.

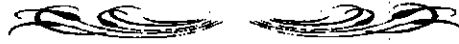
(٣)- الخواتق- وزان فواعل-: بلد في ديار فهم. وانظر معجم ما استعجم ٥١٥/١ و ٧٤١/٢.

(٤)- الإدلاج: السير في الليل، والسرى: سير عامة الليل.

فَلَا ذَنْبَ لِي قَدْ قُلْتُ إِذْ أَهَلْنَا مَعًا أَلَيْبِي بَوَصَلَ قَبْلَ إِخْدَى الصَّفَائِقِ^(١)

أَلَيْبِي بَوَصَلَ قَبْلَ أَنْ يَشْحَطَ النَّوَى^(٢) وَيَنَأَى الْأَمِيرُ بِالْحَبِيبِ الْمَفَارِقِ.

قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْنَا فَقَالَ: شَأْنُكُمْ، فَقَدَّمْنَاهُ فَضَرَبْنَا عَنْقَهُ، وَانْحَدَرَتِ الْأُخْرَى مِنْ هَوْدَجِهَا: امْرَأَةٌ، أَدْمَاءُ، مَحْضٌ^(٣)، فَجَثَّتْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَتْ^(٤).



= والودائق : جمع، واحدة وديقة، أشد ما يكون الحر بالظهار .

(١) - الصَّفَائِقُ : الركاب الجالية والذاهبة . وعند الطبراني، وفي «الإصابة»: المضائق، وهي ما ضاق واشتد في الأحداث .

(٢) - أي: قبل أن يتجاوز البعد المدى ويهرق في التماذي متجاوزاً المألوف .

(٣) - أي: امرأة خالصة الأنوثة شديدة السمرة .

(٤) - إسناده ضعيف ابن عَصَامُ الزُّنَيزِيُّ مجهول . وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧٧/١٧ برقم

(٤٦٧)، والبيزار في «كشف الأستار» ٢٨٩/٢ - ٢٩٠ برقم (١٧٣١) من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢١٠/٦: «روى أبو داود طرفاً من أوله - رواه الطبراني والبيزار

وإسنادهما حسن» .

وأخرجه مختصراً - أحمد ٤٤٨/٣، وأبو داود في الجهاد (٢٦٣٥) باب: في دعاء المشركين،

والزملي في السير (١٥٤٦)، وسعيد بن منصور برقم (٢٣٨٥)، والبخاري في «الكبير» ٧٠/٧، والبيهقي

في «شرح السنة» ٦٠/١١ برقم (٢٣٨٥) من طريق سفيان، بهذا الإسناد . وانظر «كنز العمال» برقم

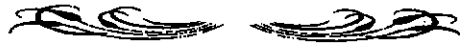
(١١٢٧٦)، و«الإصابة» ٦-٥/٧، و«أسد الغابة» ٣٦/٤ .

عبد الله بن السائب

٨٤٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن ابن أبي

مليكة،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالنَّاسِ الصُّبْحَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقَرَأَ
سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا بَلَغَ ذِكْرَ عِيسَى وَأُمِّهِ، أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ - أَوْ شَرْقَةٌ ^(١) - فَكَعَّ ^(٢) .



(١) - الشَّرْقَةُ : العَصَا بالريق .

(٢) - إسناده ضعيف فيه عن ابن جريج، ولكن الحديث صحيح، فقد أخرجه مسلم في الصلاة

(٤٥٥) باب: القراءة في الصبح .

وقد استوفينا تخريجها في «صحيح ابن حبان» برقم (١٨١٥ ، ٢١٨٩) .

يعلى بن مرة

٨٤١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عطاء بن السائب، عن

عبد الله بن حفص،

عَنْ يَعْلى بْنِ مُرَّةَ قَالَ: أَبْصَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مُتَخَلِّقٌ فَقَالَ لِي: «يَا يَعْلى أَلَيْكَ

امْرَأَةٌ؟».

فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَاغْسِلْهُ وَلَا تَعُدْ، ثُمَّ اغْسِلْهُ وَلَا تَعُدْ».

قَالَ يَعْلى: فَغَسَلْتُهُ وَلَا أَعُوذُ، ثُمَّ غَسَلْتُهُ وَلَا أَعُوذُ، ثُمَّ غَسَلْتُهُ وَلَا أَعُوذُ^(١).

(١)- إسناده حسن، عبد الله بن حفص ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٦/٥، ولم يورد فيه

جرحاً ولا تعديلاً، وجهله ابن معين، وابن عدي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦٠/٥، وهو من رجال النسائي.

وأخرجه النسائي في اللباس والزينة ١٥٢/٨ - ١٥٣ باب: التزعفر والخلوق، من طريق سفيان، بهذا

الإسناد.

وأخرجه النسائي أيضاً ١٥٣/٨ من طريق محمد بن موسى، أخبرني أبي،

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٢/٤ - ٤١٣ باب: ما قالوا في الخلوق للرجال - ومن طريقه أخرجه ابن

أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٢١٢/٣ برقم (١٥٦٩) - من طريق محمد بن فضيل،

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٦٧/٢٢ - ٢٦٨ برقم (٦٨٤، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٨) من طريق

ورقاء بن عمر، ومحمد بن فضيل، وقيس بن الربيع، وموسى بن أعين.

جميعهم: عن عطاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٦٨٣) من طريق عفان، عن شعبة، عن عطاء بن السائب، عن

حفص بن عمر، عن يعلى بن مرة....

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٦٨٥) من طريق عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عطاء

ابن السائب، عن حفص بن عبد الله، عن يعلى ...

وأخرجه أحمد ١٧١/٤، ١٧٣، والنسائي ١٥٢/٨، والترمذي في الأدب (٢٨١٧) باب: ما جاء

في كراهية التزعفر، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٨/٢، والبيهقي في «شرح النسبة» ٧٩/١٢

برقم (٣١٦١)، وابن عبد البر في «المهمل» ١٨٤/٢ - ١٨٥ من طريق شعبة، عن عطاء بن السائب،

قال: سمعت أبا حفص بن عمرو - أو أبا عمرو بن حفص الثقفي - قال: سمعت يعلى بن مرة

وفي إسناده النسائي: «سمعت أبا حفص بن عمرو» فقط. وعند الترمذي مثله ولكن عنده «عمرو» بدل

«عمرو».

سلمان بن عامر (ع: ٢٣٧)

٨٤٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن

حفصة بنت سيرين، عن الرباب،

عَنْ عَمِّهَا سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَعَ الصَّيِّ عَقِيقَتُهُ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا، وَآمِطُوا عَنْهُ الْأَذَى»^(١).

= وعند البغوي، وابن عبد البر: «سمعت رجلاً من آل أبي عقيل، يكنى أبا حفص بن عمرو».

وأخرجه النسائي ١٥٢/٨ من طريق أبي داود، حدثنا شعبة عن عطاء، قال: سمعت حفص بن عمرو، عن يعلى بن مرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم....

وأخرجه النسائي أيضاً ١٥٢/٨، من طريق أبي داود: حدثنا شعبة، عن عطاء، عن ابن عمرو، عن رجل، عن يعلى، نحوه.

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ٣١٩/٢ برقم (٣٤٧٢): «سألت أبي عن حديث رواه عبد الوارث، عن عطاء بن السائب، عن يعلى.... قال أبي: بين عطاء بن السائب، وبين يعلى بن مرة أبو عمرو بن حفص». وإذا تدبرنا ما تقدم نجد أن الاختلاف في الاسم، والاختلاف في الاسم إذا كان صاحبه صالح الحديث لا يضره، والله أعلم. وقد أورد المزي في «تهذيب الكمال» ٤٢٦/١٤، ٤٢٧ معظم هذا الخلاف. وقال الرمزي: «هذا حديث حسن» وله أكثر من شاهد.

وأما سماح ابن عينة من عطاء فقد قال الحميدي: «قال سفيان: كنت سمعت من عطاء بن السائب قديماً، ثم قدم علينا قلعة فسمعت يحدث ببعض ما كنت سمعت، فخلط فيه، فاتقته واعتزلته». ومقتضى ذلك أن تكون رواية سفيان بن عينة عنه صحيحة، والله أعلم.

(١)- إسناده جيد، الرباب فصلنا القول فيها عند الحديث (٨٣٣) في «موارد الظمان».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٧٣/٦ برقم (٦١٩٨) من طريق الحميدي.

وعلقه البخاري في العقيقة (٥٤٧١) باب: إمطة الأذى عن الصبي، بقوله: «وقال غير واحد: عن

عاصم....».

ووصله أحمد ١٧/٤ والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٦٨/١٤ برقم (١٩١٣٣) من طريق ابن

عينة، عن عاصم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٧/٤ من طريق وكيع، حدثنا سفيان، عن عاصم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ٣٢٩/٤ برقم (٧٩٥٨) من طريق هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، به.=

= ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد ٢١٤/٤، وأبو داود في الأضاحي (٢٨٣٩) باب : في العقيقة، والترمذي في الأضاحي (١٥١٥) باب: الأذان في أذن المولود، والبيهقي في الضحايا ٢٩٨/٩ باب: العقيقة سنة، والطبراني في «الكبير» ٢٧٣/٦ برقم (٦١٩٩) .

وعلقه البخاري في العقيقة (٥٤٧١) بقوله : «وقال غير واحد : عن عاصم، وهشام، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر».

وأخرجه عبد الرزاق ٣٢٩/٤ برقم (٧٩٥٩) من طريق معمر، عن أيوب، عن حفصة بنت سيرين، عن سلمان، به.

ومن طريق عبد الرزاق السابقة أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٧٣/٦ برقم (٦٢٠٠) .

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٤، وابن ماجه في الذبائح (٣١٦٤) باب : العقيقة، والدارمي في الأضاحي

٨١/٢ باب : السنة في العقيقة، من طريق هشام،

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٤ من طريق يزيد .

جميعاً: عن حفصة بنت سيرين، عن سلمان بن عامر الضبي....

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٤، والنسائي في العقيقة ١٦٤/٧ باب : العقيقة عن الغلام، والبيهقي في

الضحايا ٢٩٨/٩ باب : العقيقة، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٥٩/١، وابن عبد البر في «الممهلة»

٣٠٧/٤ - ٣٠٨، والطبراني في «الكبير» برقم (٦٢٠٦، ٦٢٠٦ مكرر) من طريق حماد بن سلمة،

وأخرجه أحمد ١٨/٤، والبخاري في العقيقة (٥٤٧١) باب: إمطة الأذى عن الصبي في العقيقة،

والبيهقي ٢٩٨/٩ من طريق حماد بن زيد .

وأخرجه البخاري في العقيقة (٥٤٧٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٥٩/١ من طريق جرير بن

حازم،

وأخرجه البيهقي ٢٩٨/٩ من طريق سفيان،

جميعهم: عن أيوب السخياي، عن محمد بن سيرين، حدثنا سلمان بن عامر

وعلقه البخاري في العقيقة (٥٤٧١) بقوله: «وقال حجاج: حدثنا حماد، عن أيوب....» .

وقد وصله الطحاوي، وابن عبد البر، والبيهقي من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي، عن حجاج بن

منهال.... فانظره عندهم .

وأخرجه أحمد ٢١٤/٤ من طريق حماد بن زيد، بالإسناد السابق مرسلًا .

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٤، والنسائي ١٦٤/٧، والبيهقي ٢٩٨/٩، والطبراني ٢٧٣/٦، وابن

عبد البر ٣٠٧/٤، ٣٠٨، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٥٩/١، من طريق حماد بن سلمة،

٨٤٣- قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنَّهُ بَرَكَهٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ، فَمَاءٌ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ»^(١).

وأخرجه الطبراني في «الكبش» برقم (٣/٦٢٠٢) من طريق سالم بن أبي مطيع .

جميعاً: عن قتادة، عن محمد بن سيرين، بالإسناد السابق .

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٤، والنسائي ١٦٤/٧، والبيهقي ٢٩٨/٩، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٥٩/١، والطبراني في «الكبش» ٢٧٤/٦، برقم (٦٢٠١، ٦٢٠٢، ٢/٦٢٠٢)، وابن عبد البر في «المتهجد» ٣٠٧/٤ - ٣٠٨ من طريق حماد بن سلمة .

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٤ من طريق هشيم .

جميعاً: أخبرنا يونس، عن محمد بن سيرين، بالإسناد السابق .

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٤، والنسائي ١٦٤/٧، والبيهقي ٢٩٨/٩، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٥٩/١، والطبراني في «الكبش» ٢٧٤/٦ برقم (٦٢٠١)، وابن عبد البر في «المتهجد» ٣٠٧/٤ - ٣٠٨، من طريق حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن محمد بن سيرين، بالإسناد السابق .

وأخرجه الطحاوي في المشكل ٤٥٩/١، والبيهقي ٢٩٨/٩، وابن عبد البر ٣٠٧/٤ - ٣٠٨، والطبراني في «الكبش» برقم (٢/٦٢٠٢) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، بالإسناد السابق .

وأخرجه أحمد ١٨/٤، ٢١٥، من طريق ابن عون، وسعيد،

وأخرجه الطبراني برقم (٢/٦٢٠٢) من طريق يحيى بن عتيق،

وأخرجه البيهقي ٢٩٨/٩، والطحاوي في المشكل ٤٥٩/١ من طريق يزيد بن إبراهيم،

جميعاً: عن محمد بن سيرين، بالإسناد السابق .

وعلقه البخاري في العقيقة (٥٤٧١) بقوله: «ورواه يزيد بن إبراهيم، عن ابن سيرين، عن سلمان.... قوله». أي موقوفاً .

ورصلة الطحاوي في المشكل ٤٥٩/١ من طريق محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا يزيد

ابن إبراهيم، حدثنا محمد بن سيرين، عن سلمان بن عامر: أن رسول الله ﷺ قال:

(١)- إسناده إسناده سابقه، وهو إسناده جيد .

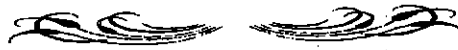
وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٥١٤، ٣٥١٥)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٨٩٢، ٨٩٣).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٢٨٧/٦ برقم (٨٧٥٨) من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٨٧٦/٥، من طريق شعبة، عن عاصم الأحول، به .

وليس في إسناده ذكر للرباب، فهو إسناده منقطع . =

٨٤٤- وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَهِيَ عَلَى ذِي الرَّحْمِ الْمِسْكِينِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ»^(١).



= ثم قال ابن عدي: «هكذا قال.... وهذا الحديث ترويه حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر». وانظر «تلخيص الحبير» ١٩٨/٢.

(١)- إسناده إسناده سابقه، هو إسناده جيد.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٣٤٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (٨٣٣). ونضيف هنا: أنه في «إرواء الغليل» ٣٨٧/٣ برقم (٨٨٣). وانظر «تلخيص الحبير» ١١٥/٣.

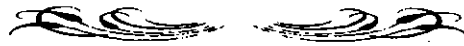
أسامة بن شريك العامري

٨٤٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني زياد بن علفة، قال: سَمِعْتُ أَسَامَةَ بْنَ شَرِيكٍ الْغَامِرِيَّ، قَالَ: شَهِدْتُ الْأَعَارِبَ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: هَلْ عَلَيْنَا جُنَاحٌ فِي كَذَا، فِي كَذَا؟ فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ، وَضَعَ اللَّهُ الْحَرَجَ إِلَّا مَنْ اقْتَرَضَ مِنْ عِرْضِ أَخِيهِ شَيْئًا، فَذَلِكَ الَّذِي حَرَجٌ»^(١) وَهَلَكَ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَنَدَاوَى؟ قَالَ: «تَدَاوَوْا عِبَادَ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً، إِلَّا وَقَدْ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً إِلَّا الْهَرَمَ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا خَيْرُ مَا أُعْطِيَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ؟

قَالَ: «خُلُقٌ حَسَنٌ»^(٢).



(١)- خَرَجَ: أَلِمْ .

(٢)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٨٦، ٦٠٦٤، ٦٠٦٦)، وفي «موارد الظمآن» برقم (١٣٩٥، ١٩٢٤، ١٩٢٥) .

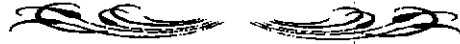
ولنضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٨ برقم (٣٤٦٨)، وابن حزم في «المحلى» ٤/٤١٨، وابن عبد البر في «المهيد» ٢٨١/٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد .

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/١٩٧ - ١٩٨ من طريق ورقاء، عن زياد، به .
والنظر «معرفة السنن والآثار» ١٤/١٢٣ برقم (١٩٣٥٣) .

والنظر «الدراية في تخریج أحاديث الهداية» ٢/٢٤٢، و«نصب الراية» ٤/٢٨٣ .

قطبة بن مالك

٨٤٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني زياد بن علاقة، قال: سَمِعْتُ عَمِّي قُطْبَةَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ: ﴿وَالنَّخْلَ بِاسِقَاتٍ﴾^(١) [ق: ١٠].



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصلاة (٤٥٧) باب: القراءة في الصبح .
وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٣٢/١٢ برقم (٦٨٤١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٨١٤).

حديث أبي سريحة حذيفة بن أسيد الغفاري

٨٤٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

سمعت أبا الطفيل عامر بن واثلة قال:

سَمِعْتُ أَبَا سُرَيْجَةَ (ع: ٢٣٧) حُذِيفَةَ بْنَ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدْخُلُ الْمَلِكُ عَلَى النُّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ - أَوْ قَالَ: بِخَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ - لَيْلَةً فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَشَقِيٍّ أَمْ سَعِيدٍ؟. أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟.

فَيَقُولُ اللَّهُ فَيُكْتَبَانِ. ثُمَّ يُكْتَبُ عَمَلُهُ، وَرِزْقُهُ، وَأَجَلُهُ، وَأَثَرُهُ، وَمُصِيبَتُهُ، ثُمَّ تُطَوَّى الصَّحِيفَةُ فَلَا يُزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقَصُ»^(١).

وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَرُبَّمَا لَمْ يَقُلْهَا.

٨٤٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا فرات القزاري: أنه سمع أبا

الطفيل يحدث،

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سُرَيْجَةَ الْغِفَارِيَّ يَقُولُ: أَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غُلِيَّةٍ لَهُ وَنَحْنُ نَذْكُرُ السَّاعَةَ فَقَالَ: «مَا كُنْتُمْ تَذْكُرُونَ؟». قُلْنَا: السَّاعَةَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكُونُ حَتَّى يَكُونَ فِيهَا عَشْرٌ: الدَّجَالُ، وَالذُّخَانُ، وَالذَّابَّةُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولُ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَثَلَاثَةُ خُسُوفٍ: خُسُوفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخُسُوفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخُسُوفٌ بِحَزْرَةِ الْعَرَبِ، وَآخَرُ

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في القدر (٢٦٤٥) باب: كيفية الخلق الآدمي.

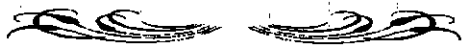
وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦١٧٧).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٧٨/٣، وابن أبي حاتم - ذكره ابن كثير في «التفسير» ٣٩١/٥ - من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر «الدر المنثور» ٣٤٥/٤.

وأخرجه الطحاوي أيضاً ٣٧٨/٣-٣٧٩ من طريق يونس، قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو ابن الحارث، عن أبي الزبير المكي: أن عامر بن واثلة، بهذا الإسناد.

ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ عَدَنَ - أَوْ قَالَ: مِنْ قَعْرِ عَدَنَ - تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ»^(١).



(١) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الفتن (٢٩٠١) باب: في الآيات التي تكون قبل الساعة .
وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٧٩١ ، ٦٨٤٣) .
ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٠/١٥ ، ١٦٣ برقم (١٩٣١٠ ، ١٩٣٨٨) من طريق
وكيع، عن سفيان، بهذا الإسناد. والرواية الأولى مختصرة .
وقال السيوطي في «الدر المنثور» ٦٠/٣ : «وأخرج ابن أبي شيبة، وأحمد، وأبو داود، والترمذي،
والنسائي وابن ماجه، وابن مردويه، والبيهقي في البعث، عن حذيفة بن أسيد....». وذكر هذا الحديث.

مُجَمَّعُ الْأَنْصَارِيِّ

٨٥٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

عبيد الله بن عبد الله^(١) بن ثعلبة: أنه سمع عبد الرحمن بن يزيد بن جارية، قال: سَمِعْتُ عَمِّي مُجَمَّعَ بْنِ جَارِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَذُكِرَ الدَّجَالُ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَقْتُلَنَّهُ ابْنُ مَرْيَمَ بَابِ لُدٍّ»^(٢).



(١)- وقيل عبد الله بن عبيد الله، وانظر «موارد الظمآن» ١٦١/٦ .

(٢)- إسناده جيد، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٨١١)، وفي « موارد

الظمآن» برقم (١٩٠١) .

واللّد - بضم اللام - وبعضهم يلفظها بالكسر - مدينة من مدن فلسطين الشهيرة تقع على بعد (١٦) كيلاً جنوب شرق يافا، وتبعد عن الرملة حوالي (٥) أكبال نحو الشرق . سقطت في أيدي اليهود منذ سنة (١٩٤٨) فشرّد أهلها، فأسأل الله الذي ليس النصر إلا من عنده أن ينصر المسلمين على أنفسهم، وأن يجمع كلمتهم، وأن ينصرهم على علوهم، ويرد الأسر المنكوبة إلى أرضها الحبيبة .

وانظر معجم بلدان فلسطين، لعاشق فلسطين، الأخ محمد محمد شراب ص(٦٣٧- ٦٣٨).

عمران بن حصين

٨٥١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السَّخْتَيَانِي، قال:

سمعت أبا قلابة يحدث عن عمه،

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ (ع: ٢٣٩) قَالَ: كَانَتْ بَنُو عَقِيلٍ حُلَفَاءَ لثَقِيفٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَتْ ثَقِيفٌ قَدْ أَسْرَتْ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ أَسْرُوا رَجُلًا مِنْ عَقِيلٍ مَعَهُ نَاقَةٌ لَهُ، وَكَانَتْ لَهُ نَاقَةٌ سَبَقَتْ الْحَاجَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَذَا وَكَذَا مَرَّةً، وَكَانَتْ النَّاقَةُ إِذَا سَبَقَتْ الْحَاجَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، لَمْ تُنْمَعْ مِنْ كَلَا تَرْتَعُ فِيهِ، وَلَمْ تُنْمَعْ مِنْ حَوْضٍ تَشْرَعُ فِيهِ ^(١). قَالَ: فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! بِمِ أَعَذْتَنِي وَأَخَذْتَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ؟ فَقَالَ: «بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ ثَقِيفٍ»، قَالَ: وَحُبْسَ حَيْثُ يَمُرُّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَمَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي مُسْلِمٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ، كُنْتَ قَدْ أَفْلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ». قَالَ: ثُمَّ مَرَّ بِهِ مَرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِي، وَظَمَانٌ فَاسْقِنِي. قَالَ: «تِلْكَ حَاجَتُكَ».

ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَدَأَ لَهُ فِقَادَى بِهِ الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ أَسْرَتْ ثَقِيفٌ، وَأَمْسَكَ النَّاقَةَ لِنَفْسِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ أَغَارَ عَدُوًّا ^(٢) عَلَى الْمَدِينَةِ فَأَخَذُوا سَرَحًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَصَابُوا النَّاقَةَ فِيهَا. قَالَ: وَقَدْ كَانَتْ عِنْدَهُمْ امْرَأَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ أَسْرَوْهَا، وَكَانُوا يُرَوِّحُونَ النَّعَمَ عَشِيًّا ^(٣) فَجَاءَتِ الْمَرْأَةُ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى النَّعَمِ فَجَعَلَتْ لَا تَجِيءُ إِلَى بَعِيرٍ إِلَّا رَغَا حَتَّى اتَّهَتْ إِلَيْهَا فَلَمْ تَرَعْ، ^(٤) فَاسْتَوَتْ عَلَيْهَا، فَتَحَتْ، فَقَدِمَتِ الْمَدِينَةَ. فَقَالَ النَّاسُ: الْعَضْبَاءُ الْعَضْبَاءُ! قَالَ: فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أُنْجَايَ اللَّهُ عَلَيْهَا أَنْ أَنْحَرَهَا.

(١)- يقال: شرعت الدواب في الماء، تشرع شرعاً، وشروعاً، إذا دخلت فيه. وشرع في الحديث:

خاض فيه.

(٢)- في (ط): «عدو الله».

(٣)- أي: يردون الإبل إلى المراح في العشي.

(٤)- يقال: رَغَا، يَرْغُو، رَغَاءً، والرَّغَاءُ: صوت البعير.

قَالَ: فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِئْسَ مَا جَزَيْتَهَا. لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»^(١).

٨٥٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا (ع: ٢٤٠) أربعة أو

خمسة منهم علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن،

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ فَأَقْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ، وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً، وَقَالَ: «لَوْ أَدْرَكْتُه، مَا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ»^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وعم أبي قلابة هو أبو المهلب الجرمي .

وأخرجه مسلم في النذور (١٦٤١) باب : لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك العبد .

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣٩١، ٤٣٩٢، ٤٨٥٩)،

ونضيف هنا: وأخرجه سعد بن منصور، برقم (٢٩٦٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩١/١٨ برقم (٤٥٥)، والبيهقي في السير ٦٧/٩ باب: ما يفعله بالرجال البالغين منهم، من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه عبد الرزاق ٢٠٦/٥ - ٢٠٨ برقم (٩٣٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»

٢٦١/٣، من طريق معمر، عن أيوب، به .

ومن طريق عبد الرزاق السابقة أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩٠/١٨ - ١٩١ برقم (٤٥٣) .

وأخرجه الطحاوي ٢٦١/٣، والطبراني أيضاً برقم (٤٥٤، ٤٥٦)، والدارقطني ١٨٢/٤ - ١٨٣،

والبيهقي ٦٧/٩، من طريق حماد بن زيد، وإسماعيل بن علية، جميعاً: حدثنا أيوب، بهذا الإسناد .

وأخرجه البيهقي في قسم الفداء والغنيمة ٣٢٠/٦ باب : ما جاء في مفاداة الرجال منهم بما أسر منها،

وفي السير ٧٢/٩ باب : جريان الرق على الأسير وإن أسلم إذا كان إسلامه بعد الأمر، من طريق عبد

الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي، عن أيوب، بهذا الإسناد .

(٢)- في إسناده علانان: الأولى: ضعف علي بن زيد بن جدعان، والعللة الثانية انقطاعه، فالحسن

البصري لم يثبت له سماع من عمران، والله أعلم .

غير أن الحديث صحيح، فقد أخرجه مسلم في الأيمان (١٦٦٨) باب : من أعقب شركاً له في عبد .

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣٢٠، ٤٥٤٢، ٥٠٧٥) .

ونضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٣٠٥/٨ من طريق مسلم،

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٧٦٠/٥ من طريق ابن قتيبة، حدثنا محمد بن عثمان بن خنيس

قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن عبد، عن الحسن، عن عمران =

٨٥٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جعدان، قال: سمعت

الحسن يقول: حدثنا

عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَتَزَلَّتْ عَلَيْهِ ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١]. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا رَبَّكُمُ أَيُّ يَوْمٍ ذَلِكَ؟». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ،

قَالَ: «ذَلِكَ يَوْمَ يَقُولُ اللَّهُ لَأَدَمَ: يَا آدَمُ قُمْ فَأَبْعَثْ بَعَثَ أَهْلَ النَّارِ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، وَمَا بَعَثَ أَهْلَ النَّارِ؟»

فَيَقُولُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِئَةٍ وَتِسْعِينَ إِلَى النَّارِ، وَوَاحِدٌ إِلَى الْجَنَّةِ)).
قَالَ: فَأَنْشَأَ الْقَوْمُ يَتَكَوَّنُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ إِسْلَامٌ قَطُّ إِلَّا كَانَتْ قَبْلَهُ جَاهِلِيَّةٌ، فَيُؤْخَذُ الْعَدُوُّ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنْ لَمْ يَفِ، أَكْمَلَ الْعَدُوُّ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَمَا مَثَلُكُمْ فِي الْأَمَمِ إِلَّا كَمَثَلِ الرَّقْمَةِ^(١) فِي ذِرَاعِ الدَّابَّةِ، أَوِ الشَّامَةِ فِي جَنْبِ الْبَعِيرِ)).
ثُمَّ قَالَ: «(إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ)). فَكَبَّرُوا، ثُمَّ قَالَ: «(إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ)). فَكَبَّرُوا، ثُمَّ قَالَ: «(إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ)).

فَكَبَّرُوا، قَالَ سُفْيَانُ أَنْتَهَى حِفْظِي إِلَى النَّصْفِ، وَلَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «(إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلْثِي أَهْلَ الْجَنَّةِ)). أَوْ قَالَ غَيْرُهُ^(٢).

= وقال ابن عدي: «وهذا الحديث قد وافق عمرو بن عبيد غيره، ورواه جماعة عن الحسن».

(١)- الرقمة: الهنة الناتجة في ذراع الدابة من داخل، وهما رقمتان.

(٢)- إسناده ضعيف كسابقه، وأخرجه أحمد ٤/٤٣٢، والترمذي في التفسير (٣١٦٧) باب: ومن

سورة الحج، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤/٤٣٥، والترمذي (٣١٦٨)، والنسائي في «الكبرى» ٦/٤١٠ برقم (١١٣٤٠)،

والطبري في التفسير ١١١/١٧ من طريق يحيى بن سعيد، حدثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن، به.

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وأخرجه الطبري ١١١/١٧ من طريق ابن أبي عدي =

٨٥٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جعدان، عن الحسن
 عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ع: ٢٤١) «أَمَّا أَنَا، فَلَا أَكُلُ
 مُتَكَبِّرًا، وَأَمَّا إِنَّهُ قَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ وَمَشَى فِي الْأَسْوَاقِ». يَعْنِي: الدَّجَالَ. (١)
 ٨٥٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جعدان، عن الحسن،
 عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ نَشَدَ النَّاسَ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِي
 الْجَدِّ بِشَيْءٍ؟
 فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّهُ أَعْطَاهُ الثُّلْثَ.
 قَالَ: مَعَ مَنْ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي. قَالَ: لَا ذَرَيْتَ (٢).

= وأخرجه الحاكم ٥٦٧/٤ من طريق معاذ بن هشام،
 جميعاً: عن هشام، بالإسناد السابق، وصححه الحاكم، مع أنه قد أورد عن الشيخين أنهما «ذكرنا أن
 الحسن لم يسمع من عمران بن حصين شيئاً» ثم قال: «والذي عندي أن الحسن قد سمع من عمران بن حصين»
 وأخرجه الطبري ١١١/١٧ من طريق المعتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي يحدث عن قتادة، عن
 صاحب له حديثه، عن عمران....
 وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٤٤/١٨ برقم (٣٠٦) وبرقم (٣٠٨) من طريق أبي عوانة، وسعيد
 ابن بشير، كلاهما عن قتادة، عن الحسن، عن عمران....
 وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٣٤٠، ٣٢٨) من طريق حماد بن سلمة، حدثنا ثابت ويونس- الرواية
 الثانية عن ثابت وحده- عن الحسن، به .
 وأخرجه الطبري ١١١/١٧ من طريق أبي كريب، حدثنا محمد بن بشر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن
 قتادة، عن العلاء بن زياد، عن عمران بن حصين، عن رسول الله ﷺ....
 وهذا إسناد صحيح، محمد بن بشر هو العبدى صحيح السماع من سعيد، قال الرملي، في «شرح
 علل الرملي» ٥٦٥/٢-٥٦٦: «وقد أكثر الأئمة السماع منه قبل الاختلاط....»
 وقال أحمد: سماع محمد بن بشر، وعبدية منه جيد....» .
 (١)- حديثان بإسناد ضعيف فيه علتان، الإنقطاع، وضعف علي بن زيد بن جعدان .
 وأخرج أحمد ٤٤٤/٤، والطبراني في «الكبير» ١٥٥/١٨ برقم (٣٣٩) الثاني منهما من طريق
 سفيان، بهذا الإسناد،
 وأما الحديث الأول فهو صحيح، فقد أخرجه البخاري من حديث أبي جحيفة، وقد استوفينا تخريجه في
 «مسند الموصلي» برقم (٨٨٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٢٤٠) .
 (٢)- إسناده ضعيف، فيه علتان، وانظر التعليق السابق . =

٨٥٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، فقال آخر: عن الحسن^(١)،
عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَقَامَ إِلَيْهِ آخِرُ فَقَالَ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّهُ أَعْطَاهُ السُّدُسَ.
قَالَ: مَعَ مَنْ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي. قَالَ: لَا ذَرَيْتَ^(٢).

٨٥٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن مسلم، عن
قتادة، عن زرارة بن أوفى،

= وأخرجه أحمد ٤٤٤/٤ من طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩١/١١ برقم (١١٢٦٠) باب: في الجدة، وأحمد ٤٢٨/٤، ٤٣٦، وأبو
داود في الفرائض (٢١٩٦) باب: ميراث الجدة، والرمذي في الفرائض (٢١٠٠) باب: ما جاء في ميراث
الجدة، والطبراني في «الكبير» ١٤١/١٨ برقم (٢٩٥)، وابن حزم في «المحلى» ٢٩١/٩، والبيهقي في
الفرائض ٢٤٤/٦ باب: في ميراث الجدة، من طريق همام بن يحيى، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن
حصين: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ ابْنِي مَاتَ، فَمَا لِي مِنْ مِيرَاثِهِ؟
قَالَ: «السُّدُسُ»، فَلَمَّا أَذْبَرَ دَعَاهُ قَالَ: «لَكَ سُدُسٌ آخَرُ» فَلَمَّا أَذْبَرَ، دَعَاهُ فَقَالَ: «إِنَّ السُّدُسَ مِنَ
الْآخِرِ طُعْمَةٌ». وحسنه الرمذي، وانظر الحديث التالي .

(١)- في (ع): «الحسين» وهو تحريف .

(٢)- إسناده أكثر ضعفاً من سابقه، وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩١/١١ برقم (١١٢٦٢)، وابن ماجه
في الفرائض (٢٧٢٣) باب: فرائض الجدة، والبيهقي في الفرائض ٢٤٤/٦ باب: في ميراث الجدة، من طريق
يونس، عن الحسن: أَنَّ عُمَرَ قَالَ: مَنْ يَعْلَمُ قَضِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَدَّةِ؟ فَقَالَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ الْمُرَزِيُّ:
فِينَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السُّدُسُ» قَالَ مَعَ مَنْ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي. قَالَ: لَا ذَرَيْتَ، فَمَا تَعْنِي إِذَا؟ .
وهذا لفظ ابن أبي شيبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً برقم (١١٢٦١)، وابن حزم في «المحلى» ٢٩٠/٩-٢٩١ من طريق
يونس ابن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ الْمُرَزِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آتَى لِفَرِيضَةٍ فِيهَا جَدَّةٌ، فَأَعْطَاهُ ثُلُثًا أَوْ سُدُسًا.
وهذا إسناده رجاله ثقات، غير أن يونس لم يذكر فيمن سمعوا أبا إسحاق قبل اختلاطه فيما تعلم، والله
أعلم.

وانظر المجموع «شرح المهذب» ١١٦/١٦ ما قبلها وما بعدها، و«المحلى» لابن حزم ٢٩٠/٩-
٢٩٩، و«سنن أبي داود» (٢٨٩٧)، والحديث السابق، و«مصنف ابن أبي شيبة» ٢٨٨/١١-٢٩٦ .

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «هَلْ قَرَأَ مِنْكُمْ أَحَدٌ سَبْعَ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى؟ فَقَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ أَنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجْنِيهَا»^(١).

٨٥٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حصين، عن الشعبي، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ»^(٢).

(١)- إسناده ضعيف، لضعف إسماعيل بن مسلم المكي، غير أنه متابع عليه، والحدِيث صحيح، أخرجه مسلم في الصلاة (٣٩٨) باب: نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامة. وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٨٤٥، ١٨٤٧). وقوله: «خالجنيها» أي: نازعنيها، وأصل الخلع: النزاع والجدب.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه الرمزي في الطب (٢٠٥٨) باب: ما جاء في الرخصة في ذلك، من طريق ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وقال الرمزي: «وروى شعبة هذا الحديث، عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة، عن النبي ﷺ مثله». وأخرجه أحمد ٤/٤٣٦، ٤٣٨، ٤٤٦، وأبو داود في الطب (٣٨٨٤) باب: في التمام، والطبراني في «الكبير» ٢٣٥/١٨ برقم (٥٨٨) من طريق مالك بن مغول، وأخرجه أحمد ٤/٤٤٦ من طريق أبي نعيم.

وأخرجه البخاري في الطب (٥٧٠٥) باب: من اكتوى أو كوى غيره، والطبراني في «الكبير» ٢٣٥/١٨ برقم (٥٨٧) من طريق محمد بن فضيل، وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٥٨٧) من طريق عبد الله بن إدريس، جميعهم: عن حصين، بالإسناد السابق، موقوفاً، إلا عند الطبراني فهو مرفوع، ولعل الذي رفعه عبد الله بن إدريس، ولم يفصل الطبراني روايته، والله أعلم.

وقال الرازي في «علل الحديث» ٢/٣٤٨: «سألت أبي عن حديث رواه محمد بن سعيد الأصبهاني، عن شريك، عن العباس بن ذريح، عن الشعبي، عن أنس: أن النبي ﷺ قال: لا رُقِيَّةَ.... سمعت أبي يقول: كذا رواه ابن الأصبهاني....»

وحدثنا عمرو بن عون، عن شريك، عن العباس بن ذريح، عن الشعبي -رفعه- قال: لا رُقِيَّةَ. قال أبي: ورواه مالك بن مغول، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ. ورواه شعبة، عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة، عن النبي ﷺ.

قال أبي: شعبة أحفظهم، وليس لما روى ابن الأصبهاني من ذكر أنس معنى، لأن الحفاظ يرسلونه من حديث شريك، إلا أن يكون هذا من شريك، لأن ابن الأصبهاني كان متقناً.. =



= وأخرجه الحاكم ٤/١٣ من طريق بشر بن موسى، حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، حدثنا شريك، عن عباس بن ذريح، عن عامر، عن أنس -رفعه

وقال الحافظ في «الفتح» ١٠/١٥٦: «كلنا رواه محمد بن فضيل، عن الشعبي، موقوفاً، ووافقه هشيم، وشعبة عن حصين على وقفه، ورواية هشيم، عند أحمد، ومسلم. ورواية شعبة عند الزمدي، تعليقاً، ووصلها ابن أبي شيبة، ولكن قالوا: عن بريدة، بدل: عمران بن حصين.

وخالف الجميع مالك بن مغول، عن حصين، فرواه مرفوعاً، وقال: عن عمران بن حصين، أخرجه أحمد، وأبو داود، وكلنا قال ابن عينة: عن حصين، أخرجه الزمدي.

وكلنا قال إسحاق بن سليمان: عن حصين. أخرجه ابن ماجه .

واختلف فيه على الشعبي، اختلافاً آخر، فأخرجه أبو داود من طريق العباس بن ذريح -بمعجمة وراء وآخره مهملة بوزن عظيم -لقال: عن الشعبي، عن أنس -رفعه- وشذ العباس بذلك. وانحفظ رواية حصين مع الاختلاف عليه في رفعه ووقفه، وهل هو عن عمران أو بريدة ؟ .

والتحقيق أنه عن عمران، وعن بريدة جميعاً....».

والحمة -بضم الحاء المهملة، وفتح الميم مخففة - : السم ويطلق على إبرة العقرب للمجاورة، لأن السم منها يخرج. وأصلها: حَمَوٌ -أو حُمَيٌ- بوزن: صرد، والهاء عوض عن الواو المخدوفة، أو الياء .

والنظر «النهاية».

تقيم الداري

٨٥٩- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَان، قَالَ: حَدَّثَنَا سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ -صَدِيقاً كَانَ لِأَبِي مِنْ أَهْلِ الشَّامِ- عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ». قَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِنَبِيِّهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَلِعَامَّتِهِمْ»^(١).

٨٦٠- قَالَ سَفِيَانُ: وَكَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا أَوَّلًا: عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: فَلَمَّا لَقِيتُ سَهِيلاً، قُلْتُ: لَوْ سَأَلْتُهُ لَعَلَّهُ يُحَدِّثُنِي عَنْ أَبِيهِ فَأَكُونُ أَنَا وَعَمْرُو فِيهِ سَوَاءً. فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ سَهِيلٌ: أَنَا سَمِعْتُهُ (ع: ٢٤٢) مِنَ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ أَبِي: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الإيمان (٥٥) (٩٦) باب: بيان أن الدين النصيحة، من طريق سفيان، بهذا الإسناد، ولم تكرر فيه جملة «الدين النصيحة».

وقد استفهنا تخريج، وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ١٣/١٠٠ برقم (٧١٦٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٥٧٤، ٤٥٧٥)، وانظر التعليق التالي.

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/١٨٩ من طريق علي بن قادم، حدثنا سفيان، عن سهيل، عن أبيه، عن عطاء بن يزيد، بهذا الإسناد.

وقال الطحاوي: «وهذا الإسناد مما يذكر أهل العلم بالأسانيد أن علي بن قادم غلط فيه فأدخل فيه أبا سهيل، وهو أبو صالح بين سهيل، وبين عطاء بن يزيد، ويذكرون أن اتصال هذا الإسناد، عن سهيل، عن عطاء نفسه».

ثم أخرجه من طريق زهير بن معاوية، حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري....

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الإيمان (٥٥) باب: بيان أن الدين النصيحة، من طريق سفيان بهذا الإسناد.

وانظر الحديث السابق، و«علل الحديث» ٢/١٧٦ برقم (٢٠١٩) حيث قال أبو حاتم وقد سأله ابنه عن حديث ابن عباس في الباب: «هذا خطأ إنما هو ما رواه ابن عينة، عن عمرو بن دينار، عن القعقاع بن حكيم....» وذكر هذا الحديث.

وأخرجه أيضاً الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/١٨٩ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

مُرَّةُ الْفَهْرِيِّ

٨٦١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا صفوان بن سليم، عن امرأة يقال لها أنيسة، عن أم سعيد ابنة مُرَّةُ الْفَهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ وَلَغَيْرِهِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ». وَأَشَارَ سُفْيَانُ بِإِصْبَعَيْهِ^(١).

(١)- في إسناده أنيسة، وأم سعيد -ويقال: أم سعد- مارأيت فيهما جرحاً ولا تعديلاً، فهما على شرط ابن حبان، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢٠/٢٠ برقم (٧٥٨)، وفي «مكارم الأخلاق» برقم (١٠٢) باب: فضل التكفل بأمر الأيتام، والبيهقي في «الوصايا» ٢٨٣/٦ باب: من أحب الدخول فيها والقيام بكفالة اليتامى، من طريق الحميدي، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (١٣٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ١٢٦/٢-١٢٧ برقم (٨٣٨) من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ١٧٧/٢ برقم (٢٠٢٣): «سألت أبي، وأبا زرعة عن حديث رواه مالك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار: أن رسول الله ﷺ قال: «أنا وكافل اليتيم في الجنة...»، فقالا: روى ابن عيينة هذا الحديث عن صفوان بن سليم، عن أنيسة، عن أم سعيد بنت مرة، عن أبيها، عن النبي ﷺ فقالا: هذا أشبه بالصواب» .

وأخرجه مالك في الشعر (٥) باب: السنة في الشعر، من طريق صفوان بن سليم، أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال:

ومن طريق مالك أخرجه البيهقي في «الوصايا» ٢٨٣/٦ .

وقال الزرقاني في «شرح موطأ مالك» ٣٧٠/٥: «وصلة قاسم بن أصبغ من طريق سفيان بن عيينة....» . وذكر هذا الحديث بإسناده ومته .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً برقم (٧٥٩) من طريق سريج بن يونس، حدثني أبو حفص الأبار، عن محمد بن جحادة، عن محمد بن عجلان، عن بنت مرة، عن أبيها: أن النبي ﷺ وانظر «مجمع الزوائد» ١٦٣/٨، و«كنز العمال» برقم (٦٠٢٤)، و«التر المنثور» ١٥٨/٢، و«ميزان الاعتدال» ٦٠٤/٤، و«الإصابة» ١٦٩/٩ - ١٧٠ .

نقول: غير أن الحديث صحيح، يشهد له حديث سهل بن سعد، عند البخاري، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥٤٦/١٣ برقم (٧٥٥٣) وعلقنا عليه، وفي «صحيح ابن حبان» أيضاً برقم (٤٦٠) . =

٨٦٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أمية^(١) قال: أنبت لي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ وَلِغَيْرِهِ فِي الْجَنَّةِ إِذَا اتَّقَى كَهَاتَيْنِ». وَأَشَارَ الْحُمَيْدِيُّ بِإصْبَعِهِ^(٢).



= كما يشهد له حديث أبي هريرة المفق عليه: أخرجه البخاري في «النفقات» (٥٣٥٣) باب: فضل النفقة على الأهل، ومسلم في «الزهد» (٢٩٨٢)، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٢٤٥).

ويشهد له أيضاً حديث عائشة الذي خرجناه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٢٨٠/٨ برقم (٤٨٦٦).

(١)- في أصولنا: «إسماعيل بن أبي أمية» وهو خطأ، والنظر «كتب الرجال».

(٢)- إسناده معضل، والحديث صحيح، والنظر التعليق السابق.

وذكره الحافظ في «المطالب العالمة» ٣٨٤/٢ برقم (٢٥٣١) ونسبه إلى الحميدي.

حديث أبي حميد الساعدي

٨٦٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، وهشام بن عروة، قالا: أخبرنا عروة:

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ اللَّتْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ. فَلَمَّا جَاءَ، قَالَ: هَذَا مَا لَكُمْ، وَهَذَا أَهْدِي لِي. قَالَ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ الْعَامِلِ يَبْعَثُهُ عَلَى الْعَمَلِ مِنْ أَعْمَالِنَا فَيَقُولُ: هَذَا مَا لَكُمْ، وَهَذَا مَا أَهْدِي لِي؟ فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ فَتَنْظَرُ: هَلْ يَأْتِيهِ هَدِيَّةٌ أَمْ لَا».

ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُورٌ، أَوْ شَاةٌ تَبْعُرُ»^(١). ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [يَدَيْهِ]^(٢) حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَةَ^(٣) إِبْطِئِهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟»^(٤).

(١)- الرغاء: صوت البعير، يقال: رغا البعير، يرغو، رغاء.

والخوار: صوت البقرة، يقال: خارت البقرة، تخور، خواراً.

واليعار: صوت الشاة، يقال: يَعرَتِ الشاة، تَبْعُرُ، يعاراً.

(٢)- ما بين حاصرتين ساقط من أصولنا، وقد استلركناه من مصادر التخريج.

(٣)- العُفْرَةُ: بياض غير ناصع، كلون عَفَرِ الْأَرْضِ، وَعَفَرُ الْأَرْضِ: وجهها.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجمعة (٩٢٥) باب: من قال في الخطبة بعد الشاء: أما

بعد -وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في الإمارة (١٨٣٢) باب: تحريم هدايا العمال.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٥١٥).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن خزيمة برقم (٢٣٣٩)، والبيهقي في «المعرفة» ١٨٢/٦ - ١٨٣ برقم

(٨٤٢١)، وفي الزكاة ١٥٨/٤ باب: الهدية للوالي بسبب الولاية، من طريق سفيان، بهذا الإسناد، وليس في أسانيدهم «هشام بن عروة».

وأخرجه الدارمي في السير ٢/ ٢٣٢ باب: في العامل إذا أصاب في عمله شيئاً، من طريق الحكم بن

نافع، حدثنا شعيب، عن الزهري، بالإسناد السابق. =

قَالَ سَفِيَّانُ: وَزَادَ فِيهِ هِشَامٌ: قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: فَبَصُرْتُ عَيْنِي، وَسَمِعْتُ أُذُنِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَلُّوا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ (ع: ٢٤٣)، كَانَ حَاضِرًا مَعِي.

تم الجزء السابع، يتلوه -إن شاء الله تعالى- في أول الجزء الثامن: عروة بن الجعد البارقي.

والحمد لله رب العالمين، وصلواته على سيدنا محمد النبي، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته أجمعين وسلم كثيراً .

كتبه الفقير إلى الله تعالى أحمد بن عبد الخالق بن محمد بن أبي هشام القرشي عفا الله عنه ^(١). (ع: ٢٤٤).



= وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» برقم (٣٢٩) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، به .

(١)- يلي هذه صفحة بيضاء برقم (٢٤٥)، وعلى الصفحة (٢٤٦) ما نصه: «عروة البارقي - العللاء ابن الحضرمي - سيرة - أبو واقد - ثابت بن الضحاك - عقبة بن عامر - معاذ أو ابن معاذ - السائب بن خلاد - أبو البداح - المستورد الفهري - سلمة بن قيس - جرهد - الحكم بن عمرو - جابر الأحمسي - عمارة بن ربيعة - محرش الكعبي - كعب بن عاصم - سفيان بن أبي زهير - أبو رمثة بن سرجس - (وقف العز عمر بن الحاجب مستقره الصالحية بسفح جبل قاسيون) - قيس جد سعيد - يوسف - حبيب - عبد الله بن الأرقم - كعب بن مالك - عم كعب بن مالك - أبو ثعلبة - لياس - حجاج - سعد بن مَحِيصَة - عبد الله بن الزبير - صفوان بن عسال - عبد الرحمن بن حسنة - مالك الجشمي - وابصة - والئ - عبد الله بن مغفل - عطية القرظي - أبو جحيفة - ذُكَيْن - عدي بن عمرو - جابر بن سمرة - عبد الرحمن بن أزهر - عمرو بن أمية - عبد الرحمن بن يعمر - عروة بن مضر - سراقه - ابن بجينة - عثمان بن أبي العاص - بريدة - أبو أمامة - بلال بن الحارث - لياس - عدي - النعمان بن بشير - عبد الله بن أفرم - سهل بن سعد - قارب الثقفي - ابن خنيس - أبو هريرة » .

وهذه أسماء الذين وردت أحاديثهم في هذا الجزء .

الجزء الثامن

من مسند أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي

بسم الله الرحمن الرحيم

وما توفيقي إلا بالله

عروة بن أبي الجعد البارقى

حدثنا أبو طاهر عبد الغفار بن زيد المؤدب قراءة عليه وأنا أسمع في سنة سبع وعشرين وأربع مئة فأقر به، قال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن بن الصواف قراءة عليه وأنا أسمع، قال: حدثنا بشر بن موسى قال:

٨٦٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا شبيب بن غرقدة قال:

سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٥٠) باب: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة - وأطرافه -، ومسلم في الإمارة (١٨٧٣) باب: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة . وقد استوفينا تخريجها في «مسند الموصلي» ٢٠٨/١٢ برقم (٢٦٢٨). وهناك ذكرنا شواهد. وعروة بن أبي الجعد -يقال: ابن الجعد، وقد خطأ ابن المديني من قاله. وانظر أخبار القضاة لوكيع، لأن عروة أول من قضى على الكوفة. ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٢٥٠/٩ برقم (١٣٠٤٧) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٢/١٢ برقم (١٥٣٣٧) من طريق أبي الأحوص، عن شبيب بن غرقدة، به. ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثالي» ٣٦١/٤ برقم (٢٣٤٨) . وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٤٨٠/١٢ برقم (١٥٢٣١) من طريق محمد بن فضيل وعبد الله بن إدريس، عن حصين، عن الشعبي، حدثني عروة البارقى....

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٨٥/١، وفي «شرح معاني الآثار» ٢٧٤/٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثالي» برقم (٢٣٩٩) .

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٤٢٨) من طريق حليج بن معاوية، =

٨٦٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مجالد، عن الشعبي،

عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ وَزَادَ فِيهِ «الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»^(١).

٨٦٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا شبيب بن غرقدة: أنه سمع

الحي يحدثون،

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْبَارِقِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَاراً لِيَشْتَرِيَ لَهُ أَضْحِيَّةً.
قَالَ عُرْوَةُ: فَاشْتَرَيْتُ لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبِعْتُ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، فَأَتَيْتُهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ.

قَالَ: فَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ فِي الْبَيْعِ. قَالَ: فَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التُّرَابَ، لَرَبِحَ فِيهِ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ فَقَالَ فِيهِ: سَمِعْتُ شَبِيْباً يَقُولُ:

سَمِعْتُ عُرْوَةَ، فَلَمَّا سَأَلْتُ شَبِيْباً عَنْهُ، قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِيهِ الْحَيُّ، عَنْ
عُرْوَةَ^(٢)....

= وأخرجه الطحاوي في المشكل ٨٥/١، وفي المعاني ٢٧٤/٣، والعقيلي ٢١٧/٢، و٤٥١/٤ من
طريق فطر بن خليفة.

وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً في «المعاني والآحاد» برقم (٢٤٠٠) من طريق زهير، وإسرائيل،
جميعاً: حدثنا ابن اسحاق، حدثنا عروة البارقي.... وانظر الحديث التالي .

(١)- إسناده ضعيف، ولكن الحديث صحيح، فقد أخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٥٢) باب: الجهاد

ماضي مع البر والفاجر، وفي «التاريخ» ٣١/٧، من طريق أبي نعيم،

وأخرجه مسلم في الإمارة (١٨٧٣) باب: الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، من طريق عبد الله

ابن عمر،

جميعاً: حدثنا زكريا، عن عامر الشعبي، بهذا الإسناد . ولتمام التخريج انظر سابقه، وانظر أيضاً

«تلخيص الحبير» ١٠٦/٣.

(٢)- إسناده فيه جهالة. وقال الحافظ في «الفتح» ٦٣٤/٦ تعليقاً على قول: «سمعت الحي

يتحدثون...»: «وهذا يقتضي أن يكون سمعه من جماعة أقلهم ثلاثة» .

وقال الخطابي في «معالم السنن» ٩٠/٢: «وفي خير عروة: أن الحي حدثوه، وما كان هذا سبيله من

الرواية لم تقم به حجة» .

وقال البيهقي في «السنن» ١١٣/٦ تعليقاً على قول المزني: «بأن حديث البارقي ليس بثابت» معللاً

هذا القول: «وذلك لما في إسناده من الإرسال، وهو أن شبيب بن غرقدة لم يسمعه من عروة البارقي، إنما

سمعه من الحي يخبرونه عنه» . =

= وقال ابن التركماني في الجوهر النقي: «إن مثل هذا لا يسمى مراسلاً عند أهل الشأن، بل في سنده جهالة، وقد زالت بأن أبا داود، والترمذي أخرجاه من غير وجه من حديث ابن زيد أخيه حماد بن زيد....».

وقال الحافظ في «الفتح» ٦/٦٣٤: «وأما قول الخطابي، والترمذي وغيرهما: إنه غير متصل، لأن الحفي لم يُسم أحد منهم. فهو على طريقة بعض أهل الحديث يسمون ما في إسناده مبهم مراسلاً أو منقطعاً.

والتحقيق: إذا وقع التصريح بالسماع أنه متصل في إسناده مبهم، إذ لا فرق فيما يتعلق بالاتصال والانقطاع بين رواية المجهول والمعروف، فالمبهم نظير المجهول في ذلك....».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٥٨/١٧ برقم (٤١٢)، والبيهقي في القراض ١١٣/٦ باب: في المضارب يخالف بما فيه زيادة لصاحبه....

وأخرجه أحمد ٤/٣٧٥، وابن أبي شبة ١٤/٢١٨ برقم (٨١٤٢)، والبخاري في المناقب (٣٦٤٢)، وابن ماجه في الصلقات (٢٤٠٢) باب: الأمين يتجر فيه فريح، وأبو داود في البيوع (٣٣٨٤) باب: في المضارب يخالف، والبيهقي في القراض ١١٢/٦، وفي «معركة السنن والآثار» ٨/٣٢٥ برقم (١٢٠٧١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/١٠٨، من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر «المعرفة والتاريخ» للفسوي ٧/٧٠٧.

تنبيه: لقد تحرفت «الحفي» عند ابن عبد البر، وعند الفسوي إلى: «الحسن».

وقد سقط من إسناده ابن أبي شبة «سمعت الحفي يتحدثون» قبل عروة.

وأخرجه أحمد ٤/٣٧٦، وأبو داود (٣٣٨٤)، والترمذي في البيوع (١٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» ١٦٠/١٧ برقم (٤٢١)، والبيهقي ١١٢/٦ من طريق سعيد بن زيد،

وأخرجه الترمذي في البيوع (١٢٥٨) من طريق هارون بن موسى،

جميعاً: حدثنا الزبير بن الخريث، عن أبي لبيد، عن عروة البارقي، به.

وهذا إسناده فيه أبو لبيد البصري لِمَا زِيدَ. ترجمه البخاري في «الكبير» ٧/٢٥١ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً،

وقال ابن محرز في «معرفة الرجال» ١/١٤٥ برقم (٧٩٠): «سمعت يحيى، وذكر أبا لبيد فقال: قال لي وهب بن جريز: كان شتاًماً.

قال يحيى بن معين: لارحمه الله ولاصلى عليه إن كان شتم علياً أو أحداً من أصحاب النبي ﷺ،

وقال الدوري في «التاريخ» ٤/٣١٢ برقم (٤٥٤٥): «حدثنا يحيى بن معين قال: حدثنا وهب بن

جريز، عن أبيه، عن أبي لبيد، وكان شتاًماً.

قلت ليحيى: من كان يشتم ؟ قال: نرى أنه كان يشتم علي بن أبي طالب». =

= وأورد العقيلي هذه العبارة في ضعفاته ١٨/٤ من طريق الدوري، وفيها: أن وهب بن جرير قال: «قلت لأبي: ما كان يشتم؟»

قال: نراه علي بن أبي طالب رضي الله عنه.»

وقال ابن سعد في «الطبقات» ١٥٥/١٧: «سمع من علي - عليه السلام - وكان ثقة، وله أحاديث.»

وأورد ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٨٢/٧ بإسناده إلى أحمد بن حنبل، أنه قال: «كان أبو ليبد صالح الحديث. وأثنى عليه خيراً.»

وقال ابن حزم: «غير معروف العدالة»، وذكره ابن حبان في «الفتا» ٢٤٥/٥.

وقال الحافظ في تقريبه: «صلوق، ناصبي.»

وفي «التهذيب» ٤٥٨/٨: «وقد كنت أمتشكك توثيقهم الناصبي غالباً، وتروهمهم الشيعة مطلقاً، ولا سيما أن علياً ورد في حقه: (لا يحب إلا مؤمن، ولا يبغضه إلا منافق)، ثم ظهر لي في الجواب عن ذلك أن البغض هاهنا مقيد بسبب، وهو كونه نصر النبي ﷺ لأن من الطبع البشري بغض من وقعت منه إساءة في حق البغض، والحب بعكسه، وذلك ما يرجع إلى أمور الدنيا غالباً.

والخير في حب علي وبغضه ليس على العموم: فقد أحبه من أفرط فيه حتى ادعى أنه نبي، أو أنه إله - تعالى الله عن إفكهم، والذي ورد في حق علي من ذلك، قد ورد مثله في حق الأنصار؟.

وأجاب عنه العلماء أن بعضهم لأجل النصر كان ذلك علامة نفاقه، وبالعكس، فكذا يقال في حق علي. وأيضاً فإن أكثر من يوصف بالنصب يكون مشهوراً بصدق اللهجة، والتمسك بأمور الديانة، بخلاف من يوصف بالرفض، فإن غالبهم كاذب، ولا يعورع في الأخبار.

والأصل فيه: أن الناصبة اعتقدوا أن علياً - رضي الله عنه - قتل عثمان، أو كان أعان عليه، فكان بعضهم له ديانة بزعمهم. ثم أنضاف إلى ذلك: أن منهم من قتل أقاربه في حروب علي.»

نقول: حبذا لو أن الحافظ سلك أقصر الطرق لتقرير هذا الأمر فسأل: هل من يشتم أحداً من الصحابة يكفر بالدين ويخرج من حظيرة الإسلام؟.

إذا كان الجواب: نعم، اطرحنا حديث الرجل وتركناه. وإذا كان الجواب غير ذلك، ذهبننا إلى جمع أقوال من وثقوه، وأقوال من ضعفوه، لنرى إن كان حديثه مقبولاً أو مردوداً.

ولتقرير هذا نقراً قول الحافظ: «والتحقيق أنه لا يرد كل مكفر ببدعته، لأن كل طائفة تدعي أن مخالفتها مبتدعة، وقد تبالغ فكفر مخالفتها. فلو أخذ ذلك على الإطلاق، لاستلزم تكفير جميع الطوائف. والمعتمد: أن الذي ترد بدعته، وروايته، من أنكر أمراً متواتراً من الشرع، معلوماً من الدين بالضرورة، أو اعتقد عكسه، وأما من لم يكن كذلك، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله.» =

حديث العلاء بن الحضرمي

٨٦٧- حدثنا الحميدي، (ع: ٢٤٧) قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني عبد الرحمن

ابن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ وَجُلَسَاءَهُ: مَا سَمِعْتَ فِي الْمَقَامِ بِمَكَّةَ ؟

قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((إِقَامَةُ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلَاثٌ)).^(١)

٨٦٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا شيخ من بني غفار يقال

لَهُ الْهَيْثُمُ بْنُ أَبِي الْأَسْعَدِ، عَنْ أَبِيهِ:

أَنَّ أَبَا ذَرٍّ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ فِي الْعُمْرَةِ فَيَقِيمُ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَخْرُجُ^(٢).

= وقال ابن دقيق العيد في «الافتاح» ص (٣٣٣-٣٣٤): «والذي تقرر عندنا: أنه لا تعبر المذاهب

في الرواية، إذ لا تكفر أحداً من أهل القبلة إلا بانكار متواتر من الشريعة .

فإذا اعتقدنا ذلك، والضم إليه التقوى والورع والضبط والخوف من الله تعالى، فقد حصل معتمد

الرواية، وهذا مذهب الشافعي....» .

ولزيد الاطلاع انظر: «الكفاية» ص (١٢٠-١٢٥)، و«أحوال الرجال» للجوزجاني ص (٣٢)،

و«تدريب الرواي» ١/ ٣٢٤ - ٣٢٩، و«ألفية الحديث» للحافظ العراقي بتحقيق الشيخ أحمد عساكر،

و«الافتاح» ص (٣٣٣-٣٣٥)، و«المفتح» ١/ ٢٦٥-٢٧٢، و«الباعث الحديث» ص (١٠٠-١٠١)،

و«توضيح الأفكار» ٢/ ١٩٨ - ٢٦١، و«قواعد في علوم الأصول» ص (٢٢٧-٢٣١)، و«قواعد

التحديث» ص (١٩٤ - ١٩٥)، و«الموقف» ص (٨٥ - ٨٦)، وتعلقنا على «صحيح ابن حبان» ١/ ١٤٩

نشر مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في «مناقب الأنصاف» (٣٩٣٣) باب: إقامة المهاجر بمكة بعد

قضاء نسكه، ومسلم في الحج (١٣٥٢) باب: جواز الإقامة بمكة للمهاجر منها بعد فراغ الحج والعمرة

ثلاثة أيام بلا زيادة.

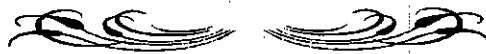
وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٩٠٦، ٣٩٠٧).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٤/ ٢٦٨ برقم (٦١٠٩) من طريق سفيان،

بهذا الإسناد. وانظر «الحلى» ٥/ ٢٤.

(٢)- أبو الأسعد إياس الغفاري، ما وجدت له ترجمة. وبساقى رجاله ثقات، الهيثم بن إياس: ترجمه

البخاري في «الكبرى» ٨/ ٢١٨-٢١٩ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وسئل عنه أبو حاتم فأجاب في =



- «الجرح والتعديل» ٨٤/٩: «مجهول». وقد روى عنه أكثر من واحد، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٢٣٥/٩-٢٣٦.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨٤/٩ من طريق الحميدي هذه .
وأخرجه البخاري في «الكبير» ٢١٨/٨، ٢١٩ من طريق علي بن إبراهيم، حدثني يحيى بن أبي بكر،
قال: حدثني الهيثم بن عبد الله بن عمير الغفاري، بهذا الإسناد .

سَبْرَةُ بنِ معبد الجهني

٨٦٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

الربيع بن سبرة،

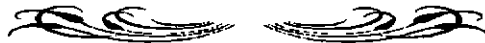
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ عَامَ الْفَتْحِ ^(١).

٨٧٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد العزيز بن عمر بن

عبد العزيز، عن الربيع بن سيرة الجهني،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَخَّصَ لَنَا فِي نِكَاحِ الْمُتْعَةِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ، خَرَجْتُ أَنَا وَابْنُ عَمٍّ لِي، فَأَتَيْنَا فِتْنَةَ شَابَةِ، وَمَعِيَ بُرْدَةٌ، وَمَعَ ابْنِ عَمٍّ لِي بُرْدَةٌ خَيْرٌ مِنْ بُرْدَتِي، وَأَنَا أَشَبُّ مِنْ ابْنِ عَمِّي. فَجَعَلْتُ تَنْظُرُ، وَقَالَتْ: بُرْدَةٌ كَبُرْدَةٌ وَاخْتَارَتْنِي ^(٢) فَأَعْطَيْتَهَا بُرْدَتِي ثُمَّ مَكَتْتُ مَعَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْتُهُ قَائِمًا بَيْنَ الْبَابِ وَرَزْمٍ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا كُنَّا قَدْ أَذِنَّا لَكُمْ فِي هَذِهِ الْمُتْعَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ هَذِهِ النِّسْوَانِ شَيْءٌ فَلْيُرْسِلْهُ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا» ^(٣).



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في النكاح (١٤٠٦) باب: نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٣٧/٢-٢٣٨ برقم (٩٣٨)، وانظر لاحقه.

(٢)- في (ظ): «فاختارني».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في النكاح (١٤٠٦) باب: نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٣٨/٢ برقم (٩٣٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤١٤٤، ٤١٤٦، ٤١٤٧، ٤١٤٨، ٤١٥٠).

أبو واقد الليثي

٨٧١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سنان بن

أبي سنان،

عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا خَرَجَ (ع: ٢٤٨) إِلَى حُثَيْنٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ^(١) يُعَلَّقُ الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ.

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، هَذَا كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ: «اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ

إِلَهَةٌ» [الأعراف: ١٣٨] لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ^(٢) مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»^(٣).

(١)- ذات أنواط: شجرة كان الجاهليون يعظمونها، وكانت قرية من مكة، يعلقون عليها أسلحتهم ويعكفون حولها، ويقال: وأرديتهم لدخول الحرم حاجين، فيدخلون الحرم بغير أردية تعظيماً له.

يقال: ناط الشيء - بابه: قال - ينوطه، نوطاً، إذا علقه، وموضع التعليق: مَنَاطٌ.

(٢)- سُنَنٌ - بضم السين المهملة وفتحها - جمع، واحدة سنة، وهي الطريقة والمثال.

(٣)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٠ برقم (١٤٤١)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٦٧٠٢)، وفي «موارد الظمآن» برقم (١٨٣٥).

ونضيف هنا: وأخرجه الطبري في «الفتن» ٩/٤٥، والنسائي في «الكبرى» ٣٤٦/٦، برقم

(١١١٨٥)، والأزرقي في «أخبار مكة» ١٣١/٢-١٣٢، وابن كثير في «الفتن» ٣/٤٦٥، وفي «البلدانية»

٢٧٧/١ من طريق عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد.

وقال ابن كثير في «البلدانية»: «ورواه النسائي عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق،

ورواه الرمزي عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، به، ثم قال:

حسن صحيح».

وروى ابن جرير من حديث محمد بن إسحاق، ومعمر، وعقيل، عن الزهري، عن سنان بن أبي سنان،

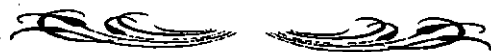
عن أبي واقد، أنهم خرجوا من مكة مع رسول الله ﷺ إلى خيبر.....».

نقول: في مطبوع الطبري جميع رواياته: «حين». وعند الرمزي، وفي «مسند الموصلي»: «خير».

وقال السيوطي في «الدر المنثور» ٣/١١٤: «وأخرج ابن أبي شيبة، وأحمد، والنسائي، وابن جرير، وابن

المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن مردويه، عن أبي واقد.....» وذكر هذا الحديث.

٨٧٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ضمرة بن سعيد المازني، قال: سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، يقول: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَسَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ بِأَيِّ شَيْءٍ قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْيَوْمِ ؟ .
 قَالَ أَبُو وَاقِدٍ: بِ﴿ق-﴾ و﴿اَقْتَرَبْتَ﴾^(١) .



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في العيدين (٨٩١) باب: ما يقرأ به في صلاة العيدين.
 وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣١-٣٢ برقم (١٤٤٣).
 ملاحظة: على هامش (ع) ما نصه: «آخر الجزء السادس من أصل عبد الغفار، وأول السابع» .

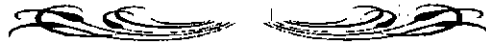
ثابت بن الضحاك

٨٧٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن

أبي قلابه،

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا،

عَذَّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجنايز (١٣٦٣) باب: ما جاء في قاتل النفس، ومسلم

في الأيمان (١١٠) باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٠٤/٣، برقم (١٥٣٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٤٣٦٦، ٤٣٦٧).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو عوانة ٤٥/١، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٨/٢، والبيهقي في

«شرح السنة» ١٥٤/١٠ برقم (٣٥٢٤).

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٣٦١/١ من طريقين عن الأوزاعي.

وأخرجه الدارمي في الليات ١٩٠/١-١٩١ باب: التشديد على من قتل نفسه، من طريق وهب بن

جرير، حدثنا هشام.

وأخرجه أبو عوانة ٤٥/١ من طريقين عن يحيى بن صالح، حدثنا معاوية بن سلام،

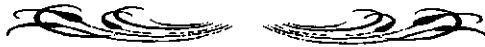
جميعهم: عن يحيى، بهذا الإسناد.

حديث عقبة بن عامر الجهني

٨٧٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن

سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن حدثه،

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: تَهَبَّطُ^(١) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ ثِيْبَةٍ فَقَالَ لِي: «قُلْ يَا عُقْبَةُ». فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَتَفَرَّقْنَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ رُدِّهَا عَلَيَّ مِنْ نَبِيِّكَ، ثُمَّ التَّقَيْنَا فَقَالَ لِي: «قُلْ يَا عُقْبَةُ». فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ثُمَّ تَفَرَّقْنَا: فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ رُدِّهَا عَلَيَّ مِنْ نَبِيِّكَ، ثُمَّ التَّقَيْنَا، فَقَالَ لِي: «قُلْ يَا عُقْبَةُ». فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، مَا تَعُوذُ (ع: ٢٤٩) مُتَعُوذٌ، وَلَا اسْتَعَاذَ مُسْتَعِيذٌ بِمِثْلِهِنَّ قَطُّ»^(٢).



(١)- تهبط: التحلر في بطاء .

(٢)- إسناده ضعيف فيه جهالة، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٣٤٥/١٧ برقم (٩٤٩) من طريقين:

حدثنا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عقبة بن عامر وهذا إسناده منقطع.

وأخرجه النسائي في الإستعاذة ٢٥١/٨، والطبراني في «الكبير» برقم (٩٥٢) من طريق القعني،

حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عبد الله بن سليمان، عن معاذ بن عبد الله بن خبيب، عن أبيه، عن عقبة ابن عامر.... وهذا إسناده جيد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٦/٣ برقم (١٧٣٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(١٨٤٢، ٧٩٥).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٣٤/١، ٣٦، ٣٥، والطبراني أيضاً في «الكبير»

برقم (٧٤٢، ٧٨٩، ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢، ٩٢٦، ٩٣٠، ٩٦٤، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨) من

طرق وبروايات.

حديث معاذ التيمي أو ابن معاذ

٨٧٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد الأعرج، عن محمد

ابن إبراهيم، عن رجل من قومه يُقال له:

مُعَاذُ - أَوْ ابْنُ مُعَاذٍ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْزَلَ النَّاسَ بِمَنْىَ مَنَازِلَهُمْ، فَأَنْزَلَ الْمُهَاجِرِينَ وَأَنْزَلَ الْأَنْصَارَ شِعْبَهُمْ. قَالَ: وَعَلَّمَ النَّاسَ مَنَاسِكَهُمْ، قَالَ: وَفَتَحَ اللَّهُ أَسْمَاعَنَا، فَإِنَّا لَنَسْمَعُ وَنَحْنُ فِي رِحَالِنَا، فَكَانَ فِيمَا عَلَّمَنَا أَنْ قَالَ: ((إِذَا رَمَيْتُمُ الْجُمُرَةَ، فَارْمُوهَا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ))^(١).

(١)- أخرجه البيهقي في «معرفة السنن الأثان» ٢٩٩/٧-٣٠٠ برقم (١٠١١١)- من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

أخرجه الشافعي في «الأم» ٢/٢١٤، من طريقه هذه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ١١/٢ برقم (٦٧٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن حميد ابن الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن رجل من قومه يقال له ابن معاذ من أصحاب النبي ﷺ قال: نزل رسول الله ﷺ بمنى....

وابن معاذ هذا هو عبد الرحمن بن معاذ، فقد أخرجه أحمد ٦١/٤ - ومن طريقه أورده ابن كثير في «البداية» ١٨٨/٥ - وأبو داود في المناسك، (١٩٥٧) باب: ما يذكر الإمام في خطبته بمنى، - ومن طريق أبي داود هذه أورده ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٩٦/٣، - والنسائي في الحج ٢٤٩/٥، باب: ما ذكر في منى، والبيهقي في الحج ١٢٧/٥ باب: أخذ الحصى لرمي جمرة العقبة، من طريق عبد الوارث، عن حميد بن قيس الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عبد الرحمن بن معاذ التيمي - عند البيهقي زيادة: وكان من أصحاب رسول الله ﷺ قال: خطبنا رسول الله ﷺ.... - وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه الدارمي في المناسك ٦٢/٢ باب: في الرمي بمثل حصى الخذف، والبخاري في «الكبير» ٢٤٤/٥ من طريق خالد بن عبد الله قال: حدثنا حميد الأعرج، بالإسناد السابق.

وأخرجه أحمد ٦١/٤ - ومن طريقه أورده ابن كثير في «البداية» ١٨٨/٥ - وأبو داود في الحج (١٩٥١) باب: النزول بمنى، من طريق عبد الرزاق حدثنا معمر، عن حميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عبد الرحمن بن معاذ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: خطبنا رسول الله ﷺ.... وهذا إسناد صحيح أيضاً.

وهذا إسناد فيه صحابي يروي عن صحابي آخر فلعله سمعه منه أولاً، ثم سمعه من النبي ﷺ فأداه من الطريقين.

والنظر «أسد الغابة» ٤٩٦/٣، و«الإصابة» ٣٢٣/٦ فإن فيه ما يفيد.

وحصى الخذف: الحصا الصغار التي تقذف بين الإبهام والسبابة، وخذلقه إذا رماه.

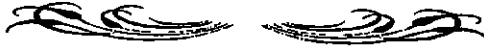
السائب بن خلاد الأنصاري

٨٧٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن خلاد ابن السائب،

عَنْ أَبِيهِ السَّائِبِ بْنِ خَلَادٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فَقَالَ: مُرْ أَصْحَابَكَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلَالِ أَوْ قَالَ: بِالتَّلْبِيَةِ»^(١).

قال سفيان: وكان ابن جريج كتمني حديثاً فلما قدم علينا عبد الله بن أبي بكر، لم أخبره به، فلما خرج إلى المدينة حدثته به، فقال لي: يا عوف تخفي عنا الأحاديث، فإذا ذهب أهلها، أخبرتنا بها؟ لا أرويه عنك، أتريد أرويه عنك؟

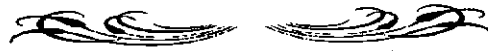
وكتب إليّ عبد الله بن أبي بكر، فكتب إليه به عبد الله بن أبي بكر، وكان ابن جريج يحدث به: كتب إليّ عبد الله بن أبي بكر.



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه الحاكم ٤٥٠/١ من طريق الحميدي هذه. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وقد سهونا عن تصحيح الذهبي له عند عملنا في «موارد الظمان»، فجعل من لا يضل ولا ينسى. وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨٠٢)، وفي «موارد الظمان» ٢٩٠/٣-٢٩٢. ونضيف هنا: وأخرجه الشافعي في «الأم» ١٥٦/٢ باب: رفع الصوت بالتلبية -ومن طريق الشافعي هذه أخرجه البيهقي في «معركة السنن الآثان» ١٢٩/٧ برقم (٩٥٤٨)- من طريق مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، بهذا الإسناد. وقد أطلنا الحديث عنه في «موارد الظمان» فعد إليه إذا رغبت.

حديث أبي البداح، عن أبيه

٨٧٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي البداح،
عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِلرَّعَاءِ أَنْ يَرْمُوا يَوْمًا، وَيَدْعُوا يَوْمًا^(١).
(ع: ٢٥٠).



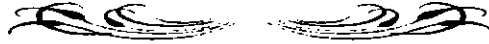
(١) - إسناده صحيح، وأخرجه الحاكم ٤٧٨/١ من طريق الحميدي هذه .
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٢١/١٢ برقم (٦٨٣٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨٨٨)، وفي «موارد الزمآن» برقم (١٠١٥).
ونضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «مغلي» ١٨٤/٧ من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الله، ومحمد
ابن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، بهذا الإسناد. وانظر أيضاً «أسد الغابة» ١١٤/٣.
ووالد أبي البداح: هو عاصم بن عدي، وانظر «أسد الغابة» ١١٤/٣، و «الإصابة» ٢٧٠/٥ - ٢٧١.

حديث المستورد الفهري

٨٧٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد،

قال: سمعت قيس بن أبي حازم يقول:

سَمِعْتُ الْمُسْتَوْدَ أَخَا بَنِي فَهْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الدُّنْيَا فِي
الْآخِرَةِ إِلَّا كَمَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إَصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ ثُمَّ يَنْظُرُ بِمَ تَرْجِعُ إِلَيْهِ»^(١).
قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ يَقُولُ فِيهِ: سَمِعْتُ الْمُسْتَوْدَ أَخِي بَنِي فَهْرٍ -يَلْحَنُ
فِيهِ-. فَقُلْتُ أَنَا أَخَا بَنِي فَهْرٍ^(٢).



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الجنة (٢٨٥٨) باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣٣٠).

وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص (١٧٠) برقم (٤٩٦) من طريق إسماعيل بهذا الإسناد.

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٨/١٣ برقم (١٦١٥٣) من طريق عبد الله بن إدريس،

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤٠/٦ من طريق عبد الله بن ثمر، ومحمد بن عبيد.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» ١٩٨/١ من طريق مالك بن مغول،

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والثاني» ١٢٤/٢ برقم (٨٣٦، ٨٣٥، ٨٣٤) من طريق عبد الله

ابن إدريس، ووكيع، وسفيان، وخالد.

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٢٩/٧ من طريق مسعر،

جميعهم: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، به.

وعند الطبراني ٣٠٢/٢٠ برقم (٧١٧)، وبرقم (٧٣١)، وعند الحاكم ٥٩٢/٣، وابن أبي عاصم في

«الآحاد والثاني» ١٢٥/٢ برقم (٨٣٧) طرق أخرى.

وقال السيوطي: في «اللسان المشور» ٢٣٩/٣: «وأخرج ابن أبي شيبة، وأحمد، ومسلم، والترمذي

والنسائي، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، عن المستورد». وذكر هذا الحديث.

ونسبه المنذري في «الرغيب والرهيب» ١٧٤/٤ إلى مسلم.

(٢)- وهكذا جاءت في رواية عبد الله بن إدريس عند ابن أبي شيبة أيضاً.

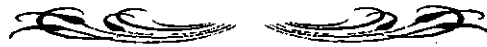
سَلَمَةُ بْنُ قَيْسٍ الْأَشْجَعِيِّ

٨٧٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا منصور بن المعتمر، عن

هلال بن يساف،

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَرُ^(١)،

وَإِذَا اسْتَجْمَرْتَ، فَأَوْتِرُ^(٢)».



(١)- نَرَى، يَنْتَرُ - بالكسر، وتضم الراء الثلاثة من فوق -: امتخط، واستنثر: استفعل منه، أي:

استنشق الماء، ثم استخرج ما في الأنف فبثره.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٦٣١٣) من طريق الحميدي هذه.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٤٣٦)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٤٩).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثالي» ١٨/٣ برقم (١٣٠٣) من طريق أبي بكر

ابن أبي شيبة، حدثنا أبو الأحوص، عن منصور، بهذا الإسناد.

جَرَهْدُ الْأَسْلَمِيِّ

٨٨٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سالم أبو النضر، قال:

حدثني زُرعة بن مسلم بن جرهد،

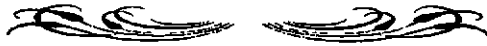
عَنْ جَدِّهِ جَرَهْدٍ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا فِي الْمَسْجِدِ وَعَلَيَّ بُرْدَةٌ وَقَدْ
انْكَشَفَتْ فَخِذِي،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «غَطِّ فَخِذَكَ يَا جَرَهْدُ، فَإِنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ»^(١).

٨٨١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، قال: حدثني

أَبُو جَرَهْدٍ،

عَنْ جَرَهْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ^(٢).



(١)- إسناده جيد، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٧١٠)، وفي «موارد الظمآن»

برقم (٣٥٣)،

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/٢٨٥، وابن سعد في «الطبقات»

٤/٣٤٢ من طرق كثيرة فالنظرهما، وانظر التعليق التالي.

(٢)- إسناده فيه مسرور، وقد أخرجه عبد الرزاق ٢٧/١١ برقم (١٩٨٠٨) -ومن طريقه هذه

أخرجه أحمد ٣/٤٧٨، والزملي في الأدب (٢٧٩٨) باب: ما جاء أن الفخذ عورة- من طريق معمر،
عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وقد بين هذا المسرور أحمد ٣/٤٧٩، والطبراني في «الكبير» برقم (٢١٣٨)، وابن حبان برقم

(١٧١٠) من طريق سفيان، عن أبي الزناد، عن زُرعة بن عبد الرحمن، عن جده جرهد.... وانظر التعليق

السابق.

الحكم بن عمرو الغفاري

٨٨٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

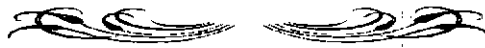
قلت لجابر بن زيد:

إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ. (ع: ٢٥١)

فَقَالَ: قَدْ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ عِنْدَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَمْرِوٍ الْغَفَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَكِنْ

أَبَى ذَلِكَ الْبَحْرُ - يَعْنِي: ابْنُ عَبَّاسٍ - وَقَرَأَ: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا...﴾^(١)

الآية [الأنعام: ١٤٥].



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البيهقي في الضحايا ٣٣٠/٩ باب: ما جاء في أكل لحوم

الحمر الأهلية، من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٢١٢/٤، والبخاري في الذبائح والصيد (٥٥٢٩) باب: لحوم الحمر الإنسية من طريق

سفيان بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود في الأطعمة (٣٨٠٨) باب: في أكل لحوم الحمر الأهلية من طريق ابن جريج،

حدثنا عمرو بن دينار، به.

ونسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥٠/٣-٥١ إلى البخاري، وأبي داود، وابن المنذر، والنحاس، وأبي

الشيخ.

وفي الباب عن جابر خرجناه في «مسند الموصلي» برقم (١٧٨٧، ١٨٣٢)، وفي «صحيح ابن حبان»

برقم (٥٢٦٨).

وعن أنس برقم (٥٢٧٤)، وعن ابن عمر برقم (٥٢٧٥).

وقد استوفينا تخريجيهما في «صحيح ابن حبان».

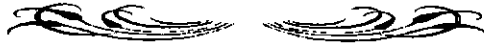
جَابِرُ الْأَحْمَسِيِّ

٨٨٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد،

عن حكيم بن جابر الأحمسي،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُ عِنْدَهُ الدُّبَاءَ فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَقَالَ: «نُكْثِرُ بِهِ طَعَامَ أَهْلِنَا»^(١).



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥٨/٢ برقم (٢٠٨١)، وابن عبد البر في «المهيد» ٢٧٧/١ من طريق الحميدي هذه .

وأخرجه أحمد ٣٥٢/٤ من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه النسائي في «الكبرى» ١٥٦/٤ برقم (٦٦٦٥)، والطبراني في «الكبير» برقم (٢٠٨٥)، والبعوي في «شرح السنة» ٣٠٥/١١ برقم (٢٨٦٢) من طريق حفص بن غياث.

وأخرجه أحمد ٣٥٢/٤، وابن ماجه في الأطعمة (٣٣٠٤) باب: الدباء، والطبراني في «الكبير» برقم (٢٠٨٠) من طريق وكيع.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٠٨٠، ٢٠٨٣، ٢٠٨٤) من طريق شريك، ومحمد بن عبد الله بن غنيم، وأبي أسامة،

جميعهم: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد.

وانظر «الشمائل» برقم (٨٤)، وأخلاق النبي ﷺ ص (٢١٤)، وانظر أيضاً «مختصر الشمائل» برقم

(١٣٦).

عُمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ الثَّقَفِيِّ

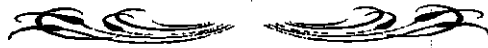
٨٨٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير قال:

سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ رُوَيْبَةَ الثَّقَفِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا قَبْلَ غُرُوبِهَا»^(١).

٨٨٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد،

عن أبي بكر بن عُمارة بن ربيعة قال:

جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ إِلَى أَبِي فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا قَبْلَ غُرُوبِهَا؟». قَالَ أَبِي: نَعَمْ. فَقَالَ الْبَصْرِيُّ: وَهُوَ يَشْهَدُ لَسَمْعِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في المساجد (٦٣٤) باب: فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، بهذا اللفظ.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٧٣٨، ١٧٣٩)، وفي «موارد الزمآن» برقم (٢٨٢).

ولضيف هنا: وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٦/٢ من طريق وكيع، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، ومسرر، والبخاري بن المختار، عن أبي بكر بن عُمارة بن ربيعة، عن أبيه....

وانظر تعليقنا عليه في «موارد الزمآن»، وانظر أيضاً «مسند الموصلي» ٢٤٨/١٣-٢٥٠.

(٢)- إسناده صحيح، وانظر التعليق السابق.

مُحَرَّشُ الْكُفِيِّ

٨٨٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أمية، عن

مزاحم بن أبي مزاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد،
عَنْ مُحَرَّشٍ^(١) الْكُفِيِّ قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ لَيْلًا، فَنَظَرْتُ إِلَى ظَهْرِهِ
كَأَنَّهُ سَبِيكَةٌ فِضَّةٌ، وَأَصْبَحَ بِهَا كَبَائِتُ^(٢).

(١)- مُحَرَّشٌ - بضم الميم، وفتح الحاء المهملة، وكسر الراء مشددة، ثم شين معجمة -: وهكذا

ضبطه ابن ماكولا في إكماله ٢٢٦/٧.

وانظر «طبقات ابن سعد» ٣٤٠/٥ حيث قال: «مُحَرَّشُ الْكُفِيِّ، وبعضهم يقول: محرش».

وانظر «التاريخ الكبير» ٥٦/٨ مع التعليق عليه، و«الجرح والتعديل» ٤٢٧/٨، و«الإستيعاب»
٢٣٣/١٠-٢٣٤، و«أسد الغابة» ٧٤/٥، و«الإصابة» ١٠١/٩، و«تبصير المنتبه» ١٢٦٣/٤-١٢٦٤،
و«المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٢١٧٦/٤-٢١٧٧، إذا أردت معرفة مدى اختلافهم فيه، وانظر أيضاً
«المعرفة والتاريخ» ٢٧٩/٣ للفسوي، و«معجم الطبراني الكبير» ٣٢٦/٢٠.

(٢)- إسناده صحيح، مزاحم بن أبي مزاحم هو المكِّي، ترجمه البخاري في «الكبير» ٢٣/٨، وابن أبي
حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٠٥/٨، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وذكره ابن حبان في «المقات» ٥١١/٧، وقال الذهبي في «كاشفه»: «ثقة».

وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢٧٩/٣، والطبراني في «الكبير» ٣٢٧/٢٠ برقم (٧٧٢)
من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٤٢٦/٣، و ٦٩/٤، و ٣٨٠/٥، والنسائي في المناسك ٢٠٠/٥ باب: دخول مكة
ليلاً، والبيهقي في الحج ٣٥٧/٤ باب: من استحب الإحرام بالعمرة من الجعرانة، والشافعي في «المسند»
ص (١١٢) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

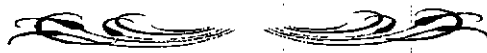
وأخرجه أحمد ٤٢٦/٣، والترمذي في الحج (٩٣٥) باب: ما جاء في العمرة من الجعرانة، والنسائي في
المناسك ١٩٩/٥، والدارمي في الحج ٥٢/٢ باب: المقات في العمرة من الجعرانة، والبيهقي في الحج
٣٥٧/٤، والطبراني برقم (٧٧٠) من طريق ابن جريج.

وأخرجه أبو داود في الحج (١٩٩٦) باب: المهلة بالعمرة تحيض فيلركها الحج من طريق سعيد بن

مزاحم،

جميعاً: حدثنا مزاحم بن أبي مزاحم، بهذا الإسناد. =

قَالَ الْحَمِيدِيُّ: وَكَانَ سُفْيَانُ يَقُولُ فِيهِ: مُحَرَّشُ الْكَعْبِيِّ، فَإِنْ اسْتَفْهَمَهُ أَحَدٌ، قَالَ: مُحَرَّشٌ، أَوْ مُحَرَّشٌ، أَوْ مُحَرَّشٌ^(١) وَرَبَّمَا قَالَ ذَا وَذَا. وَكَانَ أَبَدًا يَضْطَرِبُ فِي الْأَسْمِ. قَالَ الْحَمِيدِيُّ: وَهُوَ مُحَرَّشٌ. (ع: ٢٥٢).



= وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٧٧١) من طريق ابن جريج، عن مزاحم بن زفر، عن عبد العزيز بن عبد الله، به. وهذا خطأ، فقد أورده ابن عبد البر في «الإستيعاب» ٢٣٣/١٠ من طريق علي بن المديني، حدثنا سفیان، وذكره يأسناده ومته ثم قال: «قال علي: مزاحم هذا هو مزاحم بن أبي مزاحم، روى عنه ابن جريج، وابن صفوان، وليس هو مزاحم بن زفر....».

(١) - وانظر «المعرفة والتاريخ» للفسوي ٢٧٩/٣، و «المؤتلف والمختلف» ٢١٧٦/٤ - ٢١٧٧،

والتعليقين السابقين.

كَعْبُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيُّ

٨٨٧- حدثنا الحميدي قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يقول: أخبرني

صفوان بن عبد الله بن صفوان، عن أم الدرداء،

عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي

السَّفَرِ»^(١).

٨٨٨- قَالَ سُفْيَانُ: وَذَكَرَ لِي أَنَّ الزُّهْرِيَّ كَانَ يَقُولُ فِيهِ-وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَنَا- لَيْسَ مِنَ

أَمْرِ امْصِيَامٍ فِي امْسَفَرٍ^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧٢/١٩ برقم (٣٨٨)، والطحاوي في

«شرح معاني الآثار» ٦٣/٢، والحاكم ٤٣٣/١ من طريق الحميدي هذه.

وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطيالسي ١٩٠/١ برقم (٩١١)، وابن أبي شيبة ١٤/٣ باب: من كره صيام رمضان في

السفر، وأحمد ٤٣٤/٥، والنسائي في الصيام ١٧٤/٤ باب: ما يكره من الصيام في السفر، وابن ماجه في

الصيام (١٦٦٤) باب: ما جاء في الإفطار في السفر، والدارمي في الصيام ٩/٢ باب: في الصوم في السفر،

والطبراني في «الكبير» ١٧٢/١٩ برقم (٣٨٨)، والبيهقي في الصيام ٢٤٢/٤ باب: تأكيد الفطر في السفر

إذا كان لمن يجهد الصوم، وابن خزيمة برقم (٢٠١٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ٥٦٢/٢ برقم (٤٤٦٧) من طريق معمر، عن الزهري، به.

ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٣٨٦)، والبيهقي في الصيام ٢٤٢/٤،

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم (٤٤٦٩)، وأحمد ٤٣٤/٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»

٦٣/٢، والطبراني في «الكبير» برقم (٣٨٥)، من طريق ابن جريج، عن الزهري، به.

وأخرجه الطحاوي ٦٣/٢، والطبراني في «الكبير» ١٧٣/١٩ برقم (٣٩٧) من طريق محمد بن أبي

حفصة، عن الزهري، به.

وأخرجه الدارمي ٩/٢، والطبراني بالأرقام من (٣٨٩) إلى (٣٩٩) ما عدا الرواية السابقة، من طرق

كثيرة عن الزهري، به.

(٢)- هذه الرواية أخرجه أحمد ٣٤/٥، والبيهقي ٢٤٢/٤، والطبراني في «الكبير» برقم (٣٨٧)،

من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، بالإسناد السابق. وهذا إسناد صحيح.

سُفْيَانُ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ الْمَرْزِيُّ

٨٨٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه،

عن عبد الله بن الزبير،

عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسُونُ^(١) فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. ثُمَّ تَفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسُونُ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ. ثُمَّ تَفْتَحُ الشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَسُونُ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»^(٢).



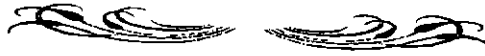
- (١)- يَسُونُ- من الفلاني يَسُو، قاله البيهقي باب: حُرَّة، ولكنه ضبط في «الصحاح» و«التهذيب» و«شرح العريب» هكذا: يَسُونُ، والبس: سوق الإبل، وقيل حُرَّة المذهب، ويَسُونُ من الرباعي أَسَى- يَزِينُونَ للناس الحجرة إلى البلاد المفرجة، ويدعونهم إلى الرحيل إليها.
- (٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضائل المدينة (١٨٢٥) باب: من رغب عن المدينة، ومسلم في الحج (١٣٨٨) باب: الرغب في المدينة عند فتح الأقطار.
- وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن خبات» برقم (٣٦٧٣).
- ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣٢٠/٩ من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا أسد بن عاصم، عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.
- وقال البيهقي: «أخرجه في الصحيح من أوجه آخر عن هشام».
- وقال المنذري في «الرغب والرهيب» ٢٢١/٢: «رواه البخاري ومسلم».

أَبُو رِمَّةَ

٨٩٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن سعيد بن

أبجر، عن إيراد بن لقيط،

عَنْ أَبِي رِمَّةَ السُّلَمِيِّ^(١)، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى أَبِي الَّذِي
بِظَهْرِهِ، فَقَالَ: دَعْنِي أَعَالِجُ الَّذِي بِظَهْرِكَ. فَإِنِّي طَيِّبٌ فَقَالَ: «إِنَّكَ رَفِيقٌ وَاللَّهُ الطَّيِّبُ».
قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي: «مَنْ ذَا مَعَكَ؟». فَقَالَ: ابْنِي أَشْهَدُ لَكَ بِهِ.
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا إِنَّكَ لَا تَجْنِي عَلَيْهِ وَلَا يَجْنِي عَلَيْكَ». وَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَدَّعَ الْحَنَاءَ^(٢). (ع: ٢٥٣).



(١)- هكذا جاءت في أصولنا، وما وقعت على وصفه بها. وقد أطلت الحديث عن هذا في «موارد

الظمان» ٧٨/٥ - ٧٩ .

(٢)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجها في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩٩٥)، وفي «موارد

الظمان» برقم (١٥٢٢).

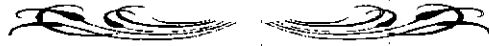
ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٧ برقم (٣٤٧٤) باب: من كره الطب ولم يره، وابن أبي

عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣٦٦/٢-٣٦٨ برقم (١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤) أيضاً.

ورددع الحناء: أثار الحناء. وهو شيء يسير في مواضع شتى.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَرَجَسَ

٨٩١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم الأحول،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرَجَسَ قَالَ: رَأَيْتُ الَّذِي بَظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ جُمُعٌ^(١).
قَالَ سُفْيَانُ: مِثْلُ الْمُحْجَمَةِ^(٢) الضَّخْمَةُ .



(١) - إسناده صحيح، وقد أخرجه مسلم في الفضائل (٢٣٤٦) باب: إثبات خاتم النبوة،

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٣١/٣ برقم (١٥٦٣) .

ونضيف هنا: وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» برقم (٤٢٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد
والثاني» ٣٣٦/٢ برقم (١١٠٤) من طريقين: حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، بهذا
الإسناد.

والحديث هذا عند النسائي في «الكبرى» ١١٢/٦ برقم (١٠٢٥٥).

والجمع - بضم الجيم، وسكون الميم -: يعني جمع الكف، وهو صورته عندما تجمع الأصابع وتضمها
إلى بعضها.

(٢) - الْمُحْجَمَةُ: المحجم، وهما آلة الحجامة.

حَدِيثُ قَيْسٍ

٨٩٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سعد بن سعيد بن قيس

الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي،

عَنْ قَيْسٍ جَدِّ سَعْدٍ قَالَ: أَبْصَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الصُّبْحِ فَقَالَ: «مَا هَاتَانِ الرُّكَعَتَانِ يَا قَيْسُ؟».

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ، فَهُمَا هَاتَانِ الرُّكَعَتَانِ. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١).

قَالَ سُفْيَانُ: فَكَانَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ^(٢).

(١)- إسناده حسن، سعد بن سعيد بن قيس، بينما أنه حسن الحديث في «مسند الموصلي» برقم

(٤١٤٥)، وباقي رجاله ثقات.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٤٧١)، وكنا قد أطلنا في تحريجه والحديث عنه في «موارد الظمآن» ٣٥٨/٢-٣٦٢ برقم (٦٢٤). ورجحنا هناك أن قيس بن قهد، وقيس بن عمرو، وقيس.... واحد.

وقد رأيت الآن في «تلخيص الحبيب» ١٨٨/١ قول الخافظ: «فائدة: ذكر العسكري أن قهداً لقب عمرو والد قيس، وبهذا يجمع الخلاف في اسم أبيه....» والحمد لله رب العالمين. ونضيف هنا: وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٣٦٧/١٨ برقم (٩٣٨) من طريق الحميدي هذه، وقد تحرفت فيه «قهد» إلى «سعد».

وأخرجه ابن أبي شبة ٢٥٤/٢ باب: في ركعتي الفجر إذا فاتته، و ٢٣٩/١٤ برقم (١٨٢٢٠) من طريق ابن غير، عن سعد بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر «تلخيص الحبيب» ١٨٨/١. تنبيه: تحرف «سعد» في الرواية الأولى إلى «سعيد».

ومن طريق ابن أبي شبة السابقة أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ١٧٦/٤ برقم (٢١٥٦)، والطبراني في «الكبير» ٣٦٧/١٨ برقم (٩٣٧)، وعندهم جميعاً «قيس بن عمرو». وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً برقم (٢١٥٧) من طريق يعقوب بن حميد، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن سعد بن سعيد، بهذا الإسناد.

(٢)- قال أبو داود في الصلاة (١٢٦٨) باب: من فاتته، متى يقضيها: «حدثنا حامد بن يحيى البلخي قال: قال سفيان: كان عطاء بن أبي رباح يحدث بهذا الحديث عن سعد بن سعيد». وانظر «موارد الظمآن» ٣٦١/٢-٣٦٢.

يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ

٨٩٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي الهيثم الكوفي، قال:

سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ يَقُولُ: سَمَّيْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُوسُفَ^(١).

٨٩٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر:

أَنَّهُ سَمِعَ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ

الْأَنْصَارِ: «اعْتَمِرَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَإِنَّ عُمْرَةَ فِيهِ لَكُمْ كَحَجَّةٍ»^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٨٥/٢٢ برقم (٧٣٠) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٣٥/٤، و٦/٦، والطبراني في «الكبير» برقم (٧٣١) من طريق وكيع،

وأخرجه أحمد ٣٥/٤ من طريق أبي أحمد الزبيري،

وأخرجه أحمد ٦/٦ من طريق محمد بن كناسة،

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٧٢٩) من طريق أبي نعيم،

جميعهم: عن يحيى بن أبي الهيثم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٦٥/٤، و٦/٦، والطبراني في «الكبير» برقم (٧٣٤) من طريق وكيع،

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٧٣٣) من طريق يحيى بن سعيد، والمعاوية بن عمران،

جميعاً: عن مسعر، عن النضر بن قيس، عن يوسف، به. والنضر بن قيس المدني ما وجدت فيه جرحاً

ولا تعديلاً، وقد روى عنه غير واحد، فهو على شرط ابن حبان.

والنظر «مجمع الزوائد» ٣٢٦/٩-٣٢٧، و«الشمائل» للزملي برقم (٣٣٨).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٨٦/٢٢ برقم (٧٣٥) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٣٥/٤، والنسائي في «الكبرى» ٤٧٣/٢ برقم (٤٢٢٤) باب: فضل العمرة في

رمضان، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود في المناسك (١٩٨٩) باب: العمرة، من طريق محمد بن إسحاق، عن عيسى بن

معقل بن أم معقل الأسدي، حدثني يوسف بن عبد الله بن سلام.... وهذا إسناد فيه عننة ابن إسحاق.

وحدث أم معقل أخرجه الحاكم ٤٨٢/١ من طريقين: حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن أبي

بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، قال: أرسل مروان إلى أم معقل ليسألها....

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي،

نقول: أما صحيح، فلا فإن إبراهيم بن مهاجر لا يرقى حديثه إلى مرتبة الصحيح، فالإسناد حسن إن

شاء الله، وقد بسطنا القول في إبراهيم عند الحديث (٤١٤٥) في «مسند أبي يعلى الموصلي» =

[حديث] * حبيب بن مسلمة الفهري

٨٩٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: ^(١) : حدثنا يزيد بن يزيد ^(٢) بن

جابر الأزدي، عن مكحول، عن زياد بن جارية،

عن حبيب بن مسلمة الفهري قال: شهدت رسول الله ﷺ يُنْفَلُ الثَّلَاثَ فِي بَدَائِهِ ^(٣) .

= وأخرجه ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ١٣٢/١،

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٨/١٢ برقم (٦٨٦٠).

وقد اختلف في اسم أم مقل، وقيل: أم سنان، وقيل: أم سليم، وقيل: أم طليق.

وقد ذكر حجه في الذهاب إلى كل من ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ١٣١/١-١٣٥،

والنظر أيضاً «فتح الباري» ٦٠٣/٣، ٦٠٤، و«نيل الأوطان» ٣٠/٥-٣١.

ويشهد له حديث ابن عباس المتفق عليه، وقد أشرنا إليه في «مسند الموصلي»، فعد إليه.

* - ما بين حاصرتين زيادة من (ظ)،

(١)- سقط من (ظ) قوله: «حدثنا سفيان، قال».

(٢)- سقط من (ظ) قوله: «بن يزيد».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في «الكبش» ١٨/٤ برقم (٣٥٢٠) من طريق الحميدي

هذه.

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٧٠١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ١٣١/٢ برقم

(٨٤٨) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ١٨٩/٥ برقم (٩٣٣٣) - ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبش» برقم

(٣٥١٩) - وابن أبي شبة ٤٥٧/١٤ برقم (١٨٧١٦)، وأحمد ١٥٩/٤، ١٦٠، وأبو داود في الجهاد

(٢٧٤٨) باب: لِمَنْ قَالَ: الْخَمْسَ لَيْلِ النَّفْلِ، وابن ماجه في الجهاد (٢٨٥١) باب: النَّفْلُ، من طريق

سفيان - ونسبه عبد الرزاق فقال: الثوري - بهذا الإسناد. ولفظه: «أن رسول الله ﷺ نفل الثلث بعد

الخمسة».

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم (٩٣٣٢) من طريق معمر، عن يزيد، بالإسناد السابق ولفظه أيضاً.

وأخرجه عبد الرزاق برقم (٩٣٣١)، وابن أبي شبة برقم (١٨٧١٥)، وأحمد ١٥٩/٤، والبيهقي في

قسم الفقه والغنمة ٣١٣/٦ باب: الوجه الثاني من النفل، من طريق سعيد بن عبد العزيز التنوخي، حدثنا

مكحول، به. ولفظه: «أن رسول الله ﷺ نفل الثلث».

وأخرجه أحمد ١٦٠/٤ من طريق يحيى بن سعيد، عن سعيد بن عبد العزيز، حدثنا مكحول، به.

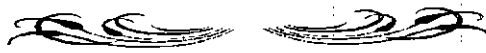
ولفظه: «أن رسول الله ﷺ نفل الثلث بعد الخمسة» =

حديثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ

٨٩٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

(٢٥٤:ع)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمَ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فَصَحِّهَ قَوْمٌ، فَكَانَ يُؤْمُهُمْ. وَأَقَامَ^(١) الصَّلَاةَ يَوْمًا، وَقَدَّمَ رَجُلًا، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَوَجَدَ أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ، فَلْيَبْدَأْ بِالْغَائِطِ»^(٢).



= وأخرجه أحمد ١٦٠/٤ من طريق سليمان بن موسى، عن زياد بن جارية، به، يلفظ: «شهدت رسول الله ﷺ لنس الربع بعد الخمس في البدأة، والثالث في الرجعة». وعند أحمد ١٥٩/٤-١٦٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» برقم (٨٤٩)، والطبراني في «الكبير» برقم (٣٥٢١، ٣٥٢٢، ٣٥٢٣، ٣٥٢٤، ٣٥٢٥، ٣٥٢٦، ٣٥٢٧، ٣٥٢٨، ٣٥٢٩، ٣٥٣٠، ٣٥٣١، ٣٥٣٢) طرق وروايات.

(١)- في (ظ): «فأقام».

(٢)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٠٧١)، وفي «موارد الزمآن» برقم (١٩٤).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٢٣/٤ برقم (٥٦٤٤) من طريق مالك، عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً برقم (٥٦٤٥) من طريق الشافعي، قال: أخبرنا الثقة، عن هشام، به. وانظر «تلخيص الحبير» ٣٢/٢.

كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ

٨٩٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن ابن

شهاب، عن ابن كعب بن مالك،

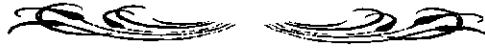
عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قَالَتْ لَهُ أُمُّ مُبَشَّرٍ: اقْرَأْ عَلَى مُبَشَّرٍ السَّلَامَ.

فَقَالَ لَهَا كَعْبٌ^(١): يَا أُمُّ مُبَشَّرٍ، أَهَكَذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

قَالَتْ: لَا أَذْرِي، ضَعُفْتُ فَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ.

فَقَالَ كَعْبٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(إِنَّ نَسَمَةَ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ خُضِرَ^(٣) تَغْلُقُ^(٤)) مِنْ

ثَمَرِ الْجَنَّةِ»^(٥).



(١)- سقطت من (ظ).

(٢)- في (ظ): «فَقَالَتْ».

(٣)- من سنن العرب: أن يذكروا المفرد، ويريدوا الجمع، وقد جاء ذلك في الكتاب الكريم:

﴿هُؤُلَاءِ صِغِيي﴾، وَقَالَ: ﴿لَمْ يُخْرِجْكُمْ طِفْلاً﴾.

وقال ذو الرمة:

وَمِثَّةُ أَحْسَنُ الثَّقَلَيْنِ وَجْهًا وَسَالِفَةٌ وَأَحْسَنُهُ قَدَالًا

وانظر «المصاحفي» لابن فارس، و «الخصائص» لابن جني ٤١٨/٢، و «الزهر» للسيوطي ٣٣٣/١.

(٤)- تَغْلُقُ: تَأْكُل. وهو في الأصل للإبل إذا أكلت العضاه، ثم نقل إلى الطير.

(٥)- إسناده صحيح، ابن كعب بن مالك سماه مالك وغيره فقالوا: عبد الرحمن.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦٥٧)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٧٣٤).

ولضيف هنا: وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٥٦٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

حَدِيثُ عَمٍّ* ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ

٨٩٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: الزهري، قال: أخبرني ابن

كعب بن مالك،

عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَعَثَ فَلَانًا - سَمَاءُ الزُّهْرِيِّ - إِلَى ابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ،
نَهَاهُ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ (١).

* - في (ظ): «عمرو» وهو تحريف.

(١)- حديث صحيح، وعم ابن كعب قال الحافظ في «الإصابة» ٢٠٦/٦ - القسم الأول من حرف العين -: عبد الله بن مالك، قال ابن مندة: «له ذكر في حديث ابن أخيه عبد الله بن كعب، ولا يُعرف له رواية». ولم يخرج في الصحابة غير ابن مندة، وأبو نعيم.

وابن كعب هذا سماه ابن أبي شيبة فقال: «عبد الرحمن بن كعب».

وقال القعني: «حسبت أنه قال: عبد الله بن كعب، أو عبد الرحمن بالشك».

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٢٣٩/٤، وفي «المسند» ص (٣١٤) باب: ومن كتاب قتال المشركين - ومن طريقه أخرجه البيهقي في السير ٧٨/٩ باب: قتل النساء والصبيان في البيوت والغارة من غير قصد، وفي «معركة السنن والآثار» ٢٢٥/١٣ برقم (١٧٩٩٢) - وابن أبي شيبة ٣٨١/١٢ - ٣٨٢ باب: من ينهى عن قتله في دار الحرب، والبخاري في «الكبير» ٣١٠/٥، والحازمي في «الإعتاب» ص (٣٨٩)، وسعيد ابن منصور برقم (٢٦٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢١/٣ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الكبير» أيضاً ٣١١/٥ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، بالإسناد السابق.

وقال البيهقي في «سننه» ٧٨/٩ بعد أن أخرج حديث الصعب بن جثامة: «قال علي: فردده سفيان في هذا المجلس مرتين ثم قال: حفظته غير مرة سمعته. وكان إذا حدث بهذا الحديث قال: وأخبرني ابن كعب ابن مالك، عن عمه....» وذكر هذا الحديث. وانظر ما قاله البيهقي في هذا الباب. وقد أورد الحافظ في «الفتح» ١٤٧/٦ عن الإسماعيلي، مثل هذا، فانظره إذا رغبت.

وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ٣٣٨/١ - ٣٣٩ برقم (١٠٠٤) بعد أن أورد هذا الحديث، من طريق سلم بن ميمون الخواص، عن ابن عينة، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة الخشني.... «فسمعت محمد بن عوف، يقول: غلط سلم بن ميمون في هذا الحديث، ولم يبين أكثر من هذا، ولم يبين الصحيح ما هو، ولم يثقل لي سؤال أبي عن ذلك، فسألت علي بن الحسين بن الجنيد حافظ حديث الزهري، وذكرت له هذا الحديث فقال: الصحيح: الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن عمه، عن النبي ﷺ =

= وسلم بن ميمون الخواص قال ابن عدي في «كامله» ٣/١١٧٥: «وله غير ما ذكرت أحاديث مقلوبة الإسناد والمتن، وهو في عداد المتصوفة الكبار وليس الحديث من عمله، ولعله كان يقصد أن يصيب فيخطيء في الإسناد والمتن لأنه لم يكن من عمله».

وقد أورد البخاري في «الكبير» ٥/٣١٠، ٣١١ الكثير من الخلاف على الزهري في هذا الحديث. نقول: ويشهد له حديث عبد الله بن عمر المتفق عليه، وقد استوفينا تقريره في «صحيح ابن حبان» برقم (١٣٥، ٤٧٨٥). وانظر «الأم» ٤/٢٣٩، و«الإعتبار» للحازمي ص (٣٨٧، ٣٩٢). وأخرجه مالك في الجهاد (٨) باب: النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو، من طريق ابن شهاب، عن ابن كعب بن مالك، قال: «حسبت أنه قال: عبد الرحمن بن كعب» أنه قال: نهى رسول الله ﷺ...، ومن طريق مالك أخرجه البخاري في «الكبير» ٥/٣١٠.

وقال الزرقاني في «شرح الموطأ» ٣/٢٨٨ نقلاً عن ابن عبد البر: «واتفق رواية الموطأ على إرساله، ولا أعلم أحداً أسنده عن مالك إلا الوليد بن مسلم فقال: عن أبيه: أنه قال: نهى....».

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٢١، والطبراني في «الكبير» ١٩/٧٤ برقم (١٤٦) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا مالك، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ نهى....

وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً برقم (١٤٥) من طريق ابن وهب: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، بالإسناد السابق.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٥/٣١٠ من طريق أحمد، عن عنبسة، عن يونس، بالإسناد السابق. وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١٤٧) من طريقين عن ابن أبي عدي، حدثنا محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه كعب، قال: عهد إلينا رسول الله ﷺ أن لا نقتل صبياً ولا امرأة. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٨، ١٤٩) من طريق روح بن عباد، حدثنا محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبد الله أو عبيد الله بن كعب - وكان قاله كعب - عن كعب....

وأخرجه البخاري ٥/٣١٠ من طريق يوسف بن بهلول، حدثنا ابن إدريس، عن ابن إسحاق قال: حدثني الزهري، عن عبيد الله بن كعب، عن النبي ﷺ....

وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً برقم (١٥٠) من طريق عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج: أخبرني الزهري: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن أبيه، عن عمه، عن كعب....

نقول: لقد ذهب إلى القول بالنسخ - هذا الحديث نسخ حديث الصعب بن جثامة - جماعة منهم الزهري، وابن عيينة وغيرهما، ومن المسلم أنه لا يصار إلى النسخ إلا عند التعذر عن جمع الأدلة، والجمع هنا ممكن، ففي هذا الحديث النهي عن تعمد قتل النساء، والولدان، وحديث الصعب بن جثامة فيما لم يتعمد فلا تناقض إذاً، ولا نسخ، والله أعلم.

أَبُو ثَعْلَبَةَ الْحُشْنِيَّ

٨٩٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يقول: أخبرني

أبو إدريس الخولاني،

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُشْنِيَّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ^(١).
قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى أَتَيْتُ الشَّامَ.



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الذبائح والصيد (٥٥٣٠) باب: أكل كل ذي ناب من

السباع - وطرفه -، ومسلم في الصيد (١٩٣٢) باب: أكل كل ذي ناب من السباع.

وقد استوفينا تحريكه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٢٧٩).

وفي رواية عند البخاري: «من السبع» وليس المراد من هذا اللفظ حقيقة الأفراد، بل المقصود منه

كونه اسم للجنس، والله أعلم.

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٨/٥ باب: ما ينهى عن أكله من الطير والسباع، والطحاوي

في «شرح معاني الآثار» ١٩٠/٤ باب: أكل الضبع، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقال السيوطي في «الدر المنثور» ٥١/٣: «وأخرج مالك، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي،

والنسائي، وابن ماجه، عن أبي ثعلبة....» وذكر هذا الحديث.

حَدِيثُ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ

٩٠٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب،

عَنْ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ (ع: ٢٥٥) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا

تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ».

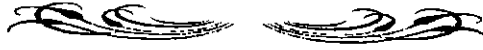
قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ ذُيِّرَ^(١) النَّسَاءُ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ مِنْذُ نَهَيْتَ

عَنْ ضَرْبِهِنَّ؟

فَأَذِنَ لَهُمْ، فَضَرَبُوا، فَأَطَافَ بِآلِ مُحَمَّدٍ نِسَاءٌ كَثِيرٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ أَطَافَ اللَّيْلَةُ بِآلِ مُحَمَّدٍ سَبْعُونَ امْرَأَةً كُلُّهُنَّ تَشْتَكِي

زَوْجَهَا، وَلَا تَجِدُونَ أَوْلِيَّكَ خِيَارَكُمْ»^(٢).



(١) - ذُيِّرَ النساء: لَشَرْنَ واجترأْنَ على أزواجهن. يقال: ذُيِّرَتِ المرأة، تَلْدَارُ، فهي ذُيِّرٌ، وذاتر، أي:

ناشر. وذُيِّرٌ وذاتِرٌ مشرك بين الذكور والإناث، وانظر «موارد الظمآن» ٢٦٠/٤.

(٢) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤١٨٩)، وفي «موارد

الظمآن» برقم (١٣١٦).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ١٤٨/٨ من طريق محمد بن عمر، عن محمد بن عبد الله،

عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن إياس.... وهذا إسناد ضعيف، محمد بن عمر هو

الواقدي.

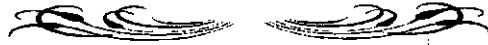
حَدِيثُ حَجَّاجِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ

٩٠١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه،

عَنْ الْحَجَّاجِ الْأَسْلَمِيِّ،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا يُذْهِبُ عَنِّي مَذْمَةُ^(١) الرِّضَاعِ؟ قَالَ: «الْفُرَّةُ:

الْعَبْدُ أَوْ الْأَمَةُ»^(٢).



(١)- المذمة - بكسر الهمزة - الحق والحرمة التي يلزم مضيعها. والمراد بمذمة الرضاع: الحق اللازم بسبب الرضاع.

(٢)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٢١/١٢ برقم (٦٨٣٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٢٣٠، ٤٢٣١)، وفي «موارد الظمآن» برقم (١٢٥٣، ١٢٥٤).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٩٩/١ من طريق الليث، وعمرو بن الحارث، وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي، ويحيى القطان، وسليمان بن داود الهاشمي. جميعهم: عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

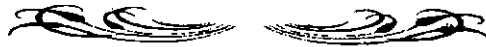
سَعْدُ^(١) بْنُ مُحَيِّصَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ

٩٠٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

حرام بن سعد، قال سفيان: هذا الذي لَا شَكَّ فِيهِ، وأراه قد ذكر عن أبيه:

أَنَّ مُحَيِّصَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ كَسْبِ حَجَّامٍ لَهُ، فَنَهَاهُ عَنْهُ، فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى

قَالَ لَهُ: «أَغْلِفْهُ نَاضِحَكَ، أَوْ أَطْعِمْهُ رَقِيقَكَ»^(٢).



(١)- في (ظ): «سعيد». قال ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٧٠/٢: «سعد....»

وقيل: سعيد، وقيل: ساعدة، له ولأبيه صحة.

(٢)- إسناده صحيح، وقد اسعفنا نخرججه والكلام عليه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٥٤)، وفي

«موارد الظمان» برقم (١١٢١).

واضيف هنا: أن ابن حجر نسبته في «التلخيص» ١٥٨/٤ إلى مالك، وأبي داود، والترمذي، وابن

ماجه.

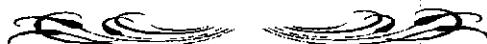
والناضح: البعير أو الغور، أو الحمار الذي يستسقى عليه الماء، وانظر «موارد الظمان».

وانظر الأحاديث (١٧٧٧، ٢٠٥٧، ٢٢٠٥، ٢٨٣٥) في «مسند الموصلي».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ

٩٠٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زياد بن سعد، ومحمد بن عجلان: أَنَّهُمَا سَمِعَا عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يَحْدُثُ:
عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ هَكَذَا. وَقَبَضَ الْحُمَيْدِيُّ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعَةَ وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ^(١).

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: يَعْنِي بِشَرِّ بْنِ مُوسَى: أَبُو بَكْرٍ الَّذِي وَصَفَ لَنَا.
قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: وَقَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ قَدْ حَدَّثَنِي بِأَرْبَعَةِ سَمَاعِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَيْتُهُ فَتَنَسَّيْتُهَا إِلَّا هَذَا.
فَقَالَ لِي زِيَادٌ إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةٌ.



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في المساجد (٥٧٩) باب: صفة الجلوس في الصلاة.

وقد استوفينا ترجمته في «صحيح ابن حبان» برقم (١٩٤٣، ١٩٤٤)، وفي «مسند الموصلي»

١٧٩/١٢-١٨٠، برقم (٦٨٠٦، ٦٨٠٧).

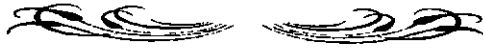
نَاجِيَةُ الْخُزَاعِيِّ

صَاحِبُ (ع: ٢٥٦) بُذْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٩٠٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه،

عَنْ نَاجِيَةِ الْخُزَاعِيِّ -صَاحِبِ بُذْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ- قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا عَطِبَ مِنَ الْبُذْنِ؟ قَالَ: «(أَنْحَرَهُ ثُمَّ اغْمِسْ خُفَّهُ فِي دَمِهِ، ثُمَّ اضْرِبْ بِهَا صَفْحَتَهُ، ثُمَّ خَلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ)»^(١).



(١) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠٢٣)، وفي «موارد

الظمان» برقم (٩٧٦).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٣٢/٢، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار»

٥٣٠/٧ برقم (١٠٩٢٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٠/١٤ برقم (١٨١٨٨) من طريق وكيع، عن هشام، به.

وأخرجه أيضاً البيهقي في «المعرفة» برقم (١٠٩٢٤) من طريق مالك، عن هشام، به. وانظر «تلخيص

الحبيب» ٢٩٣/٢.

حَدِيثُ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ الْمُرَادِيِّ

٩٠٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم بن بهدلة، أخبرنا

زُرُّ بْنُ حَبِيشٍ قَالَ:

أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ الْمُرَادِيَّ فَقَالَ لِي: مَا جَاءَ بِكَ ؟ قُلْتُ: ابْتِغَاءُ الْعِلْمِ.

قَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ.

قُلْتُ: حَكَ^(١) فِي نَفْسِي مَسْنَعٌ عَلَى الْخَفِيِّينَ بَعْدَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ، وَكُنْتُ امْرَأً مِنْ

أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاتَيْتُكَ أَسْأَلُكَ: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ شَيْئاً ؟

فَقَالَ: نَعَمْ. كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفَرًا أَوْ مُسَافِرِينَ [أَنْ]^(٢) لَا نَنْزِعَ

خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، لَكِنْ مِنْ غَائِطٍ، وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ.

قُلْتُ: أَسْمَعُهُ يَذْكُرُ الْهَوَى بِشَيْءٍ ؟

قَالَ: نَعَمْ، بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَهُ فِي مَسِيرٍ لَهُ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْورِيٌّ: يَا

مُحَمَّدُ ! فَأَجَابَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِصَوْتِهِ «هَؤُلَاءُ».

فَقُلْنَا لَهُ: ^(٣) اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ، فَإِنَّكَ نُهِيتَ عَنْ هَذَا. فَقَالَ: لَا^(٤) وَاللَّهِ لَا

أَغْضُضُ^(٥) مِنْ صَوْتِي .

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْمَرْءُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يُلْحَقْ بِهِمْ ؟

قَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

(١) - حك الشيء في نفسك: إذا لم تكن منشراح الصدر به، وكان في قلبك منه شيء: من الشك أو

الريب، وأوهمك أنه ذنب وخطيئة.

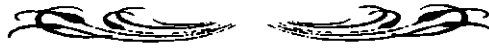
(٢) - ما بين حاصرتين زيادة من مصادر التخريج .

(٣) - سقطت من (ط).

(٤) - ساقطة من (ط).

(٥) - في (ط): «ما أغضض».

قَالَ: ^(١) ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُحَدِّثُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَالَ: «إِنَّ مِنْ قَبْلِ الْمَغْرِبِ (ع: ٢٥٧) بَاباً مَسِيرَةً عَرْضِيهِ أَرْبَعُونَ - أَوْ سَبْعُونَ - عَاماً، فَتَحَهُ اللَّهُ لِلتَّوْبَةِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَلَا يُغْلَقُهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ» ^(٢).



(١) - فاعل (قال) صفوان بن عسال.

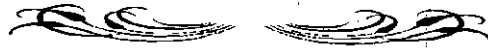
(٢) - إسناده حسن، وقد استوفينا تحريجه مجموعاً ومفصلاً في «صحيح ابن حبان» برقم (١٣١٩)، (١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٥)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٧٩، ١٧٩، ١٨٠، ١٨٦). وانظر تعليقاتنا عليه في «موارد الظمآن».

حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ

٩٠٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأعمش، عن زيد بن

وهب،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ قَالَ: بَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا وَهُوَ مُسْتَتِرٌ بِحِجْفَةٍ^(١) فَقَالُوا: يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ أَحَدَهُمُ الْبَوْلُ قَرَضَهُ بِالْمَقَارِيطِ، فَهَاهُمْ صَاحِبُهُمْ عَنْ ذَاكَ، فَهُوَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ»^(٢).



(١) - الْحِجْفَةُ: الروس من الجلد، ليس فيه خشب.

(٢) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٣٢/٢ برقم (٩٣٢)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٣١٢٧).

وقد أخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٦٣٢/٤ من حديث ابن مسعود، ثم أورده بإسناده إلى عمرو

ابن سواد أنه قال: «ويلغني أن هذا الحديث إنما يرويه العراقيون عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن

عبد الرحمن بن حسنة....» .

حَدِيثُ مَالِكِ الْجُشَمِيِّ

٩٠٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزعراء: عمرو بن

عمرو، عن عمه أبي الأحوص عوف بن مالك الجشمي،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَصَعَدَ فِي الْبَصَرِ وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَرَبُّ إِبِلٍ أَنْتَ أَوْ رَبُّ غَنَمٍ؟» وَكَانَ يُعَرِّفُ رَبُّ الْإِبِلِ مِنْ رَبِّ الْغَنَمِ بِهِيَّتِهِ. فَقُلْتُ: مِنْ كُلِّ قَدْ أَتَانِي اللَّهُ فَأَكْثَرَ وَأُطَبَّ^(١).

فَقَالَ: «أَلَسْتَ تَتَّبِعُهَا وَافِيَةً أَعْيُنُهَا وَأَذَانُهَا، فَتَجِدَعُ هَذِهِ وَتَقُولُ صُرْمٌ^(٢) وَتَهْنُ^(٣) هَذِهِ فَتَقُولُ بَحِيرَةٌ؟^(٤) فَسَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُّ، وَمُوسَاهُ أَحَدٌ، لَوْ شَاءَ أَنْ يَأْتِيكَ بِهَا صَرْمَاءُ، فَعَلَّ»....

فَقُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِلَامَ تَدْعُو؟»

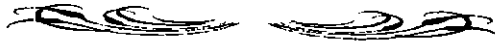
قَالَ: «لَا شَيْءَ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّحِمَ».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بُعِثَ بِهِ؟

قَالَ: «أَتَنِي رَسُولَةٌ مِنْ رَبِّي، فَضِيقْتُ بِهَا ذَرْعًا، وَخِفْتُ أَنْ يُكَذِّبَنِي قَوْمِي، فَقِيلَ لِي: لَتَفْعَلَنَّ أَوْ لَنَفْعَلَنَّ كَذَا وَكَذَا».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: يَأْتِينِي ابْنُ عَمِّي فَأَحْلِفُ أَنْ لَا أُعْطِيَهُ وَلَا أُصِلَّهُ؟

قَالَ: «كَفَرُ عَنْ يَمِينِكَ».



(١) - أُطَبَّ: لغة فصيحة في أطيب، مثل جَذَبَ، وَجَذَدَ.

(٢) - صُرْمٌ جمعٌ، واحده صرمعة. والصرم القطع، والناقة الصرماء: الناقة المتطوعة الأذن.

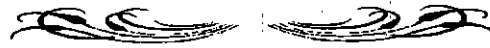
(٣) - وتهن هذه: أي تضعفها، وتذهب قوتها بالاعتداء على صاحبها يشق أذنها.

(٤) - الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وشقوا أذنها، وأغفوها من الانزعاج بها: سموها بحيرة.

(٥) - في (ظ): «قلت».

قَالَ: ثُمَّ قَالَ: (ع: ٢٥٨) «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ عَبْدَانِ أَحَدُهُمَا لَا يَخُونُكَ وَلَا يَكْتُمُكَ حَدِيثًا، وَلَا يَكْذِبُكَ، وَالْآخَرُ يَكْذِبُكَ، وَيَكْتُمُكَ، وَيَخُونُكَ أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟».

قُلْتُ: الَّذِي لَا يَكْذِبُنِي، وَلَا يَخُونُنِي، وَلَا يَكْتُمُنِي.
قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَكَذَلِكَ أَنْتُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ»^(١).



(١) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٤١٠، ٥٤١٦، ٥٤١٧، ٥٦١٥)، وفي «موارد الطمان» برقم (١٠٧٣).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ١٧٢/٤ برقم (٤٧٠٣) من طريق سفیان، بإسناد حديثه.

وأخرجه الطبراني في «الکبیر» ٢٧٩/١٩ برقم (٦١١) وبرقم (٦١٢، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٥، ٦١٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠) بروايات، ومن طريق شريك، والأجلح، وأسد بن موسى، والمسعودي، والحسن بن الفرات، وإسماعيل بن أبي خالد، وفطر بن خليفة، وابن جريج، وأشعث بن سوار، وعبد الحميد ابن الحسن.

جميعهم: عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، بهذا الإسناد.

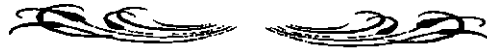
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٦٢٣، ٦٢٤) من طريق سلمة بن كهيل، وعبد الملك بن عمير، جميعاً: عن أبي الأحوص، به.

حديثُ وابصةَ بنِ معبدٍ

٩٠٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حصين بن عبد الرحمن،

عن هلال بن يساف، قال:

كُنْتُ أَنَا وَزِيَادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ بِالرَّقَّةِ^(١) فَأَخَذَ يَدَي زِيَادُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ. فَأَقَامَنِي عَلَى رَجُلٍ بِالرَّقَّةِ، فَقَالَ: زَعَمَ هَذَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ^(٢). فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ، وَأَسْمُهُ وَابِصَةُ بْنُ مَعْبَدٍ^(٣).



(١) - مدينة من مدن الجمهورية العربية السورية، تقع في المنطقة الشمالية جنوب شرقي حلب، تبعد عن دمشق حوالي خمسين وثلاث مئة كيلاً.

(٢) - ساقطة من (ظ).

(٣) - حديث صحيح، وقد استوفينا تخرجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢١٩٨، ٢١٩٩، ٢٢٠٠، ٢٢٠١)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥) فانظره مع التعليق عليه. وانظر أيضاً «مسند الموصلي» برقم (١٥٨٨).

حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيِّ *

٩٠٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم بن كليب الجرهمي،

قال: سمعت أبي يقول:

سَمِعْتُ وَائِلَ بْنَ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيَّ ^(١) قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَبَعْدَ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. وَرَأَيْتُهُ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، أَضْجَعَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى وَبَسَطَهَا، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى، وَقَبَضَ ثِيْبَيْنِ وَحَلَّقَ حَلَقَةً، وَدَعَا هَكَذَا. وَنَصَبَ الْحُمَيْدِيَّ السَّبَابَةَ. قَالَ وَائِلٌ: ثُمَّ أَتَيْتُهُمْ فِي الشِّتَاءِ فَرَأَيْتُهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي الْبِرَانِسِ ^(٢).

٩١٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مسعر، (ع: ٢٥٩) عن

عبد الجبار بن وائل،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِدَلْوٍ مِنْ زَمْزَمَ، فَشَرِبَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَضْمَضَ، ثُمَّ مَحَّهْ فِي الدَّلْوِ مِسْكَاً - أَوْ قَالَ أَطْيَبَ مِنَ الْمِسْكِ - وَاسْتَشْرَحَ خَارِجاً مِنَ الدَّلْوِ ^(٣).

* - ملاحظة: على هامش (ظ) مانصه: «بلغ بقراءتي على الزبيري».

(١)- سقطت من (ظ).

(٢)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٨٦٠)، وفي «موارد

الظمآن» برقم (٤٨٥).

(٣)- إسناده ضعيف، لالقطاعه، عبد الجبار لم يسمع من أبيه. قال البخاري في «الكبير» ١٠٦/٦:

«ولد بعد أبيه لسته أشهر».

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة (٦٥٩) باب: المج في الإناء، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٢٣٧/١: «هذا إسناد منقطع، عبد الجبار لم يسمع من أبيه

شبتا، قاله ابن معين، والبخاري».

وأخرجه أحمد ٣١٦/٤، ٣١٨ من طريق وكيع، وأبي أحمد.

وأخرجه ابن ماجه (٦٤٦) من طريق أبي أسامة.

جميعاً: عن مسعر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣١٥/٤ من طريق أبي نعيم حدثنا مسعر، عن عبد الجبار بن وائل قال: حدثني أهلي،

عن أبي

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُغْفَلٍ

٩١١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن

سعيد بن جبور، قال:

خَذَفَ قَرَابَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ عِنْدَهُ، فَنَهَاها عَنْهَا وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا وَقَالَ: «(إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا، وَلَا تَنْكَأُ)^(١) عَدَوًا، وَإِنَّهَا تَفْقَأُ^(٢) الْعَيْنَ، وَتَكْسِرُ السِّنَّ». فَعَادَ فَخَذَفَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ مُغْفَلٍ: أَعَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْهَا وَتَعُودُ؟ لَا أَكَلِمَتِكَ أَبَدًا^(٣).

(١)- نكأ العدو: قتله وهو لعة في نكيت العدو، أنكيه، نكابة، فإنا ناك إذا أكثر في الجراح

والقتل.

(٢)- فقأ العين -أو البثرة ونحوها-، يَفْقَأُ، فَقَأَ: شَقَّها فخرج ما فيها.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصيد (١٩٥٤) (٥٦) باب: إباحة ما يستعان به على

الإصطياد والعدو، وابن ماجه في الصيد (٣٢٢٦) باب: النهي عن الخذف، من طريق ابن أبي شيبة، حدثنا إسماعيل بن علية.

وأخرجه مسلم (١٩٥٤) (٥٦)، وابن ماجه في المقدمة (١٧) باب: تعظيم حديث رسول الله ﷺ من

طريق عبد الوهاب الثقفي،

وأخرجه الدارمي في المقدمة ١١٧/١ باب: تعجيل عقوبة من بلغه عن النبي ﷺ حديثاً فلم يعظمه ولم

يؤقره، من طريق حماد بن زيد.

جميعهم: عن أيوب السخيتاني بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٨٦/٤، والبخاري في الصيد (٥٤٧٩) باب: الخذف والبنده، من طريق وكيع،

وأخرجه البخاري (٥٤٧٩) من طريق يزيد بن هارون،

وأخرجه مسلم في الصيد (١٩٥٤) من طريق عبيد الله بن معاذ، حدثني أبي،

وأخرجه النسائي في القسام ٤٧/٨ باب: دية جنين المرأة، من طريق يزيد،

وأخرجه الدارمي في المقدمة ١١٧/١ من طريق عبد الله بن يزيد،

جميعهم: حدثنا كهشمس بن الحسن، عن عبد الله بن بريدة، عن عبد الله بن مغفل....

وأخرجه البخاري في الأدب (٦٢٢٠) باب: النهي عن الخذف، وفي التفسير (٤٨٤١) باب: إذ

يباعونك تحت الشجرة، ومسلم في الصيد (١٩٥٤) (٥٥) باب: إباحة ما يستعان به على الإصطياد

والعدو، وأبو داود في «الأدب» (٥٢٧٠) باب في الخذف، مختصراً -من طريق شعبة، عن قتادة، قال:

سمعت عتبة بن صهيب الأزدي يحدث عن عبد الله بن مغفل -....

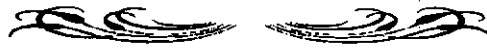
حَدِيثُ عَطِيَّةِ الْقُرْظِيِّ

٩١٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، قال: سَمِعْتُ عَطِيَّةَ الْقُرْظِيَّ يَقُولُ: كُنْتُ يَوْمَ حَكَمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ غُلَامًا، فَنَظَرُوا إِلَيَّ مُتَوَزِّرِي، فَلَمْ يَجِدُونِي أَنْتَبْتُ، فَهَذَا أَنَا ذَا بَيْنٍ أَظْهَرَكُمْ^(١).

٩١٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي نجيع، عن مجاهد،

قال:

سَمِعْتُ رَجُلًا فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: كُنْتُ يَوْمَ حَكَمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ غُلَامًا، فَشَكَرُوا فِيَّ، فَنَظَرُوا إِلَيَّ فَلَمْ يَجِدُوا الْمَوَاسِيَّ حَرَّتْ عَلَيَّ، فَاسْتَبَقْتُ^(٢).



(١)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٧٨٠، ٤٧٨١، ٤٧٨٢،

٤٧٨٣، ٤٧٨٨)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٤٩٩، ١٥٠٠، ١٥٠١).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثالي» ٢٠٥/٤، برقم (٢١٨٩) من طريق ابن

أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن سفيان، بهذا الإسناد.

(٢)- صحيح، والنظر سابقه.

أَبُو جُحَيْفَةَ وَهَبُ السُّوَائِيَّ

٩١٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي خالد، قال:

مَشَيْتُ مَعَ أَبِي جُحَيْفَةَ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟
قَالَ: نَعَمْ، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشَبِّهُهُ^(١).

٩١٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة،

(ع: ٢٦٠) ومسعر، عن علي بن الأقرم،

عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا أَكُلُ مُتَكَيِّئًا»^(٢).

٩١٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت مالك بن مغول، يقول:

سمعت عون بن أبي جحيفة يحدث:

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ بِلَالٌ بِفَضْلِ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: فَأَبْتَدَرَهُ النَّاسُ، فَأَصَبْتُ مِنْهُ شَيْئًا، وَلَمْ أَلْ، قَالَ: وَنَصَبَ بِلَالٌ عَنزَةً فَصَلَّى
إِلَيْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ الْكَلْبَ وَالْمَرْأَةَ وَالْحِمَارَ يَمْشُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المناقب (٣٥٤٣) باب: صفة النبي ﷺ، ومسلم في

الفضائل (٢٣٤٣) باب: شبه ﷺ.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٨٧/٢ برقم (٨٨٥).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأطعمة (٥٣٩٨، ٥٣٩٩) باب: الأكل متكئًا،

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٢٤٠)، وفي «مسند الموصلي» برقم (٨٨٤)،

(٨٨٨، ٨٨٩).

ونضيف هنا: وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٦٥١/٢ من طريقين: عن سفيان، عن علي بن

الأقرم، به.

ومن طريق الفسوي أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ١٠٦/٥ برقم (٥٩٦٩).

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٥٦/٧، والبيهقي في الشعب برقم (٥٩٧٠) من طريقين:

حدثنا مسعر بهذا الإسناد.

وقال أبو نعيم: «رواه شريك، وابن عيينة، والناس، عن مسعر».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (١٨٧) باب: استعمال فضل وضوء الناس

- وأطرافه -، ومسلم في الصلاة (٥٠٣) باب: سورة المصلي. =

حَدِيثُ ذُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْمَزْنِيِّ

٩١٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي حنبل، قال:

سمعت قيساً يقول:

حَدَّثَنِي ذُكَيْنُ بْنُ سَعِيدِ الْمَزْنِيِّ قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَرْبَعِ مِثْقَةٍ رَاكِبٍ، نَسْأَلُهُ الطَّعَامَ، فَقَالَ: «يَا عُمَرُ اذْهَبْ فَأَطْعِمْهُمْ وَأَعْطِهِمْ».

قَالَ: ^(١) يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدِي إِلَّا أَصْعٌ مِنْ تَمْرٍ مَا تُقَيِّظُ ^(٢) عِيَالِي.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: اسْمَعْ وَأَطِع. فَقَالَ عُمَرُ: سَمِعَ وَطَاعَةً ^(٣).

قَالَ: فَانْطَلَقَ عُمَرُ حَتَّى أَتَى عَلَيْهِ ^(٤) لَهُ، فَأَخْرَجَ مِفْتَاحاً مِنْ حُجْرَتِهِ ^(٥)، فَفَتَحَهَا،

فَقَالَ لِلْقَوْمِ: ادْخُلُوا، فَدَخَلُوا وَكُنْتُ آخِرَ الْقَوْمِ دُخُولاً، فَأَخَذْتُ، ثُمَّ التَفْتُ، فَإِذَا مِثْلُ الْفَصِيلِ ^(٦) مِنَ التَّمْرِ ^(٧).

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٨٨/٢ برقم (٨٨٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(١٢٦٨).

(١)- في (ظ): «فقال».

(٢)- تقيظ عيالي، أي تكفيهم لقيظهم، أي: زمان شدة الحر، تقول قَيَّظَنِي هذا الشيء، مثل: صَيَّفَنِي،

وشتائي، أي كفاني في صيفي، وفي شتائي.

(٣)- هكذا بالرفع، على أنه خبر لمبتدأ محذوف، وعند أحمد: سمعاً وطاعة منصوب على أنه مفعول

مطلق ناب عن فعله، والصورة الأولى أبلغ في الدلالة على المعنى، لأن الجملة الاسمية تفيد الاستمرار ودوام الحال، والله أعلم.

(٤)- غَلِيَّةٌ: -بضم العين وسكون اللام-: العرفة، وقال آخرون: عَلِيَّةٌ.

(٥)- الحجة: موضع الإزار.

(٦)- الفصيل: ولد الناقة الذي فصل عنها بعد ربه حلباً.

(٧)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٥٢٨)، وفي «موارد

الظمان» برقم (٢١٥١).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣٤٠/٢ - ٣٤١ برقم (١١١٠) من

طريق عيسى بن يونس، عن إسماعيل، بهذا الإسناد.

حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ عُمَيْرَةَ الْكِنْدِيِّ

٩١٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل، قال: سعت

قيساً يقول:

حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ عُمَيْرَةَ الْكِنْدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ (ع: ٢٦١) مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَلَيَاتِ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَنْ كُنَّا خِيْطًا أَوْ مَخِيْطًا فَمَا سِوَاهُ، فَهُوَ غُلُولٌ يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)).

فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَسْوَدُ قَصِيرٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقْبِلْ مِنِّي عَمَلْكَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((وَمَا ذَاكَ؟)).

قَالَ: الَّذِي قُلْتُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((وَأَنَا أَقُولُ الْآنَ: مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَلَيَاتِ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ، أَخَذَ. وَمَا نُهِيَ عَنْهُ، انْتَهَى))^(١).

٩١٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن طاووس، عن أبيه قال:

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الإمامة (١٨٣٣) باب: تحريم هدايا العمال.

وقد استوفينا تخريجاً في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٠٧٨).

ونضيف الآن: وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤٨/٦-٥٤٩ برقم (٢٠٠٥) باب: في الوالي والقاضي

يهدى إليه، من طريق وكيع.

وأخرجه عبد الرزاق ٥٧/٤ برقم (٦٩٥٥) من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه ابن خزيمة ٥٣/٤ برقم (٢٣٣٨) من طريق محمد بن بشار، حدثنا يحيى،

جميعهم: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثالي» ٣٨٤/٤ برقم (٢٤٢٧) من طريق ابن أبي شيبة

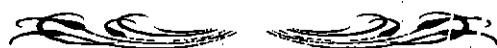
السابقة،

وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً برقم (٢٤٢٨) من طريق شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن قيس بن

أبي حازم، به.

اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِبَادَةَ بَنِ الصَّامِتِ عَلَى الصَّدَقَةِ ثُمَّ قَالَ لَهُ: «أَتَقِي يَا أَبَا
الْوَلِيدِ أَنْ أَتَانِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ تَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِكَ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خُورَانٌ، أَوْ شَاةٌ
لَهَا تَوَاجٍ».

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ ذَا لَكَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».
قَالَ عِبَادَةُ: فَوَ الَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَعْمَلُ عَلَى اثْنَيْنِ أَبَدًا^(١).

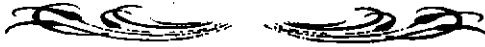


(١) - رجاله ثقات، ولكنه بصورة المرسل، ولكن أخرجه البيهقي في الزكاة ١٥٨/٤ باب: في غلول
الصدقة، من طريق مفيان، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن عبادَةَ: أن رسول الله.... وهذا إسناد صحيح.
وأخرجه عبد الرزاق ٥٣/٤ برقم (٦٩٤٩) من طريق معمر، وابن جريج، قالوا: أخبرنا ابن طاووس،
بالإسناد السابق. وتوَّاج الغنم: ثعالبها.
وذكره المنطري في «الترغيب والترهيب» ٥١٣/١ وقال: «رواه الطبراني في «الكبير» وإسناده
صحيح».

ثم وقعنا على تخريجنا له في «مجمع الزوائد» برقم (٤٥٢٤). وانظر «كنز العمال» (١٥٨٠٥)،
(١٦٩٤٥).

حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ السُّوَائِيِّ

٩٢٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مسعر، عن ابن القبطية،
عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا سَلَّمَ أَحَدُنَا، رَمَى بِيَدِهِ عَنْ
يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ هَكَذَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَالُكُمْ تَرْمُونَ
بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شَمْسٍ، أَوْ لَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ - أَوْ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ - أَنْ
يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ، ثُمَّ يُسَلِّمَ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ، وَمِنْ عَنْ شِمَالِهِ: السَّلَامُ
عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ؟»^(١).

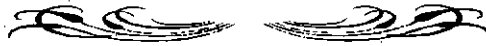


(١)- إسناده صحيح، وابن القبطية هو عبيد الله. وأخرجه مسلم في الصلاة (٤٣٠) باب: الأمر
بالسكون في الصلاة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٣/٤٦٠ برقم (٧٤٧٢)، وبرقم (٧٤٠٠)، وفي «صحيح
ابن حبان» برقم (١٨٧٨، ١٨٧٩، ١٨٨٠، ١٨٨١).

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ

٩٢١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا معمر، عن الزهري،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ (ع: ٢٦٢) قَالَ: حُرِحَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَمَرَّ
بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ، وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ يَدُلُّ عَلَى رَحْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ؟»
فَخَرَجْتُ أَسْعَى بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى رَحْلِ خَالِدِ بْنِ
الْوَلِيدِ؟ حَتَّى أَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَبِدٌّ إِلَى رَحْلِ فَقَدْ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَجَلَسَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ عِنْدَهُ وَدَعَا لَهُ - قَالَ: وَارَى فِيهِ - وَنَفَثَ عَلَيْهِ^(١).



(١) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٠٩٠).
ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٤٥٩/١ برقم (٦٣٩) من طريقين: حدثنا
عبد الرزاق، عن معمر، بهذا الإسناد.

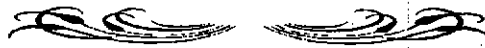
وأخرجه البخاري في «الكبير» ٢٤٠/٥ - ٢٤١ من طريق هشام، عن معمر، به مختصراً.
وانظر «أسد الغابة» ٤٢٥/٣، و«الإصابة» ٢٦٠/٦ - ٢٦١، و«الجرح والتعديل» ٢٠٨/٥.

حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ

٩٢٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني الزهري بأحاديث فيمَا مَسَّتِ النَّارُ. مِنْهَا مَنْ قَالَ: يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، وَمِنْهَا مَنْ قَالَ: لَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ، فَاخْتَلَطَتْ عَلَيَّ، فَكَانَ مِنْ مَنْ قَالَ: الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ: أَبُو سَلَمَةَ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ،^(١) وَأُمُّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،^(٢) وَأَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،^(٣) وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،^(٤) قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ أَبِيهِ^(٥)، وَجَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنِ أَبِيهِ^(٦) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَرَّ كَيْفَ شَاءَ فَأَكَلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

- (١)- وقال الحازمي في «الإعتبار» ص(٩٧): «وقد اختلف أهل العلم في هذا الباب: فبعضهم ذهب إلى الوضوء مما مسَّت النار، ومن ذهب إلى ذلك: ابن عمر، وأبو طلحة، وألس بن مالك، وأبو موسى، وعائشة، وزيد بن ثابت، وأبو هريرة، وأبو عزة الهذلي، وعمر بن عبد العزيز، وأبو مجلز، لاحق بن حميد وأبو قلابة، ويحيى بن يعمر، والحسن البصري، والزهري».
- (٢)- ولفظ حديثها في «مسند الموصلي»، «أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ» وهو حديث صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٦٦/١٣ برقم (٧١٤٥)، فانظره مع ذكر الشواهد له.
- (٣)- لفظه عند مسلم في الحيز (٣٥٢): «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ».
- وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» (٦٦١، ٦٦٠٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨).
- (٤)- لفظه عند مسلم في الحيز (٣٥١): «الوضوء مما مسَّت النار».
- (٥)- لفظ حديث ابن عباس عند مسلم في الحيز (٣٥٤): «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».
- وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١١٢٩، ١١٣١، ١١٣٣، ١١٤٠، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٥٣)، وفي «مسند الموصلي» ٢٤٠/٤ برقم (٢٣٥٢).
- (٦)- لفظ حديث عمرو بن أمية، عند مسلم في الحيز (٣٥٥): «أَنَّه رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْتَرُ مِنْ كَيْفٍ يَأْكُلُ مِنْهَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».
- وحديث عمرو هذا متفق عليه، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٠٠/١٢ برقم (٦٨٧٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١١٤١، ١١٥٠).

وَقَالَ الْآخَرُ: أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ لَحْمًا وَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(١).
 لَا أَشْكُ أَنَّ الزُّهْرِيَّ حَدَّثَنَا عَنْهُمَا، إِنَّمَا أَشْكُ لِأَنِّي لَا أَعْرِفُ حَدِيثَ ذَا مِنْ
 حَدِيثِ ذَا.
 قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يَتَوَضَّأُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ.



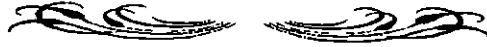
= ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٤٤٤/١ برقم (١٢٨٦)، والحازمي في «الإعتاب» ص (٩٨) من طريق سفیان، عن الزهري، عن رجلين: أحدهما: جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه: أن رسول الله....
 (١) - وقال الحازمي أيضاً في «الإعتاب» ص (٩٧): «وذهب أكثر أهل العلم، وفقهاء الأمصار إلى ترك الوضوء مما مسّت النار، ورأوه آخر الأمرين من فعل رسول الله ﷺ.
 ومن لم ير منه وضوءاً: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، وابن عباس، وعامر بن ربيعة، وأبي بن كعب، وأبو أمامة، وأبو الدرداء، والمغيرة بن شعبة، وجابر بن عبد الله، رضوان الله عليهم أجمعين.
 ومن التابعين: عبيدة السلماني، وسالم بن عبد الله، والقاسم بن محمد، ومن معهما من فقهاء المدينة ومالك بن أنس، والشافعي، وأصحابه، وأهل الحجاز عامة، وسفيان الثوري، وأبو حنيفة وأصحابه، وأهل الكوفة، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ الدِّيلِيِّ

٩٢٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا سفيان بن سعيد

الثوري - قال (ع: ٢٦٣) سفيان: وهذا أجود شيء وجدناه عنده - قال: أخبرني بكير بن عطاء الليثي،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ الدِّيلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَجُّ عَرَفَاتٍ مَنْ أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ. أَيَّامُ مِنَى ثَلَاثٌ، فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَأَخَّرَ، فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ»^(١).



(١) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨٩٢)، وفي «موارد

الظمان» برقم (١٠٠٩).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن الجارود في «المتقى» برقم (٤٦٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٢/٢٠٥ برقم (٩٥٧)، وابن حزم في «المحلى»

١٢١/٧-١٢٢، من طريق وكيع، حدثنا سفيان الثوري، به.

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٣١٠) من طريق يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن بكير بن عطاء، بهذا الإسناد.

والنظر «التمهيد» ٩/٢٧٧، و«تلخيص الحبير» ٢/٢٥٥.

حَدِيثُ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرَّسٍ

٩٢٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد،

عن الشعبي، قال:

سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ مُضَرَّسٍ بْنِ أَوْسٍ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ الطَّائِيَّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْمُزْدَلِفَةِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ مِنْ جَبَلِي طَيِّءٍ، وَاللَّهِ مَا جِئْتُ حَتَّى أُتْعِبْتُ نَفْسِي، وَأَنْضَيْتُ رَاحِلَتِي، وَمَا تَرَكْتُ جَبَلًا إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ.

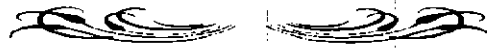
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَقَدْ كَانَ وَقَفَ بِعُرْفَةِ قَبْلِ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَهُ»^(١).

٩٢٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة،

-قال: وَكَانَ أَحْفَظَهُمَا لِهَذَا الْحَدِيثِ- عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ:

سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ مُضَرَّسٍ بْنِ أَوْسٍ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ الطَّائِيَّ يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْمُزْدَلِفَةِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْتُكَ السَّاعَةَ مِنْ جَبَلِي طَيِّءٍ، قَدْ أَكَلْتُ رَاحِلَتِي، وَأَتْعَبْتُ نَفْسِي، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ مَعَنَا هَذِهِ الصَّلَاةَ، وَوَقَفَ مَعَنَا حَتَّى يُفِيضَ، وَقَدْ كَانَ وَقَفَ قَبْلَ ذَلِكَ بِعُرْفَةِ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَهُ»^(٢).



(١)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨٥١)، وفي «مسند

الموصلي» ٢٤٥/٢ برقم (٩٤٦)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٠١٠). وانظر الحديث التالي.

وقوله: أنضيت راحلتي، أي: أهزلتها وأذهبت لحمها.

(٢)- إسناده صحيح، وانظر الحديث السابق.

حَدِيثُ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ

٩٢٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يخبر عن

(ع: ٢٦٤) ابن سُرَاقَةَ، أو ابن أخي سُرَاقَةَ،

عَنْ سُرَاقَةَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجُعْرَانَةِ، فَلَمْ أَدْرِ مَا أَسْأَلُهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَمْلَأُ حَوْضِي، أَتَنْظِرُ ظَهْرِي يَرُدُّ عَلَيَّ، فَتَجِيءُ الْبَهْمَةُ^(١) فَتَشْرَبُ، فَهَلْ لِي فِي ذَلِكَ مِنْ أَجْرٍ ؟ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَكَ فِي كُلِّ كَبِدٍ حَرَّى^(٢) أَجْرٌ».

قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا الَّذِي حَفِظْتُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَاخْتَلَطَ عَلَيَّ مِنْ أَوَّلِهِ شَيْءٌ، فَأَخْبَرَنِي

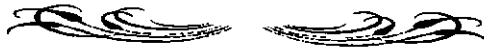
وَأَتْلُ بَنُ دَاوُدَ عَنْ الزُّهْرِيِّ بَعْضَ هَذَا الْكَلَامِ، لَا أَخْلَصُ مَا حَفِظْتُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، وَمَا أَخْبَرَنِيهِ وَأَتْلُ.

قَالَ سُرَاقَةُ: أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْجُعْرَانَةِ، فَجَعَلْتُ، لَا أَمُرُّ عَلَى مِقْنَبٍ^(٣) مِنْ

مَقَانِبِ الْأَنْصَارِ إِلَّا قَرَعُوا رَأْسِي وَقَالُوا: إِلَيْكَ إِلَيْكَ. فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، رَفَعْتُ الْكِتَابَ، وَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: وَقَدْ كَانَ كَتَبَ لِي أَمَانًا فِي رُقْعَةٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعَمْ الْيَوْمَ يَوْمٌ وَقَاءٍ وَبَرٌّ

وَصِدْقٍ»^(٤).



(١)- الْبَهْمَةُ: ولد الضأن، وتطلق على الذكر والأنثى .

(٢)- وزان فعلى من الحر، مؤث حران، وهما للمبالغة: يريد: أنها لشدة الحر قد عطشت ويسست

من العطش.... وانظر «النهاية».

(٣)- مِقْنَب - بكسر الميم، وفتح النون -: جماعة الخيل والفرسان، وقيل: هو دون المئة .

(٤)- ابن سُرَاقَةَ ما عرفته، غير أن الحديث صحيح، وقد استوفينا تخريجَه في «صحيح ابن حبان»

برقم (٥٤٢)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٨٦٠)، وانظر أيضاً «شرح السنة» ١٦٧/٦ برقم (١٦٦٧)،

و«المطالب العلية» برقم (١٩٨١، ١٩٨٢).

حَدِيثُ ابْنِ بُحَيْنَةَ

٩٢٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: سمعت

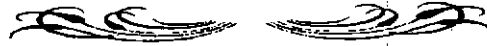
الأعرج، يحدث،

عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً أَظُنُّ أَنَّهَا الْعَصْرُ، فَقَامَ فِي الثَّانِيَةِ وَلَمْ يَجْلِسْ، فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ، سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُسَلَّمَ^(١).

٩٢٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، [قال]^(٢) وحدثنا يحيى بن سعيد، عن

الأعرج،

عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَامَ فِي الَّتِي يُسْتَرَاخُ فِيهَا^(٣).
وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُحَيْنَةَ، وَرَبَّمَا قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكٍ بْنُ بُحَيْنَةَ.



(١)- [إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٨٢٩) باب: من لم ير التشهد الأول واجباً لأن النبي ﷺ قام من الركعتين ولم يرجع - وأطرافه -، ومسلم في المساجد (٥٧٠) باب: السهو في الصلاة والسجود له.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٩٣٨، ١٩٣٩، ١٩٤١، ٢٦٧٦).

(٢)- ما بين حاصرتين ساقط من (ع). وقد سقط من (ظ) قوله: «حدثنا سفيان قال:.....».

(٣)- [إسناده صحيح، وانظر الحديث السابق.

عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ (ع: ٢٦٥)

٩٢٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، سمعه

من سعيد بن أبي هند، سمعه من مطرف بن عبد الله بن الشخير، قال:

سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّ قَوْمَكَ وَأَقْدَرَهُمْ بِأَضْعَفِهِمْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الْكَبِيرَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا الْحَاجَةِ»^(١).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٤١/٩ برقم (٨٣٥٨) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٢١/٤، والطبراني في «الكبير» برقم (٨٣٥٧) من طريق حماد بن زيد،

وأخرجه ابن ماجه في الإقامة (٩٨٧) باب: من أم قوماً فليخفف، والطبراني في «الكبير» برقم

(٨٣٥٩) من طريق ابن أبي شيبة، حدثنا إسماعيل بن علية،

جميعاً: عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٥/٢ باب: التخفيف في الصلاة من كان يخففها، وأحمد ٢١٥/٤ - ٢١٦،

ومسلم في الصلاة (٤٦٨) باب: أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، والبيهقي في الصلاة ١١٨/٣ باب:

الرجل يصلي لنفسه فيطيل ما يشاء، من طريق عمرو بن عثمان، حدثنا موسى بن طلحة، حدثني عثمان بن

أبي العاص....

وأخرجه أحمد ٢٢/٤، ومسلم (٤٦٨) (١٨٧)، وابن ماجه (٩٨٨)، والبيهقي في الصلاة

١١٦/٣ باب: ما على الإمام من التخفيف، والطبراني في «الكبير» برقم (٨٣٣٧، ٨٣٣٨) من طريق

شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت سعيد بن المسيب قال: حدثني عثمان بن أبي العاص....

وأخرجه أحمد ٢١٧/٤ - ٢١٨، والحاكم ١٩٩/١ من طريق حماد بن سلمة، حدثنا سعيد الجريري، عن أبي

العلاء، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، به .

وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». وهو كما قال.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٨٣٣٦، ٨٣٣٩، ٨٣٤٨، ٨٣٤٩، ٨٣٧٧، ٨٣٧٩،

٨٣٨٠)، وعبد الرزاق ٣٦٣/٢ برقم (٣٧١٧) من طريق المعوية بن شعبة، وموسى بن طلحة، وعبد ربه

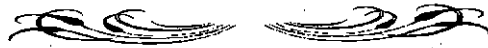
ابن الحكم بن سفيان، والحسن.

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٨٣٤٩) من طريق عبد الله بن الحكم بن سفيان،

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٨٣٥٠، ٨٣٥١، ٨٣٥٢، ٨٣٥٤) من طريق النعمان بن سالم

الثقفي، وداود بن أبي عاصم، =

٩٣٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا الفضيل بن عياض، عن أشعث، عن الحسن،
عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى
أَذَانِهِ أَجْرًا»^(١).



= جميعهم: عن عثمان بن أبي العاص....

وأخرجه -مع الحديث التالي- أحمد ٢١٧/٤، وأبو داود في الصلاة (٥٣١) باب: أخذ الأجر على
التأذين، والنسائي في الأذان ٢٣/٢ باب: إتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ على أذانه أجراً، من طريق سعيد
الجريدي، عن أبي العلاء، عن مطرف بن عبد الله، به .

وصححه الحاكم ١٩٩/١ على شرط مسلم كما تقلم،

وأخرجه أحمد ٢١/٤ من طريق سعيد، بالإسناد السابق، وليس فيه «مطرف» .

وأخرجه -مع لاحقه أيضاً- الطبراني في «الكبير» ٤٧/٩ برقم (٨٣٧٨) من طريق فضيل بن عياض،
عن أشعث بن سوار، عن الحسن، عن عثمان،.... وفي هذا الإسناد أكثر من علة، والله أعلم، النظر تعليقاتنا
التالي.

(١)- في إسناده علتان: أشعث بن سوار وهو ضعيف، وعننة الحسن البصري رحمه الله.

وقد أخرجه الرمزي في الصلاة (٢٠٩) باب: ما جاء في كراهية أن يأخذ المؤذن على الأذان أجراً،
من طريق عشر بن القاسم،

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٨/١ باب: من كره للمؤذن أن يأخذ على أذانه أجراً - ومن طريق ابن
أبي شيبة هذه أخرجه ابن ماجه (٧١٤) باب: السنة في الأذان، والطبراني في «الكبير» ٤٧/٩
برقم (٨٣٧٦) - من طريق حفص بن غياث،

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٨٣٧٦) من طريق عبيد بن غنام،

جميعهم: عن أشعث بن سوار، بهذا الإسناد.

وقال الرمزي: «حديث عثمان حديث حسن صحيح».

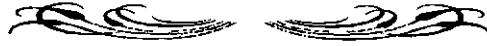
بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيِّ

٩٣١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا قَعْنَبُ التَّمِيمِي - وكان

ثقة خياراً- عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ فِي الْحُرْمَةِ كَأُمَّهَاتِهِمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنْ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ، إِلَّا نُصِبَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقَالُ لَهُ: يَا فُلَانُ! هَذَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ خَانَكَ، فَخَذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتَ».

ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «فَمَا ظَنُّكُمْ؟»^(١).



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الإمارة (١٨٩٧) باب: حرمة نساء المجاهدين، وإثم من

خانهن فيهن.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦٣٤، ٤٦٣٥).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن الآثان» ١٢٠/١٣ - ١٢١ برقم (١٧٦٤٧) من

طريق علي بن المديني، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٢٢٨/١١ من طريق مسلم.

أَحَادِيثُ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ

٩٣٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو غالب صاحب

الحجج، قال:

رَأَيْتُ أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ أَبْصَرَ رُؤُوسَ الْخَوَارِجِ عَلَى دَرَجٍ دِمَشْقَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ، كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ». ثُمَّ بَكَى، ثُمَّ قَالَ: «شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ (ع: ٢٦٦) وَخَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوا».

قَالَ أَبُو غَالِبٍ: أَأَنْتَ^(١) سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟

قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي إِذَنْ لَجَرِيءٌ، سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ، وَلَا

ثَلَاثَ^(٢).

- في (ظ): «حديث».

(١)- سقط قوله: «أأنت» من (ظ).

(٢)- إسناده حسن من أجل أبي غالب، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢٢/٨ برقم (٨٠٣٦). من

طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن ماجه في المقدمة (١٧٦) باب: في ذكر الخوارج، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٥٦/٥، والرمذي في «الفتاوى» (٣٠٠٣) باب: ومن تفسير آل عمران - ومن طريق

الرمذي أورده ابن كثير في «الفتاوى» ٧٦/٢ - من طريق وكيع.

وأخرجه البيهقي في قتال أهل البغي ١٨٨/٨ باب: الخلاف في قتال أهل البغي، من طريق أبي داود.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٣٢٠/٨ برقم (٨٠٣٤) من طريق أحمد بن يحيى، وطالوت بن عباد.

جميعهم: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا أبو غالب، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ١٥٢/١٠ برقم (١٨٦٦٣) من طريق معمر، عن أبي غالب، به.

ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه أحمد ٢٥٣/٥، والطبراني في «الكبير» برقم (٨٠٣٣).

وأخرجه البيهقي ١٨٨/٨، والطبراني برقم (٨٠٣٥) من طريق حماد بن زيد،

وأخرجه الرمذي (٣٠٠٣)، والطبراني برقم (٨٠٣٧) من طريق الربيع بن صبيح،

جميعاً: حدثنا أبو غالب، به.

وأخرجه الطبراني برقم (٨٠٣٨، ٨٠٣٩، ٨٠٤٠، ٨٠٤٢، ٨٠٤٤، ٨٠٤٩، ٨٠٥٠،

٨٠٥١، ٨٠٥٢، ٨٠٥٥، ٨٠٥٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٠٩/٣ من طرق كثيرة، عن أبي

غالب، به.

٩٣٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مطروح أبو المهلب، عن عبيد الله بن زحر، عن القاسم أبي عبد الرحمن،
عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَغْبَطُ أَوْلِيَائِي عِنْدِي مَنْزِلَةَ رَجُلٍ مُؤْمِنٍ خَفِيفُ الْحَاذِ^(١)، ذُو حَظٍّ مِنْ صَلَاةٍ وَإِنْ كَانَ غَامِضاً^(٢) فِي النَّاسِ فَعُجِّلَتْ مَنِيَّتُهُ وَقَلَّتْ بَوَاكِيهِ، وَقَلَّ تَرَاثُهُ^(٣)».

= وأخرجه أحمد ٢٥٠/٥، ٢٦٩ من طريق سيار، وصفوان بن سليم .

وأخرجه الحاكم ١٤٩/٢ من طريق شداد بن عبد الله أبي عمار .

جميعهم: حدثنا أبو أمامة، به .

وانظر «اللسان المثور» ٦٣/٢، و«المطالب العالية» ٨٦/٣ برقم (٢٩٥٤، ٢٩٥٥)، و«مجمع الزوائد» ٢٣٣/٦ - ٢٣٤، و«فتح الباري» (٢٨٦/١٢).

(١)- الْخَاذُ - بفتح الخاء المهملة، وتخفيف النال -: الظهر، يقال: فلان خفيف الحاذ، إذا كان قليل المال والعيال.

(٢)- أي: مغموراً غير مشهور.

(٣)- إسناده ضعيف، بل فيه ضعيفان: أبو المهلب، وشيخه.

وأخرجه الطبري في «الفسر» ٦٠/٢١، وابن حزم في «المحلى» ٥٨/٩، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٧٨٢/٢ طريق أبي المهلب، بهذا الإسناد. وفي إسناده زيادة «علي بن يزيد» شيخاً لابن زحر.

وأخرجه أحمد ٢٥٢/٥، والزمدي في الزهد (٢٣٤٨) باب: ما جاء في الكفاف، والبغوي في «شرح السنة» ٢٤٦/١٤، برقم (٤٠٤٤)، والحاكم في «المستدرک» ١٢٣/٤، والطبراني في «الکبیر» ٢٤٢/٨ برقم (٧٨٢٩) و (٧٨٣٠) و (٧٨٦٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٢٩٢/٧ برقم (١٠٣٥٢) من طريق يحيى بن أيوب، والليث،

جميعاً: عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، بهذا الإسناد.

وقال الحافظ في «الفتح» ٩١/١١: «وقد أخرج الزمدي من حديث أبي أمامة وسنده ضعيف». وأخرجه أحمد ٢٥٥/٥ من طريق إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا ليث بن أبي سليم، عن عبد الله، عن القاسم، عن أبي أمامة وهذا إسناد ضعيف.

وأزعم أن عبد الله محرف عن «عبيد الله» وهو ابن زحر، والله أعلم.

وأخرجه ابن ماجه في الزهد (٤١١٧) باب: من لا يؤبه له، من طريق صدقة بن عبد الله، عن إبراهيم ابن مرة، عن أيوب بن سليمان، عن أبي أمامة وهذا إسناد فيه ضعيفان أيضاً: صدقة بن عبد الله، وأيوب بن سليمان، وانظر «ميزان الاعتدال» ٢٨٧/١ .

٩٣٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال حدثنا مطروح أبو المهلب، عن عبيد الله بن زحر، عن القاسم أبي عبد الرحمن،
عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ ثَمَنُ الْمُغْنِيَةِ، وَلَا يَبْعُهَا وَلَا شِرَاؤُهَا، وَلَا الْاسْتِمَاعُ إِلَيْهَا»^(١).

= وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٨٦٥/٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٢٩٢/٧ برقم (١٠٣٥١) من طريق هلال بن العلاء، حدثنا أبي، حدثنا هلال بن عمر بن هلال، قال: حدثني أبي - ساقطة من إسناده البيهقي - عن أبي غالب، به .

والعلاء بن هلال بينا أنه ضعيف عند الحديث (٧٣٨٥) في «مسند الموصلي» .
وعمر بن هلال قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٧٨/٩: «ضعيف الحديث». وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٨٥/٧. وانظر «ميزان الاعتدال» ١٠٦/٣، و«كنز العمال» برقم (٥٩٢٨)، و«الترغيب والترهيب» ١٥٣-١٥٢/٤.

(١) - في إسناده ضعيفان: أبو المهلب: المطروح، وشيخه.
وأخرجه ابن ماجه في التجارات (٢١٦٨) باب: ما لا يحل بيعه، من طريق أبي جعفر الداري، عن أبي المهلب، عن عبيد الله الأفريقي، عن أبي أمامة... وهذا إسناده فيه ضعيفان أيضاً، وهو مرسل.
وأخرجه الطبراني في «الكبيرة» ٢٣٣/٨ برقم (٧٨٠٥) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. ولكن في إسناده زيادة «عن علي بن يزيد» قبل القاسم. وهذا ضعيف ثالث.

وأخرجه أحمد ٢٥٢/٥، والترمذي في البيوع (١٢٨٢) باب: ما جاء في كراهية بيع المغنيات، وفي «الترغيب» (٣١٩٣) باب: ومن سورة لقمان - ومن طريق الترمذي أورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٧٨٤/٢ برقم (١٣٠٧) - والبيهقي في البيوع ١٤/٦، ١٥ - باب: ما جاء في بيع المغنيات، والطبراني في «الكبيرة» ٢٥١/٨ برقم (٧٨٥٥) وبرقم (٧٨٦١، ٧٨٦٢) من طريق عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، به .

وقال الترمذي: «هذا حديث غريب، إنما يروى من حديث القاسم، عن أبي أمامة، والقاسم ثقة، وعلي ابن يزيد يضعف» .

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٣١٥/٦، والطبراني في «الكبيرة» ٢١٢/٨ برقم (٧٧٤٩) من طريق مسلمة بن علي الحنشي، والوليد بن الوليد القلانسي، حدثنا يحيى بن الحارث، عن القاسم، به . =

= وهذا إسناده حسن، مسلمة بن علي الحشني ضعيف، وهناك من تركه، وقد تابعه الوليد بن الوليد، وبأبي رجالة ثقات،

وأما الوليد بن الوليد القلاسي فقد ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٩/٩ فقال: «الوليد ابن الوليد العنسي، القلاسي، الدمشقي، قلم الرقة، روى عن ابن ثوبان، وسعيد بن بشر . روى عنه العباس بن الوليد بن صبيح الدمشقي - حنن أحمد بن أبي الحواري الدمشقي - وأيوب الزعان، ومسلمة بن شبيب، سمعت أبي يقول ذلك» .

ثم قال: «سألت أبي عنه فقال: صدوق، ما بحديثه بأس، حديثه صحيح» . وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣٥٠/٤: «الوليد بن الوليد بن زيد العنسي، الدمشقي، القلاسي، أبو العباس، عن ابن ثوبان، والأوزاعي.

وعنه: الذهلي، وعباس الرققي، وجماعة. قال أبو حاتم: صدوق، وقال الدارقطني وغيره: مزكوك. وروى له نصر المقدسي في أربعين حديثاً منكراً، وقال: تركوه. وقال صالح جزرة: قدرى» . وزاد الحافظ في «لسان الميزان» ٢٢٨/٦-٢٢٩ أن ابن حبان ذكره في «الثقات»، وذكره أيضاً في «المغروحين»، ثم قال: «قلت: هو الوليد بن الوليد الدمشقي الذي تقدم، وهو الوليد بن موسى، وموسى أظنه جده، فهذا رجل واحد جعله ثلاثة» ثم أورد تفريق أبي نعيم بين الوليد بن موسى، وبين الوليد بن الوليد العنسي - تحرفت في «لسان الميزان» إلى: القيسي -.

وقد ترجم الذهبي في «ميزانه» ٣٤٩/٤ الوليد بن الوليد فقال: «الدمشقي، عن سعيد بن بشر، قال الدارقطني وغيره: «منكر الحديث» .

وقال الحافظ في «لسان الميزان» ٢٢٨/٦ تعقيباً على قول الذهبي: «قلت: هو ابن موسى الذي تقدم» . وترجم الذهبي ابن موسى في «الميزان» ٣٤٩/٤ فقال: «الوليد بن موسى الدمشقي، عن سعيد بن بشر،

قال الدارقطني: منكر الحديث، وقواه أبو حاتم . وقال غيره: مزكوك، ووهاه العقيلي، وابن حبان، وله حديث موضوع» .

وقال ابن حجر في «لسان الميزان» ٢٢٧/٦ تعقيباً على الذهبي: «ولفظ العقيلي: أحاديثة بواطيل لا أصول لها، وليس ممن يقيمون الحديث.

ولفظ أبي حاتم: صدوق الحديث، لين، حديثه صحيح.

قال الحاكم: روى عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، أحاديث موضوعة، وبين الكلامين تباين عظيم» . والقلب أميل إلى ترجيح ما جاء عن أبي حاتم لأسباب منها:

١ - أن أبا حاتم أقرب المروجين زماناً من حياة المُرْجَم له فهو به أعلم . =

بِلَالُ بْنُ الْحَارِثِ الْمَزْنِيِّ

٩٣٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة الليثي، عن أبيه، عن جده،

عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمَزْنِيِّ - يُبْلَغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ^(١) اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا تَبْلُغُ، فَيَكْتُبُ اللَّهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ اللَّهُ بِهَا رِضَاهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).
قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: هَذَا مَا عِنْدِي يُبْلَغُ بِهِ كَمَا كَانَ يَقُولُهُ أَوَّلُ.

- ٢ = أن ترجمة أبي حاتم أوسع الواجم وأدقها مما يفيد بأنه أكثر الموجهين له معرفة، وأعمقهم بحاله سراً.
٣ - إضطراب الناقلين عن أبي حاتم فيما نقلوه عنه، والفرق بين ما قولوه وإياه وما قاله ظاهر فيما قدمنا من نصوصهم .
٤ - نقلوا حكم أبي حاتم على الوليد بن موسى، وليس للوليد بن موسى ترجمة في «الجرح والتعديل» وما وقعت عليه في غيره، والله أعلم .
٥ - لم يدخله ابن عدي، والمقبلي وغيرهما في الضعفاء، قبل الإمام الذهبي.
٦ - ميلنا «الكبير» إلى أن في بعض التراجم بعض تداخل، وأن الوليد بن الوليد، غير الوليد بن موسى، والله أعلم.

وانظر تعليقنا على الحديث (٤٨٥٨) في «مجمع الزوائد»، و«العلل المتناهية» لابن الجوزي ٧٨٣/٢ - ٧٨٥، و«مجمع الزوائد» ١٢١/٨ - ١٢٢.

(١) - السَّخَطُ، والكراهية للشيء وعدم الرضا به .

(٢) - إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٨٠ ، ٢٨١ ، ٢٨٧)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٥٧٦).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٨٧/٨ من طريق ابن المبارك، عن موسى بن عقبة، عن علقمة بن وقاص، عن بلال بن الحارث، به. وهذا إسناده صحيح .

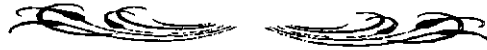
وأخرجه عبد بن حميد برقم (٣٥٨) من طريق حماد بن مسلمة، عن محمد بن عمرو، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة، به.

حَدِيثُ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُزْنِيِّ

٩٣٦- حدثنا الحميدي، قال، حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

أخبرني أبو المنهال، قال:

سَمِعْتُ إِيَّاسَ بْنَ عَبْدِ (ع: ٢٦٧) الْمُزْنِيِّ -وَرَأَى نَاسًا يَبِيعُونَ الْمَاءَ- فَقَالَ: لَا تَبِيعُوا
الْمَاءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ ^(١).
قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: وَلَا أَدْرِي أَيُّ مَاءٍ هُوَ ؟
٩٣٧- قَالَ سُفْيَانٌ: هُوَ عِنْدَنَا أَنْ يُبَاعَ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي أَخْرَجَهُ اللَّهُ فِيهِ .
وَقَدْ رُئِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ نَقْعِ الْبَيْرِ ^(٢).



* - في أصولنا «عبد الله»، وهو خطأ، وانظر «أسد الغابة» ١/١٨٤، و«الإصابة» ١/١٤٥.

(١)- إسناده صحيح، وأبو المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٥٢)، وفي «موارد الظمآن» برقم (١١١٧).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٦/٦ برقم (٩٨٩) باب: في بيع الماء وشرائه - ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣٣٨/٢ برقم (١١٠٧)، وابن حزم في «المغلي» ٧/٩ - وعبد الرزاق ١٠٦/٨ برقم (١٤٤٩٥)، وابن حزم في «المغلي» ١٣٤/٢ - ١٣٥، ٧/٩ من طريق سفيان ابن عيينة بهذا الإسناد.

(٢)- حديث صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٥٥)، وفي «موارد الظمآن» برقم (١١٤١).

ولضيف هنا أيضاً: وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٧/٦ برقم (٩٩٢) - ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة ٧/٩ - من طريق يزيد بن هارون قال: حدثنا ابن إسحاق، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أمه عمرة، عن عائشة.... وفيه «نقع البئر، يعني: فضل الماء».

حَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمِ الطَّائِيِّ

٩٣٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن

الشعبي،

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ، فَقَالَ: «لَا تَأْكُلْ إِلَّا مَا ذُكِّتَ»^(١).

٩٣٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مجالد، عن الشعبي،

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ، فَقَالَ: «مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ، فَكُلْ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّهُ وَقِيدٌ»^(٢).

٩٤٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مجالد، عن الشعبي،

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه الرمزي في الصيد (١٤٧١) باب: ما جاء في صيد المعراض من طريق

ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الرمزي أيضاً (١٤٧١) من طريق يوسف بن عيسى، حدثنا وكيع، حدثنا زكريا، بهذا الإسناد.

وقال الرمزي: «هذا حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم».

وأخرجه عبد الرزاق ٤/ ٤٧٧ برقم (٨٥٣١) من طريق ابن عيينة، عن مجالد، عن الشعبي، به.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في «الكبى» ٧٦/١٧ برقم (١٦٢).

وأخرجه ابن أبي شيبه ٣٧٥/٥-٣٧٦ باب: في المعراض، وأحمد ٤/ ٢٥٧ من طريق عبد الله بن غدير،

حدثنا مجالد، بالإسناد السابق.

وأخرجه أحمد ٤/ ٣٨٠ من طريق أبي معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علي، وهذا

إسناد منقطع. وانظر الحديث التالي.

(٢)- إسناده ضعيف لضعف مجالد، ولكن الحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري في البيوع

(٢٠٥٤) باب: تفسير المشبهات - وأصل هذا الحديث في الوضوء (١٧٥) باب: الماء الذي يغسل به شعر

الإنسان، فأنظره وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في الصيد والذباح (١٩٢٩) باب: الصيد بالكلاب المعلمة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٨٨١).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٧/ ٤٦٩ من طريق البخاري ومن طريق مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبه ٣٥٤/٥ باب: ما قالوا في الكلب يأكل صيده، وأبو نعيم في «ذكر أخبار

أصبهان» ٢/ ١٤٥-١٤٦، وأبو الشيخ الأنصاري في «طبقات محدثين بأصبهان» ٣/ ٢٥٠ برقم

(٤٧٥)، وهذه أطراف منه، سيأتي برقم (٩٤٣) فأنظره.

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ بِكَ إِذَا أَقْبَلَتِ الطَّعِينَةُ مِنْ أَقْصَى الْيَمَنِ إِلَى قُصُورِ الْحِيرَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ؟».

فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: فَكَيْفَ بَطْنِي وَمَقَانِيهَا وَرِجَالُهَا؟

قَالَ: «يَكْفِيهَا اللَّهُ طَيْئًا وَمَنْ سِوَاهَا»^(١).

قَالَ مُجَالِدٌ: فَلَقَدْ كَانَتْ الطَّعِينَةُ تَخْرُجُ مِنْ حَضْرَمَوْتَ حَتَّى تَأْتِيَ الْحِيرَةَ^(٢).

٩٤١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن مجالد، عن الشعبي،

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّوْمِ فَقَالَ: «حَتَّى يَتَبَيَّنَ

الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ».

فَقَالَ عَدِيٌّ: فَأَخَذْتُ عِقَالَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْيَضُ وَالْآخَرُ أَسْوَدُ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمَا

(ع: ٢٦٨) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا^(٣).

قَالَ سُفْيَانٌ: شَيْئًا لَمْ أَحْفَظْهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ. فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: سَمِعْتَ

هَذَا عَنْ مُجَالِدٍ؟

(١)- إسناده ضعيف، لضعف مجالد، ولكن الحديث صحيح، فقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن

حبان» برقم (٦٦٧٩)، وفي «موارد الظمان» برقم (٢٢٨٠).

ولنضيف هنا: وأخرجه مطولاً: ابن أبي شيبة ٣٢٤/١٤ برقم (١٨٤٥٥)، والدارقطني ٢/٢٢١،

والحاكم ٤/٥١٨-٥١٩ من طرق: حدثنا محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، أن رجلاً قال: كنت

أسأل الناس عن حديث عدي بن حاتم، وهو إلى جنبي بالكوفة.... وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وهو

كما قالوا. والمقانب جمع، واحده: مقنّب، وهو جماعة الخيل والفرسان، وهو دون المئة.

(٢)- عند أحمد، وعند ابن حبان: «قال عدي:....» وساق هذا الكلام.

(٣)- إسناده ضعيف، لضعف مجالد، ولكن الحديث متفق عليه. فقد أخرجه البخاري في الصوم

(١٩١٦) باب: قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ

الْفَجْرِ ثُمْ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ - وطرفه -، ومسلم في الصوم (١٠٩٠) باب: بيان أن الدخول في

الصوم يحصل بطلوع الفجر.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٤٦٢، ٣٤٦٣).

ولنضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨/٣ باب: ما قالوا في الفجر ما هو؟ من طريق ابن إدريس،

عن حصين، عن الشعبي، به. وهذا إسناده صحيح.

قَالَ: نَعَمْ وَكَانَ يُحْسِنُهُ، وَلَكِنِّي لَمْ أَحْفَظْهُ كُلَّهُ.

٩٤٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن مجالد، عن الشعبي،

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ الْمَعْلَمِ فَقَالَ: «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمَعْلَمِ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ، فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ. فَإِنْ أَكَلَ، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ».

قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ خَالَطَتْ كِلَابَنَا كِلَابٌ أُخْرَى؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ»^(١).



(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (١٧٥) باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان - وأطرافه -، ومسلم في الصيد والذبائح (١٩٢٩) باب: الصيد بالكلاب المعلمة .

وقد استوفينا تخريجهم في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٨٨١).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٤/٥ باب: ما قالوا في الكلب يأكل صيده، وأبو يعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١٤٥/٢-١٤٦، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٢٥٠/٣، برقم (٤٧٥)، والبعوي في «شرح السنة» ١٩١/١١-١٩٢ برقم (٢٧٦٨)، وابن حزم في «المغلي» ٤٦٩/٧، وهو طرف من الحديث المتكلم برقم (٩٤٢).

حَدِيثُ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ

٩٤٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو فروة الهمداني، قال:

سمعت الشعبي يقول:

سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «حَلَالٌ بَيْنَ، وَحَرَامٌ بَيْنَ، وَشُبُهَاتٌ بَيْنَ ذَلِكَ، فَمَنْ تَرَكَ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِنْفِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ لَهُ أَتَرَكَ، وَمَنْ اجْتَرَى عَلَى مَا شَكَّ فِيهِ، أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقَعَ الْحَرَامَ. وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، وَحِمَى اللَّهِ فِي الْأَرْضِ مَعَاصِيهِ»^(١).

٩٤٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مجالد، قال: سمعت

الشعبي يقول:

سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَكُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَنَنْتُ أَنِّي لَا

(١)- إسناده صحيح، وأبو فروة هو عروة بن الحارث، وأخرجه البخاري في الإيمان (٥٢) باب:

فضل من استعبر لدينه - وأطرافه -، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩) باب: أخذ الحلال وترك الشبهات.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢١).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٣٢٣/١، ٣٢٤ من طريق عبد الله بن عون،

وزكريا بن أبي زائدة، ومغيرة، وعاصم بن بهدلة.

وأخرجه الدارمي في البيوع ٢/٢٤٥ باب: في الحلال بين وفي الحرام بين، من طريق أبي نعيم، حدثنا

زكريا بن أبي زائدة.

وأخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١٤٧/١ من طريق عبيد الله بن موسى، حدثنا

عيسى الحنطاط.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٦٢٩/٤ من طريق أبي عوانة، عن عاصم.

وأخرجه ابن عدي أيضاً في «الكامل» ١٦٩٢/٥، والذهبي في معجم شيوخه ٥٨/١ ت (٤١)، من

طريق عمرو بن قيس الملائي، حدثنا عبد الملك بن عمير،

جميعهم: حدثنا الشعبي، بهذا الإسناد. وانظر «تاريخ جرجان» ص (٣١٧-٣١٨)، و«التمهيد» لابن

عبد البر ٢٠٩/٩، و«الغلي» لابن حزم ١٥٥/١١.

أَسْمَعَ أَحَدًا بَعْدَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ، وَتَوَاضُعِهِمْ» (١) كَمَثَلِ الْإِنْسَانِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ، تَدَاخَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّى وَالسَّهَرِ» (٢).

٩٤٥- قَالَ: وَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي الْإِنْسَانِ مُضْغَةٌ إِذَا هِيَ صَلَحَتْ وَ سَلِمَتْ، سَلِمَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ وَ صَحَّ. وَإِذَا هِيَ سَقِمَتْ، سَقِمَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ وَ فُسِدَ، وَ هِيَ الْقَلْبُ» (٣).

٩٤٦- وَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْمُذْهَبِ فِي حُقُوقِ اللَّهِ، وَالْوَاقِعِ فِيهَا، وَالْقَائِمِ عَلَيْهَا كَمَثَلِ ثَلَاثَةِ رُكْبَاءَ سَفِينَةٍ وَ اسْتَهَمُوا مَنَازِلَهَا، فَكَانَ لِأَحَدِهِمْ أَسْفَلُهَا وَأَوْعَرُهَا وَ شَرُّهَا، فَكَانَ مُخْتَلِفُهُ وَ مُهَرَّاقُ مَائِهِ عَلَيْهِمْ. فَبَيْنَا هُمْ فِيهَا لَمْ يَفْجَأْهُمْ بِهِ إِلَّا

(١)- في رواية البخاري «في تراحمهم، وتوادهم، وتعاطفهم».

وقال ابن أبي حمزة: «الذي يظهر أن التراحم، والتوادد، والتعاطف - وإن كانت متقاربة في المعنى - لكنها يبيها فرق لطيف:

فأما التراحم، فالمراد به: أن يرحم بعضهم بعضاً بأخوة الإيمان لا بسبب شيء آخر .

وأما التوادد، فالمراد به: التواصل الجانبي للمحبة كالتزاور و التهادي،

وأما التعاطف فالمراد به: إعانة بعضهم بعضاً، كما يعطف الثوب عليه لبقريه». والنظر «فتح

الباري» ١٠/ ٤٣٩ - ٤٤٠ .

(٢)- إسناده ضعيف، غير أن الحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري في الأدب (٦٠١١) - باب:

رحمة الناس والبهائم، ومسلم في البر (٢٥٨٦) باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم.

وقد استوفينا تحريكه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٣ ، ٢٩٧).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي في «معجم شيوخه» ١/ ٣٤٧ - ٣٤٨، وأبو الشيخ

الأصبهاني في «طبقات المحدّثين بأصبهان» ٤/ ٢٢٧ - ٢٢٨ برقم (٩٨٨) .

(٣)- صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (٥٢) باب: فضل من استبرأ لدينه - وطريقه -، ومسلم

في المساقاة (١٥٩٩) باب: أخذ الحلال وترك الشبهات.

وهو طرف للحديث السابق، والنظر «صحيح ابن حبان» برقم (٢٩٧)، والحديث التالي.

ونضيف هنا: وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٦٥ من طريق سفيان، به.

وَقَدْ أَخَذَ الْقُدُومَ، فَقَالُوا لَهُ: أَيُّ شَيْءٍ تَصْنَعُ؟ فَقَالَ: أَخْرِقْ فِي حَقِّي خُرْقًا فَيَكُونُ أَقْرَبَ لِي مِنَ الْمَاءِ وَيَكُونُ فِيهِ مُخْتَلَفِي وَمُهْرَاقِي مَا بِي.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتْرُكُوهُ أَبْعَدَهُ اللَّهُ، يَخْرِقُ فِي حَقِّهِ مَا شَاءَ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَدْعُوهُ يَخْرِقُهَا فَيَهْلِكُنَا وَيُهْلِكُ نَفْسَهُ، فَإِنْ هُمْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ نَجًا وَنَجُوا مَعَهُ، وَإِنْ هُمْ لَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، هَلَكَ وَهَلَكُوا مَعَهُ^(١).

٩٤٧- قَالَ: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «حَلَالٌ بَيْنَ، وَحَرَامٌ بَيْنَ، وَشُبُهَاتٌ بَيْنَ ذَاكَ، فَمَنْ تَرَكَ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ، كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ لَهُ أَتَرَكَ. وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا شَكَّ فِيهِ يُوْشِكُ أَنْ يُوَاقِعَ الْحَرَامَ^(٢)، كَمَنْ رَكَعَ إِلَى جَانِبِ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ، وَإِنْ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، وَحِمَى اللَّهِ فِي الْأَرْضِ مَعَاصِيهِ^(٣)».

٩٤٨- قَالَ: وَسَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: نَحَلَنِي أَبِي غُلَامًا، فَقَالَتْ لَهُ أُمِّي: عَمْرُةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: إِيْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَشْهِدْهُ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ لِيَشْهَدَهُ. فَقَالَ: «أَكُلْ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَ هَذَا؟».

قَالَ: لَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ (ع: ٢٧٠): «إِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى حَقٍّ»، وَأَبَى أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْهِ^(٤).

(١)- صحيح، وأخرجه البخاري في الشركة (٢٤٩٣) باب: هل يقرع في القسمة؟ والإستهام فيه؟، وفي الشهادات (٢٦٨٦) باب: القرعة في المشكلات.

وأخرجه أحمد ٢٦٨/٤، ٢٧٠، ٢٧٣، والرومذي في الفتن (٢١٧٣)، والرامهرمزي في «الأمثال» برقم (٦١، ٦٢، ٦٣)، والبيهقي في «آداب القاضي»، ٩١/١٠، وفي العلق ٢٨٨/١٠ باب: إثبات استعمال القرعة، والبهوي في «شرح السنة» برقم (٤١٥١)، وهو طرف لسابقه، فانظرهما أيضاً.

والمدن، والمداهن واحد، والمراد به، من يراني ويضيع الحقوق، ولا يغير المنكر.

(٢)- في (ظ): «الحِمَى».

(٣)- صحيح، وقد تقدم برقم (٩٤٦).

(٤)- صحيح، وأخرجه البخاري في الهبة (٢٥٨٦) باب: الهبة للولد - وطرفه -، ومسلم في الهبات (١٦٢٣) باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٠٩٧، ٥٠٩٨، ٥٠٩٩، ٥١٠٠، ٥١٠٢، ٥١٠٣، ٥١٠٤، ٥١٠٥، ٥١٠٦، ٥١٠٧).

٩٤٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن

المنشتر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن أبيه،

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - قَالَ الْحَمِيدِيُّ: كَانَ سُفْيَانُ يَغْلُطُ فِيهِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدِ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]، وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ
الْغَاشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١]، وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا إِذَا وَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ جُمُعَةٍ (١).

٩٥٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد الضبي، عن إبراهيم بن

المنشتر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم،

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ (٢).

٩٥١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

حميد بن عبد الرحمن، ومحمد بن النعمان أنهما:

سَمِعَا النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَاهُ نَحَلَهُ نَحْلًا فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ لِيُشْهِدَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ: «أَكُلْ وَلَدِكَ نَحْلَتَ مِثْلَ هَذَا».
قَالَ: لَا، قَالَ: «فَارْدُدْهُ» (٣).

= ونضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (٩٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد»
٢٨/١٢، وابن عبد البر في «المهيد» ٢٣١/٧، والشافعي في «معركة السنن الآثان» ٦٤٦١/٩ برقم
(١٢٣٥٨، ١٢٣٥٩، ١٢٣٦٠، ١٢٣٦١، ١٢٣٦٢، ١٢٣٦٣، ١٢٣٦٤، ١٢٣٦٥، ١٢٣٦٦، ١٢٣٦٧).

(١)- في إسناده زيادة «عن أبيه» بعد حبيب بن سالم، كاتب النعمان ومولاه، ولذلك قال الحميدي:
«كان سفيان يغلط فيه». ولكن الحديث صحيح، وانظر التعليق التالي.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الجمعة (٨٧٨) باب: ما يقرأ في صلاة الجمعة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٨٢١، ٢٨٢٢).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن الآثان» ٣٥٤/٤ - ٣٥٥ برقم (٦٤٣٩،
٦٤٤٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٩/١٠. وانظر «المهيد» لابن عبد البر ١٠٧/٤.

ملاحظة: لقد تحرفت «عن أبيه» في نهاية الحديث في (ظ) إلى «عن إبراهيم».

(٣)- إسناده صحيح، وقد تقدم برقم (٩٥٣) فالنظره.

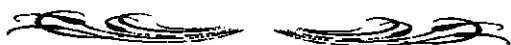
ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٧٥/٤ برقم (٢٠٢٥) من طريقين:
حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَقْرَمَ الْخَزَاعِيِّ

٩٥٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا داود بن قيس الفراء، عن

عبيد الله بن عبد الله بن أكرم الخزاعي،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْقَاعِ ^(١) مِنْ نَمِرَةٍ ^(٢) يُصَلِّي، فَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِئِهِ إِذَا سَجَدَ ^(٣).



(١)- القاع: ما البسط من الأرض الحرة السهلة الطين، التي لا يخالطها رمل فيشرب ماءها، وليس فيها تظامن ولا ارتفاع.... وانظر «معجم البلدان» ٢٨٩/٤.

(٢)- نَمِرَةٌ: ناحية بعرفة، نزل بها النبي ﷺ وهو الجبل الصغير البارز الذي يبدو غرب الواقف بعرفة. وبينه وبين الناظر سيل وادي عرفة.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه الشافعي في «المسند» ص(٣٨٨) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة في الصلاة ٢٥٧/١ باب: التجافي في السجود - ومن طريقه هذه أخرجه ابن ماجه في الإقامة (٨٨١) باب: السجود -، وأحمد ٣٥/٤ من طريق وكيع، عن داود بن قيس الفراء، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٥/٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وأبي نعيم. وأخرجه الدرمذي في الصلاة (٢٧٤) باب: ما جاء في التجافي في السجود، من طريق أبي خالد الأحمر،

وأخرجه النسائي في الصلاة ٢١٣/٢ باب: صفة السجود، من طريق إسماعيل. وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢٦٥/١ - ومن طريقه أخرجه البيهقي في الصلاة ١١٤/٢ باب: يجافي مرفقيه عن جنبه - من طريق عبد الله بن مسلمة. جميعهم: عن داود بن قيس، بهذا الإسناد.

ولفظ النسائي: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكُنْتُ أَرَى غُفْرَةَ إِبْطِئِهِ إِذَا سَجَدَ».

أَحَادِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ

- ٩٥٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ: أَطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ^(١) فِي حُجْرَةٍ^(٢) النَّبِيِّ ﷺ وَبِيدِ النَّبِيِّ ﷺ (ع: ٢٧١) مَذْرُؤً^(٣) يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ فَقَالَ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ، لَطَعْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْاسْتِثْدَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ»^(٤).
- ٩٥٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو حازم:

- (١)- الجُحْرُ: مأوى الضب واليربوع والحية. والمراد هنا: ثقب يُرى منه داخل الغرفة.
- (٢)- الحُجْرَةُ: الغرفة في أسفل البيت سميت بذلك لأنها تحجر النائم، والجمع: حُجْرٌ، وَحُجْرَاتٌ...
- (٣)- المذْرُؤُ -والمرأة-: شيء يعمل من حديد أو خشب على شكل سنٍّ من أسنان المشط وأطول منه يسرح به الشعر، ويستعمله من لا مشط له.
- (٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في اللباس (٥٩٢٤) باب: الإمتشاط -وطرفه-، ومسلم في الآداب (٢١٥٦) باب: تحريم النظر في بيت غيره.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٣/٤٩٩-٥٠٠ برقم (٧٥١٠).

ولضيف هنا: وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١١٠/٦ برقم (٥٦٦٣) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن أبي شيبه في الأدب ٧٥٦/٨ برقم (٦٢٨١) باب: ما كره من إطلاع الرجل على الرجل -ومن طريقه هذه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والثاني» ١٢٢/٤ برقم (٢٠٩٤)، والطبراني في «الكبير» برقم (٥٦٦٣) - والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٠٤/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم (١٠٧٠)، والطبراني برقم (٥٦٦٢) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث،

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٤٤٨)، والطبراني في «الكبير» برقم (٥٦٦٥) من طريق ابن أبي ذئب، وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٥٦٦١، ٥٦٦٦، ٥٦٦٧، ٥٦٦٨، ٥٦٦٩، ٥٦٧٠، ٥٦٧١، ٥٦٧٢، ٥٦٧٣) من طريق الأوزاعي، ويونس، وخالد، وأبي سلمة، وزمعة بن صالح، ومحمد بن إسحاق، وكيسان، وعمر بن سعيد، وعقيل، جميعهم: عن الزهري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٥٦٦٠)، والخطيب في «الفيح والفتحة» ٢١١/١-٢١٢، والبيهقي في «شرح السنة» ٢٥٣/١٠ برقم (٢٥٦٧) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، به.

أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِي يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ، كَهَلِهِ مِنْ هَلِهِ»^(١). وَأَشَارَ سُفْيَانُ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى .

٩٥٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: قال لنا أبو حازم:

سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ مَنِبَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟

فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، هُوَ مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ،^(٢) عَمِلَهُ لَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةٍ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَعِدَ عَلَيْهِ، اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَكَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ، ثُمَّ صَعِدَ، فَقَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى، ثُمَّ سَجَدَ^(٣) .

٩٥٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو حازم، قال:

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التفسير (٤٩٣٦) باب: تفسير سورة والنازعات -وطرفه-، ومسلم في الفتى (٢٩٥٠) باب: قرب الساعة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥١٧/١٣-٥١٨ برقم (٧٥٢١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٦٤٢).

ونضيف هنا: وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧٥/٦ برقم (٥٩١٢) من طريق الحميدي هذه .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (٥٨٧٣، ٥٨٨٥، ٥٩٨٨) من طريق إبراهيم بن حمزة الزبيري، والقنعي، ويعقوب بن عبد الرحمن .

وأخرجه الطبري في التاريخ ١٥/١ من طريق سليمان بن بلال،

وأخرجه البهوي في «شرح السنة» ٩٨/١٥ من طريق فضيل بن سليمان،

جميعهم: حدثنا أبو حازم، بهذا الإسناد .

(٢)- الأثل: شجر شبيه بالطرفاء، إلا أنه أضخم منه، واحده أثلة، دقيق الورق، كثير الأغصان، جيد الخشب .

والغابة: غيضة كثيفة الأشجار في الشمال الغربي من المدينة، وعلى بعد ٦ أكيال تقريباً من المركز، ولا تزال معروفة بهذا الاسم، وتعد (الحُلَيْل) اليوم من الغابة .

وقال الحافظ في «الفتح» ٤٨٦/١ في تعريفها: «موضع معروف من عوالي المدينة». كذا قال أ .

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٧٧) باب: الصلاة في السطوح والمنبر والخشب -وأطرافه-، ومسلم في الصلاة (٥٤٤) باب: جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢١٤٢).

سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَرْفٍ فِي شَيْءٍ وَقَعَ بَيْنَهُمْ حَتَّى تَرَامُوا بِالْحِجَارَةِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذَّنَ بِلَالٌ، وَاحْتَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَخْلُلُ الصُّفُوفَ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الصَّفِّ الَّذِي يَلِي أَبَا بَكْرٍ، أَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيحِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ تَفَتَّ، فَأَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ اثْبَتْ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَشَكَرَ اللَّهَ، وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ، قَالَ^(١): «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ؟».

فَقَالَ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيَرَى ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ انْحَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ فِي صَلَاتِكُمْ شَيْءٌ، أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيحِ؟ إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ (ع: ٢٧٢) وَالتَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، مَنْ نَابَهُ^(٢) شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ»^(٣).

٩٥٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو حازم:

أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ قَالَ: كُنْتُ فِي الْقَوْمِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي [قَدْ]^(٤) وَهَبْتُ نَفْسِي لَكَ، فَرَّ^(٥) فِي رَأْيِكَ.

(١)- في (ظ): «فقال».

(٢)- ناب الرجل: نزل به من المهمات والحوادث . وأناب، يُنيب، إناية، أي: رجع إلى الله بالتوبة .

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٦٨٤) باب: من دخل ليوم الناس فجاء الإمام

الأول - وأطرافه -، ومسلم في الصلاة (٤٢١) باب: تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام .

وقد استوفينا تخريجهم في «مسند الموصلي» ٥٠٣/١٣ وعلقنا عليه أيضاً برقم (٧٥١٣)، وبرقم

(٧٥١٧، ٧٥٢٤، ٧٥٤٥) . وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٦٠) .

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن الآل» ١٦٦/٣ - ١٦٧ برقم (٤١٤٩) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً برقم (٤١٤٨، ٤٦١٧) مطولاً ومختصراً جداً، من طريق مالك، عن أبي حازم، به.

وأخرجه عبد بن حميد برقم (٤٥٠) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي حازم، به.

(٤)- ما بين حاصرتين زيادة من (ظ) .

(٥)- فَرَّ: أي: فانظر، وهو فعل أمر مبني على حذف حرف العلة .

فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنْكِحْنِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ.
 قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَامَتْ فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلرَّجُلِ:
 «هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ تُعْطِيهَا إِيَّاهُ؟».
 فَقَالَ: لَا. قَالَ: «فَاذْهَبِ فَاطْلُبِي شَيْئاً». فَذَهَبَتْ ثُمَّ جَاءَتْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا
 وَجَدْتُ شَيْئاً.
 قَالَ: «اِذْهَبِي فَاطْلُبِي وَلَوْ خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ». فَذَهَبَتْ. ثُمَّ جَاءَتْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ:
 مَا وَجَدْتُ شَيْئاً وَلَا خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ.
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟». قَالَ: نَعَمْ سُورَةٌ كَذَا، وَسُورَةٌ
 كَذَا.

قَالَ: «فَاذْهَبِي، فَقَدْ زَوَّجْتُكِهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»^(١).

٩٥٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو حازم، قال:

اختلفَ النَّاسُ بِأَيِّ شَيْءٍ دُورِيَ جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ؟

فَسَأَلُوا سَهْلاً - وَكَانَ مِنْ^(٢) آخِرِ مَنْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ -.

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في النكاح (٥١٤٩) باب: التزويج على القرآن، وبغير
 صداق - وأصل هذا الحديث في الوكالة (٢٣١٠) باب: وكالة المرأة الإمام في النكاح فانظره وأطرافه
 الكثيرة -، ومسلم في النكاح (١٤٢٥) (٧٧) باب: الصداق وجواز كونه تعليم قرآن، من طريق سفيان،
 بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥١٤/١٣ برقم (٧٥٢١)، وبرقم (٧٥٣٩، ٧٥٢٢)، وفي
 «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠٩٣).

ولنضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٨١/٣ - ١٨٢، من ثلاثة طرق عن سفيان،
 بهذا الإسناد.

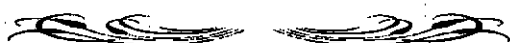
وأخرجه الدارقطني ٢٤٧/٣ برقم (٢١) من طريقين: حدثنا أبو الأشعث، حدثنا الفضل بن موسى،
 عن أبي حازم، به.

(٢) - ساقطة من (ط).

فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، كَانَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الدَّمَ، وَعَلَيَّ يَأْتِي ^(١) بِالْمَاءِ فِي تَرْسِهِ، وَأُخِذَ حَصِيرٌ، فَأُحْرِقَ، فَحُشِي بِهِ جُرْحُهُ ^(٢).

٩٥٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو حازم،

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» ^(٣).



(١)- في (ظ): «يَأْتِيهَا».

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (٢٤٣) باب: غسل المرأة أباهما الدم عن وجهه، وفي الجهاد (٣٠٣٧) باب: دواء الجرح يا حرق الحصر، وفي النكاح (٥٢٤٨) باب: ﴿وَلَا يَنْدِينَ زَيْتَهُنَّ إِلَّا لِيُغَوِّتَهُنَّ﴾، ومسلم في الجهاد (١٧٩٠) (١٠٣) باب: غزوة أحد، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥٢٩/١٣، ٥٣١، برقم (٧٥٣٥، ٧٥٣٦)، وفي «صحيح، ابن حبان» برقم (٦٥٧٨، ٦٥٧٩)،

ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (٤٥٣) من طريق عبد الله بن مسلمة، حدثنا عبد العزيز ابن أبي حازم عن أبيه، به.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٧٩٤) باب: الغنوة والروحة في سبيل الله -وأطرافه -، ومسلم في الإمامة (١٨٨١) باب: فضل الغنوة والروحة في سبيل الله، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه، تعليقا يحسن الرجوع إليه، في «مسند الموصلي» ٥٠٦/١٣ برقم (٧٥١٤)، وبرقم (٧٥٣٤، ٧٥٣١).

وفي الباب عن أبي هريرة، استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤١٧، ٨٤١٨).

حَدِيثُ قَارِبِ الثَّقَفِيِّ

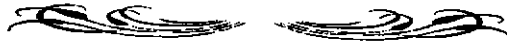
٩٦٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن ميسرة:

أخبرني وهب بن عبد الله بن قارب -أو مارب- عن أبيه،

عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ (ع: ٢٧٣) يَقُولُ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ». وَأَشَارَ بِيَدِهِ هَكَذَا -وَمَدَّ الْحُمَيْدِي يَمِينَهُ- قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالْمُقَصِّرِينَ؟

فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالْمُقَصِّرِينَ؟ فَقَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالْمُقَصِّرِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالْمُقَصِّرِينَ». وَأَشَارَ الْحُمَيْدِي بِيَدِهِ، فَلَمْ يَمُدَّ مِثْلَ الْأَوَّلِ^(١).

قَالَ سَفِيَانُ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَارِبٍ -وَحِفْظِي قَارِبٌ- وَالنَّاسُ يَقُولُونَ: قَارِبٌ كَمَا حَفِظْتُ، فَأَنَا أَقُولُ: قَارِبٌ أَوْ مَارِبٌ^(٢).



(١)- إسناده جيد، وقد أطلنا الكلام عليه في «مجمع الزوائد» برقم (٥٦٧١).

ويشهد له حديث أبي سعيد، استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» برقم (١٢٦٣).

ويشهد له أيضاً حديث ابن عباس، خرجناه في «مسند الموصلي» برقم (٢٧١٨، ٢٤٧٦).

وحديث ابن عمر الذي استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨٨٠).

(٢)- فصلنا ذلك وبيننا أن الصواب (قارب)، في تعليقنا على هذا الحديث في «مجمع الزوائد» برقم

حَدِيثُ ابْنِ خَنْبَشٍ*

٩٦١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا داود بن يزيد: أبو يزيد

الأودي، عن الشعبي،

عَنِ ابْنِ خَنْبَشٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُمْرَةٌ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ كَحَجَّةٍ»^(١).

*- قال ابن الأثير في «الإصابة» ٤٥٧/٥: «وهب بن خنّش -وقيل: هرم بن خنّش الطائي، وهو تصحيف، صحفه داود الأودي، عن الشعبي، والصحيح، وهب. قاله الترمذي، وأبو عمر، وابن مأكولا». وانظر أيضاً «الإصابة» ٣١٩/١٠.

(١)- إسناده ضعيف لضعف داود بن يزيد الأودي الزعافري.

وأخرجه ابن ماجه في المناسك (٢٩٩٢) باب: العمرة في رمضان، والبخاري في «الكبير» ١٥٨/٨، وابن عدي في «الكامل» ٩٤٨/٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣٧٣/٥ برقم (٢٧٩٩) ومن طريقه أورده ابن الأثير في «أمسد الغاية» ٤٥٧/٥ -، والدولابي ١٦٢/٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وعندهم «هرم بن خنّش».

وأخرجه أحمد ١٧٧/٤ من طريق وكيع، ومحمد بن عبيد، حدثنا داود بن يزيد، به.

وفي رواية محمد بن عبيد قال: «هرم بن خنّش».

وقال البخاري: «وقال أبو نعم: عن داود، عن عامر، عن ابن خنّش....».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» ٤٧٢/٢ برقم (٤٢٢٥)، وابن ماجه (٢٩٩١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٢٠/٧، من طريق سفيان، عن بيان وجابر، عن الشعبي، عن وهب بن خنّش،.... وهذا إسناد صحيح، نعم جابر الجعفي ضعيف، ولكن تابعه بيان بن بشر.

وأخرجه أحمد ١٨٦/٤ من طريق وكيع.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ١٥٨/٨ من طريق محمد بن يوسف.

كلاهما: عن سفيان، عن بيان، عن الشعبي، به.

وأخرجه أحمد ١٨٦/٤ من طريق وكيع، عن جابر، عن الشعبي، به.

وقال الطبراني في «الكبير» ١٥٦/١٧ بعد الحديث (٤٠٣): «ورأه الناس، عن سفيان، عن جابر....».

بالإسناد السابق.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٠٦٦/٦ من طريق محمد بن بكر، حدثنا قيس، عن جابر، بالإسناد

السابق.

ويشهد له حديث ابن عباس المتفق عليه، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧٠٠).

أَحَادِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ

٩٦٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا الزهري، قال:

أخبرني سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمُّنُوا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَوَمَّنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١).

٩٦٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري -وَحَفِظْتُهُ مِنْهُ-

عن سعيد بن المسيب: أنه أخبره،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ، الْأَوَّلُ فَلِأَوَّلٍ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ، طُوِبَتِ الصُّحُفُ، وَاسْتَمْعُوا الْخُطْبَةَ، فَأَلْمَهَجَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِي بِدَنَةٍ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بِقَرَّةٍ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي كَبْشًا...»، حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ، وَالْبَيْضَةَ^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٧٨٠) باب: جهر الإمام بالتأمين -وطرفه -، ومسلم في الصلاة (٤١٠) باب: التسميع والتحميد والتأمين .

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٧/١٠ برقم (٥٨٧٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٨٠٤).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٤/١٤ برقم (١٨٢٤١)، والبيهقي في «معركة السنن الآثار» ٣٨٩/٤ برقم (٣١٥٤)، من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٧ من طريق مالك، عن الزهري، به .

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٢٦٣/٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٧ والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٢٧/١١، والبيهقي في «معركة السنن الآثار» ٣٨٨/٢، برقم (٣١٥٢) من طريق مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة....

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٥٠٠/٤ من طريق عبد الله بن الفضل، وأبي الزناد عبد الله بن ذكوان، عن الأعرج، عن أبي هريرة واستغربه من حديث ابن الفضل.

وانظر «نصب الرتبة» ٣٦٨/١، و«تلخيص الحبير» ٢٣٨-٢٣٩، و«الترتبة» ١٣٨/١.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجمعة (٩٢٩) باب: الاستماع إلى الخطبة -وطرفه -،

ومسلم في الجمعة (٨٥٠) باب: فضل التهجير يوم الجمعة. =

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ....

قَالَ سُفْيَانُ: مَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ ذَكَرَ الْأَعْرَجَ قَطُّ، مَا سَمِعْتُهُ يَقُولُهُ إِلَّا عَنْ سَعِيدٍ (ع: ٢٤٧) أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١).

٩٦٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان: سمعت الزهري، عن سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ، فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ. وَأَتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَقْضُوا»^(٢).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٠/١١ برقم (٦١٥٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٧٤).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «المعرفة» ٣٩٤/٤ برقم (٦٥٨٣) من طريق الحميدي هذه بكامله.

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (٦٥٧٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٨/٣ من طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد. وصححه ابن خزيمة برقم (١٧٦٩).

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» ٢٤٩/٣، والبيهقي في «المعرفة» برقم (٦٥٨٨) من طريق مالك، عن سمي، عن أبي صالح السمان، عن أبي أبي هريرة....

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» ٢٤٨/٣، والبيهقي في «المعرفة» برقم (٦٥٧٩) من طريق يونس بن يزيد، وابن أبي ذئب، جميعاً: عن ابن شهاب، عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة.... وعند الطحاوي، والبيهقي، وعبد بن حميد برقم (١٤٤٣) طرق أخرى.

(١)- طريق الأغر هذه أخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٢١١) باب: ذكر الملائكة، ومسلم في الجمعة (٨٥٠) (٢٤) باب: فضل التهجير يوم الجمعة، من طريق إبراهيم بن سعد، ويونس، حدثنا ابن شهاب، أخبرني أبو عبد الله الأغر: أنه سمع أبا هريرة.... ونظر التعليق السابق، و«معرفة السنن والآثار» ٣٩٣/٤-٣٩٦.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٦٣٦) باب: لا يسمى إلى الصلاة وليأت بالسكينة والوقار - وظرفه -، ومسلم في المساجد (٦٠٢) باب: استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة. =

٩٦٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يقول: أخبرني

سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِثَانِ، وَالْأَسْنِخْدَادُ،^(١) وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ»^(٢).

٩٦٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يحدث: عن

سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُصَلِّي أَحَدُنَا فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُكُمْ ثَوْبَانِ؟».

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٨٣/١١ برقم (٦٤٩٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢١٤٥، ٢١٤٦).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن الآثان» ٤/ ١٧٠ - ١٧١ برقم (٥٧٨٤)، وابن حزم في «المحلى» ٥/ ٧٤ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «المعرفة» أيضاً برقم (٥٧٨٥) من طريق البخاري، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد ابن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة... وانظر «نصب الراية» ٢/ ٢٠٠، و«تلخيص الحبير» ٢٨/٢.

(١)- الإستحداد: استخدام موسى في حلق شعر العانة.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في اللباس (٥٨٨٩) باب: قص الشارب - وطرفه - ومسلم في الطهارة (٢٥٧) باب: خصال الفطرة، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٤/١٠ برقم (٥٨٧٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٤٧٩، ٥٤٨٠، ٥٤٨١، ٥٤٨٢).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٥/١ باب: في الفطرة، والبيهقي في «المعرفة» ٤٤١/١ برقم (١٢٧٨) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

والفطرة، قال الحافظ في «الفتح» ٣٣٩/١٠ بعد أن ذكر قول الخطابي: «ذهب أكثر العلماء إلى أن المراد بالفطرة هنا السنة»، وأقوال كثير من العلماء: «وقد رد القاضي البيضاوي الفطرة في حديث الباب إلى مجموع ما ورد في معناها، وهو الإخراص، والجيلة، والدنين، والسنة، فقال: هي السنة القديمة التي اختارها الأنبياء، واتفقت عليها الشرائع، وكأنها أمر جلي فطروا عليها».

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لِرَجُلٍ يَسْأَلُهُ: أَتَعْرِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَإِنَّهُ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَإِنْ ثِيَابُهُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمَشْجَبِ^(١).

٩٦٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري - كما أقول لك

لا نحتاج فيه إلى أحد- قال: أخبرني سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ أَغْرَابِيُّ الْمَسْجِدَ - وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ - قَالَ: فَقَامَ، فَصَلَّى، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا، فَاتَّفَقَتْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا». فَمَا لَيْتَ أَنْ بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَسْرَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْرَيْقُوا عَلَيْهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ - أَوْ دَلُّوا مِنْ مَاءٍ»، ثُمَّ قَالَ: «لِنَمَّا بُعِثْتُمْ مُبْسَرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ»^(٢).

٩٦٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري - قال: وحفظته

منه- قال أخبرني سعيد بن المسيب، (ع: ٢٧٥)،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٥٨) باب: الصلاة في الثوب الواحد ملتصقاً

به - وطرفه-، ومسلم في الصلاة (٥١٥) باب: الصلاة في ثوب واحد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٦/١٠ برقم (٥٨٨٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٩٥، ٢٢٩٦، ٢٢٩٨)، وانظر أيضاً الحديث (١٧١٤) في «صحيح ابن حبان»، و «معجم الطبراني الصغير» ١٢٥/٢، و«سنن الدارقطني» ٢٨٢/١.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (٢٢٠) باب: صب الماء على البول في المسجد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٨/١٠ برقم (٥٨٧٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٩٨٥، ٩٨٧، ٩٣٩٩، ١٤٠٠، ١٤٠٢).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٣١/١، وابن حزم في «المحلى» ٢٤٧/٤، من طريق يونس بن يزيد، وشعيب: عن الزهري، قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله، أن أبا هريرة أخبره....

وانظر «مصنف» عبد الرزاق ٤٢٣/١، ٤٢٤.

قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رِيْعَةَ،
وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ^(١) عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كِسِينِي^(٢)
يُوسُفَ»^(٣).

٩٦٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سعيد بن المسيب،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ
صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^(٤).
٩٧٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زياد بن سعد، قال: أخبرني
سليمان^(٥) بن عتيق قال: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ:

(١)- الوطأة: البأس.

(٢)- أي: اجعلها عليهم سنوات جدد وقطع وشدة وبلاء.

(٣)- إسناده صحيح، وقد أخرجه البخاري في الأذان (٧٩٧) - وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في
المساجد (٦٧٥) باب: استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة.
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٥/١٠ برقم (٥٨٧٣)، وبرقم (٥٩٩٥)، وفي «صحيح
ابن حبان» برقم (١٩٧٢).

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضل الصلاة، في مسجد مكة والمدينة (١١٩٠) باب:
فضل الصلاة فيهما، ومسلم في الحج (١٣٩٤) باب: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة.
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٤١/١٠ برقم (٥٨٥٧)، وبرقم (٥٨٧٥)، وفي «صحيح
ابن حبان» برقم (١٦٢١) و (١٦٢٥) أيضاً.

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٥/١ من طريق الحميدي هذه.
وأخرجه ابن عبد البر في «المعجم» ٣١/٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٢٢/٩ من طرق: حدثنا
سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» ٢٤٤/١ من طريق عبد الرحمن بن مسافر، وشعب، وصالح بن أبي
الأخضر، والزبيدي،
جميعهم: عن الزهري. به. ورواية شعب: «الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة». ورواية الزبيدي
فيها «الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة».

وانظر «تاريخ البخاري» ٤٠/٥ حيث ذكر الخلاف فيه، و«التمهيد» ١٦/٦، ١٧.

(٥)- في (ظ): «سالم» وهو تحريف،

سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِئَةِ صَلَاةٍ
فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ^(١).

قَالَ الْحَمِيدِي: قَالَ سُفْيَانُ: فَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِئَةِ أَلْفِ
صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا مَسْجِدَ الرَّسُولِ فَإِنَّمَا فَضْلُهُ عَلَيْهِ بِمِئَةِ صَلَاةٍ.

٩٧١- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي
سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ
شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»^(٢).

٩٧٢- وَقَالَ: «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ: رَبُّ أَكَلْ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا
بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ مِنْ حَرِّهَا،
وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْبَرْدِ، فَمِنْ زَمَهِيرِهَا»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وهو موقوف على عمر، وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٥/١ من
طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن حبان برقم (١٦٢٠)، وهو في «الموارد» برقم (١٠٢٧) وفيهما استوفينا تحريجه من
طريق حماد بن زيد، عن حبيب المعلم، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن الزبير قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي.....».

(٢)- إسناده صحيح، ساق فيه حديثين، وانظر التعليق التالي.

(٣)- إسنادهما صحيح، وأخرجهما معاً: مالك في وقوت الصلاة (٢٨) باب: النهي عن الصلاة في
الهاجرة، ومسلم في المساجد (٦١٧) (١٨٦) باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر.....
وقد استوفينا الحديث عنهما في «مسند الموصلي» ٢٧١/١٠ برقم (٥٨٧١)، وفي «صحيح ابن
حبان» برقم (١٥١٠).

وأخرج الأول منهما البخاري في مواقيت الصلاة (٥٣٣، ٥٣٤) باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر
-وطرفه-، ومسلم في المساجد (٦١٥) باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٥٠٤، ١٥٠٦، ١٥٠٧)، وفي «مسند الموصلي»
١٦٩/٩ برقم (٥٢٥٨). =

٩٧٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرُّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى»^(١).

٩٧٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، قال: حَدَّثَنِي يَزِيدُ

ابن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، (٢٧٦:ع)

= وأخرج الثاني منهما: البخاري في مواقيت الصلاة (٥٣٧) باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر - وطرفه-، ومسلم في المساجد (٦١٧) (١٨٥، ١٨٧) باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤٦٦).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «المهيد» ١٦/٥ من طريق ابن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٥٤/٢ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة....

وانظر «علل الدارقطني» ٣٩٠/٩-٣٩٤.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٨٩) باب:

فضل الصلاة فيهما، ومسلم في الحج (١٣٩٧) باب: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٣/١٠ برقم (٥٨٨٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٦١٩، ١٦٣١).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن الجارود برقم (٥١٢) من طريقين: حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البهوي في «شرح السنة» ٣٣٧/٢ برقم (٤٥١)، وابن جماعة في «مشيخته» ٣١٧/١، من

طريق يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة....

وانظر «علل الدارقطني» ٤٠٢/٩-٤٠٤.

تنبيه: لقد وقع محقق المنتقى لابن الجارود في خطأ عندما جمع حديث بصرة بن أبي بصرة الغفاري، إلى

حديث أبي هريرة....

قال: «وتابعه جماعة، عن أبي هريرة:

١ - أبو سلمة: أخرجه مالك.... والدارمي.... وأحمد، والطحاوي.... ويعقوب بن سفيان، وابن

حبان، والبهوي....».

وحديث مالك ورواية الفسوي من حديث بصرة بن أبي بصرة الغفاري، وليس من حديث أبي

هريرة. وحديث بصرة هو الحديث الثاني.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَصْرَةُ بْنُ أَبِي بَصْرَةَ الْغَفَّارِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَعْمَلُ الْمَطْيُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ»^(١).

(١) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٧٢)، وفي «موارد الزمآن» برقم (١٠٢٤).

ولضيف هنا: وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٢٩٤ من طريق الحميدي هذه. وأخرجه النسائي في «الكبرى» ١/٥٤٠ برقم (١٧٥٤) من طريق قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا بكر بن مضر.

وأخرجه الفسوي أيضاً ٢/٢٩٤، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٢٤٣ من طريق أبي الأسود المصري، حدثنا نافع بن يزيد.

وأخرجه الفسوي ٢/٢٩٤ من طريق مالك، والليث.

جميعاً: حدثنا يزيد بن الهاد، بهذا الإسناد. وفي رواية نافع بن يزيد: «حدثنا ابن الهاد، وعمارة بن غزية، عن محمد...».

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» ١/٢٤٢ من طريق عبد الله بن صالح، حدثني الليث، حدثني ابن أبي الزناد، عن محمد بن إبراهيم، به.

وقال ابن عبد البر في «الإستيعاب» ٢/٣٩ - ٤٠ بعد أن أورد حديث مالك: «هذان هذا الحديث لا يوجد هكذا إلا في الموطأ لبصرة بن أبي بصرة، وإغا الحديث لأبي هريرة: فلقبت أبا بصرة، يعني: أباه.

هكذا رواه يحيى بن كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه سعيد بن المسيب، وسعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، كلهم يقول فيه: أبا بصرة. وأظن الروهم جاء فيه من يزيد بن الهاد، والله أعلم.

وقال الحافظ ابن حجر في «تهذيبه» ١/٤٧٣ ترجمة بصرة، وقد ذكر له هذا الحديث: «لكن تفرد به يزيد بن الهاد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بذلك.

ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن أبي بصرة، وكذلك رواه سعيد بن المسيب، وسعيد المقبري، وغير واحد عن أبي هريرة، وهو المخطوط.

ينما قال في «الإصابة» ١/٢٦٨ ترجمة بصرة: «أخرج مالك، وأصحاب السنن حديثه وإسناده

صحيح».

٩٧٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سمع أبا

هريرة، -إِذَا سَعِيدٌ وَإِمَامٌ أَبُو سَلَمَةَ، وَأَكْثَرُ ذَلِكَ يَقُولُهُ عَنْ سَعِيدٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَعْطَيْتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي:

جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَتُصِرَّتْ بِالرُّغْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ،

= ثم ذكر توثيق ابن حبان له وقوله فيه: «يقال: له صحة» وقال: «وإنما مرض القول فيه

للإختلاف في الحديث المروي عنه، هل هو عنه، أو عن أبيه» .

وقال الدارقطني في «علله» ١١٩/٨ وقد ذكر هذا الحديث: «قاله عنه مالك بن أنس، والليث بن

سعد، وبكر بن مضر، وغيرهم، روى الحديث بطوله عن أبي هريرة، عن كعب، وعن عبد الله بن سلام،

وعن بصرة بن أبي بصرة الغفاري» .

نقول: إن متابعة عمارة بن غزية تدفع عن يزيد الإتهام بالخطأ، والإتهام بالفرد، وبخاصة إذا علمنا أن

عمارة هذا وثقه أحمد، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والدارقطني، وابن سعد، وابن حبان، والعجلي، والنسائي،

وهو من رجال مسلم، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث (٦٤٤٩) في «مسند الموصلي» .

وأخرجه البخاري في «الكبير» ١٢٤/٣، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٣/١ من طريق سعيد بن

أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر، حدثني زيد بن أسلم، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة،

قال: أتيت الطور فلقيت حميل بن بصرة الغفاري -وعند الطحاوي «جميل»-.... وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٢/١ -٢٤٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والثنائي»

٢٩٤/٢ برقم (١٠٠٢) من طريق محمد بن عبد العزيز الدراوردي، عن زيد بن أسلم، بالإسناد السابق.

وهذا إسناد صحيح أيضاً، وعندهما «المقبري» بلون تسمية و «جميل» .

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٣/١ -٢٤٤ من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا شيان بن

عبد الرحمن، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة، حدثني أبو هريرة، قال: لقيت أبا بصرة.... وهذا

إسناد صحيح،

وأخرجه الطيالسي ٢٠٣/٢ برقم (٢٧٢٢)، والبخاري في «الكبير» ١٢٤/٣ من طريق أبي عوانة،

قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، عن عمر بن عبد الرحمن بن الحارث قال: لقي أبو بصرة الغفاري أبا

هريرة.... وهذا إسناد صحيح أيضاً.

وهنا لابد من القول: إن الذي يعمن النظر فيما تقدم يجزم أن الحديثين صحيحان، والجمع بين كل ما

تقدم أن بصرة سمع هذا الحديث مع أبيه من رسول الله ﷺ وأن أبا سلمة سمعه من كل منهما، وأداه كما

سمعه، والله أعلم.

وانظر أيضاً «أسد الغابة» ٢٣٧/١، و«شرح الموطأ» للزرقاني ٣٣٢/١ -٣٤٠ .

وَأَرْسَلْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَأَعْطَيْتُ الشَّقَاعَةَ»^(١).

٩٧٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني أبو

سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلَاةِ رَكْعَةٍ، فَقَدْ أَدْرَكَ»^(٢).

(١)- إسناده صحيح، أبو سلمة، وسعيد ثقتان، فأياً منهما كان الراوي، فالإسناد صحيح .
وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٥٠/١، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣٩٩/٣ برقم (٥٠٧٦) وقال: «وقال لنا المزلي، قال لنا الشافعي: ثم جلست إلى سفيان، فذكر هذا الحديث، فقال: الزهري عن أبي سلمة، أو سعيد، عن أبي هريرة، ثم ذكره». وذلك بعد رواية هذا الحديث من الطريق التالية.
وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٠٥/١، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣٩٩/٣ برقم (٥٠٧٥) من طريق المزلي، حدثنا الشافعي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه مسلم في المساجد (٥٢٣) بلفظ: «فضلت على الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الفنائم، وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً، وأرسلت إلى الخلق كافة، وختم بي النبيون».

وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٩٧٧) باب: قول النبي ﷺ: نصرت بالرعب مسيرة شهر -وأطرافه-، ومسلم في المساجد (٥٢٣) (٦) بلفظ: «بعثت بجوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وبينما أنا نائم أتيت بفتح خزان الأرض فوضعت بين يدي». اتفقا على هذا اللفظ.

وقد استوفينا تخريج هذه الروايات وغيرها، في «مسند الموصلي» ١٧٦/١١ برقم (٦٢٨٧)، (٦٤٩٢، ٦٤٩١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣١٣، ٦٤٠١، ٦٤٠٣).

ويشهد لحديثنا بفقراة كلها: حديث جابر عند البخاري في الصلاة (٤٣٨) باب: قول النبي ﷺ: جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً، وعند مسلم في المساجد (٥٢١).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المواقيت (٥٨٠) باب: من أدرك من الصلاة ركعة، ومسلم في المساجد (٦٠٧) باب: من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة .

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٧٢/١٠ برقم (٥٩٦٢) وبرقم (٥٩٦٦، ٥٩٦٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٤٨٣) و (١٤٨٥، ١٤٨٦، ١٤٨٧). وانظر «تلخيص الحبير» ١٧٥/١،

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٠٥/٣، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣٥٧/٤ برقم (٦٤٤٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد ذكر كثيراً من طرق هذا الحديث.

وأخرجه ابن عبد البر في «المجهول» ٧٢/٧ من طريق الأوزاعي قال: سألت الزهري، بهذا الإسناد.=

٩٧٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَلْسُنُ^(١) عَلَيْهِ صَلَاتَهُ حَتَّى لَا يَذَرِي كَمْ صَلَّى؟ فإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»^(٢).

٩٧٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: حدثنا أبو سلمة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «التَّسْبِيحُ فِي الصَّلَاةِ لِلرُّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ»^(٣).

٩٧٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يحدث عن أبي سلمة،

= وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٠٥/٣، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣٥٧/٤ برقم (٦٤٤٥) من طريق مالك، عن الزهري، به .

وعند الطحاوي، وابن خزيمة برقم (١٥٩٦) طرق أخرى .

(١)- ليس الأمر، يلسن -بأبه ضرب -: خلط بعضه ببعض .

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٦٠٨) باب: فضل التآذين -وأطرافه-، ومسلم في الصلاة (٣٨٩) باب: فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه .

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٨/١٠ برقم (٥٩٥٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٦٦٢، ١٦٦٣).

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العمل في الصلاة (١٢٠٣) باب: التصفيق للنساء، ومسلم في الصلاة (٤٢٢) باب: تسبيح الرجل وتصفيق المرأة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٤/١٠ برقم (٥٩٥٥) وبرقم (٦٠٤٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٦٢، ٢٢٦٣).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن خزيمة برقم (٨٩٤)، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» ١٦٧/٣ برقم (٤١٥١) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ»^(١).

٩٨٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري،

قال: أخبرني أبو سلمة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٢).

٩٨١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن أبي سلمة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَذَرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٢٤) باب: من لم يطن بالقرآن

- وأطرافه -، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٩٢) باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن.

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣٦٩/١٠ - ٣٧٠ برقم (٥٩٥٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٥١).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن الآثان» ٣٣٢/١٤ - ٣٣٣ برقم (٢٠١٨٥) من طريق يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصوم (١٩٠١) باب: من صام رمضان إيمانا واحتسابا ونية، وفي فضل ليلة القدر (٢٠١٤) باب: فضل ليلة القدر - وأصل هذا في الإيمان (٣٥) باب: قيام ليلة القدر، من الإيمان، فانظره وأطرافه -، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٦٠) باب: الرغبة في قيام رمضان وهو الراوي. وانظر «مسند الموصلي» برقم (٥٩٦٠، ٥٩٩٧)، و«صحيح ابن حبان» برقم (٣٦٨٢).

وقد استوفينا تحريج الجزء الأول منه في «مسند الموصلي» ٣٣٦/١٠، برقم (٥٩٣٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٤٣٢).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن الآثان» ٣٦/٤ - ٣٧ برقم (٥٣٩٤).

كما استوفينا تحريج الجزء الثاني منه في «مسند الموصلي» ٤٣/٥ برقم (٢٦٣٢).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن الآثان» ٣٨٨/٦ برقم (٩٠٨٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المواقيت (٥٨٠) باب: من أدرك من الصلاة ركعة،

ومسلم في المساجد (٦٠٧) باب: من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك تلك الصلاة. =

٩٨٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(١).

قَالَ سُفْيَانُ: هَذَا يَشُدُّ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ: الْوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذِّكْرِ.

٩٨٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال، سمعت ابن

أَكِيْمَةَ اللَّيْثِيِّ: يَحْدِثُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ

-عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- قَالَ: «هَلْ قَرَأَ مَعِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ؟».

فَقَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ، أَنَا،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي أَقُولُ مَا بَالِي أَنْزَعُ الْقُرْآنَ؟».

قَالَ: سُفْيَانُ: ثُمَّ قَالَ الزُّهْرِيُّ شَيْئاً لَمْ أَفْهَمْهُ. فَقَالَ لِي مَعْمَرٌ بَعْدُ: أَنَّهُ قَالَ: فَاتَّهَى

النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِيمَا جَهَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَكَانَ سُفْيَانُ يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ

أَظْنَاهَا صَلَاةَ الصُّبْحِ زَمَاناً مِنْ دَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ لَنَا سُفْيَانُ: نَظَرْتُ فِي كِتَابِي فَإِذَا فِيهِ عِنْدِي:

صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ.

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٧٢/١٠ برقم (٥٩٦١)، وبرقم (٥٨٦٣)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (١٠٦١، ١٠٦٢).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٢٦٨/١ برقم (٥٩٩) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٢٠٧/١، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» برقم (٥٩٨) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (٥٩٦) من طريق مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة....

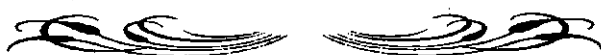
(١)- إسناده صحيح، والنظر التعليق السابق.

(٢)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٥٢/١٠-٢٥٣، برقم (٥٨٦١)،

وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٨٤٣، ١٨٤٩، ١٨٥٠، ١٨٥١)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٤٥٤)،

(٤٥٥، ٤٥٦).

آخر الجزء الثامن، يتلوه في أول التاسع - إن شاء الله تعالى - سفيان قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج.... والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد النبي، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته، أجمعين، وسلّم تسليماً كثيراً.
كتبه الفقير إلى الله تعالى أحمد بن عبد الخالق بن محمد بن أبي هشام القرشي الشافعي، عفا الله عنه. (ع: ٢٧٨).^(١)



(١) - يلي هذه الصفحة صفحة بيضاء تحمل الرقم (٢٧٩) بترقيمنا، تليها الصفحة (٢٨٠) وعليها ما نصه: «وقف العز عمر بن الحاجب مستقره بالضائية بسفح جبل قاسيون . بقية مسند أبي هريرة».

الجزء التاسع

من مسند أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي

بسم الله الرحمن الرحيم

وما توفيقي إلا بالله

أخبرنا أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر بن زيد المؤدب قراءة عليه، قال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن بن الصواف قراءة عليه، قال: حدثنا بشر بن موسى بن صالح أبو علي الأسدي قال:

٩٨٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ بِأَيْدِ أَنْهُمْ»^(١) أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتَيْنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الْيَوْمَ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَذَا اللَّهُ لَهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، الْيَهُودُ غَدَاً، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ»^(٢).

(١)- قال ابن الأثير في «النهاية» ١/١٧١: «وقد جاء في بعض الروايات بِأَيْدِ أَنْهُمْ ولم أره في اللغة بهذا المعنى.

وقال بعضهم: إنها بِأَيْدِ، أي: بقوة، ومعناه، نحن السابقون إلى الجنة يوم القيامة بقوة أعطانها الله وفضلنا بها». وجاءت في اللسان: بِأَيْدِ. وَيَبْدَ أَنْهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ: على أنهم: أوتوه. وقال الكسائي: قوله: بيد، معناه: غير.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجمعة (٨٧٦) باب: فرض الجمعة - وأصل هذا الحديث في الوضوء (٢٣٨) باب: البول في الماء الدائم فانظره - مع أطرافه الكثيرة -، ومسلم في الجمعة (٨٥٥) باب: هداية هذه الأمة ليوم الجمعة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» برقم (٦٢١٦، ٦٢٦٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٨٤).

وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٤/٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، برقم (٦٢٧٢، ٦٢٧٣، ٦٢٧٤، ٦٢٧٥، ٦٢٧٦، ٦٢٨١) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر تعليقه عليها. وانظر أيضاً التعليق التالي لتمام التخريج.

٩٨٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: وحدثناه ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله، إلا أنه قال: **بَايَدُ أَنَّهُمْ تَفْسِيرُهَا: مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ** ^(١).

٩٨٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَقِيمَ الصَّلَاةَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ أَمُرُ فِتْيَانِي فَيَخَالِفُوا إِلَى بُيُوتِ أَقْوَامٍ، يَتَخَلَّفُونَ عَنِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَيَحْرِقُونَ عَلَيْهِمْ بِخُزْمِ الْحَطَبِ، وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ مَرْمَاتَيْنِ ^(٢) حَسَنَتَيْنِ، أَوْ عَظْمًا سَمِينًا، لَشَهِدَ الصَّلَاةَ»** ^(٣).

٩٨٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: **قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتَرَأَ، وَإِذَا اسْتَشْتَرِ، فَلْيَسْتَشْتِرْ وَتَرَأَ»** ^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وانظر التعليق السابق.

وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣٠٨/٤، ٣١٠، برقم (٦٢٧١، ٦٢٧٦) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وفي رواية «يَدُ أَنْ»، وفي ثانية «بَايَدُ».

(٢)- مرماتين مثنى، واحدة: مرمأة: قيل: هي ما بين ظلفي الشاة من اللحم. وقيل معناه: لعبة، وقيل: سهم للهدف. وقيل: سهم يتعلم به الرمي. ورد الزمخشري تفسيرها بالسهم..... وانظر «النهاية»، و«فتح الباري» ١٢٩/٢-١٣٠ وتعلقنا عليها في أماكن تحريجنا لهذا الحديث.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٦٤٤) باب: وجوب صلاة الجماعة - وأطرافه -، ومسلم في المساجد (٦٥١) باب: فضل صلاة الجماعة والتشديد في التخلف عنها.

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٢٢٢/١١ برقم (٦٣٣٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٠٩٦، ٢٠٩٧، ٢٠٩٨).

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (١٦١) باب: الاستنثار في الوضوء - وطرفه -، ومسلم في الطهارة (٢٣٧) باب: الإيتار في الاستنثار والاستجمار،

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣١١/١٠ برقم (٥٩٠٩)، وبرقم (٦٥٧٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٤٣٨، ١٤٣٩)، =

٩٨٨- حدثنا الحميدي، (ع: ٢٨١) قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد،

عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِمَامُ أَمِيرٌ، فَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا، فَصَلُّوا قُعُودًا، وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا»^(١).

٩٨٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس

ابن أبي حازم،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلُهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «لِلْأَمِيرِ إِمَامَةٌ»^(٢).

٩٩٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ^(٣) رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ عَلَى مَكَانِ كُلِّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلًا طَوِيلًا،^(٤) فَمَنْ، فَإِنْ تَعَارَّ^(٥) مِنْ

= ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣٤٧/١ برقم (٨٦٢) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه عبد الرزاق ٤٦٢/٢ برقم (٤٠٨٣)، وأبو نعيم في «ذكر أخبار

أصبهان» ٣٩٠/١ من طريق سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ... وهذا إسناد صحيح أيضاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٦/٢ باب: في الإمام يصلي جالساً، من طريق وكيع، وأبي أسامة،

كلاهما: عن إسماعيل، بالإسناد السابق.

والحديث متفق عليه بدون «الإمام أمير» فقد أخرجه البخاري في الأذان (٧٢٢) باب: إقامة الصف

من تمام الصلاة -وطرفه -، ومسلم في الصلاة (٤١٤) باب: التمام المأموم بالإمام.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣١٥/١٠ برقم (٥٩٠٩)، وبرقم (٦٥٧٢)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٢١٠٧، ٢١١٥).

وانظر هامش «أحباء علوم الدين» ١٧٣/١.

(٢)- إسناده صحيح، وقد أخرجه عبد الرزاق ٤٦٢/٢ برقم (٤٠٨٣)، وأبو نعيم في «ذكر أخبار

أصبهان» ٣٩٠/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد، ولكن لفظه مثل لفظ الحديث السابق. فانظره لتمام التخريج.

(٣)- قافية الرأس: مؤخره، وقيل: وسطه. أراد: تفضيله في النوم وإطالته فكانه قد شد عليه شِدَاداً

وعقده ثلاث عقد.

(٤)- وهكذا جاء في رواية مسلم بل في معظم نسخ مسلم، فهو منصوب على الإغراء. =

تَعَارَ^(١) مِنَ اللَّيْلِ، فَذَكَرَ اللهُ -تَعَالَى- اِنْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ، اِنْحَلَّتْ عُقْدَتَانِ، فَإِنْ صَلَّى، اِنْحَلَّتِ الْعُقْدُ كُلُّهَا، وَأَصْبَحَ طَيْبَ النَّفْسِ نَشِيطًا، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانًا^(٢).

٩٩١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(تَرُونَ^(٣)) قِبَلِي هَذِهِ؟ فَمَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ، وَلَا خُشُوعُكُمْ - أَوْ رُكُوعُكُمْ وَلَا سُجُودُكُمْ»^(٤).

٩٩٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا داود بن شابور، وحميد

الأعرج، وابن أبي نجيح،

= وأما عند البخاري فجاء «عليك ليل طويل». وقال الحافظ في «الفتح» ٢٥/٣: «كذا في جميع الطرق عند البخاري بالرفع».

ووقع في رواية أبي مصعب في «الموطأ» عن مالك: (عليك ليلاً طويلاً) وهي رواية ابن عينة، عن أبي الزناد، عند مسلم.

قال عياض: رواية الأكثر عند مسلم بالنصب على الإغراء، ومن رفع فعلى الابتداء، أي: باقٍ عليك، أو بإضمار فعل، أي: بقي عليك.

وقال القرطبي: الرفع أولى من جهة المعنى لأنه الأمكن في الغرور، من حيث أنه يخبره عن طول الليل ثم يأمره بالرقاد بقوله (فارقد)، وإذا نصب على الإغراء، لم يكن فيه إلا الأمر بملازمة طول الرقاد، وحينئذ يكون قوله: (فارقد) ضائعاً. ومقصود الشيطان بذلك تسويفه بالقيام والإلهاس عليه.

(١)- تَعَارَ من الليل: استيقظ، ولا يكون إلا بقظة مع كلام. وقيل: هو تَمَطَّى وَأَنَّ.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التهجد (١١٤٢) باب: عقد الشيطان على قافية الرأس

إذا لم يصل بالليل، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٧٦) باب: ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١/١٦٦ - ١٦٧ برقم (٦٢٧٨)، وبرقم (٦٣٣٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٥٥٣).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٩٥/١ أيضاً.

(٣)- عند البخاري: «هل تَرُونَ».

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٤١٨) باب: عظة الإمام الناس في تمام الصلاة،

وذكر القبلة -وطرفه-، ومسلم في الصلاة (٤٢٤) باب: الأمر بتحسين الصلاة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١/٢٢٠ برقم (٦٣٣٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٦٣٣٧، ٦٣٣٨).

عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ﴿وَتَقْلَبُكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرَى مَنْ خَلْفَهُ فِي الصَّلَاةِ كَمَا يَرَى مَنْ بَيْنَ يَدَيْهِ^(١).

٩٩٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرَهَ لَهُ، أَوْ قَالَ: لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ»^(٢).

٩٩٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ (ع: ٢٨٢) فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ، لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ»^(٣).

٩٩٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

(١)- إسناده صحيح إلى مجاهد، وهو موقوف عليه، وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٧٤/٦ من طريق محمد بن فضيل، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن قيس، عن مجاهد.... وانظر «المطالب العالية» ٣/٣٥٤ برقم (٣٦٩٠)، و«الدر المنثور» ٩٨/٥.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الدعوات (٦٣٣٩) باب: ليعزم المسألة فإنه لا مكره له -وطرفه -، ومسلم في الذكر (٢٦٧٩) باب: العزم بالدعاء. وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١/٣٨١ برقم (٦٤٩٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٨٩٦، ٩٧٧)، وفي «موارد الظمان» برقم (٢٤٠١).

ولضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١٨٧/٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه أيضاً ٢٩٣/٢ من طريق سفيان، عن الأعمش، عن الأعرج، به. وقوله: ليعزم، أي: ليجد ويلج في طلبها، ولا يقل: إن شئت كالمستني ولكن دعاء البائس الفقير. وانظر تعليقنا على «مسند الموصلي».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٥٩) باب: إذا صلى في الثوب الواحد. فليجعل على عاتقه -وطرفه -، ومسلم في الصلاة (٥١٦) باب: الصلاة في ثوب واحد. وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١/١٣٧ برقم (٦٢٦٢)، وبرقم (٦٣٥٣) وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٠٣، ٢٣٠٤).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المغلي» ٧٢/٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ^(١) لَأَمَرْتُهُمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ، وَالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»^(٢).

٩٩٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، قال: أخبرني

عبد الرحمن الأعرج، قال:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَغَيْتَ»^(٣).

قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: وَهُوَ لَعَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا هُوَ لَغَوْتُ^(٤).

(١)- على هامش (ع): «أمتي». وعند البخاري «على أمتي أو على الناس».

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجمعة (٨٨٧) باب: السواك يوم الجمعة -وطرفه -، ومسلم في الطهارة (٢٥٢) باب: السواك.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٥٠/١١ برقم (٦٢٧٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٥٣١، ١٥٤٠). وبرقم (١٠٦٨) ما يتعلق بالسواك، وبرقم (١٥٣٩) ما يتعلق بالصلاة.

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٢٥٦/١ برقم (٥٧٠) و ٢٩٠/٢ برقم (٢٧٥٥) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجمعة (٩٣٤) باب: الإنصات يوم الجمعة، ومسلم في الجمعة (٨٥١) باب: في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٢٥/١٠ برقم (٥٨٤٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٩٣، ٢٧٩٥).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣٧٨/٤ برقم (٦٥١٩، ٦٥٢٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً برقم (٦٥١٣، ٦٥١٥، ٦٥١٦) من طريق مالك، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد. وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه القاضي القضاة ابن جماعة في «مشيخته» ٢٦٦/١ من طريق عقيل، عن الزهري، عن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ، عن ابن المسيب، أنهما حدثاه: أن أبا هريرة....

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٩٤٧/٥ من طريق عبد الرزاق بن عمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد ضعيف.

(٤)- لها الإنسان، يلعو، ولغى، يُلغى، وَلَغِي، يُلغى، إذا تكلم بالساقط من القول وما لا يعني.

٩٩٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ»^(١).

٩٩٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن محمد بن سيرين،

عن أبي هريرة مثله، رَفَعَهُ مَرَّةً إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «أَوْ لَا هُنَّ، أَوْ لِحْدَاهُنَّ»^(٢) بِالتَّوَابِ^(٣).
٩٩٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، قال: أخبرني موسى بن أبي عثمان، عن أبيه،

عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ»^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (١٧٢) باب: إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعاً، ومسلم في الطهارة (٢٧٩) باب: حكم ولوغ الكلب.
وقد استوفينا تحريجه في «مسند المصلي» ١٢/٢٩-٣٢ برقم (٦٦٧٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧).
ولضعف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٥٥/٢ برقم (١٧٢٢) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً برقم (١٧٢٣) من طريق مالك، عن أبي الزناد، به. وانظر الحديث التالي.
(٢)- في (ط): «أخراهن».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٥٨/٢ برقم (١٧٣٥) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر التعليق السابق.

(٤)- موسى بن أبي عثمان، هو القبان مولى المغيرة بن شعبة، ترجمه البخاري في «الكبير» ٢٩٠/٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٥٣/٨، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وما رأيت فيه جرحاً، وقال الحافظ: مقبول. فهو على شرط ابن حبان.

وقد خلط المزني رحمه الله - بينه وبين موسى بن أبي عثمان الكوفي العابد المؤدب، وقال الحافظ في تقريره، في ترجمة هنا: «وَهُم مِّنْ خَلَطَ بِاللَّيْ قَبْلَهُ». وقد فرق بينهما البخاري، وابن أبي حاتم. وانظر «التاريخ الكبير»، و«الجرح والتعديل» حيث ذكرنا. والحديث صحيح. =

١٠٠٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن محمد بن

سبرين،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ»^(١).

١٠٠١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: عاصم بن عبيد الله العمري،

عن مولى لأبي رهم،

قَالَ: لَقِيَ أَبُو هُرَيْرَةَ امْرَأَةً مُطَهَّيَةً فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدِينَ يَا أُمَّةَ الْجَبَّارِ؟

قَالَتْ: الْمَسْجِدَ، قَالَ: وَلَهُ تَطَهَّيْتَ؟ قَالَتْ: (ع: ٢٨٣) نَعَمْ،

قَالَ: ارْجِعِي فَاغْتَسِلِي،

فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَهَّيْتُ، ثُمَّ خَرَجَتْ تُرِيدُ الْمَسْجِدَ، ثُمَّ

تَقْبَلُ لَهَا صَلَاةٌ، وَلَا كَذًا وَلَا كَذًا حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ غُسْلَهَا مِنَ الْجَنَابَةِ»^(٢).

= وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧٥/٢ - ٧٦ برقم (١٨١٠)، وابن حبان برقم

(١٢٥٤) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. ولتمام تخريجه انظر الحديث التالي.

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (٢٣٩) باب: البول في الماء الدائم، ومسلم في

الطهارة (٢٨٢) باب: النهي عن البول في الماء الراكد.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٦١/١٠ - ٤٦٢ برقم (٦٠٧٦)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (١٢٥١، ١٢٥٤، ١٢٥٦).

وانظر «الكامل» لابن عدي ١٥٦٤/٤، و ١٨٥٨/٥، و«تلخيص الحبير» ١٠٥/٢، و«الدرية»

٥٦/١، و«نصب الراية» ١٠١/١، ١١٢، ١١٣، و«معرفة السنن والآثار» ٥٣/٢ - ٥٤.

(٢) - إسناده ضعيف، لضعف عاصم بن عبيد الله العمري، وعبيد بن أبي عبيد مولى أبي رهم وثقه

المعجلي، وابن حبان.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٧١/١١ برقم (٦٣٨٥)، وبرقم (٦٤٧٩). وقد أخرج

مسلم حديث أبي هريرة بلفظ آخر ذكرناه في المسند المذكور.

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢٣٧/٤ - ٢٣٨، برقم (٥٩٩٤) من

طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. =

١٠٠٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سُمَيُّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ،

عن أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرْكِ الشَّقَاءِ،
وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ .
قَالَ سُفْيَانُ ثَلَاثَةً مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعِ ^(١).

١٠٠٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني العلاء بن عبد الرحمن

ابن يعقوب مولى الحرقة، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى-: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي
وَبَيْنَ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قَالَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: حَمِدَنِي
عَبْدِي، فَإِذَا ^(٢) قَالَ: الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ قَالَ: أَتْنِي عَلَى عَبْدِي، أَوْ مَجِدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا
قَالَ الْعَبْدُ: مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ، قَالَ: فَوُضَّ إِلَيَّ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ
نَسْتَعِينُ﴾ فَهَذِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، [فَإِذَا، قَالَ] ^(٣): ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ
الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، فَهَذِهِ
لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ» ^(٤).

= وانظر حديث أبي موسى الأشعري، الذي استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٤٢٤).

ونضيف هنا: أخرجه ابن حميد برقم (١٤٦١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ١٧١/٦ برقم (٧٨١٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الدعوات (٦٣٤٧) باب: التعوذ من جهد البلاء

-وطرفه -، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٧٠٧) باب: التعوذ من سوء القضاء،

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٢/١٤ برقم (٦٦٦٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٠١٦).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة برقم (٣٨٢، ٣٨٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد

(٢)- في (ظ): «وإذا».

(٣)- زيادة من مسلم، وعند ابن حبان «يقول العبد» ومثله عند ابن خزيمة.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصلاة (٣٩٥) باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة،

من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٧٨٤، ١٧٨٨، ١٧٨٩، ١٧٩٤، ١٧٩٥).

١٠٠٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، وعبد العزيز الدراوردي، وابن أبي

حازم، عن العلاء، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ»^(١).

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: فَإِنِّي أَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ، فَغَمَزَنِي بِيَدِهِ فَقَالَ: يَا فَارِسِيَّ - أَوْ قَالَ يَا ابْنَ الْفَارِسِيِّ - اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ^(٢).

= ونضيف هنا: وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» ٢٥٢/١ برقم (٥٠٢) من طريق مالك، عن العلاء ابن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة....

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصلاة (٣٩٥) باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وابن حبان برقم (١٧٩٥) من طريق سفيان، وعبد العزيز بن محمد، بهذا الإسناد. ولتمام تخريجه انظر سابقه.

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣٥٥/٢ برقم (٣٠٢٢) من طريق سفيان، عن العلاء، بهذا الإسناد. وبعد أن أورده البيهقي من طرق قال: «وهذا الحديث يرويه عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة: شعبة بن الحجاج، وسفيان بن عيينة، وروح بن القاسم، وأبو غسان محمد بن مطرف، وعبد العزيز ابن محمد الدراوردي، وإسماعيل بن جعفر، ومحمد بن يزيد البصري، وجهضم بن عبد الله. ورواه مالك بن أنس، وابن جريج، ومحمد بن إسحاق بن يسار، والوليد بن كثير، ومحمد بن عجلان، عن العلاء، عن أبي السائب، عن أبي هريرة....» وانظر أيضاً «مسند الموصلي» ٣٣٦/١١ برقم (٦٤٥٤) و (٦٥٢٢).

وقوله: خداج، أي: نقصان، يقال: خَدَجَتِ الناقةُ، إذا ألقت ولدها قبل أوانه وإن كان تام الخلق، وأَخْدَجَتْهُ إذا ولدته ناقص الخلق وإن كان لتمام الحمل.

والخداج: مصدر على حذف المضاف: أي: ذات خداج، أو يكون قد وصفها بالمصدر نفسه مبالغة كقوله:

فَالَمَّا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ

.....

أي: مقبلة، مدبرة، والله أعلم.

(٢) - قال البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٨٥/٣ برقم (٣٧٩٩): «وفي رواية الحميدي، عن

سفيان، عن العلاء بن عبد الرحمن.....» وذكر تمام هذا الكلام.

١٠٠٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مسلم بن أبي مريم،

عن أبي صالح،

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ -رَفَعَهُ (ع: ٢٨٤) مَرَّةً - قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي ذَلِكَ الْيَوْمَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا أَمْرًا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيَقَالُ: اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا»^(١).

١٠٠٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح،

عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ نُصَلِّيَ بَعْدَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا. قَالَ سَفِيَانُ: وَقَالَ غَيْرِي: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ، فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا»^(٢).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٥) باب: النهي عن الشحناء والتهاجر.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٨/١٢ برقم (٦٦٨٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٦٤٤).

ونضيف هنا: وأخرجه الطيالسي ٦٢/٢، ٢٠٧ برقم (٢١٩٤، ٢٧٤٥) من طريق وهيب، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وانظر «تلخيص الحبير» ٩٦/٢، ٢١٥، و«الترغيب والترهيب» ١٢٤/٢، ١٢٥.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الجمعة (٨٨١) (٦٩) باب: الصلاة بعد الجمعة، من طريق

جرير، وسفيان، بهذا الإسناد. وباللفظ الثاني. وقال: «وليس في حديث جرير: منكم».

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٤٧٧، ٢٤٧٨، ٢٤٧٩، ٢٤٨٠، ٢٤٨١).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٤١٠/٤ - ٤١١ برقم (٦٦٤٤) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبه ١٣٣/٢ باب: من كان يصلي بعد الجمعة أربعاً، من طريق ابن إدريس،

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص (١٨٤) من طريق مالك.

جميعاً: عن سهيل، بهذا الإسناد.

وهذا أحسن، فأما الذي حَفِظْتُ أَنَا، الأول.

١٠٠٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، قال:

قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنِّي رَجُلٌ كَثِيرُ الشَّعْرِ وَلَا يَكْفِينِي ثَلَاثُ حَتَايَ؟
فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرُ مِنْكَ شَعْرًا، وَأَطْيَبُ مِنْكَ، كَانَ يَحْشِي ^(١) عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا ^(٢).

١٠٠٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ فَسَاجِدَ اللَّهِ، وَلَا يَخْرُجَنَّ إِلَّا وَهْنًا ثِفْلَاتٍ» ^(٣).

(١)- يقال: حثا، يحشو، حشواً، وحشي، يحشي، حشياً، إذا رمى، والحشية: الحفنة.

(٢)- إسناده حسن، من أجل محمد بن عجلان، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١١/١٣١٣ برقم (٦٥٣٩).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٦٤ باب: في الجنب كم يكفيه؟ من طريق أبي خالد الأحمر، عن محمد بن عجلان، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث جابر المتفق عليه، والآتي برقم (١٣١٤).

(٣)- إسناده حسن، من أجل محمد بن عمرو بن علقمة، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٠/٣٢٢ برقم (٥٩١٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢١٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (٣٢٧). ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٤/٢٣٧ برقم (٥٩٩٢) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (٥٩٩١)، و٥٠٢/٧ برقم (١٠٨٤٣) من طريق الشافعي، أخبرنا بعض أهل العلم.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/١٩ من طريق أبي سعيد الأشج، حدثنا ابن إدريس، جميعاً: عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٤/٧٩ من طريق محمد بن سنان، حدثنا فليح، حدثنا سلمة بن صفوان، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.....

١٠٠٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن

محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- لَيُصْبِحُ الْقَوْمَ
بِالنِّعْمَةِ وَيُمَسِّهِمْ، فَيُصْبِحُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: مُطَرْنَا بَنَوْ كَذَا وَكَذَا».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ: قَدْ سَمِعْنَا هَذَا مِنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ، وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ عُمَرَ يَسْتَسْقِي بِالنَّاسِ، فَقَالَ: يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّ رَسُولُ اللَّهِ:
(ع: ٢٨٥) كَمْ بَقِيَ مِنْ نَوْءِ الثَّرْيَا ٩. قَالَ: الْعُلَمَاءُ بِهَا يَزْعُمُونَ أَنَّهَا تَعْتَرِضُ بَعْدَ سُقُوطِهَا
فِي الْأَفْقِ سَبْعًا، قَالَ: فَمَا مَضَتْ سَابِعَةٌ حَتَّى مُطَرْنَا^(١).

١٠١٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن طاووس، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غُودُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، [غُودُوا بِاللَّهِ
مِنْ فِتْنَةِ الْمَخِيَا وَالْمَمَاتِ، غُودُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ،]»^(٢) غُودُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ
الدَّجَالِ^(٣).

(١) - إسناده ضعيف، فيه غيبة ابن إسحاق.

وأخرجه الطبري في «الفتن» ٢٧/٢٠٨ - ومن طريقه أورده ابن كثير في «الفتن» ٨/٢٣ - ٢٤ -
من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/٥٢٥، والبيهقي في الاستسقاء ٣/٣٥٩ باب: كراهية الاستمطار بالأنواء، من طريق
محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن سلمان الأغر مولى جهينة، عن أبي هريرة....
ورواية أحمد مقتصرة على الجزء الأول من الحديث.

وأخرجه أحمد ٢/٤٢١، ومسلم في الإيمان (٧٢) ما بعده بدون رقم، باب: بيان كفر من قال: مطرنا
بالنوء، من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، أن أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه، عن أبي هريرة،
عن رسول الله ﷺ قال: «مَا أُنْزِلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ: يُنْزِلُ اللَّهُ
الْفَيْتَ، فَيَقُولُونَ: الْكُوكَبُ كَذَا وَكَذَا...» وهذا لفظ مسلم.

وأخرج أحمد ٨/٣٦٨، ومسلم في الإيمان (٧٢) من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال:
حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: أن أبا هريرة.... بنحو الحديث السابق.

ويشهد له حديث زيد بن خالد الجهني، المتفق عليه، وقد استوفينا تخريجه فيما تقدم برقم (٨٣٣).

(٢) - ما بين حاصرتين ساقط من (ظ).

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في المساجد (٥٨٨) (١٣٢) باب: ما يستعاذ منه في الصلاة،
من طريق محمد بن عباد، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن طاووس، بهذا الإسناد. وبهذا اللفظ. =

١٠١١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن

طاووس،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(١).

١٠١٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٢).

١٠١٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن محمد بن

سيرين،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ -إِمَّا الظُّهْرِ، وَإِمَّا الْعَصْرِ، وَأَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهَا الْعَصْرُ- رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى جِذْعٍ فِي الْمَسْجِدِ فَاسْتَنْدَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُغْضَبٌ، وَخَرَجَ سَرْعَانِ^(٣) النَّاسُ يَقُولُونَ: قُصِرَتِ الصَّلَاةُ، قُصِرَتِ الصَّلَاةُ،^(٤) وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْصِرْتَ الصَّلَاةَ، أَمْ نَسِيتَ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟».

فَقَالُوا: صَدَقَ.

فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ كَسُجُودِهِ، أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ، وَرَفَعَ.

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٦٨/١١ برقم (٦٢٧٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٠٠٢، ١٠١٨، ١٠١٩).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم كما تقدم في التعليق السابق، والنسائي في الاستعاذة ٢٧٧/٨ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر التعليق السابق لتمام التخريج.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه أبو يعلى في «المسند» ١٦٨/١١ برقم (٦٢٧٩) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وهناك استوفينا تخريجه، وانظر التعليقين السابقين.

(٣)- سَرْعَانِ النَّاسُ: أوائل الناس الذي يتسارعون إلى الشيء ويقبلون عليه بسرعة وتسكين الرءاء المهمة جاتز.

(٤)- سقط قوله «قُصِرَتِ الصَّلَاةُ» الثانية من (ط).

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَأُخْبِرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: وَسَلَّمَ^(١).

١٠١٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي ليلى،

(ع: ٢٨٦) عن أبي سلمة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ، وَزَادَ فِيهِ: فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمِينًا وَشِمَالًا،

وَقَالَ: «مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟»^(٢).

١٠١٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن محمد،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلْيَصِلْ

رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ يَفْتَحُ بِهَا صَلَاتَهُ»^(٣).

١٠١٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن محمد،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا عَبْدٌ

مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ -تَعَالَى- فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا، وَقَبَضَ سُفْيَانُ، يَقُولُ: قَلِيلٌ^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٤٨٢) باب: تشييك الأصابع في المسجد

-وأطرافه الكثيرة-، ومسلم في المساجد (٥٧٣) باب: السهو في الصلاة والسجود له. ورواية مسلم من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه وأطلقنا الحديث عنه في «مسند الموصلي» ١١/٢٤٤-٢٥٢ برقم (٥٨٦٠)، كما

خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٤٩).

(٢)- إسناده صحيح، وابن أبي ليلى هو عبد الله، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»

١/٤٤٥ من طريق الحميدي هذه، ولتمام التخريج النظر التعليق السابق، و«معركة السنن والآثار»

٤/٢٩٧-٣٠٤ حيث أخرجه من طرق عديدة، وفيه فوائد مفيدة، و«المحلى» لابن حزم ٤/١٦٩-١٧٠.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٦٨) باب: الدعاء في صلاة الليل.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٦٠٦).

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجمعة (٩٣٥) باب: الساعة التي في يوم الجمعة

-وطريقه-، ومسلم في الجمعة (٨٥٢) باب: في الساعة التي في يوم الجمعة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٠/٤٤٤ برقم (٦٠٥٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٢٧٧٢، ٢٧٧٣).

١٠١٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، قال:

قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَزَلْتُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَوَالِي قَرَابَةٍ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَوْمَ النَّاسِ، فَيُخَفَّفُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَكَذَا كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟
قَالَ: ((لَعَمْ، وَأَوْجَزُ))^(١).

١٠١٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ((إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ أَعَلَّمَكُمُ، فَبِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ، فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ، وَأَمَرَ أَنْ تَسْتَنْجِيَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَنَهَى عَنْ الرُّوثِ، وَالرَّمَّةِ، وَأَنْ يَسْتَنْجِيَ الرَّجُلُ بِيَمِينِهِ))^(٢).

= ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شعبة في الصلوات ١٤٩/٢ باب: في فضل الجمعة ويومها، من طريق علي بن مسهر، عن الأجلح، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد حسن. أجلح بن عبد الله فصلنا القول فيه عند الحديث (٧٢٣٩) في «مسند الموصلي».

(١)- إسناد جيد، وأخرجه البيهقي في الصلاة ١١٦/٣ باب: ما على الإمام من التخفيف، من طريق الحميدي هذه.

ولتمام التخريج انظر «مسند الموصلي» ٣٠٦/١١ برقم (٦٤٢٢)، و«مجمع الزوائد» (٢٣٩٦) بتحقيقنا، وانظر أيضاً الحديث (٦٣٣١) عند أبي يعلى، و(١٧٦٠) في «صحيح ابن حبان».

(٢)- إسناده حسن من أجل محمد بن عجلان، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٤٣١، ١٤٤٠)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٢٨، ١٢٩، ١٣٠)، وقد علقنا عليه في «الموارد»، فانظره إذا رغبت.

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣٤٣/١ برقم (٨٤٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» برقم (٨٠) من طريق محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد،

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٤٥٦/٦، من طريق معدان بن عيسى الضبي،

جميعاً: حدثنا ابن عجلان، بهذا الإسناد.

١٠١٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن

علقمة، قال: سمعت ملبح بن عبد الله السعدي يحدث:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ع: ٢٨٧) قَالَ: إِنَّ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَخْفِضُهُ قَبْلَ الْإِمَامِ، فَإِنَّمَا نَاصِيَّتُهُ بِيَدِ شَيْطَانٍ^(١).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَقَدْ كَانَ سُفْيَانُ رَبَّمَا رَفَعَهُ وَرَبَّمَا لَمْ يَرْفَعَهُ.

١٠٢٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء قال:

سَمِعْنَا^(٢) أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: فِي كُلِّ الصَّلَاةِ أَقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعُنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ.

كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ، فَهِيَ خِدَاجٌ. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَرَأْتُ بِهَا وَخَذَهَا تُجْزِي عَنِّي؟ قَالَ: إِنْ أَنْتَهَيْتَ إِلَيْهَا، أَجْزَأَتْ عَنْكَ، فَإِنْ^(٣) زِدْتَ، فَهُوَ أَحْسَنُ^(٤).

(١)- إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه في «مجمع الزوائد» برقم (٢٤٤١).

وأخرجه البخاري في الأذان (٦٩١) باب: إثم من رفع رأسه قبل الإمام، ومسلم في الصلاة (٤٣٧) باب: تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود، ونحوهما، بلفظ: «أَمَّا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ». وهذا لفظ مسلم.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٨٢).

ولضيف هنا: وأخرجه الذهبي في «معجم شيوخه» ١٤٧/١ ضمن الوجوه (١٠٢)، وابن الأعرابي في «معجم شيوخه» برقم (١١٧٠) مرفوعاً.

(٢)- في (ظ): «سمعت».

(٣)- في (ظ): «وان».

(٤)- إسناده ضعيف، فيه عن عنة ابن جريج، وقد ساق به حديثين:

الأول متفق عليه، أخرجه البخاري في الأذان (٧٧٢) باب: القراءة في الفجر، ومسلم في الصلاة (٣٩٦) باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٧٨١، ١٨٥٣).

والثاني تقدم مرفوعاً برقم (١٠١٥) وهناك خرجناه لمعد إليه.

١٠٢١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب بن موسى، عن

عطاء بن ميناء،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] وَ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾^(١) [العلق: ١].

قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ عَطَاءُ بْنُ مِينَاءَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمَعْرُوفِينَ.

١٠٢٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي

بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَجَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] وَ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾^(٢) [العلق: ١].

قَالَ الْحَمِيدِيُّ: قِيلَ لِسُفْيَانَ: فِيهِ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ ٢. قَالَ نَعَمْ.

١٠٢٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أمية، عن

أبي محمد بن عمرو بن حريث العذري، عن جده،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْعَلْ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَنْصِبْ عَصًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ عَصًا، فَلْيَخْطُطْ خَطًّا، ثُمَّ لَا يَضُرَّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»^(٣). (ع: ٢٨٨)

(١)- [إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٧٦٦) باب: الجهر في العشاء - وأطرافه -،

ومسلم في المساجد (٥٧٨) باب: سجود التلاوة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٠/٣٥٨ برقم (٥٩٥٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٦١).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣/٢٤١ برقم (٤٤١٦) من طريق سفيان،

بهذا الإسناد. وانظر الحديث التالي.

(٢)- [إسناده صحيح، وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣/٢٣٩ برقم (٤٤١١) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد. وانظر الحديث السابق.

(٣)- [إسناده حسن، أبو محمد بن عمرو بن حريث اختلف في اسمه، وما رأيت فيه جرحاً، وذكره ابن

حبان في «الفتا» ٧/٦٥٥ - ٦٥٧ =

١٠٢٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حكيم بن جبير، عن

أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا، وَسَنَامُ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، فِيهَا آيَةٌ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ، لَا تَقْرَأُ فِي بَيْتٍ فِيهِ شَيْطَانٌ إِلَّا خَرَجَ مِنْهُ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ»^(١).

= وحيث هو ابن عمارة من بني عذرة، ما رأيت فيه جرحاً، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»

١٧٥/٤.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٦١، ٢٣٧٦)، ولكننا أطلنا في تحريجه والحديث عنه في «موارد الظمآن» برقم (٤٠٧، ٤٠٨).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن حبان في «ثقافته» ١٧٥/٤، والبخاري في «الكبير» ٧١/٣ - ٧٢، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٩١/٣ برقم (٤٢٢٦) من طريق روح، وبشر، وسفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وعند البخاري «أبو عمرو بن محمد بن محمد بن حريث».

وأخرجه عبد بن حميد برقم (١٤٣٦)، والبخاري في «الكبير» ٧٢/٣، من طريق وهيب بن خالد. وأخرجه ابن عبد البر في «المتمهيد» ١٩٩/٤ من طريق بشر بن المفضل، جميعاً: حدثنا إسماعيل بن أمية، بهذا الإسناد. ولكن عندهما: «أبو عمرو بن محمد بن حريث». وعند البخاري «أبو عمرو بن حريث».

وقال ابن عبد البر: «وهذا الحديث عند أحمد بن حنبل، ومن قال بقوله حديث صحيح، وإليه ذهبوا، ورأيت أن علي بن المديني كان يصحح هذا الحديث ويصح به....».

وأخرجه بمشغل في «تاريخ وأسط» ص (١٣١) من طريق لصر بن حاجب، حدثنا إسماعيل بن أمية، قال: حدثنا محمد بن عمر، عن أبيه، عن أبي هريرة....

(١) - إسناده فيه حكيم بن جبير الأسدي، تركه شعبة من أجل حديث الصدقة، وقال ابن معين: «لا شيء». وقال أحمد: «ضعيف الحديث مضطرب».

وقال أبو حاتم، وقد سأل عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٢٠٢/٣: «ما أقربه من يونس بن خباب في الرأي، والضعف، وهو ضعيف الحديث، منكر الحديث، له رأي غير محمود، نسال الله السلامة».

وقال ابن أبي حاتم أيضاً: «قلت لأبي: حكم بن جبير، أحب إليك أو ثوير؟ قال: ما فيهما إلا ضعيف، غال في التشيع، وهما متقاربان».

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبا زرعة، عن حكيم بن جبير، فقال: في رأيه شيء. قلت: ما محله؟ قال: محله الصدق إن شاء الله» =

= وقال البخاري في «الكبير» ١٦/٣: «كان شعبة يتكلم فيه».

وقال النسائي: «ليس بالقوي».

وقال الدارقطني: «متروك».

وقال ابن مهدي: «ثما روى أحاديث يسيرة، وفيها منكرات».

وقال الجوزجاني في «أحوال الرجال» ص (٤٨) برقم (٢١): «حكيم بن جبير، كذاب».

وقال الساجي: «غير ثبت في الحديث، فيه ضعف».

وقال الآجري، عن أبي داود: «ليس بشيء».

وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢٤٦/١: «كان غالباً في التشيع، كثير الوهم فيما يروي».

وقال الذهبي في «كاشفه»: «ضعفه، وقال الدارقطني: متروك».

وقال في «الديوان» ٢٢٤/١: «ضعفه ولم يترك».

وأما في «المعني» ١٨٦/١ فقد قال: «فيه رفض، ضعفه غير واحد، ومشاه بعضهم وحسن أمره، وهو مقل».

وقال في «الخلاصة على هامش المستدرک» ٥٦١/١ عن هذا الحديث: «صحيح، وحكيم غال في

التشيع».

وقال الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٩٩/٣ بعد أن أخرج من طريقه حديث الصدقة: «وقد روى عنه

شعبة، في بعض الأوقات، وذمة، وكان معالياً في التشيع، ولا أعلم أحداً روى عن شعبة، عنه، إلا إبراهيم بن

طهمان».

وقال أيضاً فيه ١٩٤/٣: «كوفي، كان شعبة روى عنه ثم أمسك عن حديثه». وانظر أيضاً قوله في

٢٣٥/٣.

وقال ابن عدي في «الكامل» ٦٣٧/٢: «ولحكيم بن جبير غير ما ذكرت من الحديث شيء يسير،

والغالب في الكوفيين التشيع».

وقال الرمزي في «شرح علل الرمزي» ٢٢٣/١ للمحافظ ابن رجب: «حدثنا أبو بكر، عن علي بن

عبد الله قال: سألت يحيى بن سعيد، عن حكيم بن جبير، فقال: تركه شعبة من أجل الحديث الذي روى في

الصدقة....

قال علي: قال يحيى: وقد حدث عن حكيم بن جبير: سفیان الثوري، وزائدة.

قال علي: ولم ير يحيى بحديثه بأساً.

أخبرنا محمود بن غيلان، حدثنا يحيى بن آدم، عن سفیان الثوري، عن حكيم بن جبير، بحديث

الصدقة. =

قال يحيى بن آدم: فقال عبد الله بن عثمان صاحب شعبة لسفيان الثوري: لو غير حكيم حدث بهذا ١٢

فقال له سفيان: وما حكيم، لا يحدث عنه شعبة ؟ قال: نعم.

فقال سفيان الثوري: سمعت زبيداً يحدث بهذا الحديث عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد.

وقال ابن رجب فيه ٣٣١/١: «وقد احتج به أحمد في رواية عنه، وعنده، بأن سفيان رواه عن زبيد،

عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد.

وقد أنكر ابن معين وغيره حديث زبيد هذا....

وقد تقدم أن الترمذي حسن حديثه، وقال أحمد في رواية عنه في حديث الصدقة: (هو حسن) واحتج

به. وفي هذا الرد على ما جاء عن شعبة.

ثم أورد ابن رجب معظم الأقوال التي سبق نقلها عنه. وانظر كامل ابن عدي ٦٣٦/٢.

وأما قول النسائي: «ليس بالقوي» فقد قال النسائي - رحمه الله -: «قولنا: (ليس بالقوي) ليس بمرح

مفسد». انظر الموقظة ص (٨٢).

وقول ابن معين: «ليس بشيء» اختلفوا في تحديد المراد منه، فهو يدل على أكثر من معنى، وكل يحاول

أن يرجح المعنى الذي يقوده إليه اجتهاده. وانظر «التاريخ لابن معين» تحقيق الدكتور الفاضل أحمد محمد نور

سيف ١١٥/١٠ - ١١٩....

وأما أن في رأيه شيء فهو المسؤول عن رأيه، وليست بدعته بمكفرة، وحديثه ليس له علاقة بدعته.

وأما قول أحمد: مضطرب، فإننا نرى أن مرتكزه قول عبد الرحمن بن مهدي: «ما أدري كيف أحدث

عنه، وآخر يقول: عن ابن الحنفية، وآخر يقول: عن ابن أبي عبد الرحمن السلمي، وآخر يقول: عن سعيد

ابن جبير». انظر «ضعفاء العقيلي» ٣١٦/١.

ومن المسلم أنه لا اضطراب إذ رجح طريق على طريق آخر، أو طرق أخرى، وطريقنا راجحة،

والله أعلم.

وأما قول الجوزجاني، فإننا نستعير ما قاله المعلمي - رحمه الله - في «التكميل» ٤٧/١ لرده، فقد قال

- رحمه الله تعالى -: «والجوزجاني فيه نصب، وهو مولع بالظعن في التشيعين».

وما بقي من أقوال، فإن أصحابها تبوا البخاري - فيما نرى والله أعلم - والبخاري نفسه جعل قول

شعبة منطلقاً لتضعيفه حكيماً.

وقال الحاكم في «المستدرک» ٥٦١/١: «والشيخان لم يخرجوا عن حكيم بن جبير لوهن في روايته، إنما

تركاه لغلوه في التشيع».

لذا فإن النفس تجح إلى تقديم ما قاله أبو زرعة، وإلى أن حكيماً هذا حسن الحديث، والله أعلم.

وانظر «فتح الباري» ٣٤١/٣ - ٣٤٢.

وأخرجه الحاكم ٥٦٠/١ - ٥٦١، و٢٥٩/٢ من طريق الحميدي هذه. =

١٠٢٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أمية، قال:

حدثني أعرابي من أهل البادية، قال:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عليه السلام: «إِذَا قُرَأَ أَحَدُكُمْ ﴿لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [القيامة: ١]، فَاتَى عَلَى آخِرِهَا ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُخَيِّمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فَلْيَقُلْ: بَلَى، وَإِذَا قُرَأَ ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ غُرَفًا﴾ [المسلات: ١]، فَاتَى عَلَى آخِرِهَا ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ فَلْيَقُلْ: آمَنَّا بِاللَّهِ، وَإِذَا قُرَأَ ﴿وَالَّذِينَ وَالزَّيْتُونَ﴾ [الزيت: ١] فَاتَى عَلَى آخِرِهَا ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ﴾، فَلْيَقُلْ: بَلَى» ^(١).

= وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. والشيخان لم يخرجا عن حكيم بن جبر لو هن في روايته، إنما تركاه لعلوه في التشيع». ووافقه الذهبي.

وأخرجه عبد الرزاق ٣٧٦/٣ برقم (٦٠١٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦٣٧/٢ من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في ثواب القرآن (٢٨٨١) باب: فضل ما جاء في سورة البقرة، وآية الكرسي، والحاكم ٥٦٠/١، و٢٥٩/٢ من طريق زائدة، عن حكيم بن جبر، به.

وقال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبر، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبر، وضعفه».

نقول: أما الغرابة فقد فسرها الترمذي - رحمه الله - بالفراد، وقد رد هذا القول بمتابعة زيد له. وأما تضعيف شعبة له، فقد تقدم رده، والله ولي التوفيق.

وأخرج مسلم حديث أبي هريرة في صلاة المسافرين (٧٨٠) بلفظ «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ. إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تَقْرَأُ فِيهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ».

وانظر «الدر المنثور» ٢٠/١، و«تفسير ابن كثير» ٥٠/١، و«الوغيب والزهيب» ٣٧٠/٢.

وفي الباب عن سهل بن سعد. خرجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٨٠)، وفي «موارد الظمآن» برقم (١٧٢٧)، و«مسند الموصلي» برقم ٧٥٥٤.

(١) - إسناده ضعيف فيه جهالة، وأخرجه ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ١٢/٢ - ١٣ برقم (١٧٦٣) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٢٤٩/٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود في الصلاة (٨٨٧) باب: مقدار الركوع والسجود، - ومن طريقه هذه أخرجه البيهقي في الصلاة ٣١٠/٢ باب: الوقوف عند آية الرحمة،....، والبهقي في «شرح السنة» ١٠٤/٣ - ١٠٥.

برقم (٦٢٣) - من طريق عبد الله بن محمد الزهري، =

وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: بَلَى وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ.

قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَاسْتَعَدْتُ الْأَعْرَابِيَّ الْحَدِيثَ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي أَتُرَانِي لَمْ أَحْفَظْهُ؟ لَقَدْ حَجَجْتُ سِتِّينَ حَجَّةً، مَا مِنْهَا حَجَّةٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُ الْبَعِيرَ الَّذِي حَجَجْتُ عَلَيْهِ.

١٠٢٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبيد الله بن أبي يزيد،

قال: أخبرني،

مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عليه السلام: «مَنْ كَانَتْ بِهِ جَنَابَةٌ، فَلَا يَنْمُ^(١) حَتَّى يَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ»^(٢).

= وأخرجه الترمذي في التفسير (٣٣٤٤) باب: ومن سورة التين، من طريق ابن أبي عمر، وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» برقم (٤٣٦) باب: ما يقول إذا أتى على آخر ﴿لَا أَقْسِمُ﴾، «وَالْمُرْسَلَاتِ﴾، «وَالَّتَيْنِ﴾ من طريق إبراهيم بن بشار الرمادي، جميعهم: حدثنا سفيان، بهذا الإسناد. وانظر «معرفة السنن والآثار» ٣/٢٣٠ برقم (٤٣٨١). وأخرجه الحاكم ٥١٠/٢ من طريق محمد بن أحمد الخبوي، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا يزيد بن هارون، أبانا يزيد بن عياض، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي اليسع، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد تالف، أبو اليسع، لا يدرى من هو، وي زيد بن عياض، كذبه مالك وغيره، وباقي رجاله ثقات: سعيد بن مسعود المحدث المسند صاحب النضر بن شميل، أحد الثقات، انظر «سير أعلام النبلاء»، ٥٠٤/١٢.

ومحمد بن أحمد الخبوي: إمام محدث، راوي جامع الترمذي، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٥٣٧/١٥. ومع كل ذلك قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وانظر «علل الحديث» للرازي، وابن كثير ٣٠٩/٨. وقال السيوطي في «السر المنثور» ٢٩٦/٦: «وأخرج أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن المنذر، والحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقي في سننه، عن أبي هريرة....». وذكر هذا الحديث. (١)- في الأصول: «فلا ينم». والوجه ما أثبتناه.

(٢)- إسناده ضعيف، فيه جهالة، وأخرجه أحمد ٣٩٢/٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر حديث عائشة المتفق عليه، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٩/٨ برقم (٤٥٢٢) وبرقم (٤٥٩٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٢١٧)، فإنه شاهد لهذا والله أعلم.

١٠٢٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الملك بن عمير، قال: سمعت رجلاً يقول:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَائِمًا، وَقَاعِدًا، (ع: ٢٨٩) وَحَافِيًا، وَنَاعِلًا، وَرَأَيْتُهُ يَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، قَالَ سُفْيَانُ: قَالُوا: هَذَا أَبُو الْأَوْبَرِ^(١).

١٠٢٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمر بن سعيد بن مسروق الثوري، عن أشعث بن سليم الحاربي، عن أبيه قال: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فَرَأَى رَجُلًا يَجْتَازُ الْمَسْجِدَ بَعْدَ الْآذَانِ، فَقَالَ: أَمَّا هَذَا، فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ^(٢).

(١)- إسناده جيد، زياد أبو الأوبر الحارثي ترجمه ابن معين ووثقه، وابن حبان في «الثقات» ٢٥٧/٤ وقال: روى عنه أهل العراق، وقد فصلنا القول فيه في «مسند الموصلي» برقم (٦٦٧٢)، ووثقه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٩٢/٨ أيضاً، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه عبد الرزاق ٣٨٥/١ برقم (١٥٠٣)، وأحمد ٢/٢٤٨، والبيهقي في الصلاة ٢/٢٩٥ باب: انصراف المصلي، وفيه ٤٣١/٢ باب: سنة الصلاة في النعلين، من طريق سفيان، عن عبد الملك بن عمير، حدثنا أبو الأوبر، عن أبي هريرة....، وعند عبد الرزاق تحرف «عبد الملك» إلى «عبد الكريم». ولتمام تخريجه انظر الحديث (٢٢٧١) في «مجمع الزوائد» بتحقيقنا.

وأخرج ما يتعلق بالنعلين: عبد الرزاق ٣٨٥/١ برقم (١٥٠٤) من طريق التيمي.... وأخرجه ابن أبي شيبه ٢/٤١٥ باب: من رخص الصلاة في النعلين، وأحمد ٢/٤٥٨ من طريق شريك، وأخرجه البزار ٢٨٩/١ برقم (٦٠١) من طريق معمر بن سليمان، وأخرجه أحمد ٢/٤٥٨، والبزار برقم (٦٠٢) من طريق شعبة، وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١١٧/١ من طريق زائدة، جميعهم: عن عبد الملك بن عمير، بالإسناد السابق. وانظر «مجمع الزوائد» برقم (٢٢٧٠). وفي إسناده شعبة «عن رجل من بلحارث» بدل «عن زياد الحارثي». وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٥٠٢) من طريق سفيان الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي هريرة.... وهذا إسناده منقطع.

(٢)- إسناده صحيح، وسليم هو ابن أسود، أبو الشعثاء الحاربي، وأخرجه مسلم في المساجد (٦٥٥) باب: النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن. وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٠٦٢).

١٠٢٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ ارْشِدِ
الْأَئِمَّةَ، وَاعْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ»^(١).

١٠٣٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن
أبيه، -أو عن سعيد المقبري-

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا
آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا»^(٢).

١٠٣١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا عبد الله^(٣) بن رجاء، عن ابن عجلان،
عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٦٧٢)، وفي «موارد
الظمان» برقم (٣٦٣)، وانظر أيضاً تخريجات الحديث (٤٥٦٢) في «مسند الموصلي».
ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٥٢/٣، ٥٣، وابن الأعرابي برقم (١٠٩١)،
والذهبي في «معجم شيوخه» ٢٢٩/٢، الترجمة (٧٨٥).

(٢)- إسناده حسن، وأخرجه مسلم في الصلاة (٤٤٠) باب: تسوية الصفوف وإقامتها.
وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢١٧٩).
ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١٧٩/٤ برقم (٥٨٠٦) من طريق
الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد، بالشك.

وأخرجه أيضاً برقم (٥٨٠٧) من طريق سفيان الثوري، وأبي عاصم،
وأخرجه ابن الجارود في «المتقى» برقم (٣١٧) من طريق يحيى بن سعيد،
وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٩١/٧ من طريق سفيان،
جميعاً: عن محمد بن عجلان، عن أبيه، به. بلون شك. وهو الطريق التالي.
وقال أبو نعيم: «مشهور من حديث الثوري». وصححه ابن خزيمة ٢٨/٣ برقم (١٥٦١).

(٣)- في (ع): «عبد الله» وهو تحريف.

(٤)- إسناده حسن، وانظر الحديث السابق.

١٠٣٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سُمَيّ مولى أبي بكر،
عن أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ،
وَالْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ تُكَفِّرُ مَا بَيْنَهُمَا»^(١).

١٠٣٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، قال: أخبرني
موسى بن أبي عثمان،^(٢) عن أبيه،

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العمرة (١٧٧٣) باب: وجوب العمرة وفضلها، ومسلم
في الحج (١٣٤٩) باب: في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة.
وقد اسعفنا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١/١٢ برقم (٦٦٥٧)، ويرقم (٦٦٦٠، ٦٦٦١)، وفي
«صحيح ابن حبان» برقم (٣٦٩٥، ٣٦٩٦).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن الجارود في «المتقى» برقم (٥٠٢)، وابن خزيمة ١٣١/٤ برقم (٢٥١٣)
من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة ١٣١/٤ برقم (٢٥١٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦٢/٩، والبيهقي في «معركة
السنن والآثار» ٤٨/٧ برقم (٩٢٥٢)، وانظر أيضاً «علل الحديث» للرازي ٢٧٥/١ برقم (٨١١).

(٢)- موسى بن أبي عثمان، الذي يروي عن أبيه، ويروي عنه أبو الزناد، هو الثبان مولى المغيرة بن شعبة
وقد ترجمه البخاري في «الكبير» ٢٩٠/٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٥٣/٨ والسمعاني
في «الأنساب» ١٨/٣، ولم يوردوا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ثم ترجم البخاري أيضاً فيه ٢٩٠/٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٥٣/٨ موسى بن أبي
عثمان الكوفي. وأوردوا فيه قول سفيان: «كان مؤذناً، ونعم الشيخ كان».

وقال أبو حاتم: «كوفي، شيخ». وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٥٤/٧.

وخلطهما المزي فقال في «تهذيب الكمال» ١١٤/٢٩: «موسى بن أبي عثمان الثبان المدني، وقيل:
الكوفي، مولى المغيرة بن شعبة.... وقيل: إنهما إثنان».

وتعقب الحافظ ابن حجر هذا في «تهذيبه» ٣٦٠/١٠ فقال: «قلت: فرق ابن أبي حاتم بين موسى
بن أبي عثمان الثبان.... وبين موسى بن أبي عثمان الكوفي..... ولم يذكر في الثبان شيئاً. وقال في الآخر،
عن أبيه: شيخ».

وأورد ابن حجر في «التقريب» ترجمة كل منهما مفردة، وقال في ترجمة الكوفي: «وهم من خلطه
بالذي قبله». وانظر أيضاً دراستنا في إسناده الحديث الآتي برقم (١٠٤٦). =

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، قَالَ: «ارْكَبْهَا»، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ.

قَالَ: «ارْكَبْهَا». قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ.

قَالَ: «ارْكَبْهَا وَتِلْكَ -أَوْ وَتَحَك- ارْكَبْهَا»^(١).

١٠٣٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا منصور بن المعتمر، عن

أبي (ع: ٢٩٠) حازم الأشجعي،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ،^(٢) وَلَمْ يَفْسُقْ، حَتَّى يَرْجِعَ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»^(٣).

١٠٣٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

حنظلة الأسلمي، قال:

= ومن خلط بينهما أيضاً الحافظ الذهبي فقد قال في «كاشفه»: «موسى بن أبي عثمان البان، عن

سعيد بن جبير، وإبراهيم.

وعنه: شعبة، وسفيان، ثقة». ولم يورد فيه سوى هذا. وانظر «خلاصة التلخيص».

(١)- إسناده حسن، والحدِيث متفق عليه: أخرجه البخاري في الحج (١٦٨٩) باب: ركوب البدن

-وأطرافه-، ومسلم في الحج (١٣٢٢) باب: جواز ركوب البدنة المهذبة لمن احتاج إليها.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٠٠/١١ برقم (٦٣٠٧) وبرقم (٦٦٦٧)، وفي «معجم

شيوخ» أبي يعلى برقم (١٢٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠١٤، ٤٠١٦).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٥٢٠/٧ برقم (١٠٨٩٤) من طريق مالك،

عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة....

(٢)- رَفَثٌ، يَرْفُثُ، رَفَثًا: صرح بكلام قبيح، والرَفَثُ: كلمة جارية لما يريد الرجل من المرأة في سبيل

الاستمتاع بها من غير كناية.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الحج (١٥٢١) باب: فضل الحج المبرور -وطرفه -،

ومسلم في الحج (١٣٥٠) باب: فضل الحج والعمرة، ويوم عرفة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٦١/١١ برقم (٦١٩٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٣٦٩٤).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١٩٣/١، و١٨٢/٢، والبيهقي في «معركة

السنن والآثار» ١٨٩/٧ برقم (٩٧٦٥).

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيُهْلَنَ ابْنُ مَرْيَمَ بِفَيْحِ الرُّوحَاءِ^(١) حَاجًا أَوْ مُعْتَمِرًا أَوْ لِيُشَيَّنَهُمَا»^(٢).

١٠٣٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد، عن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ»^(٣).

١٠٣٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٤).

(١)- فح الروحاء: بين مكة والمدينة، كان طريق رسول الله ﷺ إلى مكة، وإلى بئر عام الفتح، وعام الحج والفتح: الطريق الواسع بين جبلين.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٢/٢٤٠، ومسلم في الحج (١٢٥٢) باب: إهلال النبي ﷺ وهدية، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ١١/٤٠٠ برقم (٢٠٨٤٢) من طريق معمر، عن الزهري، به. ومن طريق عبد الرزاق السابقة أخرجه أحمد ٢/٢٧٢.

وأخرجه أحمد ٢/٥٤٠ من طريق محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعي، وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٠٥ - ٤٠٦ من ثلاثة طرق: عن الليث، جميعاً: حدثنا الزهري، به.

ومن طريق يعقوب بن سفيان الفسوي أخرجه البيهقي في الحج ٢/٥ باب: جماع أبواب الإختيار في أفراد الحج والتمتع بالعمرة.

ثم وجدت أنني قد خرجته في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٨٢٠).

وقوله: «ليشئنهما» أي: يقرن بينهما. والإهلال: رفع الصوت بالتلبية.

(٣)- إسناده حسن من أجل ابن عجلان، وأخرجه مسلم في الحج (١٣٣٩) باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره.

وللحديث روايات خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٢١، ٢٧٢٥، ٢٧٢٦، ٢٧٢٧، ٢٧٢٨، ٢٧٣٢)، فانظرها إذا رغبت.

(٤)- إسناده صحيح، وقد تقدم برقم (٩٩١).

١٠٣٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري - وحفظته منه -

قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلَكْتُ، قَالَ: «وَمَا شَأْنُكَ؟». قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ.

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُعْتِقَ رَقَبَةً؟». قَالَ: لَا.

قَالَ: «تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ؟». قَالَ: لَا.

قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِينَ مِسْكِينًا؟». قَالَ: لَا، لَا أَحَدٌ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْلِسْ» فَجَلَسَ، فَبَيَّنَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ، إِذْ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ^(١)

فِيهِ تَمْرٌ (ع: ٢٩١) - وَالْعَرَقُ: الْمِكَلُ الضَّخْمُ - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «اذْهَبْ فَتَصَدَّقْ بِهَذَا».

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى أَفْقَرٍ مِنَّا؟. فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَا بَتَيْهَا أَهْلُ يَتَرٍ أَفْقَرُ مِنَّا.

قَالَ: فَضَجِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: نَوَاجِذُهُ - ثُمَّ قَالَ: «اذْهَبْ فَاطْعِمَهُ عِيَالَكَ»^(٢).

١٠٣٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُوَاصِلُوا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ؟.

(١) - الْعَرَقُ وَالْمِكَلُ: زَبِيل - قَفَّة - منسوج من لسائج الخوص، وكل شيء مضمور فهو عَرَقٌ،

وَعَرَقَةٌ بفتح الراء فيهما.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري (١٩٣٦) باب: إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء

فتصدق عليه فليكثر - وأطرافه كثيرة -، ومسلم في الصيام (١١١١) باب: تعليل تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم.

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٢٤٩/١١ - ٢٥٢ برقم (٦٣٦٨)، وبرقم

(٦٣٩٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٥٢٣، ٣٥٢٤، ٣٥٢٥، ٣٥٢٦، ٣٥٢٧).

قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِيَنِي»^(١).

١٠٤٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن

الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ هُوَ لَهُ، إِلَّا الصَّيَامَ هُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»^(٢).

١٠٤١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار،

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٣).

١٠٤٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ»^(٤).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصوم (١٩٦٥) باب: التكيل لمن أكثر الوصال

- وأطرافه-، ومسلم في الصيام (١١٠٣) باب: النهي عن الوصال في الصوم.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٧٥/١٠ برقم (٦٠٨٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٣٥٧٦، ٣٥٧٥). وانظر «المغلي» ٢٢/٧.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصوم (١٨٩٤) باب: فضل الصوم - وأطرافه-

ومسلم في الصيام (١١٥١) باب: حفظ اللسان للصائم.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٥٣/١٠ برقم (٥٩٤٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٣٤١٦، ٣٤٢٢، ٣٤٢٣، ٣٤٢٤).

ونضيف هنا: وأخرجه اللؤلؤاني في «الكنى» ١٩٢/١. وانظر الحديث التالي.

(٣) - إسناده صحيح، وانظر سابقه.

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصيام (١١٥٠) باب: الصائم يدعى إلى الطعام فليقل: إني

صائم. من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٦٨/١١ - ١٦٩ برقم (٦٢٨٠).

وانظر حديث أبي هريرة أيضاً الذي خرجناه في «مسند الموصلي» ٤٢٤/١١ برقم (٦٠٣٦)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٥٣٠٦) ولفظه: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجِبْ، فَإِنْ كَانَ صَائِمًا، فَلْيَصِلْ، وَإِذَا كَانَ مُفْطَرًا فَلْيَطْعَمْ».

١٠٤٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن المقري، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (١)

١٠٤٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: «إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا، فَلَا يَرُقْتُ، وَلَا يَجْهَلُ، فَإِنَّ امْرَأَتَهُ أَوْ قَاتِلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ». (٢)

١٠٤٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: عن ابن عجلان (ع: ٢٩٢) عن سعيد المقبري،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. (٣)

١٠٤٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، قال: أخبرني موسى بن أبي عثمان، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ يَوْمًا مِنْ غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ». (٤)

(١)- إسناده حسن، وانظر سابقه.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصيام (١١٥١) باب: حفظ اللسان للصائم. ولتمام التخريج انظر «مسند الموصلي» ٣٥٣/١٠ برقم (٥٩٤٧). و«صحيح ابن حبان» برقم (٣٤١٦)، ٣٤٢٢، ٣٤٢٣، ٣٤٢٤، والحدِيث المتقدم برقم (١٠٤٦).

(٣)- إسناده حسن، وانظر سابقه.

(٤)- موسى بن أبي عثمان هو الثبان، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٠٣٣)، وقد خلط من نسب عملنا في «صحيح ابن حبان» لنفسه بين موسى بن أبي عثمان الثبان، وبين موسى بن أبي عثمان الكوفي، فابن حبان لم يذكر الثبان في ثقافته، وإنما ذكر الكوفي. ولنا سفيان إنما أثناه على الكوفي، وليس على الثبان. فانظر الإحسان في تقريب «صحيح ابن حبان» ٣٤٠/٨ وقد أعاد طبعه باسم «صحيح ابن حبان» إخفاء لما أقدم عليه نسأل الله السلامة.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٢٥/٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقال الطحاوي: «فأما موسى بن أبي عثمان هذا من هو؟ ومن أبوه الذي حدث بهذا الحديث

عنه، فوجدنا البخاري قد ذكر أنه يعرف بالثبان، وأنه مولى المغيرة بن شعبة، فعرفنا بذلك من هو». =

١٠٤٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

أخبرني يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عمرو القاري، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا نَهَيْتُ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَلَكِنْ مُحَمَّدٌ -وَرَبُّ هَذَا الْبَيْتِ- نَهَى عَنْهُ^(١).

١٠٤٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، أخبرني

يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عمرو القاري، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا أَنَا قُلْتُ: «مَنْ أَصْبَحَ جُنُبًا، فَقَدْ أَفْطَنَ»، وَلَكِنْ مُحَمَّدٌ -وَرَبُّ هَذِهِ الْكَعْبَةِ- قَالَهُ^(٢).

= وعلقه البخاري في النكاح بعد الحديث (٥١٩٥) باب: لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه

بقوله: «ورواه أبو الزناد أيضاً، عن موسى، عن أبيه، عن أبي هريرة».

والحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري في النكاح (٥١٩٢) باب: صوم المرأة بإذن زوجها تطوعاً،

وفيه (٥١٩٥) باب: لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه - وأصل هذا الحديث في البيوع

(٢٠٦٦) باب: قول الله تعالى: ﴿أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ -، ومسلم في الزكاة (١٠٢٦) باب: ما

أنفق العبد من مال مولاه.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٦٥/١١ برقم (٦٢٧٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٥٣٧٢، ٥٣٧٣).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصوم (١٩٨٥) باب: صوم يوم الجمعة، ومسلم في

الصيام (١١٤٤) باب: كراهية صيام يوم الجمعة مفرداً.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣١٧/١١ برقم (٦٤٣٣)، وبرقم (٦٦٧٢)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٣٦٠٩، ٣٦١٠)، وانظر فيه أيضاً (٣٦١٢، ٣٦١٣، ٣٦١٤).

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه النسائي في «الكبرى» ١٧٦/٢ برقم (٢٩٢٤)، وابن ماجه في الصيام

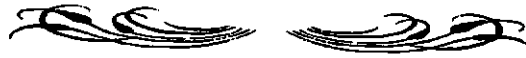
(١٧٠٢) باب: ما جاء في الرجل يصبح جنباً وهو يريد الصيام، وأبو حفص عمر بن شاهين في «الناسخ

والمسنوخ» من الحديث برقم (٣٨٧) نشر دار الكتب العلمية، والحازمي في «الإعتماد» ص (٢٥٧، ٢٥٨)،

وابن حزم في «المغلى» ٢١٨/٦، من طرق حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وقال البوصيري في «مصابيح الزجاجة» ٢٢/٢: «هذا إسناده صحيح، رجاله ثقات، رواه النسائي في

«الكبرى» عن محمد بن منصور، عن سفيان بن عيينة، به. =



= ورواه الإمام أحمد في مسنده عن عبد الرزاق بلفظ....

وذكره البخاري تعليقاً.

وفي الصحيحين: أن أبا هريرة سمعه من الفضل.... وهذا إما منسوخ،

قال شيخنا أبو الفضل بن الحسين -رحمه الله-: وهذا إما منسوخ كما رجحه الخطابي، أو مرجوح

كما قاله الشافعي والبخاري بما في الصحيحين من حديث عائشة وأم سلمة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُنْزِلُكَ
الْفَجْرَ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ».

وأخرجه عبد الرزاق ١٨٠/٤ برقم (٧٣٩٩) من طريق ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار،

بهذا الإسناد.

ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه أحمد في «المسند» ٢/٢٨٦، وابن حبان برقم (٣٤٨٥) بتحقيقنا.

ولكن أخرج ابن أبي شيبة في الصيام ٨١/٣ باب: في الرجل يصبح وهو جنب، من طريق يزيد، عن

سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب: أن أبا هريرة رجع عن فتياه: من أصبح جنباً فلا صوم له. وهذا

إسناد صحيح. وانظر حديث أم سلمة الذي أخرجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٥٠٠).

وعند مسلم في الصيام (١١٠٩) باب: صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب: «ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ

مَا كَانَ يَقُولُ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ الْفَضْلِ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ».

وعلقه البخاري في الصيام (١٩٢٥، ١٩٢٦) باب: الصائم يصبح جنباً، بقوله في نهاية الحديث:

«وقال همام، وابن عبد الله بن عمر، عن أبي هريرة: كان النبي ﷺ يأمر بالفطر».

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/١٤٦: «أما رواية همام فوصلها أحمد، وابن حبان، من طريق معمر،

بلفظ: قَالَ ﷺ: إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ.....».

وهذه الرواية في صحيفة همام برقم (٣٣) ص (١٠٤).

وهذا الحديث فقرة من الحديث عند البخاري في الصيام (١٩٢٥، ١٩٢٦) باب: الصائم يصبح جنباً

-وأطرافهما -، ومسلم في الصيام (١١٠٩) باب: صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب،

وقد استوفينا تخريجه بروايات في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٤٨٦، ٣٤٨٧، ٣٤٨٨، ٣٤٨٩،

٣٤٩٠، ٣٤٩١، ٣٤٩٦، ٣٤٩٧، ٣٤٩٨، ٣٤٩٩).

وانظر «الإعيان» للحازمي (٢٥٧-٢٦٢)، و«المحلى» لابن حزم ٦/٢١٨-٢٢٠، و«تلخيص الحبير»

٢/٢٠٢، و«فتح الباري» ٤/١٤٣-١٤٩، و«مِلُّ الأوطان» للشوكاني ٤/٢٩١-٢٩٣.

باب الجنائز

عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٠٤٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ نِسْوَةَ قُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا لَا نَقْدِرُ عَلَى مَجْلِسِكَ مِنَ الرِّجَالِ، فَلَوْ وَعَدْتَنَا مَوْعِدًا نَأْتِيكَ فِيهِ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(مَوْعِدُكُمْ بَيْتُ فُلَانَةٍ)». فَجِئْنَ لِمِيعَادِهِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَهُنَّ: أَنَّهُ قَالَ: «(مَا مِنْ امْرَأَةٍ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبُهُمْ إِلَّا دَخَلَتْ الْجَنَّةَ)».

فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: أَوْ اثْنَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: «(أَوْ اثْنَيْنِ)»^(١).

١٠٥٠- حدثنا الحميدي، (ع: ٢٩٣) قال: حدثنا سفيان، قال: سمعته من في ابن

شهاب الزهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَيَلْجَأَ النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ)»^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٢٤٦/٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم في البر والصلة (٢٦٣٢) باب: فضل من يموت له ولد فيحسبه. وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٩٤١).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣/٣٥٢، باب: في ثواب الولد يقدمه الرجل، من حديث أبي سعيد، وأبي هريرة. وانظر الحديث التالي.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجنائز (١٢٥١) باب: فضل من مات له ولد فاحسب، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري أيضاً في الإيمان والنور (٦٦٥٦) باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾، ومسلم في البر والصلة (٢٦٣٢) باب: فضل من يموت له ولد فيحسبه. =

١٠٥١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سمي مولى أبي بكر، عن

أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، كَانَ لَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ اتَّبَعَهَا حَتَّى يُفْرَغَ مِنْ أَمْرِهَا، كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ أَحَدُهُمَا مِثْلُ الْأُخْرَى»^(١).

١٠٥٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري -يحدث- عن

سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ، فَإِنَّ تِلْكَ صَالِحَةٌ، فَخَيْرٌ تَقْدُمُونَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ تَكُنْ سِوَى ذَلِكَ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ»^(٢).

١٠٥٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

أبو سلمة بن عبد الرحمن،

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٥/١٠ برقم (٥٨٨٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٢٩٤٢).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شبة ٣٥٢/٣ باب: في ثواب الولد يقدمه الرجل، من طريق سفيان

ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٧٩/٢ من طريق وكيع قال: حدثنا زمعة، عن الزهري، به.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (٤٧) باب: إتباع الجنائز من الإيمان -وأطرافه-

ومسلم في الجنائز (٩٤٥) باب: فضل الصلاة على الجنائز وإتباعها.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٨/١١ برقم (٦١٨٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٣٠٧٨، ٣٠٧٩، ٣٠٨٠).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٠٥/٢ من طرق، وانظر «التاريخ الكبير»

٢٧٣/٢-٢٧٤.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجنائز (١٣١٥) باب: السرعة بالجنائز، ومسلم في

الجنائز (٩٤٤) باب: ما جاء في الإسراع بالجنائز.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٠٤٢).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شبة في الجنائز ٢٨١/٣ باب: في الجنائز يسرع بها إذا خرج بها

أم لا؟. من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وقد تحرف فيه «سعيد، عن أبي هريرة» إلى «سعيد بن أبي هريرة».

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا مَاتَ النَّحَاشِيُّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اسْتَغْفِرُوا لَهُ»^(١).

١٠٥٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن وهب

ابن كيسان،

عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ صَوْتَ بَاكِيةٍ فَهَاجَهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعَهَا يَا أَبَا حَفْصٍ، فَإِنَّ الْعَهْدَ قَرِيبٌ، وَالْعَيْنُ بَاكِيةٌ، وَالنَّفْسُ مُصَابَةٌ»^(٢).

١٠٥٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حمزة بن مغيرة الكوفي

- وكان من سراة الموالي - عن سهيل، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَتَنًا، لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا - أَوْ جَعَلُوا^(٣) - قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(٤) (ع: ٢٩٤).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه أبو يعلى في «المسند» ٣٦٥/١٠ برقم (٥٩٥٦) من طريقين: حدثنا

سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في الجنائز (١٣٢٧) باب: الصلاة على الجنائز بالمصلي والمسجد - وأصل هذا فيه

(١٢٤٥) باب: الرجل ينعمي إلى أهل الميت بنفسه، فانظره وأطرافه -، ومسلم في الجنائز (٩٥١)

(٦٣) باب: في التكبير على الجنازة. واتفقا على هذا اللفظ.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» حيث قلنا وبرقم (٥٩٦٨) أيضاً، وفي «صحيح ابن حبان»

برقم (٣١٠١).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٨/٩ - ٢٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

(٢) - إسناده ضعيف، فيه جهالة، ولكنه حديث حسن، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي»

٢٩٠/١١ برقم (٦٤٠٥). وقلنا هناك: سلمة بن الأزرق ضعيف فصبوب، كما خرجناه في «صحيح ابن

حبان» برقم (٣١٥٧)، وفي «موارد الظمان» برقم (٧٤٧).

ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (١١٤٠) من طريق عبد الرزاق، أباناً معمراً، عن هشام بن

عروة، عن وهب بن كيسان: أن محمد بن عمرو أخيره: أن سلمة بن الأزرق كان جالساً مع ابن عمر....

فقال: قال أبو هريرة:....، وإن ابن حجر نسبته في «الفتح» ١٤٥/٣ إلى ابن أبي شيبة، وقال: «وأخرجه ابن

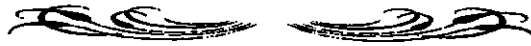
ماجه، والنسائي من هذا الوجه، ومن طريق أخرى: عن محمد بن عطاء، عن سلمة بن الأزرق، عن أبي

هريرة، ورجاله ثقات». والنظر «تلخيص الحبير» ١٣٩/٢.

(٣) - على هامش (ع) ما نصه: «في الحاشية: ورأيت في نسخة أخرى قرئت على بشر، قال الحميدي

مرة: جعلوا، وقال مرة: اتخذوا».

(٤) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٣/١٢ - ٣٤ برقم (٦٦٨١). =



= ونضيف هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٤٤/٥ من طريق الحميدي هذه.
وأخرجه أحمد ٢٤٦/٢، وابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٢/ ٣٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤٣/٥
من طريق سفيان، بهذا الإسناد.
والفقا على حديث أبي هريرة بلفظ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَلَّوْا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».
وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٢٦).
ويشهد لحديثنا هذا قوله: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَتَنَاءَ» حديث عائشة المفق عليه.
وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٢٧).

باب البيوع

١٠٥٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال حدثنا

سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنَاجَشُوا»^(١) وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أَخِيهَا لِتَكْفِي^(٢) مَا فِي إِنْثَاهَا»^(٣).

١٠٥٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ لِلْبَيْعِ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ»^(٤).

(١) - النَّجَشُ - لغة -: تنفير الصيد واستثارته من مكانه ليصاد. يقال: نَجَشْتُ الصَّيْدَ، أَنْجَشْتُهُ، نَجَشًا ومعناه شرعا: الزيادة في ثمن السلعة من لا يريد شراءها ليقع غيره فيها. سمي بذلك لأنَّ الناجش يثير الرغبة في السلعة، ويقع ذلك بمواطاة البائع فيشركان في الإثم.

(٢) - تكفي: تفعل من كفأت القدر إذا كببتها لفرغ ما فيها. يقال: كفأت الإناء، وأكفأته، إذا كببته وإذا أملته.

وهذا تمثيل لإمالة الضرة حق صاحبها من زوجها إلى نفسها إذا سألت طلاقها.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٤٠) باب: لا يبيع على بيع أخيه - وأطرافه - ومسلم في النكاح (١٤١٣) باب: تحريم الخطبة على خطبة أخيه.

وقد استوفينا تحريجه هكذا تاماً، ومفرقاً، في «مسند الموصلي» ٢٨٨/١٠ برقم (٥٨٨٤)، وبرقم (٥٨٨٧، ٦١٨٧، ٦٢٦٧، ٦٣٢١، ٦٣٤٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠٤٦، ٤٠٤٨، ٤٠٥٠).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ١٦٢/٨ برقم (١١٤٩٤) من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد.

والنظر «معركة السنن والآثار» ١٥٨/٨، ١٥٩، برقم (١١٤٧٨، ١١٤٨٧، ١١٤٨٨). والحدِيث التالي.

(٤) - إسناده صحيح، والنظر سابقه.

١٠٥٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم عليه السلام: «لَا تُصَرُّوا^(١) الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ لِلْبَيْعِ، مَنْ اشْتَرَى مِنْكُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، إِنْ شَاءَ، أَمْسَكَهَا، وَإِنْ شَاءَ، رَدَّهَا وَصَاعاً مِنْ تَمْرٍ، لَا سَمْرَاءَ»^(٢).

١٠٥٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن محمد بن سيرين، قال:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عليه السلام: «مَنْ اشْتَرَى مُصْرَاءً، فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ، أَمْسَكَهَا، وَإِنْ شَاءَ، رَدَّهَا وَصَاعاً مِنْ تَمْرٍ، لَا سَمْرَاءَ»^(٣).

(١) - لَا تُصَرُّوا - بضم أوله، وفتح ثائه - بوزن تَزْكُوا، يقال: صَرَّيْتُ، يُصَرِّئُ، تَصْرِئَةً، كَزَكَّيْتُ، يُزَكِّي، تَزْكِيَةً.

وقيده بعضهم بفتح أوله، وضم ثائه (تَصَرُّوا)، والأول أصح، لأنه من صرَّيت اللبن في الضرع إذا جمعه.... وانظر بقية كلام الحافظ في «الفتح» ٣٦٢/٤.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٥٠) باب: النهي للبائع أن لا يحفل - وأصله فيه (٢١٤٠) باب: لا يبيع على بيع أخيه، فانظره، وأطرافه -، ومسلم في البيوع (١٥٢٤) باب: حكم بيع المصراة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٣٥/١٠ برقم (٦٠٤٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٧٠).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ١١٦/٨ برقم (١١٣٢٨) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (١١٣٢٧) من طريق مالك، عن أبي الزناد، به. والسمراء: الخنطة سميت بها لكون لونها السمرة، ومعنى قوله: لا سمراء، أي: لا يعين السمراء بعينها للرد، بل يعين الصاع من الطعام الذي هو غالب قوت البلد، وهذا يكفي. وقال ابن الأثير: «لا يلزم عطية الخنطة لأنها أغلى من التمر بالخيال». ومعنى إثباتها، إذا رضي بدفعها من ذات نفسه». وانظر الحديث التالي.

(٣) - إسناده صحيح، ولصام تخريجه النظر سابقه. ونضيف هنا أيضاً: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ١١٦/٨، برقم (١١٣٣٣) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

- ١٠٦٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا العلاء، عن أبيه،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مَنْفَقَةٌ»^(١) لِلْمُسْلِمَةِ،
مَنْحَقَةٌ^(٢) لِلْكَسْبِ»^(٣).
- ١٠٦١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا أبو ضمرة، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن
ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ع: ٢٩٥) عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٤).
- ١٠٦٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الظُّلْمُ مَطْلٌ»^(٥) الْغَنَى، فَإِذَا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ
عَلَى مِلْيَةٍ، فَلْيَتَّبِعْ»^(٦).
- ١٠٦٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا العلاء بن عبد الرحمن،
عن أبيه،

-
- (١)- مَنْفَقَةٌ: وزان مَفْعَلَةٌ، من التَّفَاق -بفتح النون-: وهو الرواج ضد الكساد.
- (٢)- مَنْحَقَةٌ - مَفْعَلَةٌ من انْحَقَ. وانْحَقَ النقص والإبطال. والسَّلَقَةُ: المتاع.
- (٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢٠٨٧) باب: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيَرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾، وَاللَّهُ لَا يَجِبُ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿١﴾، ومسلم في المساقاة (١٦٠٦) باب: النهي عن الحلف في البيع.
- وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٤٧/١١ برقم (٦٤٦٠)، وبرقم (٦٤٨٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٠٦).
- (٤)- إسناده صحيح، وأبو ضمرة هو: أنس بن عياض. وانظر الحديث السابق.
- (٥)- الْمَطْلُ: المدافعة. والمراد هنا: تأخير ما استحق أدائه بغير عذر.
- (٦)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الحوالة (٢٢٨٧) باب: الحوالة، وهل يرجع في الحوالة -وطريقه -، ومسلم في المساقاة (١٥٦٤) باب: تحريم مطل الغني.
- وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ١٧٢/١١-١٧٣ برقم (٦٢٨٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٠٥٣، ٥٠٩٠).
- ولنضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٢٥٤/٨، ٢٨٢ برقم (١١٨٥٩)، (١١٩١٤) من طريق مالك، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا فَأَعْجَبَهُ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، فَلَمَّا هُوَ طَعَامٌ مَبْلُولٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا»^(١).

١٠٦٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سالم أبو النضر،

عن رجل،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ كُلَّ عَامٍ رَاوِيَةً مِنْ خَمْرٍ، فَأَهْذَاهَا إِلَيْهِ عَامًا وَقَدْ حُرِّمَتْ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ». فَقَالَ الرَّجُلُ: أَفَلَا أُبِيعُهَا؟

قَالَ: «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شَرِبَهَا، حَرَّمَ بَيْعَهَا». قَالَ: أَفَلَا أَكَارِمُ بِهَا الْيَهُودَ؟

قَالَ: «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَهَا حَرَّمَ أَنْ يُكَارَمَ بِهَا الْيَهُودُ». قَالَ: فَكَيْفَ أَصْنَعُ بِهَا؟ قَالَ: «شْنُهَا»^(٣) فِي الْبَطْحَاءِ^(٤).

(١) - في (ظ): «رسول الله».

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الإيمان (١٠٢) باب: قول النبي ﷺ: من غشنا فليس منا.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٩٩/١١ برقم (٦٥٢٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٤٩٠٥).

ولضيف هنا: وأخرجه الحاكم ٨/٢ - ٩ من طريق الحميدي هله.

كما أخرجه الحاكم ٩/٢ من طريق محمد بن جعفر، وإسماعيل بن جعفر: جميعاً عن العلاء بن

عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

(٣) - شَنُّ الْمَاءِ: صبه مفرقاً. وَشَنُّ الْغَارَةِ عَلَى عَدْوِهِ: أَغَارَ عَلَيْهِ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ.

(٤) - إسناده صحيح، وذكره الحافظ في «المطالب العلية» برقم (١٧٧٥) ونسبه إلى الحميدي، وابن

أبي عمر.

ويشهد له حديث ابن عباس، عند مسلم في المساقاة (١٥٧٩) باب: تحريم بيع الخمر.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٥٣/٤ - ٣٥٤ برقم (٢٤٦٨)، وبرقم (٢٥٩٠). وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٤٢، ٤٩٤٤).

كما يشهد له حديث أنس عند البخاري في المظالم (٢٤٦٤) باب: صب الخمر في الطريق - وأطرافه

الكثيرة -، ومسلم في الأشربة (١٩٨٠) باب: تحريم الخمر.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» برقم (٢٨٩١، ٣٠٠٨، ٣٠٤٢، ٣١٠٣، ٣١١٢،

٣٢٦١، ٣٢٦٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٤٥) =

١٠٦٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

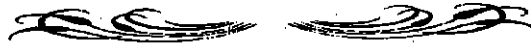
أخبرني هشام بن يحيى المخزومي،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ وَجَدَ مَتَاعَهُ بَعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»^(١).

١٠٦٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي

بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٢).



= وقد خرجناه من حديث البخاري في «مسند الموصلي» برقم (١١٣٩، ١١٧٦)، ومن حديث جابر أيضاً برقم (١٧٦٨، ١٨٧٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الاستقراض (٢٤٠٢) باب: إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض، ومسلم في المساقاة (١٥٥٩) باب: من أدرك ما باعه عند المشركي وقد أفلس فله الرجوع منه.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٥٦/١١-٣٥٧ برقم (٦٤٧٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٠٣٦، ٥٠٣٧، ٥٠٣٨).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآل» ٢٥٠/٨ برقم (١١٨٤٤).

(٢)- إسناده صحيح، وانظر الحديث السابق.

جَامِعُ أَبِي هُرَيْرَةَ

١٠٦٧- حدثنا الحميدي، (ع: ٢٩٦) قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد،

عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بِنَاءً فَأَحْسَنَهُ وَأَكْمَلَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُطِيفُونَ بِهِ، فَيَقُولُونَ: مَا رَأَيْنَا بِنَاءً أَحْسَنَ مِنْ هَذَا إِلَّا^(١) مَوْضِعَ هَذِهِ اللَّبَنَةِ، أَلَا وَكُنْتُ أَنَا تِلْكَ اللَّبَنَةُ»^(٢).

١٠٦٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَلَمَّا أَضَاءَتْ لَهُ، جَعَلَ الدُّوَابُّ وَالْفَرَاشُ يَفْتَحِمُونَ^(٣) فِيهَا، فَأَنَا آخِذٌ بِخُجَرِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَفْتَحِمُونَ فِيهَا»^(٤).

١٠٦٩- حدثنا الحميدي، قال، حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا بَعَثْتُ سَرِيَّةً

(١)- في (ظ): «لولا».

(٢)- إسناده صحيح وأخرجه البخاري في المناقب (٣٥٣٥) باب: خاتم النبيين، ومسلم في الفضائل

(٢٢٨٦) باب: ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٤٠٥، ٦٤٠٦، ٦٤٠٧).

(٣)- يقتحمون النار: يرمون أنفسهم بها بدون روية.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٢٦) باب: قول الله تعالى:

﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾، وفي الرقاق (٦٤٨٣) باب: الإتياء عن المعاصي، ومسلم في الفضائل (٢٢٨٤) باب: شفقتي ﷺ على أمته.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٤٠٨)،

ولنضيف هنا: وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» ١٧٦/٢-١٧٨ برقم (١١٣٢) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

أَتَخَلَّفُ عَنْهَا، لَيْسَ عِنْدِي مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي»^(١).

١٠٧٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ثَلَاثًا: أَشْهَدُ لِلَّهِ^(٢).

١٠٧١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي مُتَخِدٌ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْفَرَهُ

أَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ آذَيْتُهُ، جَلَدُهُ^(٣) أَوْ لَعْنَتُهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً (ع: ٢٩٧) وَزَكَاةً،

وَدُعَاءً لَهُ»^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (٣١) باب: الجهاد من الإيمان - وأطرافه -،

ومسلم في الإمارة (١٨٧٦) باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٧٣٦، ٤٧٤٧).

ونضيف هنا: وأخرجه عبد الرزاق ٢٥٣/٥ - ٢٥٤ برقم (٩٥٢٩) من طريق معمر، عن همام بن

منبه: أنه سمع أبا هريرة....

وهو في صحيفة همام بن منبه برقم (١٩).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (٣١) باب: الجهاد من الإيمان، وهو طرف من

الحديث السابق.

(٣)- جَلَدُهُ: روي هكذا يادغام التاء في الدال، قال ابن الأثير: وهي لُعْبَةٌ. وانظر ما قاله أبو الزناد في

نهاية الحديث.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الدعوات (٦٣٦١) باب: قول النبي ﷺ: «مَنْ آذَيْتُهُ،

فَاجْعَلْ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً»، ومسلم في البر والصلة (٢٦٠١) باب: من لعنه النبي ﷺ أوسه....

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٥١٥، ٦٥١٦).

ونضيف هنا: وأخرجه عبد الرزاق ١٩٠/١١ برقم (٢٠٢٩٤) من طريق معمر، عن همام بن منبه،

أنه سمع أبا هريرة....

ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه البيهقي في النكاح ٦١/٧ باب: ما يستدل به على أنه جعل سه

للمسلمين رحمة. =

قَالَ أَبُو الزُّنَادِ: فَهِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا هِيَ: جَلَدَتْهُ، لَعْنَتْهُ.

١٠٧٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يَطْعَنُ الشَّيْطَانُ فِي

نَفْسٍ^(١) كَيْفِهِ إِلَّا عَيْسَى وَآمَةُ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ حَفَّتْ بِهِمَا، وَأَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَإِنِّي

أَعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾^(٢) [آل عمران: ٣٦].

١٠٧٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبيد الله بن أبي يزيد،

عن نافع بن جبير بن مطعم،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا

أَكَلُمُهُ حَتَّى أَتَى، سُوقَ قَيْنَقَاعَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ حَتَّى أَتَى فِنَاءَ عَائِشَةَ، فَجَلَسَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ:

«أَنْتُمْ، أَنْتُمْ»^(٣). يَعْنِي حَسَنًا. فَظَنَنْتُ أَنَّهُ إِنَّمَا تَحْبِسُهُ أُمُّهُ لِأَنَّهُ تَغْسِلُهُ وَتُلْبِسُهُ سَخَابًا^(٤) فَلَمْ

= وأخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم (٢٠٢٩٣) من طريق معمر، عن الزهري، عن رجل سمعه، عن أبي

هريرة....

وقد سمي مسلم في رواية هذا الرجل، فقال: «عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة».

وانظر «تلخيص الحبير» ١٣٦/٣-١٣٧.

وفي الباب عن جابر، وقد استوفينا تخريجهم في «مسند الموصلي» برقم (٢٢٧١).

(١)- نَفْسُ الْكَتِفِ: أعلاه.

(٢)- إسناده صحيح، وقد أخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٢٨٦) باب: صفة إبليس وجنوده

-وطرفه -، ومسلم في الفضائل (٢٣٦٦) باب: فضائل عيسى عليه السلام.

وقد استوفينا تخريجهم في «مسند الموصلي» ٣٧٦/١٠ برقم (٥٩٧١). وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٦٢٣٤، ٦٢٣٥).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٥/١١ برقم (١١٥٤٢)، من طريق عبد الأعلى، عن معمر،

عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة....

(٣)- عند البخاري: «أَنْتُمْ لُكْعُ، أَنْتُمْ لُكْعُ؟».

(٤)- السَّخَابُ - بكسر السين المهملة، وفتح الحاء المعجمة بواحدة من فوق -: قال الخطابي: «هي

قلادة تتخذ من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة».

وقال الهروي: «هو خيط من خرز يلبسه الصبيان والجواري».

يَلْبَثُ أَنْ جَاءَ يَسْعَى حَتَّى اعْتَنَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ»^(١).

١٠٧٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّاسُ تَبِعَ لِقْرِيشٍ فِي هَذَا الشَّانِ:

مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ»^(٢).

١٠٧٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، فَيَخَارُهُمْ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا»^(٣).

=وقال ابن أبي عمر أحد رواة هذا الحديث: «السحاب شيء يعمل من الخنظل كالقميص والوشاح».

والنظر «مسند الموصلي» ٢٧٩/١١، و«فتح الباري» ٣٤٢/٤.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٢٢) باب: ما ذكر في الأسواق -وطرفه-

ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٢١) باب: فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٩/١١ برقم (٦٣٩١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٦٩٦٣).

ونضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (١١٥٢) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المناقب (٣٤٩٥) باب: قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا

خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى.....﴾، ومسلم في الإمارة (١٨١٨) باب: الناس تبع لقريش، والخلافة في قريش.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٤٠/١١ برقم (٦٢٦٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٦٢٦٤).

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٨/٧ برقم (٧٣٥٢) من طريق عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن

همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا به أبو هريرة....

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأنبياء (٣٣٥٣) باب: قول الله تعالى ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ

إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾- وأطرافه-، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٦) باب: خيار الناس.

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٤٥٧/١٠ - ٤٥٨، برقم (٦٠٧٠)، وبرقم

(٦٤٧١، ٦٥٦٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٩٢).

ونضيف هنا: وأخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٩/١ من طريق قتيبة بن سعيد، حدثنا المعيرة بن

عبد الرحمن، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً فيهما من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة....=

١٠٧٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني طعمة بن عمرو

الجعفري،^(١) عن يزيد بن الأصم (ع: ٢٩٨).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ^(٢).

١٠٧٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.....(ح)،

١٠٧٨- وحدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن طاووس، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ: قَالَ أَحَدُهُمَا:

صَالِحُ نِسَاءٍ قُرَيْشٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: نِسَاءُ قُرَيْشٍ، أَخْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ لِي صَغِيرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ»^(٤).

= وَفَقَّهَ الرَّجُلَ، يَفْقَهُ - بَاب: شَرِبَ - فِقْهًا: فِيمَ، وَعِلْمَ. وَفَقَّهَ - يَفْقَهُ - بَاب: كَرَّمَ - إِذَا صَارَ فَقِيهًا عَالِمًا، وَقَدْ جَعَلَهُ الْعَرَفُ خَاصًّا بِعِلْمِ الشَّرِيعَةِ، وَتَخَصُّصًا بِعِلْمِ الْفُرُوعِ.

(١)- الجعفري: نسبة إلى رجلين: جعفر بن أبي طالب.... وانظر «الأنساب» ٢٦٦/٣-٢٦٨،

و«اللباب» ١٨٣/١.

(٢)- إسناده صحيح، وانظر الحديث السابق.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٣٩٣/٢، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٧) من طريقين:

حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

والحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري في النكاح (٥٠٨٢) باب: إلى من ينكح ؟ - وأصله

تعليقاً في الأنبياء (٣٤٣٤) باب: قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ...﴾ فانظره-، ومسلم في فضائل

الصحابة (٢٥٢٧) باب: من فضائل نساء قریش.

وقد استوفينا تخريجيه في «مسند الموصلي» ٢٥/١٢ برقم (٦٦٧٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٦٢٦٧، ٦٢٦٨)، وانظر التعليق التالي.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في النفقات (٥٣٦٥) باب: حفظ المرأة زوجها في ذات يده

والنفقة، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٧) باب: من فضائل نساء قریش. من طريق سفيان، بهذا

الإسناد.

وقد استوفينا تخريجيه حيث قدمنا في التعليق السابق.

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنن» برقم (١٥٣٢) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد

ابن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.... =

١٠٧٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَاللَّهِ لَأَسْلَمُ، وَغِفَارُ، وَجُهَيْنَةُ، وَمَرْيَنَةُ خَيْرٌ مِنَ الْخَلِيفَيْنِ: أَسَدٍ، وَغَطَفَانَ وَمِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعَصَعَةَ يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ»^(١).

١٠٨٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَلَيْنُ قُلُوبًا، وَأَرْقُ أَفْسَدَةً، الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَالْجَفَاءُ، وَالْقَسْوَةُ، وَغِلَظُ الْقُلُوبِ فِي الْفِتَنَادِينَ»^(٢) أَهْلُ الْوَبَرِ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ مِنْ رِبْعَةٍ وَمَضَى»^(٣).
قَالَ سُفْيَانُ: وَإِنَّمَا يَعْنِي قَوْلُهُ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ» أَهْلُ تِهَامَةٍ، لِأَنَّ مَكَّةَ يَمَنٌ، وَهِيَ تِهَامِيَّةٌ وَهِيَ قَوْلُهُ: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ»^(٤).

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٥/٤٥٩ برقم (٣١٥٠) من إحدى طريقي عبد الرزاق اللتين قدمنا حيث أشرنا إلى تخريجه، وانظر «طبقات ابن سعد» ٨/١٠٨-١٠٩.
(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المناقب (٣٥٢٣) باب: ذكر أسلم وغفار ومريضة وجهينة وأشجع، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢١) باب: من فضائل أسلم وغفار....
وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٠/٣٨٣ برقم (٥٩٨٠)، وبرقم (٦٠٥٤)، (٦٣٢٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢٩١).
(٢)- الفِتَنَادُونَ: قال الأصمعي: «هم الرجال الذين تعلوا أصواتهم في حروبهم وأموالهم، ومواشيهم وما يعالجون منها».

وكذلك قال الأحرر. وقال: «ومنه يقال: فُلَّ الرجل، يفلد، فليندا، إذا اشتد صوته، وأنشدنا: بُيْتُ أَخَوَالِي بَنِي يَزِيدٍ ظُلْمًا عَلَيْنَا لَهُمْ قَدِيدٌ».

وانظر «مسند الموصلي» ١١/٢٢٦ حيث أطلنا في نقل ما قيل في معناها.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٣٠١) باب: خير مال المسلم غنم يتبع به شعف الجبال - وأطرافه-، ومسلم في الإيمان (٥٢) باب: تفاضل أهل الإيمان فيه.
وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١١/٢٢٦ برقم (٦٣٤٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٧٧٤).

(٤)- انظر «فتح الباري» ٦/٥٣٢ حيث أطل الخافظ في الحديث عن هذا.

١٠٨١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: جاء الطفيل بن عمرو الدوسي إلى رسول الله ﷺ (ع: ٢٩٩) فقال: يا رسول الله! إن دوساً قد عصت وأبت فاذع الله عليها، فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة ورفع يده، فقال: الناس هلكت دوس، فقال النبي ﷺ: «اللهم اهد دوساً وأنت بهم»^(١) مرتين.

١٠٨٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد

ابن أبي سعيد المقبري،

عن أبي هريرة: أن رجلاً من أهل البادية أهدى للنبي ﷺ ناقة، فأعطاه النبي ﷺ ثلاثاً فلم يرض، ثم أعطاه ثلاثاً فلم يرض، ثم أعطاه ثلاثاً فرض بالسمع، فقال النبي ﷺ: «لقد هممت أن لا أتهب»^(٢) هبة إلا من قرشي، أو أنصاري، أو ثقيفي، أو دوسي»^(٣). قال سفيان: وقال غير ابن عجلان: قال أبو هريرة: لما قال رسول الله ﷺ هذا القول، ألتفت فرآني، فاستحيى، فقال: «أو دوسي».

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المغازي (٤٣٩٢) باب: قصة دوس، والطفيل بن عمرو الدوسي، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٤) باب: من فضائل غفار وأسلم.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٩٧٩، ٩٨٠).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣٥٩/٥ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(٢)- أي: لا أقبل هدية إلا من هؤلاء الذين ذكر، لأنهم أصحاب مدن وقرى، وهم أعرف بمكارم الأخلاق، ولأن في أخلاق البادية جفاء وذهاباً عن المروءة وطلباً للزيادة.

وأصل (أتهب) (أو تهب) فقلت الواو (لاء)، وأدغمت في لاء الافعال: مثل: اتزن، واتعد، من الوزن والوعد. وانظر «النهاية» لابن الأثير ٢٣١/٥.

(٣)- إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٥٢/١١ برقم (٦٥٧٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٣٨٣)، وفي «موارد الظمان» برقم (١١٤٥، ١١٤٦).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ١٣٠/٩، ١٥٥، من طريق عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن عجلان، بهذا الإسناد.

وانظر «معركة السنن والآثار» ٧٠/٩ برقم (١٢٣٨٦)، و«تلخيص الحبير» ٧٢/٣.

١٠٨٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان قال، حدثنا عمرو، عن طاووس: أن أعرابياً وهب هبة للنبي ﷺ فأثابه، فلم يرض، ثم أثابه فلم يرض، ثم أثابه فرضى، فقال النبي ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَتُهَبَ هَبَةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ»^(١).

١٠٨٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زائدة بن قدامة، عن

عبد الملك بن عمر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَصْدَقَ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ وَكُلُّ نَعِيمٍ لَا مَحَالَةَ زَائِلٌ»^(٢)

وَكَاذَ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ»^(٣).

١٠٨٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، قال: أخبرني الأعرج: أنه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن، يقول: (ع: ٣٠٠)، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ أَغْيَا فَرَكِبَهَا فَضَرَبَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِحِرَاةِ الْأَرْضِ». فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! بَقْرَةٌ تَكَلِّمُ؟

(١)- رجاله ثقات، غير أنه مرسل. وقد أخرجه الهزار ٣٩٥/٢ برقم (١٩٣٩) من طريق أحمد بن عبد، عن ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد وصله أيضاً الهزار فأخرجه برقم (١٩٣٨) من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس.... وهذا إسناد صحيح. وقال الهزار: «لا نعلم أحداً وصله إلا حماد».

نقول: وحماد ثقة، والوصل زيادة، وزيادة الثقة مقبولة.

وقد استوفينا تحريج حديث ابن عباس هذا في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٣٨٤).

(٢)- تمام البيت ما بين حاصرتين، وهو زيادة من رواية أبي نعيم.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في مناقب الأنصار، (٦٨٤١) باب: أيام الجاهلية، ومسلم في

الشعر (٢٢٥٦).

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٧٨٣، ٥٧٨٤).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٢٧٠/١ من طريق أبي أسامة، عن زائدة بن

قدامة، بهذا الإسناد. وانظر «حلية الأولياء» ٢١٧/٨.

وانظر أخبار هذا الشاعر في «البداية» ٢٢٠/٢-٢٢٩.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِإِنِّي أَوْمِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». وَمَا هُمَا نَمَّ.
ثُمَّ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمٍ لَهُ إِذْ عَدَا الذَّنْبُ عَلَى شَاةٍ مِنْهَا، فَأَدْرَكَهَا صَاحِبُهَا،
فَاسْتَقْذَهَا، فَقَالَ الذَّنْبُ: لِمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّيِّعِ^(١) يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟».

فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! ذَنْبٌ يَتَكَلَّمُ؟!

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِإِنِّي أَوْمِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ». وَمَا هُمَا نَمَّ^(٢).

١٠٨٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مسعر، عن سعد بن

إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «فَأَوْمِنُ بِهِ أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»^(٣).

١٠٨٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد،

قال: سمعت قيساً يقول:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ لَمْ أَكُنْ فِي شَيْءٍ
أَحْرَصَ مِنِّي أَنْ أَحْفَظَ شَيْئًا فِي تِلْكَ السِّنِينَ،

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَخْطُبَ بِهِ، ثُمَّ يَجِيءَ بِهِ
عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهُ، فَيَأْكُلَهُ أَوْ يَتَصَدَّقُ بِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا قَدْ أَغْنَاهُ اللَّهُ مِنْ

(١) - السَّيِّعُ: الموضع الذي يكون إليه الحشر يوم القيامة، والسَّيِّعُ أيضاً: الذعر.

وقال النووي: في «شرح مسلم» ٢٥١/٥: «قال القاضي: الرواية بالضم، وقال أهل اللغة، هي

ساكنة....

وقال ابن الأعرابي: هو بالإسكان، أي: يوم القيامة، أو يوم الذعر. وأنكر عليه آخرون هذا لقوله:

(يوم لا راعي لها غيري)، ويوم القيامة لا يكون الذنب راعيها، ولا له بها تعلق.

والأصح ما قاله الآخرون، وسبقت الإشارة إليه من أنها عند الفلق حين يتركها الناس هملًا لا راعي
لها، نهية للسباع، فجعل السبع لها راعياً، أي: منفرداً بها، وتكون بالضم، والله أعلم.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الحرث والمزاعة (٢٣٢٤) باب: استعمال البقر للحراثة

- وأطرأه -، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٣٨٨) باب: من فضائل أبي بكر الصديق.

وقد استوفينا تخريجها في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٤٨٥، ٦٤٨٦).

(٣) - إسناده صحيح، وانظر الحديث السابق.

فَضْلُهُ فَيَسْأَلُهُ أَغْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ، فَإِنَّ أَيْدِيَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ أَيْدِي السُّفْلَى»^(١).

١٠٨٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ع: ٣٠١) «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ

فَيَخْطُبَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهُ فَيَأْكُلَهُ وَيَتَصَدَّقَ بِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا قَدْ أَغْنَاهُ اللَّهُ

فَسَأَلَهُ أَغْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ، فَإِنَّ أَيْدِيَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ أَيْدِي السُّفْلَى»^(٢).

١٠٨٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن سعيد،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ فِيهِ: «وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ»^(٣).

١٠٩٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعنا من الهجري أحاديث،

عن أبي عياض،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - هَذَا أَحَدُهَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالَّذِي^(٤)

تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ، وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَا اللَّقْمَةُ، وَاللَّقْمَتَانِ^(٥) وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي لَا يَسْأَلُ، وَلَا

يُغْرِفُ مَكَانَهُ فَيُعْطَى»^(٦).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤٧٠) باب: الإستفسار عن المسألة - وأطرافه -

ومسلم في الزكاة (١٠٤٢) باب: كراهة المسألة للناس.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤١٦/١٠ برقم (٦٠٢٧) وبرقم (٦٢٤٢، ٦٦٧٤، ٦٦٧٥).

وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٣٨٧)، وقد علقنا عليه في «مسند الموصلي» تعليقاً يحسن الرجوع إليه.

(٢) - إسناده صحيح، وانظر الحديث السابق.

ملاحظة: على هامش (ع) ما نصه: «بلغ علي بن مسعود قراءة في الخامس».

(٣) - إسناده حسن، وانظر سابقه.

(٤) - في (ط): «الذي».

(٥) - في (ط): «ولا اللقمتان».

(٦) - إسناده ضعيف، لضعف الهجري، وهو إبراهيم بن مسلم، وباقي رجاله ثقات. وأبو عياض هو

عمرو بن الأسود العنسي.

غير أن الحديث متفق عليه، فقد أخرجه البخاري في الزكاة (١٤٧٦) باب: قول الله تعالى: ﴿لَا

يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ - وطرفه -، ومسلم في الزكاة (١٠٣٩) باب: المسكين الذي لا يجد غنى ولا

يفطن له فيتصدق عليه. =

١٠٩١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسِلْ عَلَى أَيُّوبَ رَجُلٌ^(١) مِنْ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَنْتَشِرُ^(٢)، يَقْبِضُهَا^(٣) فِي ثَوْبِهِ فَنُودِي: يَا أَيُّوبُ! أَلَمْ يَكْفِكَ مَا أُعْطَيْنَاكَ؟ قَالَ: أَيُّ رَبِّ! وَمَنْ يَسْتَغْنِي عَنْ فَضْلِكَ؟»^(٤).

١٠٩٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ الْمَنِيحَةُ^(٥)، تَغْدُو بِعُسٍّ^(٦) أَوْ تَرُوحُ بِعُسٍّ^(٧)».

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١١/٢٢٠ - ٢٢١ برقم (٦٣٣٧)، وبرقم (٦٣٧٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٢٩٨، ٣٣٥١، ٣٣٥٢)،

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٧ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً الطحاوي ١/٢٧، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٢/٥٦.

(١) - الرَّجُلُ - بكسر الراء المهملة، وسكون الجيم -: الجراد الكثير.

(٢) - ينتشر الرجل: يبدأ سفره، وفي (ظ): «نشر».

وفي حديث ابن عباس، عند ابن أبي حاتم «فجعل أيوب ينشر طرف ثوبه فيأخذ الجراد فيجعله فيه، فكلما امتلأت ناحية، نشر ناحية».

(٣) - يقبضها: يجمعها.

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الغسل (٢٧٩) باب: من اغتسل عرياناً وحده - وطرفه -، ومن طريقه أخرجه أحمد، والبيهقي في «الأنساب والصفات» ص (٢٠٦).

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٢٢٩، ٦٢٣٠).

ونضيف هنا: وأخرجه همام في «صحيفته» ص (١٦٠) برقم (٤٧)، وأحمد ٢/٣٠٤، ٤٩٠، وانظر ابن كثير ٦٦/٧.

(٥) - المنيحة، والمنحة: أن يعطي الرجل آخر ناقة أو شاة ينتفع بلبنها، ويعيدها، وكذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها، وصوفها زماناً ثم يردها.

(٦) - العُسُّ: القُدَح «الكبير»، والجمع: عِساسٌ وأعساس.

(٧) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الهبة (٢٦٢٩) باب: فضل المنيحة - وطرفه -، ومسلم

في الزكاة (١٠١٩) باب: فضل المنيحة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١١/١٤٨ برقم (٦٢٦٨) وبرقم (٦٢٨٨) وقد تحرفت فيه

«عساء» إلى «عشاء».

وقال الخطابي: «قال الحميدي: العساء: العس، ولم أسمع له إلا في هذا الحديث، والحميدي من أهل اللسان».

١٠٩٣- حدثنا الحميدي ، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ فِيهِ «وَيَكْتَسِبُ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ حَلْبَةٍ حَلْبَهَا حَسَنَةً - أَوْ قَالَ: عَشْرَ حَسَنَاتٍ بِقَدْرِ حَلْبَتِهَا - مَا كَانَتْ بِكَأْتِ^(١) أَوْ غَزَرَتْ^(٢)».

١٠٩٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ»^(٣) (ع: ٣٠٢).

١٠٩٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُنْفِقِ وَالْبَخِيلِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ^(٤) - أَوْ جُبَّتَانِ - مِنْ حَدِيدٍ: مِنْ لَدُنْ تُدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَإِذَا أَرَادَ الْمُنْفِقُ أَنْ يُنْفِقَ، اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ الدَّرْعُ، أَوْ مَرَّتْ^(٥)، حَتَّى تُجِنَّ^(٦) بَنَانُهُ وَتَعْفُوَ أَثَرُهُ^(٧)».

= وقال الزمخشري: «العماء، والعماس جمع غَس».

وانظر «مجمع الزوائد» برقم (٤٨٠٨) بتحقيقنا.

(١)- بَكَاتِ الناقة والشاة، إِذَا قُلَّ لِبِهَا، فَهِيَ بِكِيَّةٌ، وَيَكْبَتَةُ.

(٢)- إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَانْظُرْ سَابِقَهُ.

(٣)- إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الرِّقَاقِ (٦٤٤٦) بَاب: الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ، وَمُسْلِمٌ فِي الزَّكَاةِ (١٠٥١) بَاب: لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ.

وقد استوفينا تخریجه في «مسند الموصلي» ١٣٣/١١ برقم (٦٢٥٩)، وبرقم (٦٥٨٣، ٦٥٩٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٧٩)، وانظر «علل الحديث» برقم (١٨٦٦، ١٨٩٨).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن جميع الصيداوي، في «معجم الشيوخ» ص (٢٧٤) الترجمة (٢٣٣)، وابن الأعرابي في «المعجم» ٢٨٩/٢ برقم (١٠٦٤).

(٤)- جُبَّتَانِ: درعان - واجلنة الدرع - وقابتان. وجبتان، واحدهما جُبَّةٌ.

(٥)- أَي: أَسْدَلَتْ يَسْرُ دُونَ أَنْ تَتَجَمَّعَ عَلَى الصُّلْبِ فَتَزْجَ مَرْتِدِيهَا.

وقال القاضي عياض: «مرت، كذا هو في النسخ - مَرَّتْ بِالرَّاءِ - قِيلَ: إِنْ صَوَابَهُ: مَدَّتْ - بِالذَّالِ بِمَعْنَى سَبَفَتْ، وَكَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: (الْبَسْطُ). لَكِنَّهُ قَدْ يَصِحُّ (مَرَّتْ) عَلَى نَحْوِ هَذَا الْمَعْنَى».

وفي رواية للبخاري «وفرت» ووفر الشيء: كثر واتسع.

(٦)- أَي: تَغَطَّيَتْهُ وَتَسَرَّه.

(٧)- تَعْفُوَ أَثَرُهُ - يَنْصَبُ أَثَرٌ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ -: تَسَرَّه. وَيُقَالُ: عَفَا الشَّيْءُ وَعَفَوْتُهُ. أَي:

يَسْتَعْمَلُ هَذَا الْفِعْلَ لَازِمًا، وَمَتَعَدِيًا.

وَإِذَا أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ قَلَصَتْ^(١) عَلَيْهِ الدُّرُغُ وَلَزِمَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ مَوْضِعَهَا حَتَّى يَأْخُذَ بِتَرْقُوتِهِ - أَوْ قَالَ - بِرِقَبَتِهِ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَشْهَدُ لِرَأْيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ إِلَى حَلَقِهِ، فَهُوَ يُوسِعُهَا وَلَا تَسِيعُ مَرَّتَيْنِ^(٢).

١٠٩٦ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيرٍ، عَنْ الْحَسَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ بْنِ يَنَاقٍ، عَنْ طَاوُوسٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «فَهُوَ يُوسِعُهَا وَلَا تَوْسَعُ»^(٣).

١٠٩٧ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ هُوَ فَوْقَهُ فِي الْمَالِ وَالْجِسْمِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فِي ذَلِكَ»^(٤).

١٠٩٨ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، أَنْفِقْ، أَنْفِقْ عَلَيْكَ».

وَقَالَ: «يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى سَحَاءً^(١) لَا يُغِيضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»^(٢).

(١) - قَلَصَتْ: تَضَاعَتْ، وَاجْتَمَعَتْ.

(٢) - إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الزَّكَاةِ (١٤٤٣) بَاب: مِثْلُ الْمُتَصَدِّقِ وَالْبَخِيلِ وَأَطْرَافِهِ - وَمُسْلِمٌ فِي الزَّكَاةِ (١٠٢١) بَاب: مِثْلُ الْمُنْفِقِ وَالْبَخِيلِ.

وَقَدْ اسْتَوْفَيْنَا تَحْرِيجَهُ فِي «صَحِيحِ ابْنِ حِبَانَ» بِرَقْمِ (٣٣١٣، ٣٣٣٢).
وَنُضِيفُ هُنَا: وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ ٩٦/٤ - ٩٧ بِرَقْمِ (٢٤٣٧) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.
وَالْمُرَادُ: أَنَّ الْجَوَادَ إِذَا هَمَّ بِالصَّدَقَةِ انْفَسَحَ لَهَا صَدْرُهُ وَطَابَتْ نَفْسُهُ، فَتَوَسَّعَتْ فِي الْإِنْفَاقِ وَالْبَخِيلُ إِذَا حَدَثَتْ نَفْسُهُ بِالصَّدَقَةِ، شَحَتْ نَفْسُهُ فَضَاقَ صَدْرُهُ وَالْقَبْضُ يَلْدَاهُ.

(٣) - إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَالنَّظَرُ الْحَدِيثَ السَّابِقَ.

(٤) - إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الرِّقَاقِ (٦٤٩٠) بَاب: لِيَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، وَلَا يَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ، وَمُسْلِمٌ فِي الزَّهْدِ (٢٩٦٣).

وَقَدْ اسْتَوْفَيْنَا تَحْرِيجَهُ فِي «مُسْنَدِ الْمُوصِلِيِّ» ١١/١٣٥ بِرَقْمِ (٦٢٦١) وَعَلَقْنَا عَلَيْهِ، فِي «صَحِيحِ ابْنِ حِبَانَ» بِرَقْمِ (٧١١، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤).

١٠٩٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ»^(٣).

١١٠٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، (ع: ٣٠٣) قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابَ فِي حُبِّ اِثْنَيْنِ: حُبِّ الْمَالِ، وَحُبِّ الْحَيَاةِ»^(٤).
وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: «(الْعِشْيُ)».

١١٠١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَفَى أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ صَنْعَةَ طَعَامِهِ:

-
- (١)- ملائ: في غاية الغنى لأن عنده من الرزق ما لا نهاية له في علم الخلق.
وسحاء: دالمة الصب يقال: صب، يصب، سحاً، والسح: الصب. والظر «مسند الموصلي» ١٣٥/١١.
(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التفسير (٤٦٨٤) باب: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ - وأطرافه-، ومسلم في الزكاة (٩٩٣) باب: الحث على النفقة وتبشير المتفق بالخلف.
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٣٤/١١ برقم (٦٢٦٠)، وبرقم (٦٣٤٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢٥).
(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأطعمة (٥٣٩٢) باب: طعام الواحد يكفي الإثنين، ومسلم في الأشربة (٢٠٥٨) باب: فضيلة المواساة في الطعام القليل.
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٥٨/١١-١٥٩ برقم (٦٢٧٥).
ويشهد له حديث جابر، وقد خرجناه في «مسند الموصلي» برقم (١٩٠٢)، (٢٢٨٩).
(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٤٢٠) باب: من بلغ ستين سنة فقد أعلر الله إليه في العمر، ومسلم في الزكاة (١٠٤٦) باب: كراهة الحرص على الدنيا.
وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣٥١/١٠ برقم (٥٩٤٦)، وبرقم (٥٩٨٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٢١٩)، (٣٢٣٠).

فَكَفَّاهُ حَرَّةً وَدَحَانَهُ، فَلْيُجْلِسْنَهُ، فَلْيَأْكُلْ مَعَهُ، فَإِنَّ أَبِي، فَلْيَأْخُذْ لُقْمَةً فَلْيَرْوُغْهَا^(١) ثُمَّ لِيُعْطِهَا إِيَّاهُ^(٢).

١١٠٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله^(٣).

١١٠٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي خالد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله^(٤).

١١٠٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن دينار: أنه

سمع سليمان بن يسار، يحدث عن عراك بن مالك،

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ، وَلَا فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ»^(٥).

(١)- أي: فليطعمه لقمة مُشْرِبَةً من دسم الطعام. يقال: رَوَّغَ الطعام إذا رواه بالدَّسَمِ، وَرَوَّغَ اللقمة بالدسم: قَلَّبَهَا فِيهِ حَتَّى شَرِبَهَا إِيَّاهُ.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العتق (٢٥٥٧) باب: إذا أتى أحدكم خادمة بطعامه -وطرفه -، ومسلم في الإيمان (١٦٦٣) باب: إطعام المملوك مما يأكل. وقد استوفينا طرقه في «مسند الموصلي» ٢٠٧/١١ برقم (٦٣٢٠).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٥٧/٤، والبيهقي في النفقات ٨/٨ باب: ما ينبغي للمالك المملوك الذي يلي طعامه أن يفعله، من طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (٢٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٥٧/٤، والبيهقي في النفقات ٨/٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٨/٨، وانظر الحلبيين التاليين. (٣)- إسناده حسن، وانظر سابقه، ولاحقه.

(٤)- إسناده جيد، وأبو خالد البجلي فصلنا القول فيه في «مسند الموصلي» برقم (٦٤٢٢). وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (٢٠٠) من طريق مسند قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد. وانظر الحلبيين السابقين.

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤٦٣) باب: ليس على المسلم في فَرَسِهِ صدقة -وطرفه -، ومسلم في الزكاة (٩٨٢) باب: لازكاة على المسلم في عبده وفَرَسِهِ.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥٢٢/١٠ برقم (٦١٣٨)، وبرقم (٦١٣٩)، ٦٥٦٣، ٦٥٦٤. وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٢٧١، ٣٢٧٢). وانظر الطريفيين التاليين. و«مشكل الآثار» ٨٠/٣، ٨١.

- ١١٠٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب بن موسى، عن مكحول، عن سليمان بن يسار، عن عراك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله^(١).
- ١١٠٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يزيد بن يزيد بن جابر، قال سمعت عراك بن مالك يحدث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ^(٢).
- ١١٠٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يقول: سمعت عبد الرحمن الأعرج قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ، فَلَا يَمْنَعُهُ».
- فَلَمَّا حَدَّثَهُمْ طَأْطَؤُوا رُؤُوسَهُمْ، فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ مُعْرِضِينَ؟ (ع: ٣٠٤) وَاللَّهِ لَأُرْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتَفَيْكُمْ»^(٣).
- قَالَ سُفْيَانُ: إِنِّي لَأُحْفَظُ الْمَكَانَ الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ فِيهِ، مَا قَالَ فِيهِ إِلَّا الْأَعْرَجَ مَا^(٤) قَالَ فِيهِ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ.

- (١)- إسناده صحيح، وأخرجه ابن الجارود برقم (٣٥٥) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وانظر سابقه ولاحقه.
- (٢)- إسناده صحيح، وهو موقوف على أبي هريرة، ولكن أخرجه ابن الجارود برقم (٣٥٤) من طريق علي بن خشرم، حدثنا سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، مرفوعاً، وعلي بن خشرم ثقة، وزيادة الثقة مقبولة. وانظر سابقه.
- (٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المظالم (٣٤٦٣) باب: لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره -وطرفه-، ومسلم في المساقاة (١٦٠٩) باب: غرز الخشب في جدار الجار.
- وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٢٢/١١ برقم (٦٢٤٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٥) وانظر الحديث التالي.
- ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٣٤/٩ برقم (١٢٢٥٩) من طريق الشافعي، عن سفيان، بهذا الإسناد.
- (٤)- سقطت من (ط).

١١٠٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، قال: حدثنا

عكرمة، قال:

أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشْيَاءٍ قِصَارَ سَمْعِنَاهَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -هَذَا أَحَدُهَا ٢- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ»^(١).
قَالَ أَيُّوبُ: وَلَوْ قُلْتُ لَكَ: إِنَّ الْحَسَنَ تَرَكَ كَثِيراً مِنَ التَّفْسِيرِ حِينَ قَدِمَ عِكْرَمَةَ الْبَصْرَةَ حَتَّى خَرَجَ مِنْهَا، لَصَدَّقْتُ.

١١٠٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَمْرًا أَطْلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَخَذَقْتَهُ بِحَصَاةٍ، فَفَقَأَتْ عَيْنَهُ، مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ»^(٢).

١١١٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري -وحدثني

وليس معي ولا معه أحد- قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعَجَمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ»^(٣)، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالْبَثَرُ جُبَارٌ، وَفِي الرُّكَازِ^(٤) الْخُمْسُ»^(٥).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأشربة (٥٦٢٧) باب: الشرب من فم السقاء، من طريق علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد. ولتمام التخريج انظر الحديث السابق.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الديات (٦٨٨٨) باب: من أخذ حقه أو اقتص دون السلطان -وطرفه-، ومسلم في الآداب (٢١٥٨) باب: تحريم النظر في بيت غيره. وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٠٠٢، ٦٠٠٣، ٦٠٠٤).

ونضيف هنا: وأخرجه الشافعي في «الأم» ٣٢/٦ باب: في الإطلاع ودخول المنزل -ومن طريقه أخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٨٨/١٣ برقم (١٧٥٥٩)- من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. (٣)- العجماء: الدابة، وسميت بذلك لأنها لا تتكلم. وجبار: هلر.

(٤)- الركاك: يطلق على كنوز الجاهلية، كما يطلق على المعادن، والقولان محتملان في اللغة. لأن كلا منهما مركوز في الأرض، أي: ثابت.

يقال: ركز المال، يركزه، ركزاً، إذا دفعه، وأركزه إذا وجده واستخرجه.

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤٩٩) باب: في الركاك الخمس -وأطرافه-، ومسلم في الحلود (١٧١٠) باب: جرح العجماء والمعدن والبثر جبار. =

١١١١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(١).

١١١٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني
أبو سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّبِعُوا فِي الدُّبَاءِ، وَالْمَزَفَاتِ».
ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ عِنْدِهِ: وَاجْتَنِبُوا الْحَنَاتِمَ وَالنَّقِيرَ^(٢) (ع: ٣٠٥).

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٣٧/١٠ برقم (٦٠٥٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم
(٦٠٠٥، ٦٠٠٦، ٦٠٠٧).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٩٣/١٣ برقم (١٧٥٧٠) من طريق سفيان
ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً فيه ١٦٢/١٢ برقم (١٦٣١٨)، و٩٣/١٣ برقم (١٧٥٦٩) من طريق مالك، عن
الزهري، به.

(١)- إسناده صحيح، وانظر سابقه.

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ١٦٢/١٢ برقم (١٦٣١٧) من طريق
الشافعي، أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وقال البيهقي: «حديثه عن مالك، عن أبي الزناد غريب، ليس في الموطأ، وإنما رواه الربيع، عن
الشافعي، عن سفيان، عن أبي الزناد، وهو المحفوظ.

وحديثه عن مالك، عن ابن شهاب محفوظ مخرج في الصحيحين».

(٢)- إسناده صحيح، وقد أخرجه مسلم في الأشربة (١٩٩٣) من طريق عمرو الناقد، حدثنا سفيان
ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٤٨/١٠ برقم (٥٩٤٤)، وبرقم (٦٠٧٧، ٦١٢٨)، وفي
«صحيح ابن حبان» برقم (٥٤٠١، ٥٤٠٤، ٥٤٠٥، ٥٤٠٨).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٤٤/١٣ برقم (١٧٤٠٤) من طريق
سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً فيه برقم (١٧٤٠٥) من طريق مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة....
والدُّبَاءُ: القرع، واحده: دبأة، كانوا يتبلون بها فصرع الشدة في الشراب.

والمزفت: ما طلي بالزفت، وهو القار.

والنقير: أصل النخلة، ينقر ويتخل منه وعاء يتبل فيه.

والحناتم: الجرار الخضمر، واحده حنتم.

١١١٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب بن موسى، عن

سعيد بن أبي سعيد،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا زَنَتُ أُمَّةٌ أَحَدَكُمْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُثْرَبْ،^(١) ثُمَّ إِنْ عَادَتْ، فَزَنَتْ، فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُثْرَبْ، ثُمَّ إِنْ عَادَتْ، فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَبْعَهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ مِنْ شَعْرِ». يَعْنِي: الْحَبْلَ^(٢).



(١) - لا يثرب عليها: لا يوبخها ولا يقرعها بالزنا بعد الضرب.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٥٢) باب: بيع العبد الزاني - وأطرافه -،

ومسلم في الحلود (١٧٠٣) باب: رجم اليهود، وأهل الذمة في الزنا.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤١٩/١١ برقم (٦٥٤١)، وبرقم (٦٦٠٨)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٤٤٤٤).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣٤٠/١٢ - ٣٤١، برقم (١٦٩٣٥) من

طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر أيضاً (١٦٩٣٢، ١٦٩٣٣) فيه، باب: حد الرجل أمته إذا زنت.

باب

في الأقضية، عن أبي هريرة

١١١٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زياد بن سعد سمعه من

هلال بن أبي ميمونة يحدثه عن أبي ميمونة قال:

أتى أبا هريرة رجل فارسي وأمراة له يختصمان في ابن لهما، فقال الفارسي: يا أبا هريرة هذا بسر^(١).

قال أبو هريرة: ولأقضيَن بينكما بما شهدت رسول الله ﷺ قضى به، يا غلام! هذا أبوك، وهذه أمك فاختر أيهما شئت.

ثم قال أبو هريرة: فشهدت^(٢) رسول الله ﷺ وأناه رجل وأمراة يختصمان في ابن لهما، فقال الرجل: يا رسول الله، ابني يستقيني من بشر أبي عتبة^(٣).

قال^(٤) رسول الله ﷺ: ((يا غلام! هذا أبوك، وهذه أمك، فاختر أيهما شئت))^(٥).

(١) - هكذا ضبطت في (ع)، وكذلك جاءت في «معرفة السنن والآثار». وأما في (ظ) فقد جاءت:

«نفس». وعند الطحاوي: «هذا بشر، يعني: ابنا».

(٢) - في (ظ): «وشهدت».

(٣) - عتبة بلفظ واحدة العنب، وهو بئر على بعد ميلين من المدينة، عندها استعرض النبي ﷺ أصحابه

عند مسيره إلى بدر، وانظر «معجم ما استعجم» للبكري ٩٧٤/٢. و«معجم البلدان» لياقوت ١٦١/٤.

(٤) - في (ظ): «فقال».

(٥) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥١٢/١٠ برقم (٦١٣١)، وفي

«موارد الظمان» برقم (١٢٠٠)، وما وجدته في «صحيح ابن حبان».

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٧٦-١٧٧ من طريق الحميدي، هذه.

وأخرجه الطحاوي أيضاً فيه ١٧٦/٤، وسعيد بن منصور برقم (٢٢٧٥)، والبيهقي في «معرفة السنن

والآثار» ٣٠١/١١، ٣٠٢، برقم (١٥٥٩٩، ١٥٦٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد تصحفت عند البيهقي «عتبة» إلى «عجة». =

١١١٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدًا.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ لَبَلٍ؟». قَالَ: نَعَمْ.

فَقَالَ: «لَهَا أَلْوَانُهُمَا؟». قَالَ: حُمْرٌ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْزَقٍ؟». قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا.

قَالَ: «فَأَتَى أَتَاهَا ذَلِكَ؟». (ع: ٣٠٦) قَالَ: لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهُ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَذَا لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهُ»^(١).

= وأخرجه عبد الرزاق ١٥٧/٧ برقم (١٢٦١١)، وبرقم (١٢٦١٢) أيضاً، والدارمي في الطلاق

١٧٠/٢ باب: في تخيير الصبي بين أبيه، من طريق ابن جريج قال: أخبرني زياد بن سعد، بهذا الإسناد.

تنبيه: جاء في إسناد الدارمي «عن أبي ميمونة سليمان....» وقال أبو حاتم في «علل الحديث»

٤٢٩/١ برقم (١٢٨٩) وقد سأله ابنه عن هذا: «إنما هو سَلَمٌ أبو ميمونة».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٦/٥ - ٢٣٧ باب: ما قالوا في الرجل يطلق امرأته، من طريق أبي معاوية،

عن زياد بن سعد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ٢٣٧/٥، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١٧٧/٤ من طريق وكيع، عن

علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي ميمونة، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد صحيح أيضاً، وعند

ابن أبي شيبة أكثر من تحريف.

وأخرجه الطحاوي أيضاً ١٧٧/٤ من طريق الربيع بن نافع قال: حدثنا معاوية بن سلام، عن يحيى بن

أبي كثير، قال: أخبرني هلال بن أبي ميمونة، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد منقطع، هلال بن علي لم يدرك

أبا هريرة.

وانظر «إرواء الغليل» ٢٤٩/٧ برقم (٢١٩٢).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الطلاق، (٥٣٠٥) باب: إذا عرض بنفسه الولد

- وطرفه، - ومسلم في اللعان (١٥٠٠).

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه، في «مسند الموصلي» ٢٦٧/١٠ برقم (٥٨٦٩)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (٤١٠٦، ٤١٠٧). =

١١١٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت الزهري يحدث عن سعيد أو عن أبي سلمة، أحدهما أو كلاهما - كان سفيان ربما أفرد^(١) أحدهما، وربما جمعهما، وربما شك، وأكثر ذلك يقوله - عن سعيد،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»^(٢).

= والأورق من الناس: الأسمر، والأورق من الإبل: ما في لونه بياض إلى سواد. والأورق من كل شيء: ما كان لونه لون الرماد. والزمان الأورق: أيام الجذب. والورقة: السمرة. يقال: جعل أورق، وناق ورقاء. وانظر «المسند».

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ١٦٩/١١ - ١٧٠ برقم (١٥١٤٩) من طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ١٣٢/٥ باب: اللعان، من طريق مالك، عن الزهري، به.
ومن طريق الشافعي هذه أخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ١٦٩/١١ برقم (١٥١٤٨).
(١) - في (ظ): «أورد».

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٢٣٩/٢، ومسلم في الرضاع (١٤٥٨) ما بعنه بدون رقم، باب: الولد للفراش، من طريق سفيان، عن الزهري، عن سعيد - أو أبي سلمة، أو عن أحدهما، أو كلاهما - عن أبي هريرة....

وأخرجه الشافعي في «المسند» ص (١٨٧-١٨٨)، والبيهقي في اللعان ٤٠٢/٧ باب: الولد للفراش ما لم ينته رب الفراش، وفي «معركة السنن والآثار» ١٤٨/١١ برقم (١٥٠٨٩) من طريق سفيان، عن الزهري، عن سعيد - أو أبي سلمة - عن أبي هريرة....

وأخرجه عبد الرزاق ٤٤٣/٧ برقم (١٣٨٢١) من طريق معمر، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة....

ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه أحمد ٢٨٠/٢، ومسلم (١٤٥٨)، والنسائي في الطلاق ١٨٠/٦ باب: إحقاق الولد بالفراش.

وأخرجه النسائي ١٨٠/٦ من طريق سفيان، عن الزهري، بالإسناد السابق.

وأخرجه الترمذي في الرضاع (١١٥٧) باب: ما جاء في أن الولد للفراش، وابن ماجه في النكاح (٢٠٠٦) باب: الولد للفراش، والدارمي في النكاح ١٥٢/٢ باب: الولد للفراش، والبيهقي ٤١٢/٧ باب: الولد للفراش بالوطء، وفي «معركة السنن والآثار» ١٧٤/١١ برقم (١٥١٦٢)، وسعيد بن منصور برقم (٢١٣١) من طريق سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة....

١١١٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ»^(١).

= وأخرجه أحمد ٤٤٧٥/٢، والبخاري في الحدود (٦٨١٨) باب: للعاهر الحجر، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٩٥/٤، والبيهقي ٤١٢/٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٤/٣ من طريق شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه أحمد ٣٨٦/٢، ٤٦٦ من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد، بالإسناد السابق. وأخرجه أحمد ٤٩٢/٢ من طريق عوف، عن خلاص، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد صحيح، وأبو رافع اسمه نفع بن رافع.

وأخرجه أحمد ٤٩٢/٢ من طريق محمد بن جعفر قال: حدثنا عوف، عن الحسن، قال: بلغني أن رسول الله ﷺ....

وهذا إسناد ضعيف، لا يضعف به إسناد كالأسناد التي تقدمت.

وفي الباب، عن ابن عمر، وقد خرجناه في «مسند الموصلي» برقم (٥١٤٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤١٠٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٣٣٦).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في النكاح، (٥١٤٣) باب: لا يُخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع -وأطرافه-، ومسلم في البر والصلة (٢٥٦٣) باب: تحريم الظن والتجسس، والتنافس والتناجش، ونحوها.

وقد استوفينا تخريجها في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٦٨٧).

ونضيف هنا: وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» ٩٧/٢ برقم (٩٥٩) من طريق مالك، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي ٦١/٢ برقم (٢١٨٩) من طريق يونس قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا سليم ابن حبان قال: حدثني أبو هريرة.... وهذا إسناد منقطع.

وقال القرطبي: «المراد بالظن هنا، التهمة التي لا سبب لها، كمن يتهم رجلاً بالفاحشة من غير أن يظهر عليه ما يقتضيها. ولذلك عطف عليه قوله: (ولا تجسسوا)، وذلك أن الشخص يقع له خاطر التهمة، فيريد أن يتحقق فيتجسس ويبحث ويستمع، فنهى عن ذلك.

وهذا الحديث يوافق قوله تعالى: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ =

باب الجهاد

١١١٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَكْفَلُ اللَّهُ - تَعَالَى - لِمَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ إِيْمَانًا بِي، وَتَصَدِيقًا بِرَسُولِي، ^(١) إِنْ تَوَقَّعْتَهُ أَنْ أَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ رَدَّذْتَهُ أَنْ أَرُدَّهُ إِلَى بَيْتِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ» ^(٢).

١١١٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «اتَّعَدَبَ اللَّهُ» ^(٣). قَالَ سَفِيَانُ: وَأَنَا لِحَدِيثِ ابْنِ عَجْلَانَ أَحْفَظُ.

١١٢٠- حدثنا الحميدي، قال: وسمعت سفيان -وعرض عليه حديث ابن عجلان-، عن القعقاع، عن أبي صالح، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَجَارَهُ.

= فدل سياق الآية على الأمر بصون عرض المسلم غاية الصيانة لتقدم النهي عن الخوض فيه بالظن، فإن قال الظأن: أبحث عن الحق، قيل له: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾، فإن قال: تحققت من غير تجسس، قيل له: ﴿وَلَا يَغْتَابَ بَغْضَاكُمْ بَعْضًا...﴾.

ويرى اللامعاني أن (ظن) في القرآن تأتي على أربعة أوجه: العلم، والإتقاء، والشك، والحسبان، والنهمة، ومثل لكل معنى بأكثر من آية. انظر قاموس القرآن له ص (٣١١ - ٣١٢).

(١)- في (ظ): «رسول الله ﷺ».

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الإيمان (٣٦) باب: الجهاد من الإيمان -وأطرافه الكثيرة-، ومسلم في الإمارة (١٨٧٦) باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله. وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦١٠).

ونضيف هنا: وأخرجه الدارمي في الجهاد ٢٠٠/٢ باب: فضل الجهاد، من طريق عبد الله بن موسى، عن سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر الحديث المتقدم برقم (١٠٨١) فهو طرف له.

(٣)- إسناده ضعيف فيه جهالة، ولكن رواية «اتعذب الله....» أخرجه البخاري في الإيمان (٣٦) باب: الجهاد من الإيمان. وانظر الحديث السابق.

(٤)- إسناده حسن، وانظر سابقه.

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: وَلَمْ يُقَدِّرْ لِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهُ (ع: ٣٠٧).

١١٢١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ فِي ضَمَانِ اللَّهِ -عَزَّوَجَلَّ-: رَجُلٌ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ -عَزَّوَجَلَّ- وَرَجُلٌ خَرَجَ غَارِياً فِي سَبِيلِ اللَّهِ -عَزَّوَجَلَّ- وَرَجُلٌ خَرَجَ حَاجًّا»^(١).

١١٢٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مسعر، عن محمد بن

عبد الرحمن، عن عيسى بن طلحة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدُخَانٌ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ مُسْلِمٍ»^(٢).

١١٢٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَلِمًا -وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ- إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اللَّوْنُ لَوْنُ الدِّمِّ، وَالرَّيْحُ رِيحُ مِسْكِ»^(٣).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٥١/٩ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وفي الباب عن أبي أمامة خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٩)، وفي «موارد الظمان» برقم (٤١٦).

(٢) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٢٥١)، ٤٦٠٦، ٤٦٠٧، وفي «موارد الظمان» برقم (١٥٩٧، ١٥٩٨، ١٥٩٩).

ونضيف هنا: وأخرجه الحاكم أيضاً ٢٦٠/٤ من طريق جعفر بن عون، أنبأنا المسعودي، عن محمد بن عبد الرحمن، مولى آل طلحة، عن عيسى بن طلحة، عن أبي هريرة...

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي. وهو كما قال، جعفر بن عون سمع المسعودي بالكوفة قبل أن يقدم المسعودي ببغداد.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (٢٣٧) باب: ما يقع من النجاسات في السمن والماء -وطرفه-، ومسلم في الإمارة (١٨٧٦) باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٣٨/١١ برقم (٦٢٦٣). وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦٥٢). والكَلْمُ: الجرح.

بَابُ جَامِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

١١٢٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن سعيد بن أبي عروبة، ويحيى بن

صبيح، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ- قَالَ: «أَيُّمَا عَبْدٍ كَانَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَأَغْتَقَ

أَحَدُهُمَا نَصِيئَهُ، فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قَوْمَ عَلَيْهِ، فَإِنْ^(١) لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتَسْعَى الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ»^(٢).

(١)- في (ظ): «قَوْمٌ، وَإِنْ».

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الشركة (٢٤٩٢) باب: تقويم الأشياء بين الشركاء

بقيمة عبد -وأطرافه-، ومسلم في العتق (١٥٠٣) باب: ذكر سعاية العبد.

وقد استوفينا تخريجيه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣١٨، ٤٣١٩).

وقوله: «استسعى....» أي: استخلم بما يساوي ما بقي من الرق، ولا يحمله مالا طاقة له به.

ونضيف هنا إلى تخريج السابق: وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٧/٣ باب: العبد يكون

بين رجلين فيعتقه أحدهما، من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه الطحاوي أيضاً ١٠٧/٣ من طريق يحيى بن سعيد، وروح، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة،

عن قتادة، به.

وأخرجه الحاكم في «علوم الحديث» ص(٤٠)، والدارقطني في «معرفة السنن والآثار» ٣٩٢/١٤ برقم

(٢٠٤٠٣) من طريق يزيد بن زريع، حدثنا سعيد، به.

وأخرجه الطحاوي فيه أيضاً ١٠٧/٣، والدارقطني ١٢٧/٤-١٢٨- برقم (١١)، والبيهقي في

«شرح السنة» ٣٥٧/٩، ٣٥٨، برقم (٢٤٢٢) من طريق جرير بن حازم، عن قتادة، به.

وأخرجه الدارقطني أيضاً ١٢٥/٤، ١٢٧ من طريق شعبة، وهشام، وهمام، جميعهم: عن قتادة، به.

وهشام، وشعبة: لم يذكر الاستسعاء.

ورواه همام، فجعل الاستسعاء من قول قتادة، وفصله عن قول النبي ﷺ.

ورواه ابن أبي عروبة، وجرير بن حازم، عن قتادة، فجعل الاستسعاء من قوله ﷺ.

وقال الدارقطني: «وأحسبهما -يعني: جريراً وسعيداً- فيه لمخالفة شعبة، وهشام وهمام، إياهما».

و«هشام أحفظ من رواه عن قتادة».

وقال النيسابوري معقياً على رواية همام: «ما أحسن ما رواه همام وضبطه، وفصل بين قول النبي ﷺ

وبين قول قتادة».

= وقال الحاكم في «علوم الحديث» ص(٤٠): «حديث العتق ثابت صحيح، وذكر الاستسعاء فيه من قول قتادة، وقد وهم من أخرجه في كلام رسول الله ﷺ ويشهد بصحة ذلك....». ثم أورد رواية همام.

وقال الحافظ في «فتح الباري» ١٥٧/٥، ١٥٨ بعد أن ذكر رواية همام وفصله السعاية من الحديث المرفوع: «أخرجه الإسماعيلي، وابن المنذر، والدارقطني، والخطابي، والحاكم، في «علوم الحديث»، والبيهقي، والخطيب في «الفصل والوصل» كلهم من طريقه.... هكذا جزم هؤلاء بأنه مدرج.

وأبى ذلك آخرون منهم صاحبوا الصحيح، فصححا كون الجميع مرفوعاً، وهو الذي رجحه ابن دقيق العيد وجماعة، لأن سعيد بن أبي عروبة أعرف بحديث قتادة لكثرة ملازمته له، وكثرة أخذه عنه من همام وغيره، وهشام وشعبة وإن كانا أحفظ من سعيد لكنهما لم يناهيا مارواه، وإنما اقتصرا من الحديث على بعضه، وليس المجلس متحداً حتى يتوقف في زيادة سعيد، فإن ملازمة سعيد لقتادة كانت أكثر منهما، فسمع منه ما لم يسمعه غيره، وهذا كله لو انفرد، وسعيد لم ينفرد.

وقال النسائي في حديث أبي قتادة، عن أبي المليح، في هذا الباب، بعد أن ساق الاختلاف فيه على قتادة: هشام وسعيد أثبت في قتادة من همام، وما أعل به حديث سعيد من كونه اختلط أو تفرد به مردود لأنه في الصحيحين وغيرهما من رواية من سمع منه قبل الاختلاط كيزيد بن زريع، ووافقه عليه أربعة تقدم ذكرهم، وآخرون معهم لا تطيل بذكرهم.

وهمام هو الذي انفرد بالتفصيل، وهو الذي خالف الجميع في القدر المتفق على رفعه، فإنه جعله واقعة عين، وهم جعلوه حكماً عاماً، فدل على أنه لم يضبطه كما ينبغي....

والذي يظهر أن الحديتين صحيحان مرفوعان وفقاً لعمل صاحبي الصحيح».

فقد قال البخاري بعد إخراج حديث سعيد في العتق (٢٥٢٧) باب: إذا عتق نصيباً في عبد: «تابعه حجاج بن حجاج، وأبان، وموسى بن خلف، عن قتادة، اختصره شعبة». وهذا يؤيد صحة الحديتين، لأن رواية شعبة اختصار للحديث.

وقال ابن المواق: «والإنصاف أن لا نوهم الجماعة بقول واحد مع احتمال أن يكون سمع قتادة يفتي به فليس بين تحليفه به مرة، وفتياه به أخرى منافاة».

وعقب الحافظ في «الفتح» ١٥٨/٥ على هذا بقوله: «قلت: ويؤيد ذلك أن البيهقي أخرج من طريق الأوزاعي عن أبي قتادة، أنه أفتى بذلك».

وقال ابن دقيق العيد: «حسبك بما اتفق عليه الشيخان فإنه أعلى درجات الصحيح، والذين لم يقولوا بالاستسعاء تعللوا في تضعيفه بتعليلات لا يمكنهم الوفاء بمثلها في المواضع التي يحتاجون إلى الاستدلال فيها بأحاديث يرد عليها مثل تلك التعليلات. وكان البخاري خشي من الطعن في رواية سعيد بن أبي عروبة، فأشار إلى ثبوتها بإشارات خفية كعادته، فإنه أخرجه من رواية يزيد بن زريع، عنه، وهو من أثبت الناس فيه، وسمع منه، قبل الاختلاط، ثم استظهر له برواية جرير بن أبي حازم بمتابعته لينفي عنه التفرد، ثم أشار إلى=

١١٢٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سعيد بن

المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ، فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ» (ع: ٣٠٨) وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُفَقَّنَ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -»^(١).

١١٢٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا فَرَعَ وَلَا عَتِيرَةَ»^(٢).

= غيرهما تابعهما، ثم قال اختصره شعبة، وكأنه جواب على سؤال مقدر، وهو أن شعبة أحفظ الناس لحديث قتادة، فكيف لم يذكر الاستسعاء؟، فأجاب بأن هذا لا يؤثر فيه ضعفاً لأنه أورده مختصراً، وغيره ساقط بتمامه. والعدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد، والله أعلم». والنظر بقية الكلام في «الفتح» ١٥٨/٥-١٥٩، والتعليق المعني على الدارقطني ١٢٥/٤-١٣٠، و«تلخيص الحبير» ٢١٢/٤، و«نصب الراية» ٢٨٢/٣، ٢٨٤، و«معرفة السنن والآثار» ٣٩٠/١٤-٤٠٠ وقد جمع فيه فأوعى.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٣٠٢٧) باب: الحرب خدعة - وأطرافه -، ومسلم في الفتن (٢٩١٨) باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٤/١٠ برقم (٥٨٨١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٦٨٩).

ولضيف هنا: وأخرجه الطالبي ١٢٣/٢ برقم (٢٤٥٢) من طريق شعبة، عن يعلى، قال: سمعت أبا علقمة يحدث عن أبي هريرة.... وهذا إسناده صحيح، يعلى هو ابن عطاء، وأبو علقمة هو المصري مولى بني هاشم.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العقيقة (٥٤٧٣) باب: الفرع - وطرفه -، ومسلم في الأضاحي (١٩٧٦) باب: الفرع والعترة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٢/١٠ برقم (٥٨٧٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٨٩٠).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧٣/١٤-٧٤، برقم (١٩١٦١)، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَالْفَرَعُ: أَوَّلُ النَّجَاحِ، وَالْعَتِيرَةُ: شَاةٌ تُذْبَحُ عَنْ كُلِّ أَهْلٍ يَبْتَغِي رَجَبَ.

١١٢٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سعيد بن

المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ أَقْلَبُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارَ»^(١).

١١٢٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سعيد بن

المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَنْزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ حَكَمًا وَإِمَامًا مُقْسِطًا، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنَازِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ وَيَفِيضُ الْمَالُ، حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ»^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التفسير (٤٨٢٦) باب: سورة الجاثية. وفي التوحيد (٧٤٩١) باب: قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه البخاري في الأدب (٦١٨١) باب: لا تسبوا الدهر، ومسلم في الألقاظ (٢٢٤٦) باب: النهي عن سب الدهر.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٥٢/١٠ برقم (٦٠٦٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٧١٣، ٥٧١٤).

ونضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (٧٦٩) من طريق مالك، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً برقم (٧٧٠) من طريق أخرى.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢٢٢٢) باب: قتل الخنزير - وأطرافه -، ومسلم في الإيمان (١٥٥) باب: نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٩/١٠ برقم (٥٨٧٧)، وبرقم (٦٥٨٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٨١٦، ٦٨١٨). وانظر «موارد الظمان» (١٨٨٨، ١٩٠٢).

والحكم: الحاكم بهذه الشريعة لا برسالة مستقلة. =

١١٢٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمران بن طبيان

الحنفي، عن رجل من بني حنيفة، قال:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَنْزِلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ إِمَامٌ هُدًى، وَقَاضِي عَدْلٍ، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنَزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ»^(١).

١١٣٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن سعيد بن

المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَيَقُولُونَ كَرَمًا، وَإِنَّمَا الْكَرَمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ»^(٢).

١١٣١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، (ع: ٣٠٩) قال: حدثنا الزهري،

عن سعيد بن المسيب،

= والمقسط: العادل، والقاسط: الجائر الظالم.

ويضع الجزية، أي: لا يقل من الكفار، غير الإسلام.

ونضيف هنا إلى تحريجاته السابقة: وأخرجه أبو عوانة ١٠٥/١ من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٢٤٠/٢، والبيهقي في الغصب ١٠١/٦ باب: من قتل خنزيراً أو كسر صليباً أو

طنبوراً، من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وبلفظ الحديث التالي.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً ١٠٤/١ - ١٠٥ من طريق حجاج بن محمد، وابن جريج، وصالح،

والأوزاعي، جميعهم: عن الزهري، به.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً ١٠٥/١ - ١٠٦ من طريق الليث بن سعد، حدثني سعيد المقبري، عن عطاء

ابن ميناء، عن أبي هريرة....

(١)- إسناده ضعيف، والحديث صحيح، وانظر التعليق السابق.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦١٨٢) باب: لا تسبوا الدهر - وطرفه -،

ومسلم في الألفاظ (٢٢٤٧) باب: كراهية تسمية العنب كرمًا.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٣٥/١٠ برقم (٥٩٢٩)، وبرقم (٦٣١٥، ٦٣٣٦)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٥٨٣٢، ٥٨٣٣، ٥٨٣٤).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ
وُجُوهُهُمْ الْجَانُّ الْمُطْرَقَةُ»^(١)، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ»^(٢).

١١٣٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن ابن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ

١١٣٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ
الْأَعْيُنِ، ذُلْفٌ»^(٤) (الأنوف)^(٥).

(١)- أجان جمع واحده: مجن، وهو الرس، والمطرقة - من الفعل: أطرق -: هي التي البست العقب
وأطرقت به طاقة فوق طاقة.

والمعنى: تشبيه وجه الورك في عرضها وتلون وجناتها بالورقة المطرقة.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٩٢٨) باب: قتال الورك - وأطرافه-، ومسلم
في الفتن (٢٩١٢) باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء.
وقد استوفينا تخريجها في «مسند الموصلي» ٢٨١/١٠ برقم (٥٨٧٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم
(٦٧٤٣، ٦٧٤٤، ٦٧٤٥، ٦٧٤٦، ٦٧٤٧). وانظر الحديث التالي.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المناقب (٣٥٩١) باب علامات النبوة في الإسلام، من
طريق علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد، وهو طرفٌ لسابقه، فانظره لتمام التخريج.
والبارز: -اختلف في ضبط الراء، وفي تقديم الزاي- وقال ابن كثير: «قول سفيان المشهور في الرواية
تقديم الراء على الزاي، وعكسه تصحيف»، وهم أهل فارس، وانظر «فتح الباري» ٦/٦٠٨-٦٠٩،
و«النهاية» ١/١٢٤،

ولفظ الحديث عند البخاري: «قيس قال: آتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فَقَالَ: صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ ثَلَاثَ سِنِينَ لَمْ أَكُنْ فِي مِثْبَ أَخْرَصَ عَلَى أَنْ أَعِيَ الْحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: -وَقَالَ هَكَذَا
يَكِيدُ- بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ وَهُوَ هَذَا الْبَارِزُ- وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: وَهُمْ أَهْلُ الْبَارِزِ».

(٤)- ذُلْفٌ واحده أذلف مثل خُمُرٌ وأحمر. ومعناه: فطس الأنوف، قصارها مع البطاح. وقيل: هو
غلظ في أربة الأنف. وقيل: تطامن فيها، وكله متقارب، والله أعلم.

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة (٢٩١٢) (٦٤) من طريق أبي بكر
ابن أبي شبة، حدثنا سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر سابقه.

وهو في «المصنف» ٩٢/١٥ برقم (١٩٢٠٠)، =

١١٣٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَخْلِبُ النَّاقَةَ، وَتَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَلُوطُ حَوْضَهُ»^(١).

١١٣٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتِيلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ دَعَوَاهُمَا وَاحِدَةٌ»^(٢).

١١٣٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري -وسمعه منه- عن سعيد بن المسيب:

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مَرَّ بِحَسَّانَ وَهُوَ يُنْشِدُ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَنْشِدُ فِيهِ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: أَنْشِدْكَ اللَّهُ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟» قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ^(٣).

= وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة ٩٢/١٥ برقم (١٩١٩٩) من طريق ابن صينة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة....

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٥٠٦)، وفي التوحيد (٧١٢١) - وأصله في العلم، (٨٥) باب: من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس، فانظره وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في الفتى (٢٩٥٤) باب: قرب الساعة. وهو طرف لسابقه ولاحقه.

وقد استوفينا نخرجه في «مسند الموصلي» ١٥٢/١١ - ١٥٣ برقم (٦٢٧١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٨٤٥، ٦٨٤٦). وسيأتي هذا الحديث برقم (١٢٢٥).

وانظر أيضاً الأحاديث (٥٩٤٥، ٦٠٨٥، ٦١٧٠، ٦٢٩٣، ٦٣٢٢) في «مسند الموصلي».

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التوحيد (٧١٢١) - وأصله في العلم (٨٥) فانظره مع أطرافه الكثيرة -، ومسلم في الفتى (١٥٧) (١٧) باب: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما.

وقد استوفينا نخرجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٧٣٤) وهو طرف للحديث السابق أيضاً.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٤٥٣) باب: الشعر في المسجد -وطرفه -، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٨٥) باب: فضائل حسان بن ثابت. =

١١٣٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن أبي سلمة

ابن عبد الرحمن (ع: ٣١٠)،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَبْصَرَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْبَلُ الْحَسَنَ - أَوْ الْحُسَيْنَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقَالَ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ، مَا قَبِلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ قَطُّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُرَحَّمُ مَنْ لَا يُرَحَّمُ»^(١).

١١٣٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، عن أبي سلمة

ابن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ». وَالسَّامُ: الْمَوْتُ^(٢). قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي الشُّونِيزَ.

١١٣٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

سليمان بن يسار، وأبو سلمة بن عبد الرحمن،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ»^(٣).

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٩٠/١٠ - ٢٩١ برقم (٥٨٨٥)، وبرقم (٦٠١٧)،

وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٦٥٣).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٥٩٩٧) باب: رحمة الولد، وتقبيله، ومسلم في

الفضائل (٢٣١٨) باب: رحمة النبي ﷺ الصبيان والعمال.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٩٧/١٠ - برقم (٥٨٩٢)، وبرقم (٥٩٨٣، ٦١١٣)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٤٥٧، ٥٥٩٤، ٥٥٩٦).

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الطب (٥٦٨٨) باب: الحبة السوداء، ومسلم في السلام

(٢٢١٥) باب: التناوي بالحبة السوداء.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢١٨/١٠ - برقم (٥٨٤٢) و برقم (٥٩٦٣)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٦٠٧١).

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٦٢)، باب: ما ذكر عن بني

إسرائيل - وطرفه -، ومسلم في اللباس (٢١٠٣) باب: في مخالفة اليهود في الصبغ. =

١١٤٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني

عنبسة بن سعيد بن العاص،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ خَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحُوهَا، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَنْ يُسَهِّمَ لِي مِنَ الْغَنِيمَةِ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: لَا تُسَهِّمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ ^(١).

فَقَالَ ابْنُ سَعِيدٍ: يَا عَجَباً لَوْ بَرَّ تَدَلَّى ^(٢) عَلَيْنَا مِنْ قُدُومِ ضَانٍ ^(٣) يَنْعَى عَلَى قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ، وَلَمْ يُهِنِّي عَلَى يَدَيْهِ.

قَالَ سُفْيَانُ: فَلَا أَذْرِي أَسَهَّمْ لَهُ أَوْ لَمْ يُسَهِّمْ لَهُ ^(٤).

١١٤١ - قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنِي السَّعِيدِيُّ أَيْضاً، عَنْ جَدِّهِ (ع: ٣١١)،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٥).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٦/١٠ برقم (٥٩٥٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٤٧٠، ٥٤٧٣).

(١) - قوئل: لقب ثعلبة بن دعد، جد النعمان بن مالك بن ثعلبة. يقال له هذا لأنه كان له عز وشرف، وقد ينسب النعمان إلى جده فيقال: النعمان بن قوئل. والنعمان - رضي الله عنه - سقط شهيداً في أحد.

(٢) - الوبر - بفتح الواو، وسكون الراء، دابة صغيرة وحشية تشبه السنور. انظر «فتح الباري» ٤٩٢/٧.

(٣) - قَلْنُومُ الضَّان: هو السدر البري، وانظر «فتح الباري» ٤١/٦.

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٢٧) باب: الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل، من طريق الحميدي هذه، فانظره وأطرافه.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٨١٤، ٤٨١٥).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ١٣/١٦١-١٦٢، برقم (١٧٧٧١) من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (١٧٧٧٦) من طريق أبي بكر، حدثنا سعيد بن منصور.... وانظر التعليق التالي لتمام التخريج.

(٥) - السعيد: هو: عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، وقد أخرج البخاري

هذه الطريق في المغازي (٤٢٣٩) باب: غزوة خيبر، من طريق موسى بن إسماعيل، حدثنا عمرو بن يحيى بن =

١١٤٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ»^(١).

قَالَ الْحَمِيدِيُّ: الْأَلْوَةُ: الْعُرْدُ.

١١٤٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صِغَارًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»^(٢).

= سعيد قال: أخبرني: أن أبان بن سعيد أقبل إلى النبي ﷺ فسلم عليه، فقال أبو هريرة: يا رسول الله هذا قاتل ابن قوئل....

ولتمام تخريجه انظر التعليق السابق.

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق، (٣٢٤٥، ٣٢٤٦) باب: ما جاء في صفة الجنة وأهلها مخلوقة - وانظر بقية أطرافه -، ومسلم في الجنة (٢٨٣٤) باب: أول زمرة تدخل الجنة على صورة البدر وصفاتهم وأزواجهم.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٧٠/١٠ - ٤٧١ برقم (٦٠٨٤) وقد علقنا عليه وشرحنا غريبه، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤٠٧، ٧٤٣٦، ٧٤٣٧).

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجنائز (١٣٨٤) باب: ما قيل في أولاد المشركين - وطرفه -، ومسلم في القدر (٢٦٥٩) باب: الله أعلم بما كانوا عاملين.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥٠٣/١٠ برقم (٦١٢٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٣١، ١٣٣).

ولضيف هنا: وأخرجه الآجري في «الشرعية» ص (١٨١) نشر دار السلام - الرياض - من طريق مالك، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه فيه أيضاً من طريق أبي معاوية، وجريز بن عبد الحميد، كلاهما، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة....

وأخرجه أيضاً من طريق سفيان، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة....
وأخرجه أيضاً من طريق حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد، عن طاووس، ومجاهد، عن أبي هريرة.... =

١١٤٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ -تَعَالَى-: إِنَّ النَّذْرَ لَا يَأْتِي عَلَى ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ أَقْدَرْهُ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ أَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ، يُؤْتِينِي عَلَيْهِ مَا لَا يُؤْتِينِي عَلَى الْبَخْلِ»^(١).

=وقال الحافظ في ((الفتح)) ٢٤٦/٣-٢٤٧: «واختلف العلماء قديماً وحديثاً في هذه المسألة على أقوال:

أحدها: أنهم في مشيئة الله تعالى....

ثانيها: أنهم تبع لآياتهم، فأولاد المسلمين في الجنة، وأبناء الكفار في النار....

ثالثها: أنهم يكونون في برزخ بين الجنة والنار....

رابعها: أنهم خدم أهل الجنة....

خامسها: أنهم يصيرون تراباً....

سادسها: هم في النار....

سابعها: أنهم يمتحنون في الآخرة بأن ترفع لهم نار فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً، ومن أبى

غلب....

ثامنها: أنهم في الجنة.... وقال النووي، وهو المذهب الصحيح.

تاسعها: الوقف.

عاشرها: الإمساك، وفي الفرق بينهما دقة....».

وانظر «الإعتقاد والهداية» للبيهقي ص(١٠٧-١١٢)، و«شرح مسلم للنووي» ٥/٥١٣، و«مسند

الموصلی» ٤/٣٦٢، و١١/١٩٧-٢٠٠، والحديث الآتي برقم (١١٥٦).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في القدر (٦٦٠٩) باب: إلقاء العبد النذر إلى القلبر

-وطرفه -، ومسلم في الإيمان والنذور (١٦٤٠) باب: النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً.

وقد استوفينا تخريجيه، وعلقنا عليه في «مسند الموصلی» ١١/٢٣٦ برقم (٦٣٥٥)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (٤٣٧٦).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١٤/٢٠٣ برقم (١٩٦٦٨) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (١٩٦٦٨) من طريق سفيان، عن ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي

هريرة... وهذا إسناده حسن.

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٩/٢٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا زهير بن محمد،

عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة....

١١٤٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

١١٤ - وحدثناه عمرو، عن طاووس،
عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ
يَهُودَانِهِ وَيُنَصْرَانِهِ - زَادَ أَبُو الزِّنَادِ: وَيَمَجَّسَانِهِ أَوْ يُشْرِكَانِهِ».
قَالَ: وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَبَاً، فَقَالَ: «اللَّهُ
أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»^(٢).

١١٤٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن رجل
من آل أبي ربيعة، عن الأعرج،
عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ (ع: ٣١٢) وَأَحَبُّ إِلَى
اللَّهِ - تَعَالَى - مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ: وَلِي كُلِّ خَيْرٍ.
اُخْرَصَ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَلَا تَعْجِزْ، فَإِنْ غَلَبَكَ أَمْرٌ فَقُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ،
وَأَيَّاكَ وَاللَّوْ، فَإِنَّهُ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»^(٣).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجنايز (١٣٥٨) باب: إذا أسلم الصبي فمات، هل
يصلى عليه - وأطرافه -، ومسلم في القدر (٢٦٥٨) باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة.
وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٩٧/١١ برقم (٦٣٠٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم
(١٣١، ١٣٣).

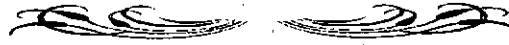
ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٩٢/٩ برقم (١٢٤٦٧) من طريق مالك،
عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٤٦٩/٣ برقم (٦٢٦)، ومن طريقه أخرجه أبو
نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٢٢٦/٢، وفي إسناده مزكوك.

وأخرجه الحارث في «مسنده» برقم (٦٤٦) - بغية الباحث - وإسناده ضعيف، أيضاً.
والفطرة في تفسيرها أقوال، أشهر هذه الأقوال أنها الإسلام، وانظر «مسند الموصلي» ١٩٩/١١ - ١٩٢.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٢٨٢/٢ من طريق إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن عمر ابن
حبيب، حدثنا عمرو بن دينار، بهذا الإسناد. ولتمام تخريجه انظر التعليق السابق.

(٣) - إسناده فيه مستور، بينه أحمد ٣٦٦/٢، ٣٧٠، والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وابن السني =

آخر الجزء التاسع، ويتلوه أول العاشر، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن طاووس، عن أبي هريرة .
والحمد لله رب العالمين، وصلواته على سيدنا محمد النبي، وعلى آله، وأصحابه، وأزواجه، وذريته، أجمعين، وسلم تسليماً كثيراً.
كتبه الفقير إلى الله تعالى: أحمد بن عبد الخالق بن محمد بن أبي هشام القرشي
عفا الله عنه (ع: ٣١٣).



= في «عمل اليوم والليلة» برقم (٣٤٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/١٠٠، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٦/٣ فقالوا: «ابن عجلان، عن ربيعة بن عثمان الأعرج، عن الأعرج، به.» وهذا إسناد حسن. وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٢٤/١١ برقم (٦٢٥١) وعلقنا عليه تعليقاً تحسن العودة إليه، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٧٢١، ٥٧٢٢).

ونضيف هنا: وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/٥-٦ من طريق الحميدي هذه. وأخرجه ابن عبد البر في «المتمهيد» ٢٨٧/٩ من طريق سفيان، عن ابن عجلان، عن الأعرج، به. وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٣/٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٢٢٣ من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة....

ملاحظة: ص (٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣٢٠) سماعات والصفحة ذات الرقم (٣١٩)

بيضاء.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وما توفيقي إلا بالله

أول الجزء العاشر

حدثنا أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر بن زيد المؤدب قراءة عليه قال:

أنبأنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن بن الصراف قراءة عليه قال: حدثنا بشر بن موسى بن صالح أبو علي الأسدي قال:

١١٤٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن

طاووس،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِخْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى لآدَمَ: يَا آدَمُ! أَنْتَ أَبُونَا خَيْبَتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ!

فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ فِي الْأَلْوَحِ بِيَدِهِ، أَتُلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قَضَاهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ عَامًا؟.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى»^(١).

١١٤٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ^(٢).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٠٩) باب: وفاة موسى وذكره بعد

- وأطرافه -، ومسلم في القدر (٢٦٥٢) باب: حجاج آدم وموسى عليهما السلام.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١١٨/١١ برقم (٦٢٤٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٦١٧٩، ٦١٨٠، ٦٢١٠).

ونضيف هنا: وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص (١٧٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ١/٢٠٤-٢٠٥

برقم (١٨٤) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الآجري أيضاً فيه ص (١٧٠) من طريق مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي

هريرة.... وانظر الطريق التالية.

(٢) - إسناده صحيح، وانظر التعليق السابق.

١١٥٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمارة بن القعقاع، عن

أبي زرعة بن عمرو بن جرير،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَذْوَى وَلَا طَيْرَةٌ، جَرَبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِئَةً، وَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ؟»^(١).

١١٥١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمارة بن القعقاع، عن

أبي زرعة بن عمرو بن جرير،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ أَوْلَى النَّاسِ بِحُسْنِ (ع: ٣٢١) الصُّحْبَةِ مِنِّي؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، مَرَّتَيْنِ. قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَبُوكَ»^(٢).
قَالَ سَفِيَانُ: فَيَرُونَ لِلْأُمِّ الثَّلَاثِينَ مِنَ الْبِرِّ، وَلِلْأَبِ الثَّلَاثَ.

١١٥٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا الفضيل بن عياض، عن هشام،

عن الحسن قَالَ: لِلْأُمِّ الثَّلَاثَانِ مِنَ الْبِرِّ، وَلِلْأَبِ الثَّلَاثُ^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الطب (٥٧٠٧) باب: الجذام - وأطرافه -، ومسلم في

السلام (٢٢٢٠) باب: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٩٨/١٠ برقم (٦١١٢)، وبرقم (٦٢٩٧، ٦٥٠٨)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٥٨٢٦، ٦١١٦، ٦١١٨، ٦١١٩).

ونضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الكبير» ١٣٩/١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٠٧/٢ من

طريق عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.... وهذا إسناده جيد، محمد بن عبد الله فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٧٧٤) في «مسند الموصلي».

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٥٩٧١) باب: من أحق الناس بحسن الصحبة،

ومسلم في البر والصلة (٥٢٤٨) باب: بر الوالدين وأتبعهما أحق بالصلة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٦٨/١٠ برقم (٦٠٨٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٤٣٣، ٤٣٤).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٧٠/٢ من طريق شجاع بن الوليد، حدثنا عبد الله

ابن شبرمة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة....

(٣)- إسناده صحيح إلى الحسن، وأخرجه ابن أبي شبة ٥٤٠/٨ برقم (٥٤٥٣) باب: ما ذكر في

بر الوالدين، من طريق يزيد بن هارون، عن هشام، بهذا الإسناد.

١١٥٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد

ابن أبي سعيد،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: قَبَحَ اللَّهُ وَجْهَكَ وَوَجْهَ مَنْ أَشَبَّهَ وَجْهَكَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»^(١).

١١٥٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»^(٢).

١١٥٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَضْحَكُ اللَّهُ مِنَ الرَّجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَيَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ جَمِيعًا، يَكُونُ أَحَدُهُمَا كَافِرًا فَيَقْتُلُ صَاحِبَهُ، ثُمَّ يُسَلِّمُ فَيُسْتَشْهَدُ»^(٣).

١١٥٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي، فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي، فَقَدْ أَطَاعَنِي»^(٤).

(١)- إسناده حسن من أجل محمد بن عجلان، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٧١٠).

ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (١٤٢٧)، وأبو عوانة في «المسنند» ١/١٨٨، وعبد الرزاق ١٠/٣٨٤ برقم (١٩٤٣٥)، وانظر أيضاً «الضعفاء للعقيلي» ٢/٢٥١-٢٥٢، و«فتح الباري» ٥/١٨٣، والحديث التالي.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العلق (٢٥٥٩) باب: إذا ضرب العبد فليجنب الوجه،

ومسلم في البر والصلة (٢٦١٢) باب: النهي عن ضرب الوجه.

وقد استوفينا تخريجه في «مسنند الموصلي» ١١/١٥٧ برقم (٦٢٧٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٥٦٠٤، ٥٦٠٥). وانظر الحديث السابق.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٢٦) باب: الكافر يقتل المسلم، ومسلم في

الإمارة (١٨٩٠) باب: بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢١٥).

ونضيف هنا: وأخرجه همام في «صحيفته» ص (٥٣٥) برقم (١١١).

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٩٥٧) باب: يقاتل من وراء الإمام ويتقي به

-وطرفه -، ومسلم في الإمارة (١٨٣٥) باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية. =

١١٥٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(لَا يُمْنَعُ فَضْلُ مَاءٍ لِيُمْنَعُ بِهِ الْكَلَامُ)»^(١).

١١٥٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة^(٢).

١١٥٩- وَأَبْنُ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةُ سَوَالِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، (ع: ٣٢٢) مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاتَّبِعُوا، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ، فَاتَّبِعُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ)»^(٣).

=وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٥٤/١١ برقم (٦٢٧٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٥٥٦).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤/٦ برقم (٧٣٤٥) من طريق عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا به أبو هريرة....

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الشرب (٢٣٥٣) باب: من قال: إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى -وطرفه -، ومسلم في المساقاة (١٥٦٦) باب: تحريم بيع فضل الماء.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٣١/١١ برقم (٦٢٥٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٥٤). وانظر «تلخيص الحبير» ٦٦/٣-٦٧، و«الترامية» ٢٤٥/٢.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الاعتصام (٧٢٨٨) باب: الإقتداء بسنة رسول الله ﷺ، ومسلم في الفضائل (١٣٣٧) باب: توقيفه ﷺ.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٩٥/١١ برقم (٦٣٠٥) وعلقنا عليه، وبرقم (٦٦٧٦) أيضاً، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٨، ١٩، ٢٠، ٢١).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٤٨/١ من طريق ابن لهيعة، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة....

وأخرجه ابن عبد البر فيه أيضاً ١٤٨/١ من طريق ابن وهب قال: حدثني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة.... وهذا إسناده صحيح.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٠٢/٢، وابن خزيمة في «صحيحه» ١٢٩/٤-١٣٠ برقم (٢٥٠٨) من طريق الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة.... وهذا إسناده صحيح.

وأخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٦٨/١ من طريق يونس بن محمد، حدثنا حماد، عن محمد بن زياد، قال: سمعت أبا هريرة.... وانظر التعليق التالي.

(٣)- إسناده حسن، وأخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٧/٢ من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد ابن عجلان، بهذا الإسناد، ولتمام تخريجه انظر الحديث السابق.

زَادَ ابْنُ عَجَلَانَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَانَ بْنَ صَالِحٍ، فَكَانَ يَعْجَبُ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ «فَاتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ».

١١٦٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: سَبَقْتُ رَحْمَتِي غَضَبِي»^(١).
١١٦١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَخْنَعَ الْأَسْمَاءُ عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - رَجُلٌ تَسَمَّى بِمَلِكِ الْأَمْلاكِ»^(٢).
قَالَ سُفْيَانُ: شَاهَان شَاه.

١١٦٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزْنِي الْمُؤْمِنُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق (٣١٩٤) باب: ما جاء في قول الله تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ - وأطرافه -، ومسلم في العروة (٢٧٥١) باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٦٩/١١ برقم (٦٢٨١) وعلقنا عليه، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦١٤٣، ٦١٤٤، ٦١٤٥).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» برقم (٦٠٨، ٦٠٩).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦٢٠٥، ٦٢٠٦) باب: أبغض الأسماء إلى الله، ومسلم في الأدب (٢١٤٣) باب: تحريم التسمي بملك الأملاك.
وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٨٣٥).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٦/٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٣٠/٦، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣١٢/٧، و٢٣٣/٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.
وقالوا: أئح: أذل، وأوضع، وأشد الأسماء صغاراً. وقالوا: أئح: أفجر، ووقع عند الرملة أئح: أقبح، وجاء في رواية: أغيط.... وانظر «فتح الباري» ٥٨٩/١٠ و«مشكل الآثار» حيث أشرنا.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المظالم (٢٤٧٥) باب: النهي بغير إذن صاحبه - وأطرافه -، ومسلم في الإيمان (٥٧) باب: نقصان الإيمان بالمعاصي. =

١١٦٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ النَّارُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، فَضُرِبَتْ بِالْمَاءِ مَرَّتَيْنِ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ مَا كَانَ فِيهَا مَنْفَعَةٌ لِأَحَدٍ»^(١).

١١٦٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِثَّةٌ غَيْرُ وَاحِدٍ، مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ (ع: ٣٢٣) وَهُوَ وَثَرٌ يُحِبُّ الْوَثَرَ»^(٢).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٨٨/١١ برقم (٦٢٩٩) وبرقم (٦٣٠٠، ٦٣٠١، ٦٣٦٤، ٦٤٤٣). وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٨٦، ٥١٧٢).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٤٨٢/١٤ برقم (٢٠٨٥٢) من طريق الحميدي هذه وأخرجه همام في «صحيفته» ص (٣٩٦) برقم (٩٠).

وأخرجه البيهقي فيه أيضاً برقم (٢٠٨٥٢) من طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه أيضاً من طرق وبروايات: الطبراني في «تهذيب الآثار» برقم (٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٦، ٩٠٧ وحتى الحديث ٩١٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٦٤/٣، ٣٢٢، ٣٦٩، ٢٥٧/٨، وابن حزم في «المحلى» ١١٩/١١، ١٢٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤٢/٢، ٤٥٦/١٠، ١٧٠/١١.

قال ابن حزم في «المحلى» ١٢١/١١-١٢٢: «فقال أهل الحق: الإيمان اسم واقع على ثلاثة معان: أحدها: العقد بالقلب، والثاني: النطق باللسان، والثالث: عمل بجميع الطاعات: فرضها ونفلها، واجتناب المحرمات....

إن الإيمان المزابل له في حال هذه الأفاعيل، إنما هو الإيمان الذي هو الطاعة لله تعالى فقط....»

والنظر بقية كلامه فإنه مفيد، و«تهذيب الآثار» ٦٠٥/٢-٦٥٢ فإنك واجد فيه مالا تجده في غيره، والله أعلم وقد سأل الأوزاعي الزهري بعد روايته هذا الحديث: «ما هذا؟» فقال: من الله العلم، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التسليم. أمروا أحاديث رسول الله ﷺ كما جاءت». وانظر «حلية الأولياء» ٣/٣٦٩.

(١)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤٦٣)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٢٦٠٨).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الشروط (٢٧٣٦) باب: ما يجوز من الإشرائط والتبني في الإقرار -وطريقه-، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٦٧٧) باب: في أسماء الله الحسنى وفضل من أحصاها.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٦٠/١١-١٦٦ برقم (٦٢٧٧)، وقد أطلنا الحديث عنه، كما خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٨٠٧).

١١٦٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِثْلَ مِثْلَةِ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا، فَأَقْرَؤُوا إِن شِئْتُمْ» ﴿وَوُضِلَّ مَمْدُودٌ﴾^(١) [الواقعة: ٣٠].

١١٦٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ»^(٢).

١١٦٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- أَغْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، وَأَقْرَؤُوا إِن شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾»^(٣) [السجدة: ١٧].

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٢٥٢) باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة -وطرفه-، ومسلم في الجنة وصفة لعبها (٢٨٢٦) باب: إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مئة عام لا يقطعها.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤١١، ٧٤١٢).
ولضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠١/١٣-١٠٢ برقم (١٥٨٢١) من طريق علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو -تخلف فيه إلى: عمر- عن أبي سلمة، عن أبي هريرة....
وأخرجه عبد بن حميد برقم (١٤٥٧)، من طريق سعيد بن الربيع، حدثنا شعبة، عن أبي الضحاك قال: سمعت أبا هريرة....

وقال السيوطي في «الدر المنثور» ١٥٧/٦: «وأخرج عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وهناد، وعبد بن حميد، والبخاري، ومسلم، والترمذي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن مردويه، عن أبي هريرة....»، وذكر هذا الحديث. وسأتي برقم (١٢٢٦).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المناقب (٣٤٩٤) باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ -وطرفه-، ومسلم في البر والصلة (٢٥٢٦) باب: ذم ذي الوجهين.
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٤١/١١-١٤٣ برقم (٦٢٦٥) وعلقنا عليه تعليقا يحسن الرجوع إليه، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥٧٥٤، ٥٧٥٥، ٥٧٥٧).

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق، (٣٢٤٤) باب: ما جاء في صفة الجنة -وأطرافه-، ومسلم في الجنة (٢٨٢٤). =

١١٦٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَاراً، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ أَهْلِي، وَمَوْنَةِ عَامِلِي، فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا تَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَاراً»^(١).

١١٦٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا انْقَطَعَ شَيْعُ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْسُ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ، وَلَا خُفٍّ وَاحِدٍ حَتَّى يُصْلَحَ الْآخَرُ.

وَإِذَا انْتَعَلَ، فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمْنَى^(٢)، وَإِذَا خَلَعَ، فَلْيَبْدَأْ بِالْيُسْرَى، وَلْتَكُنِ الْيَمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ، وَآخِرُهُمَا تُخْفَى»^(٣).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٥٩/١١ برقم (٦٢٧٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٦٩).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوصايا (٢٧٧٦) باب: نفقة القيم للوقف -وطريقه -،

ومسلم في الجهاد (١٧٦٠) باب: قول النبي ﷺ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً».

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٦٠٩، ٦٦١٠، ٦٦١٢).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٣٠/٩، وفي «شرح معاني الآثار» ٦/٢ من

طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» أيضاً ٤٣٠/١ من طريق مالك، قال: حدثني أبو الزناد، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦/٢ من طريق ورقاء، عن أبي الزناد، به.

(٢)- في (ظ): «باليمنى».

(٣)- إسناده صحيح ساق به حديثين: أخرج الأول منهما: مالك في اللباس (١٤) باب: ما جاء في

الانتعال، من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، بهذا الإسناد.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري في اللباس (٥٨٥٥) باب: لا يعيش في نعل واحدة، ومسلم في

اللباس (٢٠٩٧) (٦٨) باب: استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً، وأبو داود في اللباس (٤١٣٦) باب:

في الانتعال، والترمذي في اللباس (١٧٧٤) باب: ما جاء في كراهية المشي في النعل الواحدة، وفي الشمال

برقم (٧٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١٤١/٢-١٤٢، والبيهقي في الصلاة ٤٣٢/٢ باب: «السنّة»

في لبس النعلين وخلعهما، والبيهقي في «شرح السنّة» ٧٦/١٢ برقم (٣١٥٧).

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٤٢/٢ من طريق ابن وهب، عن الليث بن سعد، عن جعفر

ابن ربيعة، عن الأعرج، بالإسناد السابق. =

= وأخرجه عبد الرزاق ١٦٦/١١ برقم (٢٠٢١٦) من طريق معمر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة....

وأخرجه أحمد ٤٨٠/٢، ٥٢٨، والنسائي في الزينة ٢١٧/٨-٢١٨ باب: ذكر النهي عن المشي في نعل واحدة، من طريق شعبة، ومحمد بن عبيد: كلاهما: عن الأعمش، بالإسناد السابق.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٥/٨ برقم (٤٩٧٢)، وابن ماجه في اللباس (٣٦١٨) باب: المشي في النعل الواحد، من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، بالإسناد السابق.
وأخرجه أحمد ٤٤٣/٢، ٤٧٧، من طريق وكيع، عن الأعمش، عن أبي رزين، وأبي صالح، عن أبي هريرة....

وأخرجه مسلم في اللباس (٢٠٩٨) ما بعده بلون رقم باب: استحباب لبس النعل في اليمنى، من طريق علي بن مسهر، حدثنا الأعمش، بالإسناد السابق.
وأخرجه أحمد ٤٢٤/٢، والنسائي في الزينة ٢١٨/٨، والبخاري في «الأدب المفرد» برقم (٩٥٦) من طريق أبي معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي رزين، عن أبي هريرة....
وأخرجه مسلم (٢٠٩٨) من طريق ابن إدريس، عن الأعمش، بالإسناد السابق.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٤/٨ - ٤١٥ برقم (٤٩٧٠) من طريق وكيع، حدثنا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة....

وأخرجه ابن ماجه في اللباس (٣٦١٧) باب: المشي في النعل الواحد، من طريق ابن إدريس، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة....

وبعد هذا اهتمت إلى أنني قد خرجته في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٤٥٩، ٥٤٦٠)، والرواية الأولى من طريق سفيان، بإسناد حديثنا هنا. والرواية الثانية، من طريق مالك، عن الأعرج، به.
وهو في «صحيفة» همام ص (١٣٧) برقم (٣٩).

وأخرج الحديث الثاني: البيهقي في الصلاة ٤٣٢/٢، باب: «السنّة» في لبس النعلين، من طريق مالك، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ١٦٦/١١ برقم (٢٠٢١٥) من طريق معمر، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة.....

ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه أحمد ٢٨٣/٢.

وأخرجه أحمد ٢٣٣/٢ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن معمر، بالإسناد السابق.

وأخرجه أحمد ٤٣٠/٢ من طريق شعبة، ومحمد بن جعفر،

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٣/١ من طريق حماد بن سلمة،

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٣٢/٦ من طريق عبد الله بن شاذب،

جميعهم: حدثنا محمد بن زياد، بالإسناد السابق. =

١١٧٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ع: ٣٢٤): «أَلَا تَعَجُّبُوا كَيْفَ يَصْرِفُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَغْنَهُمْ؟ يَشْتُمُونَ مُدْمَمًا، وَيَلْعَنُونَ مُدْمَمًا، وَأَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ»^(١).

١١٧١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِخْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ، وَالْمُتَكَبِّرُونَ».

= وأخرجه البهوي في «شرح السنة» ٧٧/١٢ برقم (٣١٥٨) من طريق عبد الرزاق، أنا معمر، عن همام بن منبه، قال: حدثنا أبو هريرة....
وأخرجه الطبراني في «الصغير» ٢٥/١ من طريق معمر بن راشد، وعبد الله بن شاذب، وحناد بن سلمة، كلهم عن محمد بن زياد، به.
وقال الطبراني: «لم يروه عن ابن شاذب إلا محمد بن كثير الصنعاني».
ثم وقعنا بعد هذه على تخريجنا لهذا الحديث في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٤٦١). والنظر «لصح الباري» ٣٠٩/١٠-٣١١.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المناقب (٣٥٣٣) باب: ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ من طريق علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.
وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٥٠٣)، وفي «موارد الظمان» أيضاً برقم (٢١٠٤).
ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ١٤٣/٢ برقم (١٤٠٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ١٤٢/٢ برقم (١٤٠١) من طريق يعقوب بن سفيان، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثني المغيرة بن عبد الرحمن، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد. وهذا إسناد صحيح.
وأخرجه البخاري في «الصغير» ١١/١ من طريق عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، به. وهذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن سعد في «الكبرى» ٦٦/١/١، والبخاري في «الصغير» ١١/١ من طريق أنس بن عياض، عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد جيد.
والحارث فصلنا القول فيه في «موارد الظمان» عند الحديث (٢١٠٤).

وأخرجه البخاري في «الصغير» ١١/١ من طريق يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن محمد بن عجلان، عن أبيه العجلان، عن أبي هريرة.... وهذا إسناد حسن، من أجل ابن عجلان.

وَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلْنِي الضَّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ . فَقَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِهَذِهِ: أَنْتِ
عَذَابِي أَعَذَّبَ بِكَ مَنْ أَشَاءُ،

وَقَالَ لِهَذِهِ: أَنْتِ رَحِمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ».

قَالَ سُفْيَانُ: وَأَرَى فِيهِ «وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا»^(١).

١١٧٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر -

وهو مُتَكَيِّئٌ عَلَى يَدَيْ فِي الطَّوَافِ - قَالَ^(٢):

أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عليه السلام: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي

الْفَيْءِ، فَقَلَصَ عَنْهُ حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُ فِي الشَّمْسِ وَبَعْضُهُ فِي الظِّلِّ، فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْهُ»^(٣).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في «التفسير» (٤٨٥٠) باب: «وَقَوْلُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ»

- وأصله برقم (٤٨٤٩) فانظره وطرفه الثالث -، ومسلم في الجنة (٢٨٤٦) باب: النار يدخلها الجبارون.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٧٩/١١ - ١٨٠، برقم (٦٢٩٠)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (٧٤٤٧، ٧٤٧٦، ٧٤٧٧).

ونضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (٥٥٤) من طريق علي قال: حدثنا سفيان، بهذا الإسناد

وأخرجه أبو عوانة ١٨٧/١ - ١٨٨ من طريق عبد الرزاق، قال: أنبأنا معمر، عن همام بن منبه، عن

أبي هريرة.... وانظر ابن كثير ٣٨٢/٧ تفسير سورة ﴿ق﴾.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٧٠/٢٦ من طريق أيوب، وهشام بن حسان، وثور،

جميعهم: عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة....

(٢) - سقطت من (ظ).

(٣) - إسناده فيه جهالة، وأخرجه أبو داود في الأدب (٤٨٢١) باب: الجلوس في الظل، من طريقين

عن سفيان، بهذا الإسناد.

ومن طريق أبو داود هذه أخرجه البيهقي في الجمعة ٢٣٦/٣ باب: ما جاء في الجلوس في الشمس والظل

وأخرجه أحمد ٣٨٣/٢ من طريق عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا محمد بن المنكدر، عن أبي

هريرة.... وهذا إسناد منقطع، محمد بن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة: قاله ابن معين، وأبو زرعة، ومع

هذا فقد صححه الأستاذ الألباني على شرط الشيخين، في الصحيحة برقم (٨٣٧).

وأخرجه الحاكم ٢٧١/٤ من طريق عبد الله بن رجاء، حدثنا همام بن قتادة، عن كثير بن أبي كثير،

عن أبي - سقطت من إسناده الحاكم - عياض، عن أبي هريرة: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ بَيْنَ

الشَّمْسِ وَالظِّلِّ.

وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وهو كما قالوا، وأبو عياض هو عمرو بن الأسود العنسي. =

١١٧٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا العلاء، عن أبيه،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَكْظُمْ، أَوْ لِيَضَعْ
يَدَهُ عَلَى فِيهِ» (١).

١١٧٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يُلْغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِغُصْنٍ شَوْكٍ فَرَفَعَهُ عَنِ الطَّرِيقِ، فَغَفَرَ لَهُ.
وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: «فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» (٢).

= وأخرجه أحمد ٤١٣/٣ - ٤١٤ من طريق بهز وعفان، قالوا: حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن كثير،
عن أبي عبيد، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وذكر الحديث السابق. وهذا إسناد صحيح، وقد بين اسم
الصحابي في الحديث السابق، والله أعلم.

وأخرجه عبد الرزاق ٢٤/١١ برقم (١٩٧٩٩) من طريق معمر، عن محمد بن راشد، عن محمد بن
المنكدر، عن أبي هريرة، موقوفاً عليه وفيه زيادة: «فَأَنَّهُ مَجْلِسُ شَيْطَانٍ».
نقول: إنه موقوف، وإسناد منقطع أيضاً، قال ابن معين، وأبو زرعة: «لم يسمع محمد بن المنكدر، من
أبي هريرة».

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البيهقي في الجمعة ٢٣٧/٣.
وأخرج عبد الرزاق ٢٥/١١ برقم (١٩٨٠١) عن إسماعيل بن إبراهيم بن أبان، قال: سمعت ابن
المنكدر يحدث بهذا الحديث، عن أبي هريرة، قال: وكنت جالساً في الظل، وبعضي في الشمس، قال:
فقممت حين سمعته، فقال لي ابن المنكدر: اجلس لابأس عليك، إنك هكذا جلست.

نقول: هذا إسناد منقطع، وشيخ عبد الرزاق إسماعيل بن إبراهيم بن أبان ما عرفته، والله أعلم.
وانظر «الترغيب والترهيب» ٥٨/٤، و«البداية» ٦٤/١، و«صحيحه الشيخ الألباني» برقم (٨٣٨).
(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٢٨٩) باب: صفة إبليس وجنوده -
وطرفه-، ومسلم في الزهد (٢٩٩٤) باب: تشمت العاطس.

وقد استوفينا تحريكه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣٤٠/١١ برقم (٦٤٥٦)، وبرقم (٦٦٢٧)،
وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٥٧، ٢٣٥٨).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن خزيمة ٦١/٢ برقم (٩٢٠) من طريق علي بن جعفر، حدثنا إسماعيل بن جعفر،
عن العلاء، بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٦٥٢) باب: فضل التهجير إلى الظهر -وطرفه-،
ومسلم في الإمارة (١٩١٤) باب: بيان الشهداء، وفي البر (١٩١٤) باب: فضل إزالة الأذى عن الطريق.

وقد استوفينا تحريكه في «مسند الموصلي» ٤٤٠/١٠ برقم (٦٠٥١، ٦٤٢٤، ٦٤٨٥). وفي
«صحيح ابن حبان» برقم (٥٣٦، ٥٣٧، ٥٤٠).

١١٧٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، قال:

أخبرنا عكرمة، قال: ألا أخبركم بأشياء قصار سمعتها،

من أبي هريرة؟ قال: نهى رسول الله ﷺ أن يشرب (ع: ٣٢٥) من في السقاء^(١).

١١٧٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري: أنه سمع

عبد الرحمن الأعرج، يقول:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: يَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مَسْكِينًا أَصْحَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْرَاقِ^(٢) وَإِنِّي شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا وَهُوَ يَتَكَلَّمُ فَقَالَ: «مَنْ يَنْسَطُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي، ثُمَّ يَقْبِضَهُ إِلَيْهِ، فَلَا يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي؟. فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ حَتَّى إِذَا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ مَقَالَتَهُ قَبَضْتُهَا إِلَيَّ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، مَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَ سَمْعَتِهِ مِنْهُ».

قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ الْمُسْعُودِيُّ: وَقَامَ آخَرُ فَبَسَطَ رِدَاءَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَبَقَكَ بِهَا

الْغُلَامُ الدَّوْسِيُّ»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البيهقي في الصداق ٢٨٥/٧، باب: اختناث الأسقية وما يكره من

ذلك من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أحمد ٢٤٧/٢، والبخاري في الأشربة (٥٦٢٦) باب: الشرب من فم السقاء من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٣٠/٢، ٤٨٧، والبخاري في الأشربة، (٥٦٢٧)، والحاكم ١٤٠/٤ من طريق

إسماعيل، حدثنا أيوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٢٧/٢، مطولاً، من طريق حماد.

وأخرجه ابن ماجه في الأشربة (٣٤٢٠) باب: الشرب من في السقاء، من طريق عبد الوارث بن سعيد،

جميعاً: عن أيوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٥٣/٢ من طريق يونس، عن حماد بن زيد، عن عكرمة، عن أبي هريرة....

وأخرجه الدارمي في الأشربة ١١٩/٢ باب: النهي عن الشرب من في السقاء، من طريق وهيب، عن

خالد الحذاء، عن عكرمة، بالإسناد السابق.

وانظر «مجمع الزوائد» ٧٨/٥، والحديث المتقدم برقم (١١١٩).

(٢)- في (ظ): «في الأسواق».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العلم، (١١٨) باب: حفظ العلم-وأطرافه -، ومسلم في =

١١٧٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن محمد ابن سيرين، قال: اختلفَ الرَّجَالُ فِي الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ؟^(١)
فَاتُوا أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ عليه السلام: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ مِنْ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَضْوَاءِ كَوَكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: دُرِّيٌّ - لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ يُرَى مُخْ سَوْفَهُمَا^(٢) مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ، وَمَا فِي الْجَنَّةِ عَذْبٌ»^(٣).

١١٧٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن محمد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «تَسْمُوا بِأَسْمِي، وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي»^(٤).

= فضائل الصحابة (٢٤٩٢) باب: من فضائل أبي هريرة.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٨٨/١١ برقم (٦٢١٩)، وبرقم (٦٢٢٩، ٦٢٤٨).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن سعد ١١٧/٢/٢ - ١١٨، و ٥٦-٥٥/٢/٤.

(١)- سقطت (أكثر) من (ظ).

(٢)- في (ظ): «ساقيهما».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق، (٣٢٤٥، ٣٢٤٦) باب: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة - وأطرافه -، ومسلم في الجنة (٢٨٣٤) باب: أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٧٠/١٠ - ٤٧١ برقم (٦٠٨٤)، وبرقم (٦٤٣٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤٢٠، ٧٤٣٦، ٧٤٣٧).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٠٠/١ - ٣٠١ من طريق أبي مسلم، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة....

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العلم (١١٠) باب: إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم - وأطرافه -، ومسلم في الأدب (٢١٣٤) باب: النهي عن التكني بأبي القاسم.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٥٠/١٠ برقم (٦٠٦٣)، وبرقم (٦١٠٢)، وبرقم (٦١٢٣، ٦٤٨٨، ٦٥٣٠) طرف له، كما خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٨١٢).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٦٢/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢٧/٣، والبخاري في «الكني» ٧/١، وابن سعد في «الطبقات»

٦٦/١/١. وانظر أيضاً «تلخيص الحبير» ١٤٤/٣.

١١٧٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، (ع: ٣٢٦) قال: حدثنا أيوب، عن

محمد،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ وَلَا يُخْبِرْ بِهَا أَحَدًا، فَإِنَّهَا لَنْ تَصُرَّ»^(١).

١١٨٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زياد بن سعد أبو

عبد الرحمن الخراساني، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُخَرَّبُ الْكَفَبَةُ ذُو السُّوَيْتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ»^(٢).

١١٨١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن أبي

الزبير، عن أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَبَاطَ الْمَطِيِّ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَلَا يَجِدُونَ عَالِمًا أَعْلَمُ مِنْ عَالِمِ الْمَدِينَةِ»^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التعبير (٧٠١٧) باب: القيد في المنام تعليقاً، ومسلم في

الروايات (٢٢٦٣) في صلب الكتاب، مرفوعاً.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٠٤٠)، وانظر «فتح الباري» ١٢/٤٠٧ - ٤٠٨.

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١٤/٤٨٥ برقم (٢٠٨٥٩) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٩٠، والبيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١٤/٤٨٥ برقم (٢٠٨٦٠) من

طريق عبد الرزاق، أخيراً معمر، عن أيوب، بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الحج (١٥٩١) باب: قول الله تعالى ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَفَّةَ

الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ....﴾ - وانظر طوله -، ومسلم في الفتن، (٢٩٠٩) (٥٧) باب: لا تقوم الساعة

حتى يمر الرجل يقبر الرجل.

ونضيف هنا: وأخرجه البهوي في «شرح السنة» ٧/٣٠٦، برقم (٢٠٠٨) من طريق البخاري الثانية.

وانظر «الدر المنثور» ٥/١٠١ حيث نسبته إلى ابن أبي شبة، والبخاري، ومسلم، والنسائي، والحاكم ٤/٥٥٣.

(٣)- إسناده ضعيف، فيه عتنة ابن جريج وهو موصوف بالتدليس. وقد استوفينا تخريجه في «صحيح

ابن حبان» برقم (٣٧٣٦)، وفي «موارد الظمان» برقم (٢٣٠٨). =

= ويشهد له، حديث أبي موسى، عند ابن عدي في «الكامل» ١٠١/١، وفي «التقييد لابن لقطة» ص (٤٣٧) من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب، وأبي مسلم عبد الرحمن بن يونس بن هاشم المستملي، جميعاً: حدثنا معن بن عيسى القزاز، حدثني زهير بن محمد أبو المنذر قال: حدثنا عبيد الله - وعند ابن عدي: عبد الله - بن عمر، عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري....

وقال: الحافظ في «التقريب» ترجمة سعيد بن أبي هند: «أرسل عن أبي موسى».

وقال في «تهذيب التهذيب» ٩٤/٤: «وذكر عبد الحق أن في مصنف عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى، في لباس الحرير، كذا قال. وقوله: «عن رجل» زيادة ليست في كتاب عبد الرزاق ولا غيره من حديث نافع.

نعم، رواه عبد الرزاق قال: سمعت عبد الله بن سعيد بن أبي هند، يحدث عن أبيه، عن رجل، عن أبي موسى.

أخرجه الحاكم في «المستدرک»، من حديث أحمد بن حنبل، عن عبد الرزاق، وقال: هو وهم وقع من عبد الله بن سعيد بن أبي هند لسوء حفظه كذا قال، وأراد ترجيح رواية نافع، عن سعيد، عن أبي موسى.

وقد ذكر، أبو زرعة وغيره أن حديثه عنه مرسل، وقال الدارقطني في «العلل»: رواه أسامة بن زيد الليثي، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي مرة، مولى أم هانئ، عن أبي موسى....

وقال الدارقطني بعد إخرجه: هذا أشبه بالصواب.

قلت -القاتل ابن حجر-: رواه كذلك من طريق عبد الله بن المبارك، عن أسامة.

لكن رواه ابن وهب، عن أسامة، فلم يذكر فيه أباً مرة، والله أعلم.

نقول: لقد أخرج حديث ليس الحرير عبد الرزاق في «الجامع» ٦٨/١١ برقم (١٩٩٣٠) من طريق معمر، عن أيوب، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى....

وأخرجه أحمد ٣٩٤/٤، ٤٠٧ من طريق يحيى بن سعيد، ومحمد بن عبيد، جميعاً: حدثنا عبيد الله بن عمر العمري، عن نافع، بالإسناد السابق.

وأخرجه عبد الرزاق ٦٩/١١ برقم (١٩٩٣١) - ومن طريقه هذه أخرجه أحمد ٣٩٢/٤ - من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن رجل، عن أبي موسى -وفي إسناد عبد الرزاق سقط، والله أعلم-

وأخرجه أحمد ٩٣/٤ من طريق سريج، حدثنا عبد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل من أهل البصرة، عن أبي موسى.

وعبد الله بن عمر العمري، وعبد الله بن سعيد بن أبي هند، لا يضعف بهما إسناد رواه أمثال يحيى ابن سعيد، ومحمد بن عبيد، وأيوب، والله أعلم.

١١٨٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي حفص عمر بن عبد الرحمن

ابن مُحَيِّصٍ السَّهْمِيِّ^(١)، قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ بْنِ مَخْرَمَةَ يَحْدُثُ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءً يُجْزَ بِهِ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَارِبُوا، وَسَدُّوا، وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّ كُلَّ مَا أَصَابَ الْمُسْلِمَ كَفَّارَةٌ لَهُ حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا وَالنَّكْبَةُ يُنْكَبُهَا»^(٢).

١١٨٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عطاء بن السائب، عن

الأغر^(٣)،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِزَّةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا، أَلْقَيْتُهُ فِي النَّارِ»^(٤).

(١) - السَّهْمِيُّ - نسبة إلى سهم - وهو سهمان، وقد استترك ابن الأثير على السمعاني النسبة إلى

سهم ابن معاوية، وإلى سهم بن مازن، وانظر «الأنساب» ٢٠٠/٧ - ٢٠٤، و«اللباب» ١٥٨/٢ - ١٥٩.

(٢) - إسناده صحيح، عمر بن عبد الرحمن بن محيص، ترجمه البخاري في «الكبرى» ١٧٣/٦، وابن أبي

حاتم في «الجرح والتعديل» ١٢١/٦، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٧٨/٧.

وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢١٢/٣: «ما علمت به بأساً في الحديث، وقد احتج به مسلم

- وذكر هذا الحديث - ولكن ليس هو بعمدة في القراءات».

وقال في «معركة القراء الكبار» ٩٩/١: «وهو في الحديث ثقة، احتج به مسلم».

وقال مجاهد: «ابن محيص يعني ويرص. يعني: أنه عالم بالأثر والعريضة».

وأخرجه البيهقي في الجناز ٣٧٣/٣ باب: ما ينبغي لكل مسلم أن يستشعره من الصبر على جميع ما

يصبه من الأمراض والأوجاع والآحزان، من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٩/٣ - ٢٣٠ باب: ما قالوا في ثواب الحمى والمريض، وأحمد ٢٤٨/٢،

ومسلم في البر والصلة (٢٥٧٤) باب: ثواب المؤمن فيما يصبه من مرض أو حزن، والترمذي في

«التفسير» (٣٠٤١) باب: ومن سورة النساء، والنسائي في «الكبرى» ٣٢٨/٦ برقم (١١١٢٢)،

والطبري في «التفسير» ٢٣٩/٥ والمزي في «تهذيب الكمال» ٤٣١/٢١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر «صحيح ابن حبان» برقم (٢٩٠٥) و«الدر المنثور» ٢٢٧/٢، و«كنز العمال» برقم (٦٧٩٧).

(٣) - في أصولنا، وعند أحمد ٣٧٦/٢: «الأعرج» وهو تحريف.

(٤) - إسناده صحيح، سفيان بن عيينة، قال ابن الكيال في «الكواكب النيرات» ص (٣٢٧): «لقد

روى الحميدي عنه قال: كنت سمعت من عطاء بن السائب قديماً، ثم قدم علينا قلعة، فسمعت يتحدث ببعض

ما كنت سمعت منه، فخلط فيه، فاتقته واعتزلته». فنبغي - وقد قال هذا - أن تكون روايته عنه صحيحة. =

١١٨٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سعد الطائي أبو مجاهد سمعته منه وأنا غلام، عَنْ أَبِي مُدْلَةَ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ كَانَتْ قُلُوبُنَا عَلَى حَالٍ، فَإِذَا^(١) خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، كَانَتْ عَلَى غَيْرِ تِلْكَ الْحَالِ.

قَالَ^(٢): فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُمْ إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ عِنْدِي (ع: ٣٢٧) مِثْلَكُمْ إِذَا كُنْتُمْ عِنْدِي لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ».

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِنَاءُ الْجَنَّةِ لَبَنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَلَبَنَةٌ مِنْ فِصَّةٍ، وَمِلَاطُهَا^(٣) الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ^(٤)، وَحَصْبَاؤُهَا اللَّوْلُؤُ^(٥)، وَالزَّبَرْجَدُ، وَالْيَاقُوتُ....». وَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ طَوْلٌ^(٦).

= وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٢٨)، وانظر تحريجات الحديث (٤٩) في «موارد الظمان».

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١٤/٤٨٠ برقم (٢٠٨٤٦) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ١٠/٤١٦ برقم (١٩٥٤٧) من طريق معمر، عن قتادة: أن النبي ﷺ قال: «الكبرياء رداء الله، فمن نازع الله رداءه، قصمه» مرسلًا، ورجاله ثقات.

وانظر «العلل الواردة في الأحاديث النبوية» برقم (١٥٧٧).

(١) - في (ظ): «وإذا».

(٢) - سقطت «قال» من (ظ).

(٣) - الملاط - بكسر الميم -: الطين الذي يجعل بين سالي البناء ليزداد تماسكًا.

(٤) - الأذفر: طيب الرائحة، والأذفر - بالتحريك - يقع على الطيب والكريه، ويفرق بينهما بما يضاف إليه.

(٥) - الحصاء: الحصى.

(٦) - إسناده جيد، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٣٨٧)، وفي «موارد الظمان» برقم (٢٦٢١).

ونضيف هنا وأخرجه عبد بن حميد برقم (١٤٢٠) من طريق زهير بن معاوية، وحدثنا سعد الطائي، بهذا الإسناد.

وانظر حديث أنس، وقد خرجناه في «مسند الموصلي» برقم (٣٠٣٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٤٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (٢٤٩٣).

١١٨٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

سمعت عكرمة، يقول:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا»^(١) لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ^(٢). فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: الَّذِي قَالَ الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ. فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُو السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُو السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ. وَرَوَّفَ سُفْيَانُ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ. قَالَ: «فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ»^(٣) فَرُبَّمَا أَذْرَكَ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِثْلَ كِذْبِهِ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا، وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ -لِلْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ- فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ»^(٤).

١١٨٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال:

أخبرنا أبو الحباب سعيد بن يسار، قال:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرِيْبَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ: يَثْرِبُ وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»^(٥).

(١) - الخُضْعَان - كالمفران والكفران - مصدر خَضَعَ، يَخْضَعُ، خَضوعاً وخضوعاً. ويجوز أن يكون

جمع خاضع.

(٢) - الصفوان: الحجر الأملس.

(٣) - في رواية «الساحر والكاهن».

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في «النفوس» (٤٨٠٠) باب: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ

قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ...﴾ - وأصل هذا الحديث فيه برقم (٤٧٠١) باب: ﴿إِلَّا مَنْ اسْتَرَقَ السَّمْعَ...﴾، فانظره وطرفه الثالث.

وقد استوفينا ترجمته في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٦).

ونضيف هنا: أورده ابن كثير في «البداية» ٦٦/١ - ٦٧ بقوله: «وقال البخاري: حدثنا الحميدي...»

وذكر هذا الحديث.

(٥) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضائل المدينة (١٨٧١) باب: فضل المدينة وأنها تنفي

الناس، ومسلم في الحج (١٨٣٢) باب: المدينة تنفي شرارها. =

١١٨٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ (ع: ٣٢٨) فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ قَالَ: فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَقُلْ: آمَنَّا بِاللَّهِ»^(١).

١١٨٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عجلان، قال:

سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار، يقول:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ عَبْدٍ يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا طَيِّبًا، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ إِلَّا طَيِّبٌ - فَيَصْعَقُهَا فِي حَقٍّ، إِلَّا كَانَ كَأَنَّمَا يَضَعُهَا فِي يَدِ الرَّحْمَنِ، فَيُرِيهَا لَهُ كَمَا يُرْبِي أَحَدُكُمْ فَلْوَةً^(٢) أَوْ فَصِيلَةً، حَتَّى إِنَّ اللَّقْمَةَ أَوْ الثَّمَرَةَ، لَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلَ الْجَبَلِ الْعَظِيمِ، وَقَرَأَ ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ، وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾^(٣) [التوبة: ١٠٤].

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٦١/١١ - ٢٦٢ برقم (٦٣٧٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧٢٣).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في بدء الخلق (٢٣٧٦) باب: صفة إبليس وجنوده، ومسلم في الإيمان (١٣٥) باب: بيان الوسوسة في الإيمان، وما يقوله من وجدها.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٤٥/١٠ - ٤٤٦، برقم (٦٠٥٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٧٢٢).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو عوانة ٨٢/١ من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن عبد البر في «المتهجد» ١٤٦/٧ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٨٢، ٨١/١ من طرق عن أبي هريرة.

(٢) - فَلْوَةٌ - مثل عَدَوٌ - مهر، سمي به لأنه يُفْلَى، أي: يفطم. وقيل: هو كل فطيم من ذات الحافر.

(٣) - إسناده حسن من أجل ابن عجلان، وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤١٠) باب: الصدقة من

كسب طيب - وطرفه -، ومسلم في الزكاة (١٠١٤) باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها.

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٣١٦).

ونضيف هنا: وأخرجه من طرق: الآجري في الشريعة ص (٢٨٦)، والخطيب في «الموضح» ٢٢٣/١،

وصححه ابن خزيمة ٩٢/٤، ٩٣ برقم (٢٤٢٥، ٢٤٢٦).

١١٨٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن بكير

ابن عبد الله بن الأشج، عن عجلان،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ»^(١).

١١٩٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن بكير،

عن عجلان،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا سَأَلْنَا مِنْ مَنْدُ حَارِنَاهُنَّ، وَمَنْ تَرَكَ مِنْهُنَّ شَيْئًا خِيفَةً، فَلَيْسَ مِنِّي»^(٢). - يعني الحيات -.

١١٩١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سمي،

عن أبي صالح،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَطَسَ، خَمَّرَ^(٣) وَجْهَهُ، وَأَخْفَى عَطَسَهُ^(٤).

(١)- إسناده حسن، من أجل محمد بن عجلان، ولكن تابعه عليه عمرو بن الحارث، عند مسلم فصح

الإسناد، والله أعلم.

وأخرجه مسلم في الإيمان (١٦٦٢) باب: إطعام المملوك مما يأكل....

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣١٣)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٢٠٥).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٥٧/٤ باب: ما يجب للمملوك على مولاه....

وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٣٠٦/١١ برقم (١٥٦١٣)، وأبو نعيم في «حلية

الأولياء» ٩١/٧ و ١٨١/٨ من طريق الشافعي: أخبرنا سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١٧٣/١، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص (٢٢٩ - ٢٣٠).

والظر «تلخيص الحبير» ١٣/٤.

(٢)- إسناده حسن، وقد خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٦٤٤)، وفي «موارد الظمان» برقم

(١٠٧٩).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٣٥/٢ و ٩٢/٤ من طريق أبي عاصم، عن ابن

عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة....

(٣)- خَمَّرَ وجهه: غطاه.

(٤)- إسناده حسن، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٧/١٢ برقم (٦٦٦٣). =

١١٩٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَجْلِسُونَ مَجْلِسًا لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ (ع: ٣٢٩) إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ»^(١).

١١٩٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْمَتَفَحِّشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ هُوَ الظُّلُمَاتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالشَّحَّ، فَإِنَّهُ دَعَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ، وَاسْتَحْلَوْا»^(٢) مَحَارِمَهُمْ»^(٣).

= ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٤٨٠/١٤ برقم (٢٠٨٤٤)، والطبراني في «الصفين» ٤٢/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وعند الطبراني «سفيان الثوري».

وأخرجه البيهقي في المعرفة برقم (٢٠٨٤٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٨٩/٨ من طريق يحيى بن سعيد، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١٠٣/٢ - ١٠٤ من طريق مندل.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» برقم (٢٦٥) من طريق حبان بن علي.

جميعاً: عن ابن عجلان، بهذا الإسناد.

وعند أبي نعيم، في «ذكر أخبار أصبهان» ١٤٨/٢ طريق أخرى.

(١)- إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩٠، ٥٩١، ٥٩٢، ٨٥٣)، وفي «موارد الظمان» برقم (٢٣٢١).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٤٤٧/٣ - ٤٤٨ برقم (٦٠٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٨٨/٩ من طريق شعبة، وحماد بن سلمة، وسليمان بن بلال، جميعاً: عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة....

والترتة: النقص، والهاء فيها عوض عن الواو المخلوقة، مثل: علة، زنة، من وعد، ووزن. وقيل: أراد بالرتة هنا: التبعة.

(٢)- في (ط): «فاستحلوا».

(٣)- إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٧٧)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٥٦٦).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤٢٤/٧ - ٤٢٥، برقم (١٠٨٣٣) من طريق ابن وهب، حدثني سليمان بن بلال، حدثني ثور، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة....

والشح: هو الحرص على منع الخير، والفاحش: البخيل، وكل شيء جاوز قدره فهو فاحش. وانظر تعليقنا عليه في «موارد الظمان».

١١٩٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت أبا عبد العزيز موسى ابن عبيدة الرُبَذي يحدث: عن محمد بن ثابت،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ»^(١).

١١٩٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعُطَّاسُ مِنَ اللَّهِ، وَالتَّائِبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَتَّوَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، وَإِذَا قَالَ: هَاهُ، هَاهُ، فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَضْحَكُ فِي جَوْفِهِ»^(٢).

= تنبيه: لقد سقط حديث أبي هريرة هذا، وحديث جابر من «صحيح الأدب المفرد»، ولم يرد في ضعيفه أيضاً - من الشيخ الألباني - فجعل من لا يضل ولا ينسى.

(١) - إسناده فيه علتان: موسى بن عبيدة الرُبَذي ضعيف، ومحمد بن ثابت مجهول. وأخرجه عبد الرزاق ٢١٦/٢ برقم (٣١١٨) - ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الصفين» ١٤٩/٢ - من طريق الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٠/٩ برقم (٦٥٦٩) باب: في قول الرجل لأخيه: جزاك الله خيراً، من طريق وكيع. وأخرجه الطبراني في «الصفين» ١٤٩/٢ من طريق سعيد بن سلام العطار. وأخرجه البزار ٣٩٧/٢ برقم (١٩٤٤) من طريق أبي عاصم.

جميعهم: عن موسى بن عبيدة الرُبَذي، بهذا الإسناد. والنظر «مجمع الزوائد» ١٥٠/٤، ١٨٢/٨. غير أن هذا الحديث صحيح. فقد أخرجه الرمزي في البر والصلة (٢٠٣٦) باب: ما جاء في التشيع بما لم يعطه، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» برقم (٢٧٥)، والطبراني في «الصفين» ١٤٨/٢، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٤٥/٢ من طريق الأحوص بن جواب، عن شعير بن الحُمَيس، عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد قال: قال: رسول الله ﷺ: «مَنْ صَنَعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ». وهذا إسناد صحيح.

وقال الرمزي: «هذا حديث حسن جيد غريب، لا نعرفه من حديث أسامة بن زيد إلا من هذا الوجه. وقد روي عن أبي هريرة. عن النبي ﷺ بمثله».

كما يشهد له حديث ابن عمر، وحديث جابر، وقد استوفينا تخريجيهما في «صحيح ابن حبان»: الأول برقم (٣٤٠٨، ٣٤٠٩)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٢٠٧١). والثاني برقم (٣٤١٥)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٢٠٧٣). والنظر «الترغيب والترهيب» ٧٦/٢ - ٧٧، و«كامل ابن عدي» ١١٦٦/٣.

(٢) - إسناده حسن، وأخرجه البخاري في بدء الخلق (٣٢٨٩) باب: صفة إبليس وجنوده - وطريقه -، ومسلم في الزهد (٢٩٩٤) باب: تشميت العاطس. =

١١٩٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال: «إِذَا انْتَهَيْتَ إِلَى قَوْمٍ جُلُوسٍ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ، وَإِذَا قُمْتَ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ الْأَوَّلَى لَيْسَتْ أَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ»^(١).

١١٩٧ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعَةٌ أَنْهَارٍ مِنَ الْجَنَّةِ: الْفَرَاتُ، وَسِجَّانُ، وَجَحْشَانُ، وَالنَّيْلُ»^(٢).

١١٩٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الوليد بن كثير، عن وهب ابن كيسان، قال:

رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ بِالنَّاسِ مَسَاءَ يَوْمِ النَّفْرِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ (ع: ٣٣٠) قَدْ سَبَقَ بِالْخَيْرَاتِ، وَإِنَّ ذُكْرَانَ مَوْلَى مَرْوَانَ قَدْ سَبَقَ الْحَاجَّ، وَإِنَّهُ قَدْ أَخْبَرَ عَنِ النَّاسِ بِسَلَامَةٍ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَقَالَ^(٣) ذُكْرَانُ:

أَنَا الَّذِي كَلَّفْتُهَا سَيْرَ لَيْلَةٍ مِنْ أَهْلِ مَنْى نَصًّا إِلَى أَهْلِ يَثْرِبٍ^(٤)

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٤٠/١١ برقم (٦٤٥٦) وعلقنا عليه أيضاً، وبرقم (٦٦٢٧) أيضاً، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٣٥٨).

ونضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» برقم (٩١٩)، والبيهقي في «شرح السنة» ٣٠٦/١٢ برقم (٣٣٤٠) وصححه ابن خزيمة برقم (٩٢١، ٩٢٢).

(١) - إسناده حسن. وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» (٦٥٦٦، ٦٥٦٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٩٣١، ١٩٣٢، ١٩٣٣).

(٢) - إسناده حسن، ولكنه حديث صحيح، أخرجه مسلم في الجنة (٢٨٣٩) باب: ما في الدنيا من أنهار الجنة. وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٢٧/١٠ برقم (٥٩٢١).

(٣) - في (ط): «فقال».

(٤) - إسناده ضعيف لإنقطاعه، وهب بن كيسان قيل: رأى أبا هريرة رؤية ولم يسمع منه. وما وجدته في غير هذا المكان على الرغم من طول البحث عنه.

١١٩٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ»^(١).

١٢٠٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان: وحدثني من لا أحصي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

١٢٠١ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو هارون موسى بن أبي عيسى المديني الحنطاط^(٣): أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَّاطَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا جَبَّارٍ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ، أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ كَمَا يَذُوبُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ، وَلَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَانِهَا وَشِدَّتِهَا، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا - أَوْ شَفِيعًا - يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

١٢٠٢ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا، اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وَكَسَرُهَا طَلَاقُهَا»^(٥).

(١) - إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٦٢٥٤)، وفي «موارد الظمآن» برقم (١٠٩). وانظر «مسند الموصلي» برقم (٦١٢٣) أيضاً.

(٢) - إسناده فيه جهالة، ولكن الحديث صحيح، أخرجه البخاري في العلم (١١٠) باب: إثم من كذب على النبي ﷺ - وأطرافه -، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٥٠٦/١٠ برقم (٦١٢٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٨)، وقد ذكرنا عدداً من الصحابة الذين رَوَوْا هذا الحديث في «مسند الموصلي».

(٣) - الحنطاط: هذه النسبة إلى بيع الحنطة. وانظر «الأنساب» ٢٣٨/٤، و«اللباب» ٣٩٤/١.

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الحج (١٣٨٦) و (١٣٨٧) باب: من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٩١/١٠ برقم (٥٩٩١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧٣٧).

(٥) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في النكاح (٥١٨٤) باب: المداواة مع النساء وقول النبي ﷺ:

«إِنَّمَا الْمَرْأَةُ كَالضِّلَعِ»، ومسلم في الرضاع (١٤٦٨) باب: الوصية بالنساء. =

١٢٠٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمران بن ظبيان الحنفي: أنه سمع رجلاً من بني حنيفة يقول: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَهُودِ بَنِي قَيْنَقَاعٍ يُدَارِسُهُمْ (ع: ٣٣١) فَأَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مُتَخَلِّقًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَعَلَّهُ عَرُوسٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((وَأَنْ... اذْهَبْ، فَأَغْسِلْهُ، ثُمَّ انْهَكْهُ^(١)، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ انْهَكْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ انْهَكْهُ^(٢))).

١٢٠٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زياد بن سعد، قال: سمعت ثابتاً الأعرج يحدث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيُدْعَى لَهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ^(٣))).

١٢٠٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، قال: أخبرني عبد الرحمن، الأعرج،

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: ((شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهَا الْأَغْنِيَاءُ، وَيُمْنَعُهَا الْمَسَاكِينُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ^(٤))).

= وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤١٧٩، ٤١٨٠).

(١) - انْهَكْهُ، أي: بالغ في غسله.

(٢) - في إسناده علتان: ضعف عمران، وجهالة شيخه. وأخرجه النسائي في الزينة ١٥٢/٨ باب: التزعفر والخلوف، من طريق محمد بن منصور، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

(٣) - إسناده صحيح، وثابت هو ابن عياض الأعرج. وأخرجه البخاري في النكاح (٥١٧٧) باب: من ترك الدعوة، فقد عصى الله ورسوله، ومسلم في النكاح (١٤٣٢) باب: الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة. وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٩٥/١٠ برقم (٥٨٩١)، وبرقم (٦٢٥٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٣٠٤، ٥٣٠٥).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٤٣/٤، وابن عبد البر في «المهمل» ١٧٥/١٠، ١٧٦، ١٧٧، من طرق. وانظر «تلخيص الحبير» ١٩٥/٣، والحديث التالي.

(٤) - إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه.

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٤٣/٤ من طريق الحميدي هذه.

١٢٠٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يزيد بن كيسان

الْيَشْكُرِي^(١)، عن أبي حازم،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «انْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَغْيُنِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا»^(٢).
قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: يَعْنِي: الصَّغَرَ.

١٢٠٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مسعر، عن قتادة، عن

زرارة بن أوفى،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ بِهِ^(٣) صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلِّمْ»^(٤).

١٢٠٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج،

(١)- اليشكري: هذه النسبة إلى يشكر بن وال.... وانظر «اللباب» ٤١٣/٣.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في النكاح، (١٤٢٤) باب: ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيتها لمن يريد تزوجها.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٦/١١ برقم (٦١٨٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠٤٤، ٤٠٤١).

ونضيف هنا: وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣٨٩/٤ من طريق الحميدي هذه.

وانظر «معرفة السنن والآثار» ٢٢/١٠ برقم (١٣٤٧٥).

(٣)- ليست في (ظ).

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العتق (٢٥٢٨) باب: الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق

ونحوه -وطريقه -، ومسلم في الإيمان (١٢٧) باب: تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٧٦/١١ برقم (٦٣٨٩) وبرقم (٦٣٩٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣٣٤، ٤٣٣٥).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٣/٥ باب: في الرجل يحدث نفسه بطلاق امرأته،

والطاليسي ٢٨/٢ برقم (٢٠٠١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٤٩/١١-٢٥٠، وابن عدي في

«الكامل» ٣/ ٩٠٧، ١١٨٣، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٥٨/٢ برقم (١٤٧٧٠)، والدارقطني

١٧١/٤، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٣١/٢، وصححه ابن خزيمة برقم (٨٩٨).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَلَفَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ فَقَالَ: لَا طَيْفَنَ
 اللَّيْلَةَ بِسَبْعِينَ^(١) امْرَأَةً كُلُّهُنَّ تَجِيءُ بِغُلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- -
 فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ أَوْ قَالَ لَهُ الْمَلِكُ: قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَتَنَسَّى، فَأَطَافَ بِسَبْعِينَ امْرَأَةً،
 فَلَمْ تَجِيءْ وَاحِدَةً (ع: ٣٣٢) مِنْهُنَّ بِشَيْءٍ إِلَّا وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشِقِّ غُلَامٍ».
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمَا حَنَثَ، وَلَكَانَ ذَرْكَاً^(٢) فِي حَاجَتِهِ».^(٣)
 ١٢٠٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هشام بن حجير

التيمي، عن طاووس،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ^(٤).

١٢١٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد،
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عِنْدِي دِينَارٌ ؟
 فَقَالَ: «أَنْفِقْهُ عَلَى نَفْسِكَ».

(١) - اختلفت الروايات في ذكر العدد، وقد جمع معظم هذه الروايات الحافظ ابن حجر في «الفتح»
 ٤٦٠/٦ ثم قال: «لمحصل الروايات: ستون، وسبعون، وتسعون، وتسع وتسعون، ومئة.
 والجمع بينها أن الستين كن حرائر، وما زاد عليهن كن سراري، أو بالعكس.
 وأما السبعون فللمبالغة، وأما التسعون، والمئة، فكان دون المئة وفوق التسعين، فمن قال: تسعون،
 ألقى الكسر، ومن قال: مئة جبره...» وانظر بقية كلامه هناك.

(٢) - الدرك - يفتح الراء المهملة وتسكينها -: اللحاق والوصول إلى الشيء. وانظر «قاموس
 القرآن» للدامغاني ص (١٧٢ - ١٧٣).

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨١٩) باب: من طلب الولد للجهاد - وأطرافه -
 ، ومسلم في الإيمان (١٦٥٤) باب: الاستثناء.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١١ / ١١٦ - ١١٧، برقم (٦٢٤٤)، وبرقم (٦٣٤٧)،
 وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣٣٧، ٤٣٣٨)، وانظر التعليق التالي.
 و«أطيفن» وفي رواية «أطوفن» وهما لغتان: طاف بالشيء، وأطاف به، إذا دار حوله وتكرر عليه.
 وهو هنا كناية عن الجماع.

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ١٤٦/٨ من طريق سليمان الأحول،
 وهشام بن حجير، بهذا الإسناد. وعند ابن سعد طريق أخرى أيضاً. ولتمام التخريج انظر الحديث السابق.

قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «أَنْفِقْهُ عَلَى وَلَدِكَ» .

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «أَنْفِقْهُ عَلَى أَهْلِكَ» .

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «أَنْفِقْهُ عَلَى خَادِمِكَ» .

قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «أَنْتَ أَعْلَمُ»^(١) .

قَالَ سَعِيدٌ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ: يَقُولُ وَلَدُكَ: أَنْفِقْ عَلَيَّ

إِلَى مَنْ تَكَلِّفَنِي؟

تَقُولُ زَوْجَتُكَ: أَنْفِقْ عَلَيَّ أَوْ طَلَّقْنِي، يَقُولُ خَادِمُكَ: أَنْفِقْ عَلَيَّ أَوْ بَعْثِي^(٢) .

١٢١١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمران بن ظبيان، عن

رجلٍ من بني حنيفة: أنه سمعه يقول:

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أُنْفِقُ رَجَالًا^(٣). قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«ضِرْسُهُ فِي النَّارِ أَكْظَمُ مِنْ أَحَدٍ»^(٤). فَكَانَ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ، وَلَحِقَ مُسْلِمَةً، وَقَالَ:

(١)- إسناده حسن، وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٤٩٣/١١ برقم (٦٦١٦)،

وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٣٣٧، ٤٢٣٢، ٤٢٣٥) وفي «موارد الظمان» برقم (٨٢٨، ٨٢٩).

ولضيف هنا: وأخرجه الشافعي في «الأم» ٨٧/٥، باب: وجوب نفقة المرأة، من طريق سفيان، بهذا

الإسناد.

ومن طريق الشافعي هذه أخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٢٧٨/١١ برقم (١٥٥١٠) و

برقم (١٥٥١١).

(٢)- قول أبي هريرة هذا أخرجه أحمد ٢/٢٥١، والبخاري في النفقات (٥٣٥٥) باب: وجوب

النفقة على الأهل والعيال، والشافعي في «الأم» ٨٧/٥، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» ٢٧٨/١١

برقم (١٥٥١١)، وإسناده صحيح.

(٣)- رَجَالٌ - بتشديد الجيم، وضبطه عبد الغني بالمهملة، قال الأمير: الأكثر على أنه بالجيم - ابنُ

عَنْفُوَةٍ - بنون ولاء - الحنفي، قدم على النبي ﷺ ثم ارتد، وقتل على الكفر. وانظر «الإصابة» ٣/٣١٥-٣١٦.

(٤)- أخرج مسلم في الجنة وصفة نعيمها (٢٨٥١) باب: النار يدخلها الجبارون، عن أبي هريرة

قال: قال رسول الله ﷺ: «ضِرْسُ الْكَافِرِ - أَوْ نَابُ الْكَافِرِ - مِثْلُ أَحَدٍ، وَغِلْظُ جُلْدِهِ مِثْرَةُ ثَلَاثٍ».

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤٨٧، ٧٤٨٨).

ولضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الكبير» ٨/٤، وابن أبي عاصم، في «السنن» ٢٧٢/١. وانظر

«الترغيب والترهيب» ٤/٤٨٣، ٤/٤٨٤، و«المستدرک» ٤/٥٩٥.

كَيْشَانِ اتَّطَحَا، وَأَحْبَهُمَا إِلَيَّ أَنْ يَغْلِبَ كَبْشِي^(١).

١٢١٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح،

عن أبيه،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟

قَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهْرِ لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ؟» قَالُوا: لَا.

قَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟» قَالُوا: لَا.

قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ (ع: ٣٣٣) إِلَّا كَمَا

تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا. فَيَلْقَى الْعَبْدَ فَيَقُولُ: أَيُّ قُلٍّ^(٢)! أَلَمْ أَكْرِمَكَ، وَأَسَوَّدَكَ،

وَأَزَوَّجَكَ وَأَسَخَّرَ لَكَ الْخَيْلَ، وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ، وَتَرْبَعُ؟

قَالَ: فَيَقُولُ: بَلَى أَيُّ رَبٍّ.

قَالَ: فَيَقُولُ: أَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ؟ فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتِي.

ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِي: فَيَقُولُ: أَيُّ قُلٍّ! أَلَمْ أَكْرِمَكَ، وَأَسَوَّدَكَ، وَأَزَوَّجَكَ، وَأَسَخَّرَ لَكَ

الْخَيْلَ، وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ، وَتَرْبَعُ؟

قَالَ: فَيَقُولُ: بَلَى أَيُّ رَبٍّ. قَالَ: فَيَقُولُ: أَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ؟ فَيَقُولُ: لَا،

فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتِي.

ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ فَيَقُولُ: آمَنْتُ بِكَ، وَبِكَتَابِكَ، وَبِرَسُولِكَ، وَصَلَّيْتُ، وَصُمْتُ،

وَتَصَدَّقْتُ، وَتُبَّخِي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ.

قَالَ: فَيَقُولُ: فَهَهُنَا إِذَا. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَلَا نَبْعَثُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ؟ فَيَفْكَرُ^(٣) فِي

نَفْسِهِ: مَنْ الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، وَيُقَالُ لِفَخْدِهِ: انْطَقِي، فَتَنْطِقُ فَخِذُهُ،

(١)- إسناده فيه علتان: ضعف عمران، وجهالة شيخه، وانظر «الإصابة» ٣/ ٣١٥ - ٣١٦.

(٢)- أي: أداة لداء، وفُلٌّ: منادى مرخم على لغة من لا ينتظر، مبني على الضم في محل نصب على النداء.

(٣)- تحرفت في «الترحيد» إلى «لهيكن». مع العلم بأن محققه الدكتور عبد العزيز الشهوان قد أشار

في الحاشية إلى أنها جاءت «لهيكن» في (ك. ق) ١.

وَلَحْمُهُ، وَعِظَامُهُ، بِعَمَلِهِ مَا كَانَ، وَذَلِكَ لِيُعَذَّرَ مِنْ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ، وَذَلِكَ السَّادِي
يَسْخَطُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ .

ثُمَّ يَنَادِي مُنَادٍ أَلَا لَتَبِعَ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَتَبِعَ
الشَّيَاطِينَ وَالصُّلُبَ أَوْلِيَائِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ .

قَالَ: وَبَقِينَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ^(١)، فَيَأْتِينَا رَبُّنَا، وَهُوَ رَبُّنَا، وَهُوَ يُشِينَا فَيَقُولُ: عَلَامَ
هَؤُلَاءِ؟ فَيَقُولُونَ: نَحْنُ عِبَادُ اللَّهِ الْمُؤْمِنُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَهَذَا مَقَامُنَا
حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا وَهُوَ رَبُّنَا، وَهُوَ يُشِينَا.

قَالَ: ثُمَّ يَنْطَلِقُ حَتَّى يَأْتِيَ الْجِسْرَ وَعَلَيْهِ كَلَالِبُ^(٢) مِنْ نَارٍ تَخْطِفُ النَّاسَ، فَعِنْدَ
ذَلِكَ حَلَّتِ الشَّفَاعَةُ أَيُّ اللّٰهُمَّ سَلِّمْ أَيْ اللّٰهُمَّ سَلِّمْ فَإِذَا جَاوَزُوا الْجِسْرَ فَكُلُّ مَنْ
(ع: ٣٣٤) أَنْفَقَ زَوْجًا مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ مِنَ الْمَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَكُلُّ خَزَنَةِ الْجَنَّةِ
يَدْعُوهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ! يَا مُسْلِمُ! هَذَا خَيْرٌ، فَتَعَالَى).

قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الْعَبْدَ لَا تَوَى عَلَيْهِ^(٣)،
يَدْعُ أَبَا بَكْرٍ وَيَلِجُ مِنْ آخِرِ.

قَالَ: فَضَرَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ: ((وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ
مِنْهُمْ))^(٤).

(١)- المؤمنون يدل من الهاء في أيها، والهاء في محل نصب على الاختصاص.

(٢)- الكلاليب واحدها كَلُوب - بفتح الكاف، وضم اللام مشددة -: والكلوب: حديدة معوجة
الرأس.

(٣)- لَا تَوَى عَلَيْهِ: لَا هَلَكَ وَلَا خَسَارَةَ وَلَا ضِيَاعَ عَلَيْهِ. والتوى: الهلك.

يقال: تَوَى الْمَالُ، يَتَوَى، إِذَا ذَهَبَ فَلَمْ يَرَجْ، وَتَوَى الْإِنْسَانُ: هَلَكَ، فَهُوَ تَوَى.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٨٠٦) باب: فضل السجود-طرفه-، ومسلم في
الإيمان (١٨٢) باب: معرفة طريق الرؤية.

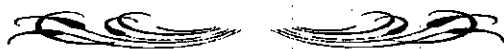
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١/ ٢٤٠ - ٢٤٥ برقم (٦٣٦٠، ٦٣٦١)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٧٤٢٩، ٧٤٤٥) =

١٢١٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلَانِ يَتْبَايَعَانِ الثُّوبَ لَا يَتْبَايَعَانِهِ، وَلَا يَطْوِيَانِهِ»^(١).

١٢١٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني من سَمِعَ،

أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِئَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا، وَاقْرَءُوا إِن شِئْتُمْ» ﴿وَوَيْلٌ مِمَّنْ دُودٍ﴾ [الواقعة: ٣٠].
وَصَلَاةُ الْفَجْرِ يَحْضُرُهَا مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَاقْرَءُوا إِن شِئْتُمْ ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾^(٢) [الإسراء: ٧٨].



= ونضيف هنا: وأخرجه ابن خزيمة ٣٦٩/١ برقم (٢٢٠) وبرقم (٢٢١) بتحقيق الدكتور الشهبان، وابن حبان برقم (٤٦٤٢) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.
وصححه الحاكم ٥٨٢/٤ - ٥٨٤، وأقره الذهبي. وعند ابن خزيمة طرق أخرى.
(١)- إسناده صحيح، وقد تقدم تخريجه برقم (١١٤٥).
(٢)- إسناده فيه جهالة، غير أن الحديث صحيح، وقد تقدم برقم (١١٧٦). وانظر «مسند الموصلي» (٥٨٥٣)، و«صحيح ابن حبان» برقم (٧٤١١، ٧٤١٢).

أحاديث أنس بن مالك - رضي الله عنه -

١٢١٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري،:

أَنَّه سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَبْدُوا بِالْعِشَاءِ»^(١).

قَالَ سُفْيَانُ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ: إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ إِلَّا الزُّهْرِيَّ.

١٢١٦ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، وَمَاتَ^(٢) وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً (ع: ٣٣٥)، وَكُنْتُ أُمَّهُاتِي^(٣) يَحْتَشِنُنِي عَلَى خِدْمَتِهِ فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَارَنَا فَحَلَبْنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ لَنَا دَاجِنٍ^(٤) وَشَيْبَ لَهُ بِمَاءٍ^(٥) فِي بَيْتِي فِي الدَّارِ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ، وَعُمَرُ نَاحِيَةً^(٦).

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٦٧٢) باب: إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة، ومسلم في المساجد (٥٥٧) باب: كراهية الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال. وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٨٣/٥ - ١٨٤ برقم (٢٧٩٦، ٢٧٩٧)، وبرقم (٣٥٤٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٠٦٦).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ١٢٥/٤ برقم (٥٦٥١) من طريق الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

(٢) - سقطت «ومات» من (ط).

(٣) - هذا دليل على إظهار الضمير في الفعل إذا تقدم، وهي لغة بني الحارث. وتأول آخرون هذا. وانظر معاني القرآن للقرءاء، ومشكل إعراب القرآن لابن أبي طالب ٨١/٢ - ٨٢، وتعلقنا على الحديث (٦٩٠٩) في «مسند الموصلي».

والمراد بأمهاته: أمه أم سليم، وخالته أم حرام، وغيرها من محارمه، فاللفظ مستعمل على الحقيقة والمجاز.

(٤) - الداجن: الشاة التي يعلقها الناس في منازلهم. وقد يقع على غير الشاة من كل ما يألف البيوت

من الطير وغيرها.

(٥) - شيب بالماء: خلط به.

(٦) - هكذا جاءت في أصولنا، وعند أحمد ١١٠/٣، وعند البيهقي ٢٨٥/٧، وعند البغوي في

«شرح السنة» ٣٨٦/١١ برقم (٣٠٥٣)، وعند أبي يعلى برقم (٣٥٥٥، ٣٦٠٠).

وفي رواية البخاري (٢٥٧١): «وأبو بكر عن يساره، وعمر تجاهه، وأعرابي عن يمينه». =

فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَاولُ أَبَا بَكْرٍ، فَنَاولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابِيَّ وَقَالَ:
«الْأَيْمَنُ»^(١) «فَالْأَيْمَنُ»^(٢).

١٢١٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري،

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقَاطَعُوا»^(٣)، وَلَا تَذَابِرُوا،
وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ
فَوْقَ ثَلَاثٍ»^(٤).

= وعند مسلم (٢٠٢٩) (١٢٦): «أبو بكر عن يساره، وعمر وجأه، وأعرابي عن يمينه».

(١)- الأيمن بالرفع تقديره: الأيمن أحق، فالأيمن مبتدأ، وأحق خبر مقدر له. وبالفصح يكون مفعولاً به
لفعل مقدر تقديره: أعط.

وقال الخطابي وغيره: «كانت العادة جارية للملوك الجاهلية ورؤسائهم بتقديم الأيمن في الشرب، حتى
قال عمرو بن كلثوم في قصيدة له:

وَكَانَ الْكَاسُ مُجْرَاهَا الْيَمِينَا

فخشى عمر لذلك أن يقدم الأعرابي على أبي بكر في الشرب.....» وانظر بقية الكلام في «فتح
الباري» ٧٦/١٠، وانظر أيضاً «مسند الموصلي» ٢٥٣/٦ - ٢٥٤.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المساقاة (٢٣٥٢) باب: من رأى صدقة الماء وهبته
ووصيته جائزة - وأطرافه -، ومسلم في الأشربة (٢٠٢٩) باب: استحباب إدارة الماء واللبن.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٥٣/٦ برقم (٣٥٥٢)، وبرقم (٣٥٥٣)، (٣٥٥٤)،
(٣٥٥٥)، (٣٥٦٠...)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٣٣٣)، (٥٣٣٤)، (٥٣٣٦)، (٥٣٣٧).

(٣)- لم ترد هذه اللفظة إلا في رواية «سفيان، ويزيد». وقد وردت في رواية عبد الرزاق، لكن سقط
من روايته «لَا تَبَاغَضُوا». وانظر صحيح مسلم (٢٥٥٩) ما بعده بدون رقم.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦٠٦٥) باب: ما ينهى عن التحاسد والتدابير
- وطرفه -، ومسلم في البر والصلة (٢٥٥٩) باب: تحريم التحاسد والتباغض والتدابير.

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه تعليقاً يحسن العودة إليه في «مسند الموصلي» ٢٤/٦ برقم (٣٢٦١)،
وبرقم (٣٥٤٩)، (٣٥٥٠)، (٣٥٥١)، (٣٦١٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٦٦٠).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن الأعرابي في «معجم شيوخه» برقم (٩٣٤)، والبيهقي في «معركة السنن
والآثار» ٣٣٧/١٤ برقم (٢٠٢٠٢).

فَقِيلَ لِسُفْيَانَ: فِيهِ «وَلَا تَنَاجَشُوا»^(١). قَالَ: لَا.

١٢١٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا وائل بن داود، عن ابنه

بكر ابن وائل، عن الزهري،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِسَوِيْقٍ وَتَمَرٍ^(٢).
قَالَ سُفْيَانُ: وَقَدْ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ بِهِ، فَلَمْ أَحْفَظْهُ، وَكَانَ بَكْرُ بْنُ وَائِلٍ
يُجَالِسُ الزُّهْرِيَّ مَعَنَا.

١٢١٩ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري،

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَّبِعُوا فِي الدُّبَاءِ
وَالْمُزَفَّتِ»^(٣).

١٢٢٠ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر بن

محمد بن عمرو بن حزم،

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ إِلَى قَبْرِهِ ثَلَاثَةٌ:
أَهْلُهُ، وَمَالُهُ، وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ، وَيَبْقَى وَاحِدٌ، يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ»^(٤).

(١) - أي: لم ترد هذه اللفظة في حديث أنس هذا. ولكنها صحيحة، فقد جاءت في حديث أبي
هريرة، انظر الحديث (٢١٤٠) في البيوع، باب: لا يبيع على بيع أخيه - أطرافه -، عند البخاري،
والحديث (٢٥٦٣) (٣٠) في البر والصلة عند مسلم باب: تحريم الظن والتجسس....
وانظر حديث أنس برقم (٢٧٦٧) في «مسند الموصلي»، وحديث أبي هريرة (٥٨٨٧، ٥٩٧٠) في
«مسند الموصلي» أيضاً.

(٢) - إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٥٩/٦ برقم (٣٥٥٩)، وبرقم
(٣٥٨٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠٦١، ٤٠٦٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٠٦٢).
ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٢٥٠/١٠ برقم (١٤٤٠٤) من طريق
سفيان، بهذا الإسناد.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأشربة (٥٥٨٧) باب: الخمر من العسل وهو البتع، و
مسلم في الأشربة (١٩٩٢) باب: النهي عن الإنباذ في المزفت والدياء....

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٤٩/٦ برقم (٣٥٤٥)، وبرقم (٣٥٨٩).
ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٤٣/١٣ برقم (١٧٤٠٣) من طريق
الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٥١٤) باب: مكرات الموت، ومسلم في الزهد =

١٢٢١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا قاسم الرِّحَال سنة

عشرين ومئة -وأنا يومئذ ابن ثلاث عشرة (ع: ٣٣٦) سنة وأربعة أشهر ونصف- قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَرِباً لِبَعْضِ بَنِي النَّجَّارِ يُرِيدُ قَضَاءَ حَاجَةٍ، فَخَرَجَ مَذْغُوراً -أَوْ قَالَ: فَرِعاً- وَهُوَ يَقُولُ: «لَوْ لَا أَنْ لَا تَذَافُنُوا، لَسَأَلْتُ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنْ يُسَمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ أَهْلِ الْقُبُورِ مَا أَسْمَعَنِي»^(١).

١٢٢٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: آخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ السَّتَارَةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا رَأَوْهُ كَانَتْهُمْ: أَيْ تَحَرَّكُوا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(أَنْ اثْبُتُوا)»^(٢). فَظَنَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ، وَأَلْقَى السَّحْفَ^(٣) وَتَوَفَّيَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ ﷺ.

= (٢٩٦٠) في «مقدمته».

وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧٠١).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٤/١٠ من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه أيضاً أبو نعيم فيه ٤/١٠ من طريق ذي النون، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

(١)- إسناده صحيح، القاسم الرِّحَال ترجمه البخاري في «الكبير» ١٦٥/٧ ولم يورد فيه جرحاً ولا

تعديلاً، وأورد ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٢٣/٧ بإسناده إلى ابن معين أنه قال «القاسم الرِّحَال،

ثقة». وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣٠٦/٥. والنظر «الأنساب» ٨٧/٦ - ٨٨.

وقد أشار البخاري إلى هذا الحديث من طريق الحميدي هذه في «الكبير» ١٦٥/٧.

وأخرجه مسلم في صفة الجنة (٢٨٦٨) باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار.

وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه تعليلاً مفيداً -إن شاء الله- في «مسند الموصلي» ٣٥٣/٥ برقم

(٢٩٩٦)، وبرقم (٣٦٩٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣١٢٦، ٣١٣١).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧٢/٣ باب: إنزاء الحمير على الخيل،

والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩٢/٢، والبيهقي في «شرح السنة» ٤٢٥/٥ برقم (١٥٢٦)، وابن عدي في

«كامله» ٢٧٤٠/٧.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٦٨١، ٦٨٠) باب: أهل العلم والفضل أحق بالإمامة

-وأطرافه -، ومسلم في الصلاة (٤١٩) باب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٥٠/٦ برقم (٣٥٤٨) وبرقم (٣٥٦٧، ٣٥٩٦)، وفي

«صحيح ابن حبان» برقم (٢٠٦٥).

(٣)- السجف -بكسر السين المهملة وفتحها-: السر. وأسجفه: أسبله وأرسله. =

١٢٢٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري، قال:

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَقُولُ: سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ فَرَسٍ فَجَحِشَ ^(١) شِقَّةُ الْأَيْمَنِ، فَدَخَلْنَا نَعْرُدُّهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا، وَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ قُعُودًا، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ، فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ، فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا، فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ» ^(٢).

١٢٢٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزهري،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ السَّاعَةِ (ع: ٣٣٧) فَقَالَ: «مَا أَغْلَدْتُ لَهَا؟». فَلَمْ يَذْكُرْ كَثِيرًا، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» ^(٣).

= وقيل: لا يسمى سجفًا إلا أن يكون مشقوق الوسط كالمصراعين.

(١) - جَحِشَ شِقَّةُ: انخدش جلده وانسمع. وَجَحَشَ: حامى ودافع.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٧٨) باب: الصلاة في السطوح والمنبر والخشب - وأطرافه -، ومسلم في الصلاة (٤١١) باب: ائتمام المأموم بالإمام.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٥٦/٦ - ٢٥٧ برقم (٣٥٥٨)، وفي صحيح ابن حبان برقم (٢١٠٢، ٢١٠٨)، وانظر تعليقنا عليه.

ونضيف هنا: وأخرجه الشافعي في «الأم» ١٧١/١ باب: صلاة الإمام قاعداً - ومن طريقه أخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ١٣٤/٤ برقم (٥٦٧٥) - من طريق مالك، عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حزم في «أغلى» ٦٠/٣ من طريق مالك، بالإسناد السابق. وقوله: «أجمعون» مرفوعة، تأكيد لضمير الفاعل في قوله: «صلوا». وقد جاءت هكذا من جميع الطرق في الصحيحين. وقد خطأ الحافظ مَنْ ضَعَفَ هذا الوجه.

وجاءت أيضاً: «أجمعين» على أنها حال بمعنى «مجتمعين» ولقد جاز مجيئها حالاً وهي جامدة، لأنها أولت بمشتق، وقد ذهب بعضهم إلى نسخ هذا الحديث، وليس لديهم دليل على ذلك والله أعلم. وانظر مصادر التخريج. وبخاصة «أغلى» حيث أشرنا.

(٣) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضائل أصحاب النبي ﷺ (٣٦٨٨) باب: مناقب عمر ابن الخطاب - وأطرافه -، ومسلم في البر والصلة (٢٦٣٩) باب: المرء مع من أحب.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٤٤/٥ برقم (٢٧٥٨)، وبرقم (٣٠٢٣، ٣٠٢٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٨، ١٠٥).

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: سَمِعْتُ الْحَمِيدِيَّ يَقُولُ: لَقِيَ ابْنُ عُيَيْنَةَ سِتَّةَ وَثَمَانِينَ مِنَ التَّابِعِينَ، وَكَانَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ أَيُّوبَ.

قَالَ الْحَمِيدِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ: وَكَانَ لَفْظُ الزُّهْرِيِّ إِذَا حَدَّثَنَا عَنْ أَنَسٍ وَسَهْلِ: سَمِعْتُ، سَمِعْتُ.

١٢٢٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ^(١).

١٢٢٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ^(٢).

١٢٢٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن ميسرة، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ^(٣).

١٢٢٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة،

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ أَنَا وَبَيْتَمُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِنَا، وَأُمِّي - أُمُّ سُلَيْمٍ - خَلْفَنَا^(٤).

= ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١/١٩٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٥٥/١، و٤٦١/٨ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق ١٩٩/١١ برقم (٢٠٣١٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» برقم (٣٥٢)، وابن المبارك في الزهد برقم (١٠١٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٦/٣٣٨-٣٣٩.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في تقصير الصلاة (١٠٨٩) باب: يقصر إذا خرج من موطنه - وأطرافه-، ومسلم في صلاة المسافرين (٦٩٠) باب: صلاة المسافرين وقصرها.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٨١/٥ برقم (٢٧٩٤) وبرقم (٢٨١١، ٢٨١٢، ٣٠٢٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٤٣، ٢٧٤٤)، وانظر لاحقه.

(٢)- إسناده صحيح، وانظر التعليق السابق.

(٣)- إسناده صحيح، وانظر الحليين السابقين.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٧٢٧) باب: المرأة تكون صفاء، و(٨٧١)=

١٢٢٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد،

سَمِعَهُ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَنْصَارَ لِيُقْطَعَ لَهُمُ الْبَحْرَيْنِ فَقَالُوا: لَا، حَتَّى تُقْطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلُهُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي آثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي»^(١).

١٢٣٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال:

سَمِعْتُ (ع: ٣٣٨) أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: بَالَ أَعْرَابِي فِي الْمَسْجِدِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَهَنَهُمْ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «صَبُّوا عَلَيْهِ ذُلُومًا مِنْ مَاءٍ»^(٣).

١٢٣١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ». وَقَالَ: «فِي كُلِّ دُورٍ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ»^(٤).

= باب: صلاة النساء خلف الرجال، و (٨٧٤) باب: صلاة النساء خلف الرجال - وأصل هذا الحديث في الصلاة (٣٨٠) باب: الصلاة على الحصر، فانظره وبقية أطرافه - من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم في المساجد (٦٥٨) باب: جواز الجماعة في النافلة. وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢١١/٧ برقم (٤٢٠٦) وبرقم (٤٢٢٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٠٥).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المساقاة (٢٣٧٦) باب: الققطاع - وأطرافه-، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٢٦/٦ برقم (٣٦٤٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢٧٦، ٧٢٧٥).

(٢)- نَهْنَه الرجل عن البيت: منعه وكفه عن الوصول إليه.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (٢١٩) باب: ترك النبي ﷺ والناس الأعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد - وطريقه -، ومسلم في الطهارة (٢٨٤) باب: وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند أبي يعلى» ١٨١/٦ برقم (٣٤٦٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٤٠١).

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في مناقب الأنصار (٣٧٨٩) باب: فضل دور الأنصار - وأطرافه-، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥١١) باب: في خير دور الأنصار -رضي الله عنهم-.

١٢٣٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك قال: صَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خَيْرَ يَوْمٍ الْخَمِيسِ بُكْرَةً، فَجَاءَ، وَقَدْ فَتَحُوا الْحِصْنَ، وَخَرَجُوا مِنْهُ مَعَهُمُ الْمَسَاحِي، فَلَمَّا رَأَوْهُ، أَحَالُوا^(١) إِلَى الْحِصْنِ، قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ ١.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ - وَرَفَعَ يَدَيْهِ - خَرِبَتْ خَيْبَرُ . وَإِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ، فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَذَرِّينَ))^(٢).

١٢٣٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، يَفْتَحُونَ الْقِرَاءَةَ بِ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٣).

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٢٧/٦ برقم (٣٦٥٠) وبرقم (٣٨٥٥)، وفي «صحیح ابن حبان» برقم (٧٢٨٤، ٧٢٨٥). وانظر «معرفة السنن والآثار» ٣٠٨/٩. ونضيف هنا أيضاً: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٣٧/٤ من طريق عبد الله بن بكر السهمي، عن حميد الطويل، عن أنس....

(١)- أحالوا إلى الحصن: أقبلوا عليه هارين، وهو من التحول. وانظر «مشارك الأنوار» ٢١٦/١، و«النهاية» ٤٦٣/١.

وأخرجه البخاري في المناقب (٣٦٤٧) من طريق سفيان، بهذا الإسناد، وفيه «أجالوا» وهو تصحيف، والله أعلم.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٣٧١) باب: الصلاة بغير رداء - وأطرافه الكثيرة جداً -، ومسلم في الجهاد (١٣٦٥) (١٢٢) باب: غزوة خيبر.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٨٦/٥-٢٨٨ برقم (٢٩٠٨)، وبرقم (٢٩٤٨)، ٣٠٥٠، ٣٣٠٧، ٣٨٠٤، وفي «صحیح ابن حبان» برقم (٤٧٤٥، ٤٧٤٦).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «المهمل» ٢/٢١٥، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٠٣/٤ من طريق مالك، عن حميد الطويل، عن أنس....

وعند البيهقي ٢٠٢/٤، ٢٠٣، ٢٢٧ طريقان آخران.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٧٤٣) باب: ما يقول بعد التكبير، ومسلم في الصلاة (٣٩٩) باب: حجة من قال: لا يجهر بالبسملة.

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه تعليقاً يحسن العودة إليه في «مسند الموصلي» ٢٦١/٥ برقم (٢٨٨١)، وفي «صحیح ابن حبان» برقم (١٧٩٨، ١٧٩٩، ١٨٠٠، ١٨٠٢، ١٨٠٣). =

١٢٣٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن محمد بن سيرين،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ ^(١) أَصْبْنَا حُمْراً خَارِجاً مِنَ الْقَرْيَةِ، فَتَحَرَّنَاهَا، فَطَبَخْنَا مِنْهَا ^(٢) فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْهَا، فَإِنَّهَا رِجْزٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ». (ع: ٣٣٩) فَأَكْفَتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا ^(٣)، وَإِنَّهَا لَتَفُورٌ ^(٤).

١٢٣٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا علي بن زيد بن جدعان،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِياً، وَسَلَكَ الْأَنْصَارُ شِعْباً، لَسَلَكَتْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ. وَلَوْ لَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امراً مِنَ الْأَنْصَارِ. الْأَنْصَارُ كَرِشِي، وَعَيْبَتِي، فَأَحْسِنُوا إِلَيَّ مُحْسِنِينَ، وَتَجَاوَزُوا عَنِّي مُسْتَهْزِئِينَ» ^(٥).

= ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣٨٠/٢ برقم (٣١١٩) من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً برقم (٣١١٤) من طريق سفيان بن عيينة قال: حدثنا حميد قال: سمعت أنس بن مالك يقول...

(١) - في (ظ): «عليكم خيبر».

(٢) - في (ظ): «فطبخناها».

(٣) - في (ظ): «رما تحتها». وفوق تحتها «فيها». وعلى هامشها: «لعله فيها».

(٤) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٩٩١) باب: التكبير عند الحرب، وفي المغازي (٤١٩٨) باب: غزوة خيبر - وأصله في الصلاة (٣٧١) باب: الصلاة بغير رداء، فانظره وأطرافه العديدة -، ومسلم في الصيد (١٩٤٠) باب: تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢١٢/٥ برقم (٢٨٢٨)، وبرقم (٢٩٠٨، ٢٩٤٨، ٣٠٤٣، ٣٠٥٠، ٣١٣٢، ٣١٣٩، ٣١٧٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٢٧٤).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٠٣/١٤ برقم (١٩٢٩٢) من طريق الفقي، حدثنا أيوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٧/١٤ برقم (١٨٧٣٥) من طريق يزيد بن هارون قال: أخبرنا هشام، عن ابن سيرين، به.

(٥) - إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

ولكن الحديث صحيح، فقد أخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٩٠٠)، وابن حبان برقم (٧٢٦٨) من طريق حميد، عن أنس، به. وعند ابن حبان استوفينا تحريجه.

قَالَ ابْنُ جَدْعَانَ: وَرَأَدَنِي الْحَسَنُ «إِلَّا فِي حَدٍّ».

١٢٣٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جدعان، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَثْلُ كِنَانَتَهُ^(١) بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ وَيَجْتَنُو عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَيَقُولُ: وَجْهِي لَوَجْهِكَ الْوَقَاءُ، وَنَفْسِي لِنَفْسِكَ الْفِدَاءُ.
قَالَ: فَقَالَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي الْجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ فِتْنَةٍ»^(٣).

= وأخرج الفقرتين: الأولى والثانية: مسلم في الزكاة (١٠٦١) باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام...

وأخرج الفقرة الأولى منه: البخاري في مناقب الأنصار (٣٧٧٨) باب: مناقب الأنصار، وفي المغازي (٤٣٣٢) باب: غزوة الطائف - وأصل هذا الحديث في فرض الخمس (٣١٤٦) باب: ما كان رسول الله ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم، فأنظره وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في الزكاة (١٠٥٩) باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٥٦/٥ برقم (٣٠٠٢) وبرقم (٣٢٠٧، ٣٢٢٩، ٣٢٣٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٧٦٩).

وأخرج الفقرة الثانية: الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٥٠/١٢.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري في المناقب (٣٧٧٩) باب: قول النبي ﷺ - وطرفه -، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٠٥/١١ برقم (٦٣١٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢٦٩).

وأخرج الفقرة الثالثة: البخاري في مناقب الأنصار (٣٧٩٩، ٣٨٠١) باب: قول النبي ﷺ: «أقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم»، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥١٠) باب: من فضائل الأنصار - رضي الله عنهم -.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٥١/٥ برقم (٢٩٩٤)، وبرقم (٣٢٠٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢٦٥).

وقوله: «كرشي وعيبي» أي: بطانتي وخاصتي.

وقال القزاز: «ضرب المثل بالكرش لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون فيه ثأؤه. يقال: لفلان كرش منثورة، أي: عيال كثيرة، والعيّة: ما يحرز فيه الرجل نفسه ما عنده، يريد: أنهم موضع سره وأمانته».

قال ابن دريد: «هذا من كلامه ﷺ الموجز الذي لم يسبق إليه». وانظر «فتح الباري» ١٢١/٧-١٢٢.

(١) - يَثْلُ - بابه: قتل، يقتل - كنانته: استخرج ما فيها.

(٢) - في (ط): «وقال».

(٣) - إسناده ضعيف، والحديث صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٦٢/٧ برقم

(٣٩٨٣)، وبرقم (٣٩٩١، ٣٩٩٣) =

قَالَ أَنَسٌ: وَرَأَيْتُ ابْنَ أُمِّ مَكْنُومٍ وَمَعَهُ لُؤَاءُ الْمُسْلِمِينَ فِي بَعْضِ مَشَاهِدِهِمْ.

١٢٣٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جعدان،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَهْدَى أَكِيدَرُ دُومَةَ^(١) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَبَّةً، فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْ حُسْنِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا»^(٢).

١٢٣٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جعدان،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ الشُّفَاعَةَ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَخْذُ بِحُلَّةِ الْجَنَّةِ (ع: ٣٤٠) فَأَقْعَقُهَا»^(٣).

١٢٣٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم الأحول، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِنَا، فَقِيلَ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ؟». فَأَعَادَهَا أَنَسٌ

= ونضيف هنا: وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٨٩٨) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(١)- أكيذر: هو ابن عبد الملك بن عبد الجن، وينسب إلى كتلة، وكان نصرانياً، وكان ملكاً على دومة.

ودومة: قرية من قرى الجوف في شمال السعودية بين الحجاز والشام، وهي دومة الجندل بقرب تبوك، فيها نخيل وزروع، تقع على بعد حوالي (٤٥٠) كيلاً شمال تيماء.

(٢)- إسناده ضعيف، غير أن الحديث متفق عليه. فقد أخرجه البخاري في الهبة (٢٦٩٥) باب:

قبول الهدية -وطرفه-، مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٦٩) باب: من فضائل سعد بن معاذ-رضي الله عنه-. وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٢٣/٥ برقم (٣١١٢) وبرقم (٣٢٢٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٠٣٧، ٧٠٣٨).

(٣)- إسناده ضعيف، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٦٨ / ٧ برقم (٣٩٨٩)، وبرقم

(٣٩٩٧) أيضاً بهذا اللفظ.

ولكن أخرجه مسلم في الإيمان (١٩٦) (٣٣١) باب: أدلى أهل الجنة منزلة فيها. بلفظ «أنا أكثر

الأنبياء تبعاً يوم القيام، وأنا أول من يقرع باب الجنة».

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٩/٧ برقم (٣٩٦٤) وبرقم (٣٩٦٧، ٣٩٦٨،

٣٩٧٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٤٨١).

فَقَالَ: خَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ^(١).
قَالَ سُفْيَانُ: فَسَرَّتُهُ الْعُلَمَاءُ: خَالَفَ: أَخَى^(٢).

١٢٤١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد الضبي، عن المغيرة بن

مقسم الضبي، عن أبيه، عن شعبة بن التوأم، قال:

سَأَلَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحِلْفِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حِلْفَ فِي
الْإِسْلَامِ، وَلَكِنْ تَمَسَّكُوا بِحِلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ»^(٣).

١٢٤٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عاصم الأحول، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَى سَرِيَّةٍ قَطُّ مَا وَجَدَ
عَلَى أَصْحَابِ بَيْتِ مَعُونَةَ^(٤) حِينَ قُتِلُوا، وَكَانُوا يُسَمِّنُونَ الْقُرَاءَ^(٥).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الكفالة (٢٢٩٤) باب قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ
أَيْمَانَكُمْ فَآتُوهُمْ نَبْأَهُمْ﴾ - وطرفه -، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٩) باب: مواخاة النبي ﷺ بين
أصحابه.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٩٧/٦ برقم (٣٣٥٦) وبرقم (٤٠٢٣)، وفي «صحيح ابن
حبان» برقم (٤٥٢٠).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٤٧٨/١٤ برقم (٢٠٨٣٧) من طريق
سفيان، بهذا الإسناد.

(٢)- وانظر «معالم السنن» للخطابي ١٠٥/٤، و«فتح الباري» ٤٧٤/٤.

(٣)- رجاله ثقات، والحديث صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٣٦٩)،
وفي «موارد الظمان» برقم (٢٠٦٠).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣٧٨/٢-٣٧٩ برقم (١١٦٦) من طريق
يوسف بن موسى، حدثنا جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد.

ونسبه الحافظ في «فتح الباري» ٤٧٣/٤ إلى أحمد، وعمر بن شبة.

وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٩١٩٩، ٢٠٩٣٥) من طريق معمر، عن الزهري قال: قال رسول الله
ﷺ: هكذا مرسلاً.

(٤)- بئر معونة: موضع في ديار نجد، وقيل: مكان بين جبال أثلى. وانظر «معجم البلدان» ٣٠٢/١.

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوتر (١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٣) باب: القنوت قبل
الركوع وبعده - وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في المساجد (٦٧٧) باب: استحباب القنوت في جميع
الصلاة إذا تزلت بالمسلمين نازلة. =

١٢٤٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال سليمان التيمي: أول شيء

سمعناه منه قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتْ - أَوْ سَمَتْ - أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتْ - أَوْ لَمْ يُسَمِّتْ - الْآخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! شَمَّتْ - أَوْ سَمَتْ - هَذَا وَلَمْ تَشَمِّتْنِي - أَوْ تُسَمِّتْنِي - .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدْهُ))^(١) .

١٢٤٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سليمان التيمي:

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِخَادِمِهِ: ((يَا أَنْجَشَةُ! رَفَقًا قَوْدَكَ))^(٢) (ع: ٣٤١) بِالْقَوَارِيرِ. يَعْنِي: النَّسَاءُ^(٣) .

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢١٧/٥ برقم (٢٨٣٢) وبرقم (٢٨٣٤، ٢٩٢١، ٣٠٢٨، ٣٠٢٩، ٣٠٥٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٩٧٣، ١٩٨٢، ١٩٨٥).
ولضيف هنا: وأخرجه عبد الرزاق: ٣٨٤/٥ برقم (٩٧٤٢) من طريق معمر قال: وأخبرني عاصم: أن أنس بن مالك.... وذكر هذا الحديث.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦٢٢١) باب: الحمد للعاطس - وطوفه -، ومسلم في الزهد. (٢٩٩١) باب: تشميت العاطس.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١١٣/٧-١١٤- برقم (٤٠٦٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٠٠، ٦٠١).

ولضيف هنا: وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٣٠٥، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١٨٦/١ من طريق مالك بن مغول، عن سليمان التيمي، به. وهذا إسناده صحيح.
وأخرجه الخطيب في «الفيح والفتحة» ١٤٩/٢ من طريق أبي مسلم الكجي، حدثنا سعيد بن أوس أبو زيد الأنصاري، حدثنا سليمان التيمي، به. وهذا إسناده صحيح.

(٢)- في (ظ): «قوداً».

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦١٤٩) باب: ما يجوز من الشعر والرجز والحداء - وأطرافه -، ومسلم في الفضائل (٢٣٢٣) باب: رحمة النبي ﷺ للنساء.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٩١/٥ برقم (٢٨٠٩) وبرقم (٢٨٦٨، ٢٨١٠، ٣١٢٦). وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٨٠٠، ٥٨٠١، ٥٨٠٢، ٥٨٠٣).

ولضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١٤٣/١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٠٨/١٢ من طريق معمر. =

١٢٤٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سليمان التيمي،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ: كُنْتُ قَائِمًا عَلَى غُومَةٍ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَقِيمَهُمْ فَضِيحًا^(١) لَهُمْ، فَأَتَانَا رَجُلٌ مِنْ قِبَلِ النَّبِيِّ ﷺ مَدْعُورًا، قُلْنَا: مَا وَرَاءَكَ؟

قَالَ: حُرْمَتُ الْخَمْرِ. فَقَالُوا لِي: اكْفَاهَا^(٢) يَا أَنَسُ. قَالَ: فَكَفَّأَتْهَا^(٣).

فَقَالَ النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ: هِيَ كَانَتْ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

١٢٤٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا موسى بن عقبة، عن

محمد ابن أبي بكر الثقفي، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: غَدَوْنَا فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ، فَمِنَّا الْمَكْبَرُ، وَمِنَّا الْمَلْيُ لَا يَعِيبُ ذَلِكَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ^(٤).

١٢٤٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن

الزهري،

= وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣١٥/٨ من طريق عبد الوهاب بن عطاء.

جميعاً: عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد.

وعند ابن سعد ٣١٥/٨، وأبي نعيم، في «حلية الأولياء» ١٠٦/٣ طريقان آخران.

وانظر «معرفة السنن والآثار» ٣٣١/١٤ برقم (٢٠١٧٩).

(١)- الفضيخ: شراب يتخذ من البسر المفضوخ، أي: المشدوخ.

(٢)- كَفَّأَ الْإِنَاءَ، وَأَكْفَاهُ إِذَا كَبِهَ وَإِذَا أَمَالَ.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المظالم (٢٤٦٤) باب: صب الخمر في الطريق - وأطرافه -،

ومسلم في الأشربة (١٩٨٠) باب: تحريم الخمر.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٦١-٣٦٢ برقم (٣٠٠٨) وبرقم (٣٠٤٢، ٣٣٦١،

٣٣٦٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٤٥، ٥٣٥٢، ٥٣٦١، ٥٣٦٢، ٥٣٦٣، ٥٣٦٤).

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العيدين (٩٧٠) باب: التكبير أيام منى إذا غدا إلى عرفة

- وطرفه -، ومسلم في الحج (١٢٨٥) باب: التلبية والتكبير في الذهاب من منى إلى عرفات يوم عرفة.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨٤٧).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢٨٢/٧ برقم (١٠٠٦٠) من طريق

الشافعي، أخبرنا مالك، عن محمد بن أبي بكر الثقفي، بهذا الإسناد.

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ^(١).

١٢٤٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنَ الصَّحْفَةِ^(٢)، فَلَا أَرَاهُ أَحَبَّهُ أَبَدًا^(٣).

١٢٤٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد الطويل، قال:

سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَسْأَلُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: هَلِ اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا؟

قَالَ: نَعَمْ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيْقِهِ فِي يَدِهِ فِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في جزاء الصيد (١٨٤٦) باب: دخول الحرم ومكة بغير إحرام - وأطرافه -، ومسلم في الحج (١٥٣٧) باب: جواز دخول مكة بغير إحرام.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٤٥/٦ - ٢٤٦ برقم (٣٥٣٩، ٣٥٤٠، ٣٥٤١، ٣٥٤٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧١٩، ٣٧٢١).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٣٨٣/٧ برقم (١٠٤٢٩)، و٣٩٥/١٣ - ٣٩٦ برقم (١٨٦٠٨) من طريق الشافعي، عن مالك، عن الزهري، عن أنس....

وأخرجه الآجري في «الشرعة» ص (٩٥) من طريق محمد بن رزيق بن جامع إملاء قال: حدثنا أبو الحسين سفيان بن بشر قال: حدثنا أنس بن مالك.....

(٢)- تحرفت في (ظ) إلى «الصحيفة». والصحفة: إناء من آنية الطعام كالقصة. والجمع: صحاف.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢٠٩٢) باب: ذكر الخياط - وأطرافه -، ومسلم في الأشربة (٢٠٤١) باب: من ناول أو قدم إلى صاحبه على المائدة شيئاً.

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٢٦٤/٥ برقم (٢٨٨٣) وبرقم (٢٩٢٤)، ٣٠٠٦، ٣٢٠١، ٣٢٤٣، ٣٣٩٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٥٣٩، ٥٢٩٣).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٧٨/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» أيضاً ٢٧١/١ من طريق مالك، به.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في العلم (٦٥) باب: ما يذكر في المناولة - وأطرافه -، ومسلم في اللباس (٢٠٩٢) باب: في اتخاذ النبي خاتماً لما أراد أن يكتب إلى العجم.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٤/٥ برقم (٣٠٠٩) وبرقم (٣٥٣٦)، ٣٥٣٧، ٣٥٣٨، ٣٥٨٤، ٣٨٢٧، ٣٩٣٦، ٣٩٤٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٤٩٨، ٥٤٩٩).

١٢٤٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا رِذْفُ أَبِي طَلْحَةَ (ع: ٣٤٢) يَقُولُ: «لَيْتَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا»^(١).

١٢٥٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني مصعب بن سليم

عريف بني زهرة، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ هَذَا^(٢).

١٢٥١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاحِمَهُ عَبْدُ لِحْيٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو بَيَاضَةَ، يُسَمَّى أَبَا طَيِّبَةَ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَاعًا أَوْ صَاعَيْنِ، أَوْ مُدًّا أَوْ مُدَّيْنِ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفُوا عَنْهُ مِنْ ضَرَبَتِهِ، يَعْنِي: خَرَاجَهُ^(٣).

١٢٥٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد الطويل:

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْهَمَ النَّاسُ الْمَنَازِلَ، فَطَارَ سَهْمُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَلَى سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: تَعَالَ حَتَّى أَقَاسِمَكَ مَالِي، وَأَنْزِلْ لَكَ عَنْ أَيِّ أَمْرَاتِي شِئْتَ فَأَكْفِيكَ الْعَمَلَ.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في تقصير الصلاة (١٠٨٩) باب: يقصر إذا خرج من موطنه - وأطرافه -، ومسلم في صلاة المسافرين (٦٩٠) باب: صلاة المسافرين وقصرها.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ١٨١/٥ برقم (٢٧٩٤) وبرقم (٢٨١١، ٢٨١٢، ٣٠٢٥، ٣٨٠٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٩٣٠)، وفي «موارد الظمآن» برقم (٩٨٩، ٩٩٠). ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبه ٩٩/٤-١٠٠ باب: في الرجل يهل بالحج والعمرة، بأيهما يبدأ؟ من طريق ابن علية، عن حميد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبه أيضاً ٩٩/٤ من طريق ابن علية، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس....

(٢)- إسناده صحيح، وانظر التعليق السابق.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٠٢) باب: ذكر الحجام - وأطرافه -، ومسلم في المساقاة (١٥٧٧) باب: حل أجر الحجام.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٢٠/٥ برقم (٢٨٣٥) وبرقم (٣٠٤١، ٣٠٤٨، ٣٧٠٩، ٣٧١٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٥١).

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ، وَمَالِكَ، دُلُونِي عَلَى السُّوقِ. فَخَرَجَ، فَأَصَابَ شَيْئًا، فَخَطَبَ امْرَأَةً، فَتَزَوَّجَهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى كَمْ تَزَوَّجْتَهَا؟».

قَالَ: عَلَى نَوَافَةٍ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَلَمْ وَلَوْ بِشَاقٍ»^(١).

١٢٥٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد،

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَحَكَّهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضِبًا، فَقَالَ: «أَيُّ حِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُنْصَقَ فِي وَجْهِهِ؟».

ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يُوَاجِهَ رَبَّهُ (ع: ٣٤٣)، فَلَا يَنْزُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ لِيَنْصُقَ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ الْيُسْرَى، فَإِنْ عَجَلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ، فَلْيَجْعَلْهَا فِي نَوْبِهِ، وَلْيُقِلَّ بِهَا هَكَذَا». وَأَشَارَ الْحُمَيْدِيُّ إِلَى طَرَفِ نَوْبِهِ فَذَلِكَ^(٢).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢٠٤٩) باب: ما جاء في قول الله تعالى ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ - وأطرافه -، ومسلم في النكاح (١٤٢٧) باب: الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد.

وقد استوفينا تحريجه والتعليق عليه في «مسند الموصلي» ٤٧٣/٥ برقم (٣٢٠٥)، وبرقم (٣٣٤٨)، ٣٤٦٣، ٣٧٨١، ٣٨٢٤، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٠٦٠، ٤٠٩٦).

ونضيف هنا: وأخرجه عبد بن حميد برقم (١٣٩٠) من طريق يزيد بن هارون، أخبرنا حميد الطويل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨٩/١/٣ من طريق عفان بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا ثابت وحديد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧٩/٢ - ١٨٠ من طريق محمد بن كثير، حدثنا سفيان بن سعيد، عن حميد الطويل، به.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (٢٤١) باب: البزاق والمخاط ونحوه في الثياب - وأطرافه -، ومسلم في المساجد (٥٥١) باب: النهي عن البصاق في الصلاة وغيرها.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٢٦٦/٥ برقم (٢٨٨٤) وعلقنا عليه أيضاً، كما خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٢٦٧).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٦٦/٧ مختصراً، وانظر «معرفه السنن والآثار» ٢٠٥/٣ برقم (٤٢٨١).

١٢٥٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا هشام بن حسان

القرطوسي^(١)، عن محمد بن سيرين،

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَمَى الْجَمْرَةَ، وَنَحَرَ نُسُكَهُ، نَاولَ الْحَالِقَ شِقَّةَ الْأَيْمَنِ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ نَاولَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شِقَّةَ الْأَيْسَرِ فَحَلَقَهُ، ثُمَّ نَاولَهُ أَبَا طَلْحَةَ وَأَمْرَهُ أَنَّ يَقْسِمَهُ بَيْنَ النَّاسِ^(٢).

١٢٥٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مصعب بن سليم^(٣)، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِتَمْرٍ فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ وَهُوَ مُحْتَفِزٌ^(٤)، وَهُوَ يَأْكُلُ أَكْلًا ذَرِيعًا^(٥).

(١)- القُردوسي: نسبة إلى القُراديس، بطن من الأزد نزلوا محلةً بالبصرة فنسبت المحلة إليهم.... وانظر تفصيل هذه النسبة في «الأنساب» ٩٢/١٠ - ٩٣، و«اللباب» ٢٤/٣ - ٢٥.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (١٧٠، ١٧١) باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان، ومسلم في الحج (١٣٠٥) باب: بيان أن «السنة» يوم النحر أن يرمي يوم النحر ثم يخلق. وقد استوفينا تخريجها في «مسند الموصلي» ٢١١/٥ برقم (٢٨٢٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧٨٩، ١٣٧١).

ونضيف هنا: وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٤٧٤/١ من طريق الحميدي هذه، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». ولم يقب عليه الذهبي بشيء.

وأخرجه ابن خزيمة ٢٩٩/٤ برقم (٢٩٢٨)، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣٢٠/٧، برقم (١٠١٨٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» ٤٤٥/٢ برقم (٤١٠٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا هشام، به.

وأخرجه ابن الجارود برقم (٤٨٤) من طريق سليمان بن شعيب النيسابوري، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا هشام بن حسان، به.

وانظر «نصب الرأية» ٨٠/٣، و«الدراية» ٢٦/٢، و«تلخيص الحبير» ٢٥٨/٢.

(٣)- في (ع): «سليمان»، وفوقها إشارة نحو الهامش حيث كتب «سليم» وفوقها كلمة «صح».

(٤)- المحفز: اسم فاعل من «احتفز». واحتفز وتحفز في جلسته: انتصب فيها غير مطمئن، فكأنه متهيئ للمضي مستعد له. وانظر «مسند الموصلي» ٣٢٥/٦.

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الأشربة (٢٠٤٤) (١٤٩) باب: استحباب تواضع الأكل وصفة قعوده، من طريقين عن سفيان، بهذا الإسناد. =

حديث جابر بن عبد الله الأنصاري

١٢٥٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، وأبو الزبير: أَنَّهُمَا سَمِعَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَبَّرَ رَجُلٌ غُلَامًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَاعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ النَّحَّامِ^(١).

قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: قَالَ جَابِرٌ: عَبْدًا قِبْطِيًّا مَاتَ عَامَ الْأَوَّلِ فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ. زَادَ أَبُو الزُّبَيْرِ: اسْمُهُ يَعْقُوبُ الْقِبْطِيُّ.

١٢٥٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، وأبو الزبير: أَنَّهُمَا سَمِعَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ - وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ - قَائِمٌ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ»^(٢) (ع: ٣٤٤).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٢٤/٦ - ٣٢٥ برقم (٣٦٤٧).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣٣٤/٩ برقم (١٣٣٥٧) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢١٤١) باب: بيع المازيدة - وأطرافه -، ومسلم في الأيمان (٩٩٧) (٥٩) باب: جواز بيع المتبر.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٥٧/٣ - ٣٥٨ برقم (١٨٢٥) وبرقم (١٩٣٢)، (١٩٧٧، ٢١٦٦، ٢١٦٧، ٢٢٣٦).

ولضيف هنا: وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٧٤/٦ برقم (٧٠٨) باب: في بيع المدبر، وفي ١٥٣/١٤ برقم (١٧٩١٧) من طريق ابن عينة، عن عمرو، عن جابر....

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجمعة (٩٣٠) باب: إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب أمره أن يصلي ركعتين - وطرفيه -، ومسلم في الجمعة (٨٧٥) باب: تخفيف الصلاة والخطبة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٢/٣ - ٣٦٣ برقم (١٨٣٠) وبرقم (١٩٨٨)، (١٩٦٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٥٠٠، ٢٥٠١، ٢٥٠٢).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣٤١/٤ برقم (٦٤٠٣) من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار، عن جابر.....

وأخرجه أيضاً برقم (٦٤٠٤) من طريق سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر.... =

قَالَ سُفْيَانُ: وَسَمَى أَبُو الزُّبَيْرِ فِي حَدِيثِهِ الرَّجُلَ: سُلَيْكُ بْنُ عَمْرِو الْعَطَفَانِيِّ.

١٢٥٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حسان بن جعدة، قال:

رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ دَخَلَ مَسْجِدَ وَاسْطَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَابْنُ هُبَيْرَةَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ^(١).

١٢٥٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، فقال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِئَةٍ. فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ».

قَالَ جَابِرٌ: وَلَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ، لَأَرَيْتُكُمْ مَوْضِعَ الشَّجَرَةِ^(٢).

= وأخرجه أيضاً برقم (٦٤٠٥) من طريق ابن جريج،

وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٤٦/١ من طريق حماد بن زيد،

قال الأول: أخبرني، وقال الثاني: عن عمرو بن دينار، عن جابر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥١/١٤، ٢٦٧ برقم (١٨٢٧٦، ١٨٣٣٣) من طريق حفص بن غياث،

عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر....

(١)- رجاله ثقات، حسان بن جعدة ترجمه البخاري في «الكتب» ٣/٣٥، وابن أبي حاتم في «المرح

والتعديل» ٢٣٦/٣ ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٢٢٤/٦.

وأورده البخاري في «الكتب» ٣/٣٥ من طريق ابن عينة، عنه، رأى الحسن.

وأخرجه عبد الرزاق ٢٤٤/٣ برقم (٥٥١٥) من طريق الثوري، عن ربيع، عن الحسن قال: رأيته

صلى ركعتين والإمام يخطب يوم الجمعة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١٠/٢-١١١ من طريق حفص، عن حماد بن أبي اللرداء، عن الحسن أنه

كان يصلي ركعتين والإمام يخطب.

وأخرجه أيضاً فيه ١١١/٢ من طريق أزهر، عن ابن عون قال: كان الحسن يجيء والإمام يخطب

فبصلي ركعتين.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٣٩/١٤-٤٤٠ برقم (١٨٦٩٦)، والشافعي

في «المسند» ص (٢١٧)، وأحمد ٣/٣٠٨، والبخاري في المغازي (٤١٥٤) باب: غزوة الحديبية، ومسلم في

الإمارة (١٨٥٦) (٧١) باب: استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، والبخاري في «شرح

السنة» ١٩١/١٤ برقم (٣٩٩٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤٤٣/١٢ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

ولتمام تحريكه النظر الحديث الآتي برقم (١٣٢٥)، و«مسند الموصلي» ٣/٣٦٩ برقم (١٨٣٨)،

و«صحيح ابن حبان» برقم (٤٨٧٤، ٤٨٧٥).

١٢٦٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عبد الحميد بن جبير بن

شيبه، قال: سمعت محمد بن عباد بن جعفر المخزومي، يقول:

قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ: أَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَرَبُّ هَذَا الْبَيْتِ^(١).

١٢٦١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار - قبل

أن نلقى ابن المنكدر - قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَنْكَحْتَ يَا جَابِرُ؟)). قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: ((أَبْكَرَ أَمْ ثَيِّبَ؟)). قُلْتُ: ثَيِّبَ.

قَالَ: ((فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا؟)). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُتِلَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ فَكُنَّ لِي تِسْعَ أَخَوَاتٍ فَلَمْ أُحِبَّ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةً خَرَفَاءَ مِثْلَهُنَّ، وَلَكِنْ امْرَأَةٌ تَمْشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ. قَالَ: ((أَصَبْتَ))^(٢).

١٢٦٢- قَالَ سُفْيَانُ: ثُمَّ لَقِيتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ (ع: ٣٤٥) فَحَدَّثَنِيهِ وَزَادَ فِيهِ كَلِمَةً لَمْ يَقُلْهَا عَمْرُو، قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَكَحْتُ: ((يَا جَابِرُ اتَّخَذْتُمْ أَنْمَاطًا؟)). قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنْتَى لَنَا أَنْمَاطٌ؟ قَالَ: ((أَمَّا إِنَّهَا سَتَكُونُ))^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصوم (١٩٨٤) باب: صوم يوم الجمعة وإذا أصبح صائماً فعليه أن يفطر، ومسلم في الصيام (١١٤٣) باب: كراهية صيام يوم الجمعة منفرداً.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٤٥/٤ برقم (٢٢٠٦).

ولضيف هنا: وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص (٤٢٤).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المغازي (٤٠٥٢) باب: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا...﴾ - وأصل هذا في الصلاة (٤٤٣) باب: الصلاة إذا قدم من سفر، فأنظره وأطرافه الكثيرة -، ومسلم في الرضاع (٧١٥) (٥٦) ما بعده بدون رقم، باب: استحباب نكاح البكر.

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣٢٩/٣-٣٣٢ برقم (١٧٩٣) وبرقم (١٨٥٠، ١٨٩٨، ١٩٧٤، ١٩٧٨، ٢٠١٥، ٢١١٧، ٢١٢٤، ٢١٢٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧١٧، ٦٦٨٣، ٧١٣٨)، وانظر التعليق التالي.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المناقب (٣٦٣١) باب: علامات النبوة - وطرفه في النكاح =

١٢٦٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَا سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً قَطُّ فَقَالَ: لَا^(١).

١٢٦٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرَضْتُ فَعَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا يَمْشِيَانِ، فَأَغْمَى عَلَيَّ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَبَّهُ عَلَيَّ فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟. كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ^(٢).

١٢٦٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير،

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَزَلَتْ فِي آيَةِ الْمِيرَاثِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَلَمْ يَسْمَعْهُ سُفْيَانُ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ^(٣)

= (٥١٦١) -، ومسلم في اللباس (٢٠٨٣) باب: جواز اتخاذ الأنماط.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٦٨/٣ برقم (١٩٧٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٦٨٣). وانظر التعليق السابق لتمام التخريج.

والأنماط جمع، واحده: نمط، مثل: أخيار وخير، والنمط: البساط المخطط، ويطلق على الثوب الملون من الصوف، ثم أطلق اصطلاحاً على الصنف والنوع. يقال: هذا من نمط هذا، أي: من نوعه. وانظر «مسند الموصلي» ٤٦٨/٣.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦٠٣٤) باب: حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل، ومسلم في الفضائل (٢٣١١) باب: ما سئل رسول الله ﷺ عن شيء قط فقال: لا، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٦/٤ برقم (٢٠٠١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٣٧٦)، (٦٣٧٧).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٥/١١ برقم (١١٨٥٩) باب: ما أعطى الله تعالى محمداً ﷺ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الوضوء (١٩٤) باب: صب النبي ﷺ وضوءه على مغمى عليه -وأطرافه -، ومسلم في الفرائض (١٦١٦) باب ميراث الكلاله.

وقد استوفينا تحريجه وحققنا المراد من آية الميراث في «مسند الموصلي» ١٥/٤ - ١٦ برقم (٢٠١٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٢٦٦)، وانظر التعليق التالي.

(٣)- إسناده منقطع، ولكن أخرجه الطيالسي ١٧/٢ برقم (١٩٤٦)، وأبو داود في الفرائض (٢٨٨٧) باب: في الكلاله، والطبري في «الضمين» ٤١/٦، والبيهقي في الفرائض ٢٣١/٦ باب: فرض الأخت والأختين فصاعداً لأب وأم أو لأب، من طريق هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، عن =

١٢٦٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر، قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَاتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ، فَاتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَاتَدَبَ الزُّبَيْرُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ»^(١). وَقَالَ سُفْيَانُ: زَادَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: «وَابْنُ عَمِّي»^(٢).

١٢٦٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر، قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: وَلِدَ فِي (ع: ٣٤٦) الْحَيَّ غُلَامًا فَاسْمَاهُ أَبُوهُ الْقَاسِمُ، فَقُلْنَا لِأَبِيهِ: لَا نَكْنِيكَ بِأَبِي الْقَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا^(٣). فَأَتَى أَبُوهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمُ ابْنِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ»^(٤).

=جابر.... وهذا إسناد صحيح.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٢٨٤٦) باب: فضل الطلبة - وأطرافه -، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤١٥) باب: من فضائل طلحة والزبير. وقد استوفينا تخريجنا في «مسند الموصلي» ١٩/٤ برقم (٢٠٢٢) وبرقم (٢٠٨٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٩٨٥).

ونضيف هنا: وأخرجه البخاري في «الكبير» ٤٠٩/٣ من طريق أبي نعيم، عن سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو حنيفة في «المسند» ص (١٧٤) برقم (٣٧١) من طريق محمد بن المنكدر، به. وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٠٠٩/٥ من طريق عصمة بن محمد بن فضالة بن عبيد، عن موسى ابن عقبة، عن محمد بن المنكدر، به. وعصمة معروكة. وانظر «عمل الحديث» للرازي ٣٧٢/٢ برقم (٢٦٣١)، والتعليق التالي.

(٢)- أخرج هذه الطريق مسلم في فضائل الصحابة (٢٤١٥)، وأحمد ٣١٤/٣، وابن أبي شيبة ٩٢/١٢، وابن حبان برقم (٦٩٨٥)، والحاكم ٣٦٢/٣، من طريق أبي معاوية، وأبي أسامة، والليث بن سعد، ويونس بن بكير،

جميعاً: عن هشام بن عروة، عن محمد بن المنكدر، به.

ولم ترد «ابن عمي» في «المستدرک»، ولم يذكر مسلم النص، وإنما ذكر الطريق. ولتمام التخريج انظر الحديث السابق.

(٣)- أي: لا نكرمك، ولا نقر عينك بذلك.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأدب (٦١٨٧) باب: قول النبي ﷺ: «هموا باسمي، ولا تكونوا بكنتي» - وأصل هذا الحديث في فرض الخمس (٣١١٤) باب: قول الله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْفَكُوا وَلِلرَّسُولِ...﴾، وانظره وأطرافه -، ومسلم في الأدب (٢١٣٣) (٧) ما بعده بدون رقم، باب: النهي عن =

١٢٦٨ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

أخبرني محمد بن علي، قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا جَابِرُ لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ، لَأَعْطَيْتَكَ هَكَذَا، وَهَكَذَا». فَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَأْتِ مَالُ الْبَحْرَيْنِ. وَأَتَى فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ أَوْ عِدَّةٌ، فَلْيَأْتِ.

قَالَ جَابِرٌ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ، لَأَعْطَيْتَكَ هَكَذَا، وَهَكَذَا». فَحَنَى لِي أَبُو بَكْرٍ مَرَّةً، ثُمَّ قَالَ لِي: عُدَّهَا فَعَدَّتُهَا فَوَجَدْتُهَا خَمْسَ مِئَةٍ، فَقَالَ: خُذْ مِنْهَا مَرَّتَيْنِ ^(١).

١٢٦٩ - قَالَ سُفْيَانُ: ثُمَّ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُكَدَّرِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ،

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَحَنَى لِي ثَلَاثًا.

وَزَادَ ابْنُ الْمُكَدَّرِ: قَالَ جَابِرٌ: ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ بَعْدُ فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي، فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَعْطِنِي، فَلَمْ يُعْطِنِي. فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنِّي سَأَلْتُكَ أَنْ تُعْطِنِي، فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ سَأَلْتُكَ أَنْ تُعْطِنِي، فَلَمْ تُعْطِنِي، فِيمَا أَنْ تُعْطِنِي، وَإِمَّا أَنْ (ع: ٣٤٧) تَبْخَلَ عَلَيَّ؟

فَقَالَ: قُلْتُ: تَبْخَلُ عَلَيَّ؟ وَأَيُّ الدَّاءِ أَذْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ؟ - فَمَا مَنَعْتُكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيكَ ^(٢).

= التكني بأبي القاسم.

وقد جمعنا طرقه ورواياته وعلقنا عليه، في «مسند الموصلي» ٤٢٤/٣ برقم (١٩١٥)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٥٨١٦).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٧٧/١٤ برقم (١٩١٧٧)، من طريق

سفيان، بهذا الإسناد.

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الكفالة (٢٢٩٦) باب: من تكفل عن ميت ديناً، فليس

له أن يرجع - وانظر أطرافه - من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٥٩/٣ برقم (١٩٦١)، وانظر التعليق التالي لتمام التخريج.

ولضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٥٠/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(٢) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الهبة (٢٥٩٨) باب: إذا وهب هبة أو وعد ثم مات قبل أن =

١٢٧٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَعْقِ الْأَصَابِعِ وَلَعْقِ الصَّخْفَةِ. قَالَ: وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يُدْرَى فِي أَيِّ ذَلِكَ الْبَرَكَةُ»^(١).

١٢٧١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا قَصْرًا - أَوْ دَارًا - فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَوْلَا غَيْرُكَ يَا أَبَا حَفْصٍ، لَدَخَلْتُهُ». قَالَ فَبَكَى عُمَرُ: وَقَالَ: أَيَعَارُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟^(٢).

=تصل إليه - وأصله في الكفالة (٢٢٩٦) فانظره وأطرافه -، ومسلم في الفضائل (٢٣١٤) باب: ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: لا. من طريق سفيان، عن محمد بن المنكر: أنه سمع جابراً.... وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤٥٩/٣ برقم (١٩٦١) وبرقم (١٩٦٢، ١٩٦٦، ٢٠١٩، ٢٠٢٠)، وانظر التعليق السابق.

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٤٩/١-١٥٠ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه مختصراً البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٢١٦/٩ برقم (١٢٩١٨) من طريق الشافعي، أخبرنا ابن عيينة، بالإسناد السابق.

وعند ابن عبد البر في «المتهيد» ٢١٢/٣-٢١٣ طريقان آخران. (١)- إسناده صحيح، وقد أخرجه مسلم في الأشربة (٢٠٣٣) باب: استحباب لعق الأصابع، والقصة. وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٧/٣ - ٣٦٨ برقم (١٨٣٦). ونضيف هنا: وأخرجه ابن أبي شبة في العقيقة ٢٩٦/٨ برقم (٤٥٠٧) باب: في لعق الأصابع، من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شبة أيضاً برقم (٤٥٠٨)، واليهوي في «شرح السنن» ٣١٥/١١-٣١٦ برقم (٢٨٧٦) من طريق الأعمش، عن أبي سفيان -وعند ابن أبي شبة زيادة: وأبي صالح -، عن جابر.... (٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة (٢٣٩٤) ما بعده بلون رقم، باب: من فضائل عمر -رضي الله عنه -، وأبو يعلى في «المسند» ٤٦٧/٣ برقم (١٩٧٦) وبرقم (٢٠١٤) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

ولتمام تخريجه انظر «مسند الموصلي»، والتعليق التالي.

١٢٧٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن المنكدر، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا قَصْرًا -أَوْ دَارًا- فَسَمِعْتُ فِيهَا ضَوْضَاءَ فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ: لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَقِيلَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَوْلَا غَيْرُكَ يَا أَبَا حَفْصٍ، لَدَخَلْتُهُ». قَالَ: فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ: أَيُّغَارُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟^(١)

١٢٧٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَرْبُ خُدَعَةٌ»^(٢).
١٢٧٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: قال عمرو بن دينار: خُدَعَةٌ وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ يَقُولُونَ: خُدَعَةٌ^(٣).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضائل الصحابة (٣٦٧٩) باب: مناقب عمر-وطرفه-، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٣٩٤) باب: من فضائل عمر-رضي الله عنه-.
وقد استوفينا تحريكه في «مسند الموصلي» ٤٦٧/٣ برقم (١٩٧٦) وبرقم (٢٠١٤، ٢٠٦٣).
وقال الحافظ في «الفتح» ٤٤/٧ - ٤٥: «وقوله: عليك أغار؟ معلود من القلب، والأصل: أعلوها أغار منك؟».

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٣٩٠/٢ من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة.
وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٣٤/٦ من طريق مالك بن أنس.
جميعاً: عن محمد بن المنكدر، بهذا الإسناد.
(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجهاد (٣٠٣٠) باب: الحرب خدعة. ومسلم في الجهاد (١٧٣٩) باب: جواز الخداع في الحرب، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.
وقد استوفينا تحريكه في «مسند الموصلي» ٣٥٩/٣ برقم (١٨٢٦) وبرقم (١٩٦٨، ٢١٢١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٧٦٣).

ونضيف هنا: وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٨٨٩) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.
(٣)- إسناده صحيح إلى عمرو، وقال القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ٢٣١/١: «خدعة - بفتح الخاء وسكون الدال - كذا للهروي، وأكثر الرواة للصححين.
وضبطها الأصمعي بضم الخاء وهما صحيحان، قال أبو ذر الهروي: ويفتحها لغة النبي ﷺ وبالفصح وحده قالها الأصمعي، وغيره.

وحكى يونس فيها الوجهين، ووجهاً ثالثاً خُدَعَةٌ - بالضم وفتح الدال. ورابعاً: خُدَعَةٌ - بفتحهما - =

١٢٧٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: (ع: ٣٤٨) كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَكَسَعَ^(١) رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ! وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ! قَالَ: فَسَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا هَذَا؟». فَقَالُوا: رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَسَعَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ! وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ!.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟، دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتَبَهَةٌ».

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ: أَوْقَدُ فَعَلُوهَا؟. وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ.

قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ بِالْمَدِينَةِ أَكْثَرَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ كَثُرَ الْمُهَاجِرُونَ بَعْدُ.

قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبَ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْنِي لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»^(٢).

= فمن قال: خَدَعَهُ، بفتح الخاء، وسكون الدال، أي: ينقضني أمرها بخدعة واحدة، أي: من خدع فيها خدعة، زلت قدمه، ولم يُقَلْ، فلا يؤمن شرها وليتحفظ من مثل هذا.
ومن قاله بضم أولها وسكون ثانيها فمعناه أنها تخدع، أي: أهل الحرب ومباشريها.
ومن قالها بضم الأول، وفتح الثاني، فمعناه أنها تخدع من اطمأن إليها وأن أهلها كذلك.
ومن فتحهما بهذا المعنى، أي: أهلها بهذه الصفة فلا يطمأن إليهم، فحذف (أهلها)، وأقام الحرب مقامهم كما قال: وأسأل القرية....».

وانظر «معالم السنن» ٢/٢٦٩، و«أدب الكاتب» ص (٣٣٢، ٥٤٢، ٥٧٢)، و«تهذيب إصلاح المنطق» ص (٢٩٤، ٨٧٦)، و«الزهر للسيوطي» ٢/١٥٣، وتعلقنا على «مسند الموصلي» ١/٣٨٢، ٣٨٣.

(١)- الكَسْعُ: ضرب الدبر باليد أو بالرجل.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المناسبات (٣٥١٨) باب: ما ينهى من دعوى الجاهلية - وطرفه-، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٤) (٦٣) باب: نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

١٢٧٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو هارون المدني، قال:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سُلُولٍ لِأَبِيهِ: وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُ الْمَدِينَةَ أَبَدًا حَتَّى تَقُولَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعَزُّ، وَأَنَا الْأَدَلُّ.

قَالَ: وَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَ أَبِي، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا تَأَمَّلْتُ وَجْهَهُ قَطُّ هَيْبَةً لَهُ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ آتِيكَ بِرَأْسِهِ، لَا يُثْبِتُكَ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَرَى قَاتِلَ أَبِي ^(١).

١٢٧٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر،

(ع: ٣٤٩) قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَدِمَ أَعْرَابِي الْمَدِينَةَ فَبَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْهِجْرَةِ، ثُمَّ حُمِّ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلِنِي بَيْعِي. قَالَ: ((لَا)).

فَلَمَّا اشْتَدَّتْ بِهِ الْحُمَّى، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْلِنِي بَيْعِي. قَالَ: ((لَا)).

ثُمَّ اشْتَدَّتْ بِهِ الْحُمَّى، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْلِنِي بَيْعِي. قَالَ: ((لَا)).

ثُمَّ اشْتَدَّتْ بِهِ الْحُمَّى فَخَرَجَ هَارِبًا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ ^(٢) تَنْفِي خَبَثُهَا، وَتَنْصَعُ ^(٣) طَبِيبُهَا ^(٤))).

= وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٥٦-٣٥٧ برقم (١٨٢٤) وبرقم (١٩٥٧)،

(١٧٥٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩٩٠).

ونضيف هنا: وأخرجه عبد الرزاق ٩/٤٦٨-٤٦٩ برقم (١٨٠٤١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/٢٣٩،

والبيهقي في «السنن» ٩/٣٢ باب: من ليس للإمام أن يغزو به بحال، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم (١٨٠٤١) من طريق معمر، عن عمرو بن دينار، به.

(١)- رجاله ثقات غير أنني ما علمت رواية أبي هارون موسى بن أبي عيسى المدني، عن عبد الله بن

عبد الله فيما أعلم، والله أعلم.

وانظر الحديث السابق، و«المغازي» للواقدي ٢/٤١٨-٤١٩، و«السيرة النبوية» لابن هشام

١/٥٢٦-٥٢٧، و«أسد الغابة» ٣/٢٩٦-٢٩٧، و«الإصابة» ٦/١٤٢-١٤٣، و«فتح الباري»

٨/٦٥٢، و«تفسير الطبري» ٢٨/١١٣، و«الدر المنثور» ٦/٢٢٥.

(٢)- الكبر: الزرق الذي ينفخ فيه الحداد.

(٣)- أي: تخلص. وانظر «مسند الموصلي» ٤/٢٠-٢١.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فضائل المدينة (١٨٨٣) باب: المدينة تنفي الخبث

-وأطرافه-، ومسلم في الحج (١٣٨٣) باب: المدينة تنفي شرارها. =

١٢٧٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ مِئَةِ رَاكِبٍ، وَأَمِيرُنَا أَبُو عُيَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ نَرُصِدُ عَيْرًا لِقَرْيَشٍ^(١) فَأَصَابَنَا جَوْعٌ شَدِيدٌ، حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبْطَ^(٢) فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْجَيْشُ حَيْشَ الْخَبْطِ.

قَالَ: فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ، وَنَحْنُ بِالسَّاحِلِ دَابَّةٌ تُسَمَّى الْعَبْرَ^(٣) فَأَكَلْنَا مِنْهَا نِصْفَ شَهْرٍ وَاتَّدَمْنَا^(٤) بِهِ، وَادَّهَنَا بِوَدَكِهِ^(٥) حَتَّى ثَابَتَ أَجْسَامُنَا.

قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو عُيَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ ثُمَّ نَظَرَ أَطْوَلَ رَجُلٍ وَأَعْظَمَ حِمْلٍ فِي الْجَيْشِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ الْحِمْلَ، ثُمَّ يَمُرَّ تَحْتَهُ، فَفَعَلَ فَمَرَّ تَحْتَهُ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟». قُلْنَا: لَا^(٦).

١٢٧٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: عن أبي الزبير،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ: فَكَانَ فِينَا رَجُلٌ (ع: ٣٥٠) مَعَهُ جَرَابٌ فِيهِ تَمْرٌ، فَكَانَ يُعْطِينَا مِنْهُ قَبْضَةً، قَبْضَةً، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى تَمْرَةٍ، فَلَمَّا فَنِي، وَجَدْنَا فَقْدَهُ^(٧).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٢٠/٤ برقم (٢٠٢٣) وبرقم (٢١٧٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٧٣٢).

ونضيف هنا: وأخرجه البغوي في «شرح السنة» ٣١٨/٧-٣١٩، برقم (٢٠١٥)، من طريق مالك، عن محمد بن المنكدر، بهذا الإسناد.

(١)- أي: إبلهم ودوابهم التي يتاجرون عليها. والعير: قافلة الإبل، وقيل: قافلة الحمير، ثم أطلقت على كل قافلة.

(٢)- الْخَبْطُ - بفتح الخاء المعجمة بواحدة من فوق، والباء المنقوطة بواحدة من تحت -: ورق السلم.

(٣)- حيوان بحري من فصيلة الحيتان، قيل: يبلغ طوله خمسين ذراعاً.

(٤)- أي: أكلنا خبزنا بالإدام.

(٥)- الْوَدَكُ: دسم اللحم ودهنه.

(٦)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الشركة (٢٤٨٣) باب: الشركة في الطعام والنهد

والعوض - وأطرافه -، ومسلم في الصيد والذبائح (١٩٣٥) باب: إباحة ميتات البحر.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٢٠/٣ - ٣٢١، برقم (١٧٨٦)، وبرقم (١٩٢٠)، ١٩٥٥، ١٩٥٦، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٢٥٩، ٥٢٦٠).

(٧)- إسناده ضعيف، لانقطاعه، ولكن أخرجه البخاري في الشركة (٢٤٨٣) باب: الشركة في

الطعام - وأطرافه -، ومسلم في الصيد والذبائح (١٩٣٥) (١٨) باب: إباحة ميتات البحر. وانظر سابقه ولاحقه.

١٢٨٠- قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْحَمِيدِي: وَلَمْ يَسْمَعْهُ سَفِيَانُ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ.

قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: وَكَانَ فِينَا رَجُلٌ، فَلَمَّا اشْتَدَّ الْجُوعُ نَحَرَ ثَلَاثَ حَزَائِرٍ^(١)، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ حَزَائِرٍ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ حَزَائِرٍ، ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْحَرَّاحِ^(٢).

١٢٨١- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: كُنْتُ فِي الْجَيْشِ -جَيْشِ الْخِطِ- فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ. قَالَ لِي أَبِي: أَنْحِرْ، قُلْتُ: نَحَرْتُ. ثُمَّ أَصَابَهُمْ جُوعٌ شَدِيدٌ، فَقَالَ لِي أَبِي: أَنْحِرْ، قُلْتُ: نَحَرْتُ. ثُمَّ أَصَابَهُمْ جُوعٌ شَدِيدٌ، فَقَالَ لِي أَبِي: أَنْحِرْ، فَقُلْتُ: نَحَرْتُ. ثُمَّ قَالَ أَبِي: أَنْحِرْ، قُلْتُ: نَهَيْتُ^(٣).

١٢٨٢- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُشِيرُ إِلَى أُذُنِهِ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأُذُنِي هَاتَيْنِ، يَقُولُ: «إِنَّ نَاسًا يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ»^(٤).

(١)- جزائر جمع، واحده: جزور، وهو البعير، ذكرًا كان أو أنثى.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصيد والدبائح (١٩٣٥) (١٩) من طريق سفيان، بهذا

الإسناد.

وانظر التعليقين السابقين لتمام التخريج.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المغازي (٤٣٦١) باب: غزوة سيف البحر من طريق علي بن

عبد الله، قال: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: وَكَانَ عَمْرُو يَقُولُ: أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ: أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ لِأَبِيهِ: كُنْتُ فِي الْجَيْشِ....

وقال الحافظ في «الفتح» ٨/٨١: «وهذا صورته مرسل، لأن عمرو بن دينار لم يدرك زمان تحديث قيس

لأبيه. لكنه في مسند الحميدي موصول، أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريقه ولقطه». وانظر الحديثين السابقين.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الرقاق (٦٥٥٨) باب: صفة الجنة والنار، ومسلم في

الإيمان (١٩١) باب: أدنى أهل الجنة منزلة. =

١٢٨٣ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو كُـم إن شاء الله

قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي بِقَوْمِهِ.

قَالَ: فَأَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، قَالَ: فَصَلَّاهَا مُعَاذٌ مَعَهُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَأَمَّ قَوْمَهُ، فَافْتَتَحَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ (ع: ٣٥١) فَتَنَحَّى رَجُلٌ مِمَّنْ خَلْفَهُ، فَصَلَّى وَحْدَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالُوا لَهُ: نَافَقْتَ، فَقَالَ: لَا، وَلَكِنِّي آتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأُخْبِرُهُ.

فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ أَخَّرْتَ الْعِشَاءَ الْبَارِحَةَ، وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّاهَا مَعَكَ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَمَّنَا، فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ، تَأَخَّرْتُ، فَصَلَّيْتُ وَحْدِي، وَإِنَّمَا نَحْنُ أَهْلُ نَوَاضِحٍ، نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ مُعَاذٍ، فَقَالَ: ((أَفَتَانُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ أَفَتَانُ أَنْتَ؟ أَقْرَأَ سُورَةَ كَذَا، وَسُورَةَ كَذَا....)). وَعَدَّدَ السُّورَ.

قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ فِيهِ أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى))، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى))، وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ))، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا))، وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ)).

قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ: إِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((اقْرَأْ بِـ «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى))، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى))، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا))، وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ))، وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ)). فَقَالَ عَمْرٍو: وَهُوَ هَذَا، أَوْ نَحْوُ هَذَا^(١).

= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٦٣-٣٦٤ برقم (١٨٣١)، وبرقم (١٩٧٣)،

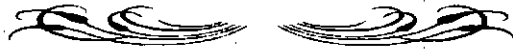
١٩٩٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٤٨٣).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣/٣١٣، من طريق أبي الأشعث، حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابر.... وقال: «غريب من حديث أبي الزبير، تفرد به أبو الأشعث، ومشهوره حديث سفيان، عن عمرو بن دينار، عن جابر».

(١) - إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٧٠٠، ٧٠١) باب: إذا طول الإمام وكان

للرجل حاجة فخرج فصلي - وأطرافه -، ومسلم في الصلاة (٤٦٥) باب: القراءة في العشاء. =

آخر الجزء العاشر، يتلوه في أول الحادي عشر - إن شاء الله تعالى - قال سفيان،
قال: حدثنا عمرو قال: سمعت جابر بن عبد الله.
والحمد لله رب العالمين، وصلواته على سيدنا محمد النبي، وعلى آله وأصحابه،
وأزواجه وذريته أجمعين، وسلم تسليماً كثيراً .
كتبه العبد الفقير إلى الله تعالى: أحمد بن عبد الخالق بن محمد بن أبي هشام المقدسي
الشافعي، الدمشقي، عفا الله عنه، وغفر له ولوالديه وللمسلمين أجمعين، (ع: ٣٥٢).



= وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٥٩-٣٦٠ برقم (١٨٢٧) وعلقنا عليه أيضاً.
كما خرجناه برقم (١٨٤٠، ٢٤٠٠) في «صحيح ابن حبان».

بسم الله الرحمن الرحيم وما توفيقي إلا بالله

أخبرنا أبو طاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر بن زيد المؤدب قراءة عليه من أصله
قال: حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن بن الصواف قراءة عليه من أصله قال:
حدثنا أبو علي بشر بن موسى الأسدي قال:

١٢٨٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو، قال:
سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَنٍ سَلُولٍ
بَعْدَ مَا أُدْخِلَ حُفْرَتُهُ، قَالَ: فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ، وَنَفَثَ
عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

١٢٨٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو هارون موسى بن
أبي عيسى، قال:

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، وَكَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَمِيصَانِ: أَلْبَسَهُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ الْقَمِيصَ الَّذِي يَلِي جِلْدَكَ^(٢).

١٢٨٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو:
أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنِ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى أَقْتَلَ، أَيْنَ أَنَا؟

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجنائز (١٢٧٠) باب: الكفن في القميص الذي يكف
أو لا يكف ومن كفن بغير قميص -وأطرافه -، ومسلم في صفات المنافقين (٢٧٧٣) في صلب الكتاب.
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٦١، برقم (١٨٢٨)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم
(٣١٧٤).

ونضيف هنا: وأخرجه ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ٢/٦٥٧ برقم (٢٢٩) من طريق
الحميدي هذه.

(٢)- رجاله ثقات غير أننا ما علمنا رواية لأبي هارون عن عبد الله فيما نعلم، والله أعلم.
وأخرجه ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ٢/٦٥٧.
وانظر «مغازي الواقدي» ٣/١٠٥٧، و«غوامض الأسماء المبهمة» ٢/٦٥٧، أيضاً.

قَالَ: «(فِي الْجَنَّةِ)». قَالَ: فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ^(١).

١٢٨٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (ع: ٣٥٧): «مَنْ لَكَفَّ بِبَنِي الْأَشْرَفِ؟ إِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟

قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَأَذِنَ لِي.

قَالَ: فَأَذِنَ لَهُ فَأَتَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ كَعْبًا،

فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ طَلَبَ مِنَّا صَدَقَةً وَقَدْ عَنَانَا^(٢)، وَقَدْ جِئْتُ أَسْتَقْرِضُكَ،

فَقَالَ: وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمْلِكَنَّ^(٣).

فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: إِنَّا قَدْ أَتَبَعْنَاهُ، فَكَرِهَ أَنْ تَتْرُكَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ

يَصِيرُ أَمْرُهُ.

فَقَالَ: أَرْهُونِي^(٤).

قَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَرْهُنُكَ؟

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المغازي، (٤٠٤٦) باب: غزوة أحد، ومسلم في الإمامة

(١٨٩٩) باب: ثبوت اللجنة للشهيد.

وقد استوفينا تخريجهم وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٤٦٥/٣، برقم (١٩٧٢)، وفي «صحيح ابن

حبان» برقم (٤٦٥٣).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٠٩/٧، من طريق الحميدي، هله.

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٥٥٢)، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ١/١٨٥، برقم

(٤٥)، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وانظر لعلينا عليه في «مسند الموصلي».

(٢)- عَنَانًا: أتبعنا وكلفنا ما يشق علينا، وهذا من الصعب المستحب، لأن معناه في الباطن: أنه أدبنا

بآداب الشرع التي فيها تعب في مرضاة الله تعالى، وهذا من التعريض الجازز.

(٣)- أي: لتضجروا منه أكثر من هذا الضجر.

(٤)- يقال - رَهْنٌ فُلَانًا - وعند فُلَانٍ - شيئًا: إذا حبسه عنده بدين.

قَالَ: ارْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ.
فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: يُسَبُّ ابْنُ أَحَدِنَا يُقَالُ لَهُ: رَهِينَةٌ وَسَقَيْنِ مِنْ تَمْرِ.
قَالَ: فَنِسَاءَكُمْ،
قَالَ: أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ فَارْهَنْكَ نِسَاءَنَا ؟. وَلَكِنْ نَرُهِنُكَ الْأُمَّةَ^(١).
قَالَ: نَعَمْ، فَوَاعِدُهُ أَنْ يَجِئَهُ.
قَالَ: وَكَانُوا أَرْبَعَةً، سَمَّى عَمْرُو اثْنَيْنِ: مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ، وَأَبَا نَائِلَةَ، فَأَتَوْهُ وَهُوَ
مُتَوَشِّحٌ يَنْفُخُ مِنْهُ رِيحُ الطَّيِّبِ^(٢).
فَقَالُوا: مَا رَأَيْنَا كَاللَّيْلَةِ رِيحًا أَطْيَبَ .
فَقَالَ: عِنْدِي فَلَانَةٌ^(٣) أَعْطَرُ الْعَرَبِ .
فَقَالَ مُحَمَّدٌ أَتَذْنُ لِي أَنْ أَشُمَّ .
قَالَ: شُمَّ،
ثُمَّ قَالَ: أَتَذْنُ لِي فِي أَنْ أُعْرِدَ،
قَالَ: فَعَادَ، فَتَشَبَّثَ بِرَأْسِهِ، وَقَالَ: اضْرِبُوهُ، فَضَرَبُوهُ حَتَّى قَتَلُوهُ^(٤) .

١٢٨٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا العيشي - قال أبو علي:
كذا في كتابي العيشي، وفي أصول عندي: العبسي،^(٥) والله وليُّ التوفيق - عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ:

(١)- الْأُمَّةُ: السلاح . وقال بعض أهل اللغة: اللأمة: الدرع .

(٢)- أي: تنتشر منه رائحة الطيب .

(٣)- عند مسلم «تحتي فلانة ...» .

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البيهقي في النكاح ٤٠/٧ باب: ما حرم عليه من خاتنة الأعين دون
المكيلة في الحرب، من طريق الحميلي هذه .

وأخرجه البخاري في الرهن (٢٥١٠) باب: رهن السلاح، وفي الجهاد (٣٠٣١) باب: الكذب في
الحرب، و(٣٠٣٢) باب: القتال بأهل الحرب، ومسلم في الجهاد (١٨٠١) باب: قتل كعب بن الأشرف،
وأبو داود في الجهاد (٢٧٦٨) باب: في العدو يؤتى على غرة ويتشبه بهم، والبيهقي في «دلائل النبوة»
١٩٥/٣ - ١٩٦، وفي السير ٨١/٩ باب: قتل كعب بن الأشرف، واليهوي في «شرح المسنة» ٤٣/١١
برقم (٢٦٩٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٧٦/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد .

وانظر «البداية لابن كثير» ٥/٤، و«المستدرک» ٤٣٤/٣، و«كنز العمال» برقم (٢٩٨٦٨) .

(٥)- وقال الحافظ في «الفتح» ٣٣٩/٧: «وبين الحميدي في روايته عن سفيان، أن الغير الذي أبهمه
سفيان في هذه القصة هو العيشي، وأنه حدث بذلك عن عكرمة مرسلاً». وانظر الحديث السابق .

قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتًا أَجِدُ مِنْهُ رِيحَ الدَّمِّ. قَالَ: إِنَّمَا هُوَ أَبُو نَائِلَةَ أَخِي، لَوْ وَجَدَنِي نَائِمًا مَا أَيقَظَنِي، وَإِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ لِأَجَابَهَا، وَسُمِّيَ الَّذِينَ أَتَوْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلَمَةَ، وَأَبُو نَائِلَةَ، وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ^(١)، وَأَبُو عَبْسٍ بْنُ جَبْرِ، وَالْحَارِثُ بْنُ مُعَاذٍ^(٢). (ع: ٣٥٨).

١٢٨٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: قلت لعمر بن دينار: أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ مَرَّ بِأَسْهُمٍ فِي الْمَسْجِدِ: ((أَمْسِكْ بِنَصَالِهَا؟)). قَالَ: نَعَمْ^(٣).

١٢٩٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: أخبرنا عمرو: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: فِينَا نَزَلَتْ بَنِي حَارِثَةَ، وَبَنِي سَلَمَةَ، ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ وَمَا أَحَبُّ أَنْهَا لَمْ تَنْزِلْ لِقَوْلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾^(٤) [آل عمران: ١٢٢].

(١)- قال عباد بن بشر من قصيدة في هذه القصة:

فَشَلَّ بِسَيْفِهِ صَلَاتَنَا عَلَيْهِ
وَكَانَ اللَّهُ سَادِسَنَا قَائِمًا
فَقَطَّعَهُ أَبُو عَبْسٍ بْنُ جَبْرِ
بِأَنعَمِ نِعْمَةٍ وَأَعَزَّ نَصْرٍ

وانظر «فتح الباري» ٣٣٧/٧-٣٤٠.

(٢)- أثر صحيح، أخرجه البخاري في المغازي (٤٠٣٧) باب: قتل كعب بن الأشرف، ومسلم في الجهاد (١٨٠١)، باب: قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود.

وانظر «المغازي للواقدي» ١٨٤/١-١٩٣، و«السيرة لابن هشام» ٥١/٢-٦٠، و«الطبقات لابن سعد» ٢١/١-٣٢، و«تاريخ الطبري» ٤٨٧/٢-٤٩٢، و«الكامل لابن الأثير» ١٤٣-١٤٥، و«البلدانية لابن كثير» ٩-٥/٤.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الصلاة (٤٥١) باب: يؤخذ بتصول النبل إذا مر بالمسجد -وطرفه-، ومسلم في البر والصلة (٢٦١٤) باب: أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق.... وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣٦٥/٣ برقم (١٨٣٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٦٤٧).

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المغازي (٤٠٥١) باب: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ -وطرفه-، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٠٥) باب: من فضائل الأنصار. =

١٢٩١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو، قال:
قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَطْعَمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْخَيْلِ، وَنَهَانَا عَنْ لُحُومِ
الْحُمْرِ^(١).

= وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧٨٨) .
ونضيف هنا: وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٨٧٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد .
وقال الحافظ في «الفتح» ٣٥٧/٧: «الفشل - بالفاء، والمعجمة -: الجبن، وقيل: الفشل في الرأي:
العجز، وفي البدن: الإعياء، وفي الحرب: الجبن» .
(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في المغازي (٤٢١٩) باب: غزوة خيبر - وطرفيه -، ومسلم
في الصيد (١٩٤١) باب: أكل لحوم الخيل.
وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٢٢/٣ برقم (١٧٨٧)، وبرقم (١٨٣٢)، ١٩٧٥-
(٢١١٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٢٦٨) .
ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٦٣/٤، من طريق الحميدي هذه .
وأخرجه الشافعي في «الأم» ٢٥١/٢، باب: أكل لحوم الخيل، والطحاوي في «مشكل الآثار»
١٦٣/٤، وابن أبي شبة في «الرد على أبي حنيفة» ١٧٩/١٤، برقم (١٨٠٠١)، والخطيب في «تاريخ
بغداد» ٢٦١/١١، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.
ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٩٥/١٤ برقم (١٩٢٥٠) .
وأخرجه البيهقي أيضاً برقم (١٩٢٥٠) من طريق مالك، عن عمرو بن دينار، به .
وقال البيهقي: «قال أحمد: هذا الحديث لم يسمعه عمرو من جابر، إنما يسمعه من محمد بن علي بن
حسين، عن جابر» .

ثم أخرجه برقم (١٩٢٥٢) من طريق حماد بن زيد، عن عمرو، عن محمد بن علي، عن جابر
وقال الرمزي بعد أن خرج هذا الحديث في الأطعمة (١٧٩٤) باب: ما جاء في أكل لحوم الخيل، من
طريق سفيان، عن عمرو، عن جابر.... وهذا حديث حسن صحيح، وهكذا روى غير واحد، عن عمرو
ابن دينار، عن جابر.

ورواه حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن علي، عن جابر . ورواية ابن عينة أصح .
قال: وسمعت محمداً يقول: سفيان بن عينة أحفظ من حماد بن زيد» .

وقال الحافظ في «فتح الباري» ٦٤٩/٩: «وأغرب البيهقي فجزم بأن عمرو بن دينار لم يسمعه من
جابر، واستعرب بعض الفقهاء دعوى الرمزي: أن رواية ابن عينة أصح مع إشارة البيهقي إلى أنها=

١٢٩٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، قال:

قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُخَابَرَةِ^(١).

قَالَ سُفْيَانُ: وَكُلُّ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ لَنَا فِيهِ:

سَمِعْتُ جَابِرًا إِلَّا هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ، يَعْنِي: لُحُومَ الْخَيْلِ^(٢) وَالْمُخَابَرَةَ^(٣)، فَلَا أُدْرِي

=منقطعة، وهو ذهول، فإن كلام الرمزي، محمول على أنه صح عنده اتصاله ولا يلزم من دعوى البيهقي انقطاعه، كون الرمزي يقول ذلك.

والحق أنه إن وجدت رواية فيها تصريح عمرو بالسماع من جابر فتكون رواية حماد من المزني في متصل الأسانيد، وإلا فرواية حماد بن زيد هي المتصلة.

وعلى تقدير وجود التعارض من كل جهة فللحديث طرق أخرى عن جابر غير هذه، فهو صحيح على كل حال.

نقول: لقد أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٦٣/٤ من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أطعمنا....

وأخرجه الطحاوي أيضاً فيه ١٦٣/٤-١٦٤ من طريق خالد بن مخلد القطواني، قال: حدثني محمد بن مسلم الطائفي، قال: حدثني عمرو بن دينار، قال: سمعت جابر بن عبد الله....

نقول: ها قد وجدت الرواية التي فيها تصريح عمرو بالسماع من جابر، فزال الإشكال، والحمد لله على كل حال.

وأخرجه أيضاً ابن عبد البر في «المتهيد» ١٢٨/١٠ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر.... وانظر قول سفيان بعد الحديث التالي، وتعلقنا عليه. وعند الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٦٣/٤-١٦٤ طرق أخرى.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في البيوع (١٥٣٦) (٩٣) باب: كراء الأرض.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣٤١/٣ برقم (١٨٠٦) وبرقم (١٨٣٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٩٢، ٥٠٠٠، ٥١٩٢).

ونضيف هنا: وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٦٣/٤ من طريق الحميدي هذه.

وأخرجه ابن أبي شيبه في البيوع ٣٤٥/٦ برقم (١٢٩٤) باب: من كره أن يعطي الأرض بالثلث والربع، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

(٢)- النظر التعليق الأسبق.

(٣)- حديث المخابرة هذا أخرجه مسلم في البيوع (١٥٣٦) (٩٣) باب: كراء الأرض من طريق

ابن أبي شيبه، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن جابر.... والنظر التعليق الأسبق، و«سنن البيهقي» ١٢٨/٦، باب: النهي عن المخابرة والمزارة.

بَيْنَهُ وَبَيْنَ جَابِرٍ فِيهِمَا أَحَدٌ، أَمْ لَا، وَأَمَّا^(١) حَدِيثُ الْأَسْهُمِ^(٢)، فَإِنِّي أَنَا قُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ جَابِرًا عَلَى مَا حَدَّثْتُكُمْ.

١٢٩٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال حدثنا عمرو بن دينار، قال: أخبرنا سليمان بن يسار:

أَنَّ طَارِقًا^(٣) كَانَ أَمِيرًا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَضَى بِالْعُمَرَى لِلْوَارِثِ^(٤) عَنْ قَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥).

١٢٩٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو، عن عطاء، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَعَزِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ^(٦).
١٢٩٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سعيد بن حسان، عن

عروة بن عياض،

(١)- في (ط): «فأما».

(٢)- فقد تقدم برقم (١٢٩٠).

(٣)- هو طارق بن عمرو مولى عثمان، من رجال مسلم، وانظر «التهذيب وفروعه»، و«تاريخ الطبري» ١٦٦/٦، ١٩٠، ١٩٢، ١٩٣، و«الكامل في التاريخ» ٣٤١/٤، ٣٥٥، ٣٥٦.

(٤)- في (ط): «للعمرى بالوارث».

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه ابن أبي شيبة في البيوع ١٣٧/٦ برقم (٢٦٥٦) باب: العمرى وما قالوا فيها، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

ومن طريق ابن أبي شيبة هذه أخرجه مسلم في الهبات (١٦٢٥) (٢٩) باب: العمرى. والحديث عند البخاري أيضاً في الهبة (٢٦٢٥) باب: ما قيل في العمرى والرقمى.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٦/٣ برقم (١٨٣٥)، وبرقم (١٨٥١)، ٢٠٩٢، ٢٠٩٣، (٢٢١٤) وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٢٧، ٥١٢٨)، وانظر الحديث الآتي برقم (١٣٢٨).

(٦)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في النكاح (٥٢٠٧) باب: العزل -وطرفه -، ومسلم في النكاح (١٤٤٠) باب: حكم العزل.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٢١/٣ برقم (١٩١٠) وبرقم (٢٠٧٦)، ٢١٩٣، (٢٢٥٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤١٩٤، ٤١٩٥)، وانظر الحديث التالي.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخِي نَبِيِّ سَلَمَةَ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي جَارِيَةً (ع: ٣٥٩)، وَأَنَا أُعْزِلُ عَنْهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا إِنَّ ذَلِكَ لَا يُرَدُّ شَيْئًا فَضَاءَهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-».

قَالَ: فَذَهَبَ الرَّجُلُ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَشْعِرْتُ أَنَّ تِلْكَ الْجَارِيَةَ حَمَلَتْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(١).

١٢٩٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(أَعُوذُ بِوَجْهِكَ)». «أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(أَعُوذُ بِوَجْهِكَ)». «أَوْ يَلْبِسُكُمْ شَيْعًا وَيُدِيقُ بَعْضَكُمْ بِأَسَ بَعْضٍ». [الأنعام: ٦٥]، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «(هَاتَانِ أَهْوَنُ -أَوْ هَاتَانِ أَيْسَرُ-)»^(٢).

١٢٩٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن

عطاء بن أبي رباح،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَتَزَوَّدُ لِحَوْمِ الْهَدْيِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى^(٣) الْمَدِينَةِ^(٤).

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البيهقي في النكاح ٢٢٩/٧، باب: العزل، من طريق الحميدي هذه. وأخرجه مسلم في النكاح (١٤٣٩) (٥٣٥) باب: حكم العزل، من طريق سعيد بن عمرو الأشعني، حدثنا سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ولتمام التخريج انظر سابقه.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التفسير (٤٦٢٨) باب: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ...﴾ -وطرفه-، وقد استوفينا تخرجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٦٢، برقم (١٨٢٩) وبرقم (١٩٦٧، ١٩٨٢، ١٩٨٣)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٢٢٠).

(٣)- سقط من (ظ) قوله: «(وسلم، إلى)».

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الحج (١٧١٩) باب: ما يؤكل من البدن وما يتصدق -وأطرافه-.

وقد استوفينا تخرجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٩٣٠، ٥٩٣١).

١٢٩٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنكدر، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قُتِلَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ فَجِئَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -فَرُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ، فَنَهَانِي قَوْمِي، وَأُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ، وَيَنْهَانِي قَوْمِي، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرَفَعَ، فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِئَةٍ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالُوا: ابْنَةُ عَمْرٍو -أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو- فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَلَا تَبْكُوا -أَوْ فَلِمَ تَبْكِي؟-»^(١) فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ - تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ »^(٢).

١٢٩٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: كان ابن المنكدر يشكُّ أبداً في هذا الحديث^(٣).

١٣٠٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعتُ ابن المنكدر يقول: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَتْ الْيَهُودُ (ع: ٣٦٠) تَقُولُ: مَنْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي قُبُلِهَا مِنْ دُبُرِهَا، جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ، فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَلَى شَيْتَمٍ﴾^(٤) [البقرة: ٢٢٣].

(١)- أي: استفهام عن غالبة . والنظر «مسند الموصلي» ١٩/٤.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الجنائز (١٢٤٤) باب: الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفاله -وأطرافه -، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧١) باب: من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام والده جابر .

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ١٨/٤ برقم (٢٠٢١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٧٠٢١).

(٣)- لقد حلد الحميدي هنا وبين أن الشك الواقع في الحديث السابق كان من محمد بن المنكدر وليس من غيره.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في التفسير (٤٥٢٨) باب: ﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ﴾، ومسلم في النكاح (١٤٣٥) باب: جواز جماع المرأة في قبلها من قدامها ومن ورائها من غير تعرض للذبح .

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٢١/٤ برقم (٢٠٢٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤١٦٦، ٤١٩٧).

١٣٠١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْرِثُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا وَهُوَ جُنُبٌ^(١).

١٣٠٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا محمد بن علي بن ربيعة،

عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا جَابِرُ! أَعْلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ

-عَزَّ وَجَلَّ- أَحْيَا أَبَاكَ؟»

قَالَ لَهُ: تَمَنُّ.

قَالَ: أَحْيَى فَأَقْتُلْ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى.

فَقَالَ: إِنِّي قَدْ قَضَيْتُ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ^(٢).

١٣٠٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَرَشَتْ لَهُ صَوْرًا

لَهَا -وَالصَّوْرُ: النَّخْلَاتُ الْمُجْتَمِعَاتُ- وَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً فَأَكَلَ مِنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ

جَاءَتْ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَتَى بِعَلَاكِ^(٣) الشَّاةِ، فَأَكَلَ

مِنْهَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْعَصْرِ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. ثُمَّ أَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فَقَالَ

لَأَهْلِهِ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟

قَالُوا: لَا، قَالَ: فَأَيْنَ شَاتُكُمْ الْوَالِدُ؟ فَأَتَيْتُ بِهَا فَحَلَبَهَا، وَجَعَلَ لَنَا مِنْهُ لَبًا^(٤)، فَأَكَلَ

مِنْهُ، وَآكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الغسل (٢٥٢) باب: الغسل بالصاع ونحوه -وطرفه-

ومسلم في الحوض (٣٢٨) باب: استحباب إفاضة الماء على الرأس ثلاثاً.

وقد استوفينا تخرجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٧٥ برقم (١٨٤٦) وبرقم (٢٢٢٧، ٢٢٢٠).

(٢)- إسناده حسن، وقد استوفينا تخرجه في «مسند الموصلي» ٤/٦ برقم (٢٠٠٢)، وفي «صحیح

ابن حبان» برقم (٧٠٢٢).

ونضيف هنا: وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٢/١٩٣ من طريق محمد بن إسحاق قال:

حدثني أصحابي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، بهذا الإسناد. وهذا إسناد فيه جهالة.

(٣)- غلالة الشاة: بقية لحمها، وقيل: ما يتعلل به شيئاً بعد شيء، من العلل، وهو: الشرب بعد الشرب.

(٤)- اللَّبَّاءُ: أول ما يحلب عند الولادة. يقال: لَبَّاتِ الشاة ولدها: أرضعته اللَّبَّاءُ. وَاللَّبَّاءُ السَّخْلَةُ:

أرضعها اللَّبَّاءُ.

ثُمَّ أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَتَيْتَ بِحَفَّتَيْنِ، فَجُعِلَتْ إِحْدَاهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْأُخْرَى مِنْ خَلْفِهِ، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ صَلَّى ^(١) وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ^(٢).

١٣٠٤ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن

أبيه، (ع: ٣٦١)

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا طَافَ بِالْبَيْتِ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، عَادَ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا فَقَالَ ^(٣): «نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ ^(٤) [البقرة: ١٥٨]».

١٣٠٥ - حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا تَصَوَّبْتُ ^(٥) قَدَمَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْوَادِي، رَمَلَ حَتَّى جَاَزَ الْوَادِي ^(٦).

(١) - سقط من (ظ) قوله: «ثم صلى».

(٢) - إسناده حسن، والحدِيث صحيح، وقد استوفينا تحريكه في «مسند الموصلي» ١١٦/٤ برقم (٢١٦٠)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١١٣٠، ١١٣٢، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩). وفي «موارد الظمآن» برقم (٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢).

(٣) - في (ظ): «وقال».

(٤) - إسناده صحيح، وهو فقرة من حديث جابر الطويل عند مسلم في الحج (١٢١٨). باب: حجة النبي ﷺ.

وقد استوفينا تحريكه في «مسند الموصلي» ٢٣/٤ برقم (٢٠٢٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨١٠، ٣٩٤٣، ٣٩٤٤). وانظر الحديث التالي.

(٥) - تصوَّب: مطاوع صَوَّب، ومعناه انحدر. قال الصنوبري:

وَكَأَنَّ مُخَمَّرَ الشَّقِيحِ قِي إِذَا تَصَوَّبَ أَوْ تَصَعَّدَ
أَعْلَامٌ يَأْقُوتُ نُشِيرُ نَ عَلَى رِمَاحٍ مِنْ زَبَرٍ جَدَّ

وعند مسلم وغيره: ألصبت قدماه، أي: انحدرت، فهو مجاز من انصباب الماء.

(٦) - إسناده صحيح، وأخرجه النسائي في المناسك ٢٤٣/٥ باب: موضع الرمل، من طريق سفيان، بهذا الإسناد، وبهذا اللفظ. وهو جزء من حديث جابر عند مسلم في الحج (١٢١٨) باب: حجة النبي ﷺ.

وقد استوفينا تحريكه في «مسند الموصلي» ٢٣/٤ برقم (٢٠٢٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٨١٠). وانظر الحديث السابق.

١٣٠٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: أهدى رسول الله ﷺ مئة بدنة، فقدم عليّ - عليه السلام - من اليمين فأشركه في بدنه بالثلث، فتنحر رسول الله ﷺ ستاً وستين بدنة، وأمر علياً فتنحر أربعاً وثلاثين، وأمر النبي ﷺ من كل جزور بيضعة^(١) فطبخت، فأكلنا من اللحم، وحسبنا من المرق^(٢).

قَالَ سُفْيَانُ: وَأَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ: (٣) وَحَسَوَا.

١٣٠٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، دَعَا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ»^(٤).

١٣٠٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ بِالْجُعْرَانَةِ، وَالتَّبَرُّ فِي حِجْرِ بِلَالٍ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اعْدِلْ، فَإِنَّكَ لَمْ تَعْدِلْ. قَالَ: «وَيَحْكُ، فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟». فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْنِي فَإِنَّ هَذَا مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ - أَوْ فِي أَصْحَابٍ لَهُ - يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ»^(٥).

(١)- البضعة: القطعة من اللحم.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه ابن ماجه مختصراً في الأضاحي (٣١٥٨) باب: الأكل من لحوم الضحايا. وانظر «مسند الموصلي» برقم (٢٠٢٧)، و«صحيح ابن حبان» برقم (٣٩٤٣، ٣٩٤٤).

(٣)- في (ط): «يقول».

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في البيوع (١٥٢٢) باب: تحريم بيع الحاضر للبادي.

وقد استوفينا تخريجها في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩٦٠، ٤٩٦٣، ٤٩٦٤).

ونضيف هنا: وأخرجه الشافعي في «الأم» ٩٢/٣ باب: بيع الحاضر للبادي، من طريق سفيان، بهذا الإسناد. ومن طريق الشافعي هذه أخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ١٦٤/٨-١٦٥، برقم (١١٥٠٤).

(٥)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في فرض الخمس (٣١٣٨) باب: ومن الدليل على أن

الخمس لنواب المسلمين، ومسلم في الزكاة (١٠٦٣) باب: ذكر الخواارج وصفاتهم. =

١٣٠٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير (ع: ٣٦٢)

-غير مرة ولا مرتين:-

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّكُمْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ أَوْ نَخْلٌ، فَلَا يَبِيعُهَا^(١) حَتَّى يَغْرِضَهَا عَلَى شَرِيكِهِ»^(٢).

قَالَ سَفْيَانُ: وَكَانَ الْكُوفِيُّونَ يَأْتُونَ أَبَا الزُّبَيْرِ يَسْأَلُونَهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ وَيَقُولُونَ: حَدَّثَنَا بِهِ عَنْكَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى.

١٣١٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُفُّوا صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ فَحْمَةِ الْعِشَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالسَّمَرَ بَعْدَ هَذَاهُ الرَّجُلِ^(٣)، فَإِنَّكُمْ لَا تَذُرُونَ^(٤) مَا يَبِثُّ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ، فَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَأَطْفِئُوا الْمِصْبَاحَ، وَاكْفُوا الْإِنَاءَ^(٥)، وَأَوْكُوا^(٦) السَّقَاءَ»^(٧).

= وقد استوفينا تخريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٨١٩).

ولضيف هنا: وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢٩٠٢) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(١)- في (ظ): «فلا يبيعها» مجزوم بـ (لا) الناهية.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في البيوع (٢٢١٣) باب: بيع الشريك من شريكه

-وأطرافه-، ومسلم في المساقاة (١٦٠٨) باب: الشفعة.

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٦٧ برقم (١٨٣٥) مكرر، وبرقم (١٨٥١، ٢١٧١)،

وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٧٨، ٥١٧٩).

ولضيف هنا: وأخرجه ابن الجارود في المتقى برقم (٦٤١) من طريق محمود بن آدم، حدثنا سفيان،

بهذا الإسناد.

(٣)- الهدأة والهدوء: السكون عن الحركات، أي: بعدما يسكن الناس عن المشي والاختلاف في الطرق.

(٤)- في (ظ): «ما تذرُونَ».

(٥)- يقال: كفأت الإناء، إذا كبته، وإذا أملته.

(٦)- أوكوا السقاء: شدوا رؤوس السقاء بالوكاء، والوكاء: هو الخيط الذي تشد به الصرة والكيس

وغيرهما.

(٧)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٤/١٥٥ برقم (٢٢٢١) وبرقم

(١٧٧٢، ٢١٣٠، ٢٢١٩، ٢٣٢٧)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥٥١٧، ٥٥١٨) وانظر فيه أيضاً

(١٢٧٢ حتى ١٢٧٦)، وفي «موارد الظمان» برقم (١٩٩٦).

١٣١١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير:

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَزْرَعُ زَرْعاً فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسٌ، وَلَا جِنٌّ، وَلَا طَيْرٌ، وَلَا وَحْشٌ، وَلَا سَبْعٌ، وَلَا دَابَّةٌ، وَلَا شَيْءٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ»^(١).

١٣١٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير،

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمْ يُبَايِعْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَوْتِ وَلَكِنْ بَايَعَنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَ^(٢).

١٣١٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير،

عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقِيَامِ، وَأَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَهْرَقَ دَمَهُ وَغَقَرَ جَوَادُهُ، وَأَفْضَلُ الصَّدَقَةِ جَهْدُ الْمُقِلِّ، أَوْ مَا تُصَدَّقُ بِهِ عَنْ ظَهْرِ غَنَى»^(٣).

١٣١٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير،

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في المساقاة (١٥٥٢) باب: فضل الغرس والزرع.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ١٤٩/٤ برقم (٢٢١٣) وبرقم (٢٢٤٥)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣٣٦٨، ٣٣٦٩).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٣٥١/٨ برقم (١٢١٦٦) من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في «الإمارة» (١٨٥٦) (٦٨) باب: استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٦٩/٣ برقم (١٨٣٨) وبرقم (١٩٠٨، ٢٣٠١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٨٧٤، ٤٨٧٥)، وانظر الحديث المتقدم برقم (١٢٧١) لتمام التحريج.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في صلاة المسافرين (٧٥٦) باب: أفضل الصلاة طول القنوت.

وقد استوفينا تحريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٩٨/٤ - ٩٩ برقم (٢١٣١)، وانظر أيضاً الحديث رقم (٢٠٨١) في المسند المذكور.

كما خرجناه في «صحيح ابن حبان» برقم (٤٦٣٩)، وانظر الحديث رقم (١٧٥٨) فيه أيضاً.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ، وَجَدَ رَجُلًا مِمَّنَّا يُقَالُ لَهُ: الْجَدُّ بْنُ قَيْسٍ^(١) مُخْتَبِئًا تَحْتَ إِبْطِرِ بَعِيرِهِ^(٢).

١٣١٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أبو الزبير، قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ (ع: ٣٦٣) - وَسُئِلَ عَنِ الثُّومِ - فَقَالَ: مَا كَانَ بِأَرْضِنَا يَوْمَئِذٍ ثَوْمٌ، وَإِنَّمَا الَّذِي نَهَى عَنْهُ الْبَصَلُ وَالْكَرَاثُ^(٣).

١٣١٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: سَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ وَضَعَ الْجَوَائِحِ بِشَيْءٍ^(٤). قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَحْفَظُهُ إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ وَضَعَهَا، وَلَا أَحْفَظُ كَمْ ذَلِكَ الْوَضْعُ.

١٣١٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد^(٥) بن قيس، عن سليمان^(٦) بن عتيق،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ^(٧).

(١)- الجدد بن قيس هو ابن صخر، وهو عم البراء بن معرور، وقد ساد في الجاهلية جميع بني سلمة، فانتزع الرسول ﷺ سؤدده، وجعل مكانه في النقابة عمرو بن الجموح، وحضر يوم الحديبية فبايع الناس رسول الله ﷺ إلا الجدد بن قيس. وانظر «أسد الغابة» ٣٢٧/١ و«الإصابة» ٧٠/٢.

(٢)- إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه الموصلي في «المسند» ٤٢٠/٣ برقم (١٩٠٨)، وهو طرف للحديث المتقدم برقم (١٢٧٥) فانظره لتمام التخريج.

(٣)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في الأذان (٨٥٤)، باب: ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث - وأطرافه -، ومسلم في المساجد (٥٦٤) باب: نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها. وقد استوفينا تخرجه في «مسند الموصلي» ٤٠٧/٣ برقم (١٨٨٩) وبرقم (٢٢٢٦، ٢٣٢١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (١٦٤٤، ٢٠٨٦)، وانظر الحديث الآتي برقم (١٣٤٩) أيضاً.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في المساقاة (١٥٤٤) باب: وضع الجوائح. وقد استوفينا تخرجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٥٠٣١، ٥٠٣٤، ٥٠٣٥). وانظر الحديث التالي.

(٥)- في (ط): «حماد» وهو تحريف.

(٦)- في (ع): «سليم» وهو تحريف.

(٧)- إسناده صحيح، وانظر سابقه.

١٣١٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حميد بن قيس، عن

سليمان بن عتيق،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ السَّيْنِ^(١).

١٣١٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير،

عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٢).

١٣٢٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير،

عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُبْذِلُهُ فِي سِقَاءٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدُوا فَتَوَرَّ^(٣) مِنْ حِجَارَةٍ^(٤).

١٣٢١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن الزبير،

(١)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في البيوع (١٥٣٦) (١٠١) باب: كراء الأرض، وفي المساقاة

(١٥٥٤) (١٧) باب: وضع الجوائح، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٧٤/٣ برقم (١٨٤٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٤٩٩٥)، وانظر لاحقه.

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٧٥/٨ برقم (١١١٧٠) من طريق سفيان،

بهذا الإسناد.

وبيع السنين -وقال بعضهم هو بيع المعاومة - هو بيع الشجر أعواماً كثيرة، وذلك قبل أن تظهر

ثماره، وهو باطل إجماعاً. وانظر «مسند الموصلي» ٣٤٢/٣.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه الشافعي في «المسند» ص(١٤٥) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

ومن طريق الشافعي هذه، أخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٧٦/٨ برقم (١١١٧١). ولتمام

تحريجه انظر التعليق السابق.

(٣)- التَوَرُّ: إلقاء من صُفَر -نحاس- أو حجارة كالإجانة، وقد يعرض منه.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الأشربة (١٩٩٩) باب: النهي عن الإنتباد في المزفت

والدباء والختم والنقير.

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣٠٣/٣ برقم (١٧٦٩)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم

(٥٣٨٧، ٥٣٩٦، ٥٤١٢، ٥٤١٣).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٤٥/١٣ برقم (١٧٤٠٧) من طريق

الشافعي، حدثنا سفيان، بهذا الإسناد.

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي كَسْبِ الْحَجَّامِ: «أَعْلِفْهُ النَّاضِحَ»^(١).

١٣٢٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير،

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَذْرَكَنِي وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا كَأَنَّهُ يَقُولُ بَطِيءٌ، فَقُلْتُ: وَالْهَفَ أُمَاهُ! مَا يَزَالُ لَنَا نَاضِحٌ سُوءٌ فَحَرَّشُهُ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ بِعُودٍ مَعَهُ- أَوْ مِحْجَنٍ-، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَمَا يَكَادُ يَتَقَدَّمُهُ شَيْءٌ^(٣).

١٣٢٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير،

عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ عُنْقِي ضُرِبَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَمْ يُحْدِثْ أَحَدُكُمْ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِهِ»^(٤).

١٣٢٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مسعر، عن محارب بن دثار،

(١)- إسناده صحيح، على شرط مسلم، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٨٧/٤ برقم

(٢١١٤).

والناضح: هو البعير الذي يحمل الماء من نهر أو بئر لسقي الزرع. وقد سمي لاضحاً لأنه ينضح

العطش، أي: يبله بالماء. وعلف الدابة وأعلفها: قدم لها العلف.

وقد تقدم حديث مَحِيصَة في الباب برقم (٩٠٣) فانظره.

(٢)- حَرَّشَهُ: هيجه وأغراه....

(٣)- إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه البخاري في الصلاة (٤٤٣) باب: الصلاة إذا قدم

من سفر - وأطرافه العديدة-، ومسلم في المساقاة (٧١٥) باب: بيع البعير واستثناء ركوبه.

وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣ / ٣٢٩ برقم (١٧٩٣) وبرقم (١٨٥٠)،

١٨٩٨، ٢١١٧، ٢١٢٤، ٢١٢٥، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٤٩١١، ٦٥١٧، ٦٥١٨،

٦٥١٩، ٧١٤٠، ٧١٤١، ٧١٤٣).

وسبأتي طرف منه برقم (١٣٣٧) فانظره لتمام التخريج.

(٤)- إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه مسلم في الرؤيا (٢٢٦٨) باب: قول النبي ﷺ:

«من رآني في المنام فقد رآني».

وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣ / ٣٧٠، برقم (١٨٤٠) وبرقم (١٨٥٨، ٢٢٦٢،

٢٢٧٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٦٠٥٦).

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (ع: ٣٦٤) قَالَ: قَضَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَزَادَنِي ^(١).

١٣٢٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه،

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَدْنَى فِي النَّاسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ الْحَجَّ فَاُمْتَلَأَتِ الْمَدِينَةُ، فَخَرَجَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي زَمَانِ الْحَجِّ، وَفِي حِينِ الْحَجِّ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْيَبْدَاءِ، أَهْلٌ مِنْهَا، فَأَهْلٌ النَّاسُ مَعَهُ ^(٢).

١٣٢٦- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ صَائِماً حَتَّى إِذَا كَانَ

بِكِرَاعِ الْعَمِيمِ ^(٣) رَفَعَ إِنَاءً فَوَضَعَهُ عَلَى كَفِّهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ، فَحَبَسَ مَنْ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى أَذْرَكَهُ مَنْ خَلْفَهُ، ثُمَّ شَرِبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ثُمَّ بَلَغَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ نَاساً صَامُوا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُولَئِكَ الْفَصَاءُ» ^(٤).

١٣٢٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء بن

أبي رباح،

(١)- إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو طرف من حديث تقدم برقم (١٣٣٥).

(٢)- إسناده صحيح، وهو طرف من حديث جابر الطويل عند مسلم في الحج (١٢١٨) باب: حجة

النبي ﷺ.

وقد تقدمت أطراف له برقم (١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩) فانظرها لتمام التعريض.

(٣)- كراع العميم: واد يقع جنوب عسفان بحوالي (١٦) كيلاً على الجادة إلى مكة، ويبعد حوالي

(٦٤) كيلاً من مكة على طريق المدينة، ويعرف اليوم ببقاء العميم.

(٤)- إسناده صحيح، وأخرجه مسلم في الصيام (١١١٤) باب: جواز الفطر والصوم في شهر

رمضان للمسافر.

وقد استوفينا تحريجه، وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣/ ٤٠٠-٤٠١ برقم (١٨٨٠)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٢٧٠٦).

ولضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٦/ ٢٩٣، ٣٣٨ برقم (٨٧٧٠، ٨٩١٧)

من طريق عبد العزيز بن محمد، وسفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُرْقِبُوا، وَلَا تُغْمِرُوا، فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئًا، أَوْ أَعْمَرَهُ، فَهُوَ سَبِيلُ الْمِيرَاثِ»^(١).

١٣٢٨- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ النَّجَاشِيُّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ مَاتَ الْيَوْمَ عَبْدٌ صَالِحٌ، فَقُومُوا، فَصَلُّوا عَلَى أَصْحَمَةَ»^(٢).

١٣٢٩- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُزَابَنَةِ، وَالْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُخَابَرَةِ، وَأَنْ لَا يُبَاعَ التَّمْرُ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ، وَأَنْ لَا يُبَاعَ إِلَّا بِالْدينَارِ أَوْ الدِّرْهَمِ، إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا^(٣).
وَالْمُخَابَرَةُ: كِرَاءُ الْأَرْضِ عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ.

(١)- رجاله ثقات غير أن ابن جريج قد عنعن، وأخرجه البيهقي في «معركة السنن والآثار» ٥٨-٥٧/٩ برقم (١٢٣٤٤) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. ولكن الحديث صحيح، فقد أخرجه البخاري في الهبة (٢٦٢٥) باب: ما قيل في العمرى والرقى، ومسلم في الهبات (١٦٢٥) باب: العمرى. وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٦٦ برقم (١٨٣٥) وبرقم (١٨٥١، ٢٠٩٢، ٢٢١٤)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٢٧، ٥١٢٨)، والظر الحديث المتقدم برقم (١٢٩٣).
(٢)- رجاله ثقات غير أن ابن جريج قد عنعن، ولكن الحديث صحيح، فقد أخرجه البخاري في الجنائز (١٣١٧) باب: من صف صفين أو ثلاثة على الجنائز خلف «الأم» -وأطرافه -، ومسلم في الجنائز (٩٥٢) باب: في التكبير على الجنائز.

وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (٣٠٩٦، ٣٠٩٧، ٣٠٩٩). ونضيف هنا: وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٥/١٣٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٣٣١.
(٣)- رجاله ثقات، غير أن ابن جريج قد عنعن، ولكنه صرح بالتحديث عند أكثر من مخرج لهذا الحديث.

وأخرجه البخاري في الزكاة (١٤٨٧) باب: من باع ثماره أو نخله.... فأدى الزكاة من غيره -وأطرافه-، ومسلم في البيوع (١٥٣٦) باب: النهي عن المحاقلة والمزابنة....
وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٤١ برقم (١٨٠٦) وبرقم (١٨٣٤، ١٨٤١، ١٨٤٥، ١٩١٨، ١٩٩٦، ٢٠٦٤، ٢١٤١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٥١٩٢).

وَالْمُحَاقَلَةُ: بَيْعُ السُّبُلِ بِالْحِنْطَةِ^(١).

وَالْمُرَابَنَةُ: بَيْعُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ. (ع: ٣٦٥).

١٣٣٠- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن جريج، عن عطاء،

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَدِمْنَا مَكَّةَ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا

اسْتَدْبَرْتُ، مَا صَنَعْتُ الَّذِي صَنَعْتُ».

قَالَ: وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُحِلُّوا. فَقَالُوا: حِلٌّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْحِلُّ كُلُّ الْحِلِّ، دَخَلَتْ

الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

١٣٣١- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا بحالد بن سعيد

الهمداني، عن الشعبي،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: زَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ فَدَكٍ فَكَتَبَ أَهْلُ فَدَكٍ^(٣) إِلَيَّ أَنَا مِنْ

الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ أَنْ سَلُوا مُحَمَّدًا عَنْ ذَلِكَ، فَإِنْ أَمَرَكُمْ بِالْجَلْدِ، فَخُذُوهُ عَنْهُ، وَإِنْ أَمَرَكُمْ بِالرَّجْمِ، فَلَا تَأْخُذُوهُ عَنْهُ.

فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَرْسِلُوا إِلَيَّ أَعْلَمَ رَجُلَيْنِ فِيكُمْ. فَجَاؤُوا بِرَجُلٍ أَعْوَرَ يُقَالُ

لَهُ: ابْنُ صُورِيَا، وَآخَرَ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتُمَا أَعْلَمُ مَنْ قَبْلَكُمَا؟».

(١)- سقطت هذه الكلمة من (ظ).

(٢)- رجاله ثقات، غير أن ابن جريج قد عنعن، ولكن الحديث صحيح، وهو فقرة من حديث جابر

الطويل في حجة النبي ﷺ.

وقد استوفينا نخرجه في «مسند الموصلي» ٤١٢/٣ برقم (١٨٩٧) وبرقم (٢٠٢٧)، وفي «صحيح

ابن حبان» برقم (٣٩٤٣، ٣٩٤٤).

ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «المعرفة» ٣٣/٧ برقم (٩٢٠٢) وبرقم (٩٣١٥، ٩٣١٤).

(٣)- فَدَكٌ: قرية أفاءها الله على رسوله سنة سبع ولم يوجف عليها بخيل ولا ركاب، وهي اليوم بلدة

عامرة كثيرة النخيل والزروع والسكان، قرية من خيبر على طريق المدينة المنورة. وانظر قصتها في «فتوح

البلدان» للبلاذري ص (٤٢-٤٧).

وانظر «معجم ما استعجم» للبكري ١٠١٥/٢-١٠١٦، و«معجم البلدان» ٢٣٨/٤-٢٤٠.

فَقَالَا: قَدْ نَحَانَا قَوْمُنَا لِذَلِكَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُمَا: ((أَلَيْسَ عِنْدَكُمَا التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ -تَعَالَى-؟)). قَالَا: بَلَى.
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((فَأَنْشِدُكُمَا بِالَّذِي فَلَقَ الْبَحْرَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، وَظَلَّلَ عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ،
وَأَنْجَاكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ، وَأَنْزَلَ الْمَنَ وَالسَّلْوَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ
مِنْ شَأْنِ الرَّجْمِ؟)).

فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: مَا نَشِئْتُ بِمِثْلِهِ قَطُّ، ثُمَّ قَالَا: نَجِدُ تَرْدَادَ النَّظَرِ زُنيَّةً،
وَالْاِعْتِنَاقَ زُنيَّةً، وَالْقُبْلَ زُنيَّةً، فَإِذَا شَهِدَ أَرْبَعَةٌ أَنَّهُمْ رَأَوْهُ يُبْذَرُ وَيُعِيدُ، كَمَا يُدْخِلُ الْمِيلَ فِي
الْمُكْحَلَةِ، فَقَدْ رَجَبَ الرَّجْمُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((هُوَ ذَاكَ)) فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ، فَنَزَلَتْ: ﴿إِن جَاؤُوكَ فَاخْتُمَ بَيْنَهُمْ أَوْ
أَعْرَضَ عَنْهُمْ، وَإِنَّ تُعْرِضَ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم
بِالْقِسْطِ﴾^(١) [الآية ٤٢-المائدة].

١٣٣٢- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا زكريا، عن الشعبي،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ -عزَّ وَجَلَّ-: ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ يَهُودُ الْمَدِينَةِ
(ع: ٣٦٦) ﴿سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ﴾ أَهْلُ فَذَكْ، ﴿لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ
مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١] أَهْلُ فَذَكْ يَقُولُونَ: إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا الْجِلْدَ، فَخَذُّوهُ، وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ،
فَاخْذَرُوا الرَّجْمَ^(٢).

(١)- إسناده ضعيف من أجل مجالد بن سعيد، وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» ٤٣٧/٣،
برقم (١٩٢٨)، ٢٩/٤ - ١٠٣، برقم (٢٠٣٢، ٢١٣٦).

وقال السيوطي في «الدر المنثور» ٢٨٢/٢-٢٨٣: «وأخرج الحميدي في مسنده، وأبو داود، وابن
ماجه، وابن المنذر، وابن مردويه، عن جابر....» وذكر هذا الحديث.
وأورده الحافظ في «المطالب العالمة» برقم (٣٦٠٧) ونسبه إلى الحميدي. وانظر الحديث التالي.
ولكن لهذا الحديث شاهد صحيح عن ابن عمر، وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم
(٤٤٣٥، ٤٤٣٤).

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٣٧/١٦ من طريق عبد الله بن الزبير، عن ابن
عينة قال: حدثنا مجالد وزكريا، بهذا الإسناد. وانظر التعليق السابق.

١٣٣٣- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا مجالد بن سعيد، عن

الشعبي،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُنِي الْبَارِحَةَ كَأَنَّ رَجُلًا أَلْقَمَنِي كِتْلَةً تَمُرٍ فَعَجَمْتُهَا فَوَجَدْتُ فِيهَا نَوَاةً، فَأَذْتَنِي، فَلَفَظْتُهَا، ثُمَّ أَلْقَمَنِي كِتْلَةً فَمِثْلُ ذَلِكَ، ثُمَّ أُخْرَى، فَمِثْلُ ذَلِكَ».

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَا رَسُولَ اللَّهِ! دَعْنِي أُعْبِرْهَا، قَالَ:

((اعْبِرْهَا)).

قَالَ: هُوَ الْحَيْشُ الَّذِي يُعْتَثُ يُسَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَيُغْنِمُهُمُ اللَّهُ.

ثُمَّ يَلْقَوْنَ رَجُلًا فَيُشْشِلُهُمْ ذِمَّتَكَ فَيَدْعُونَهُ، ثُمَّ يَلْقَوْنَ آخَرَ، فَيَنْشُدُهُمْ ذِمَّتَكَ، فَيَدْعُونَهُ، ثُمَّ يَلْقَوْنَ آخَرَ فَيُشْشِلُهُمْ ذِمَّتَكَ، فَيَدْعُونَهُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَذَلِكَ قَالَ الْمَلِكُ يَا أَبَا بَكْرٍ»^(١).

١٣٣٤- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، حدثنا الأسود بن قيس، قال: سمعت

نُبَيْحًا الْعَنْزِيَّ يَقُولُ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَطْرُقَ النِّسَاءَ لَيْلًا، ثُمَّ

طَرَقْنَاهُنَّ بَعْدَ^(٢).

(١)- إسناده ضعيف لضعف مجالد، وأخرجه أحمد ٣/٣٩٩ من طريق علي بن عبد الله، حدثنا سفيان،

بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي في الرويا ١٣٠/٢ باب: في القمض والبعر واللبن والعسل والسمن والتمر وغير ذلك في النوم، من طريق عبيدة بن الأسود، عن مجالد، به.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٨٠: «رواه أحمد وفيه مجالد بن سعيد، وهو ثقة، وفيه كلام».

ولسبه المتقي الهندي في «الكنز» برقم (٤١٤٦٦) إلى أحمد، والدارمي.

(٢)- إسناده صحيح، وأخرجه البخاري في النكاح (٥٢٤٣) باب: لا يطرق أهله ليلاً إذا أطل

الغيبه -وأصل هذا الحديث في الصلاة (٤٤٣) باب: الصلاة إذا قدم من سفر فانظره وأطرافه الكثيرة-

ومسلم في الإمارة (٧١٥)(١٨٤) باب: كراهية الطروق. =

١٣٣٥- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الأسود بن قيس، قال: سمعتُ نُبَيْحاً الْعَزَرِيَّ، قال:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْقَتْلِ: قَتَلَى أَحَدٌ، أَنْ يُرَدُّوا إِلَى مَضَاجِعِهِمْ، وَمَنْ نُقِلَ مِنْهُمْ^(١).

١٣٣٦- حدثنا الحميدي، عن عبد العزيز بن محمد، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن أبي الزبير،

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلْتُمْ هَذِهِ الْخَضِرَةَ، فَلَا تُجَالِسُونَا فِي الْمَجْلِسِ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَذَيِّمُ مَا يَتَذَيِّ مِنْهُ النَّاسُ»^(٢).

١٣٣٧- حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا صالح بن صالح، قال: وَكَانَ خَيْرًا مِنْ أَبِيهِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: (ع: ٣٦٧)

قَالُوا لِرَجُلٍ: تَعْرِفُ عَلَيْنَا^(٣). قَالَ: إِنَّمَا عَرِفْتُكُمْ الْأَهْيَسَ^(٤) الْأَلْيَسَ^(٥) الْأَطْلَسَ^(٦)

= وقد استوفينا تخريجه، وعلقنا عليه في «مسند الموصلي» ٣/٣٧٢- ٣٧٣ برقم (١٨٤٣) وبرقم (١٨٩١)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٧١٣، ٢٧١٤، ٤١٨٤). وهذا الحديث طرف للحديث المتقدم برقم (١٣٣٥).

(١)- إسناده صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٣٧٢ برقم (١٨٤٢)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٣١٨٣، ٣١٨٤)، وفي «موارد الظمان» برقم (٧٧٤، ٧٧٥). ونضيف هنا: وأخرجه البيهقي في «معرفه السنن والآثار» ٥/٢٥٤ برقم (٧٤٢٦)، من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(٢)- إسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، ولكن الحديث صحيح، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» ٣/٤٠٧ برقم (١٨٨٩) وبرقم (٢٢٢٦)، وفي «صحيح ابن حبان» برقم (٢٠٨٦).

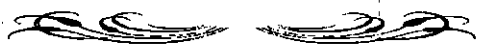
وقد تقدم برقم (١٣١٥)، فعد إليه إذا رغبت. (٣)- أي: كن لنا عريفاً. والعريف: القيم بأمور القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمورهم ويعترف الأمير منه أحوالهم.

(٤)- الْأَهْيَسُ: الذي يدور في طلب ما يأكله، فإذا حصله حبس فلم يبرح. والأصل فيه الواو (أهوس)، وإنما قيل: بالياء ليراجع (أليس).

(٥)- يقال: لَيْسَ فلان - يَلَيْسُ، لَيْساً -: لزم البيت فلم يبرحه، فهو أَلْيَسُ، أي: فهو لا يبرح مكانه.

(٦)- الأطلس: الأغبر، الأسود، الوسخ، اللص، والمعنى الأخير هو المقاس في هذا المقام.

المُكِدُّ^(١) المِلْحَسُ^(٢) الَّذِي إِذَا قِيلَ لَهُ: هَا^(٣)، أَتَهَسَّ^(٤)، وَإِذَا قِيلَ لَهُ: هَاتِ،
حَبَسَ^(٥).



-
- (١) - المكّد: اسم فاعل من الفعل أَكَدَ، يقال: أَكَدَ وَاتَّكَدَ: أمسك وبخل.
(٢) - تحرفت في (ظ. ع) إلى «مجلس». والمِلْحَسُ: الحريص الذي يأخذ كل ما يقدر عليه.
(٣) - ها: اسم فعل أمر بمعنى: خذ.
(٤) - تَهَسَّ اللحم: أخذه بمقدم أسنانه ونثفه للأكل. والتهس: أخذ اللحم بأطراف الأسنان، والتهس
- بالشين المعجمة -: أخذ اللحم بجميعها.
(٥) - إسناده صحيح إلى الشعبي، وهو موقوف عليه.

أصول السنة*

حدثنا بشر بن موسى قال: حدثنا الحميدي، قال: السُّنَّةُ عِنْدَنَا أَنْ يُؤْمِنَ الرَّجُلُ بِالْقَدْرِ: خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، حُلْوُهُ وَمُرُّهُ، وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ

(*) - السنة - لغة -: الطريقة، والسيرة، والطبيعة والخلق، والصورة.... والسنة عند السلف: كل ما شرعه الله تعالى من العقائد والأعمال.

والسنة في اصطلاح المحدثين: ما أثر عن النبي ﷺ من قول، أو عمل، أو تقرير، أو صفة خلقية، أو صفة خلقية، أو سيرة، لأن مهمهم معرفة ما كان عليه ﷺ في أحواله كلها سواء أفاد حكماً شرعياً، أم لا. وهي عند الأصوليين: ما ثبت عنه ﷺ من قول أو فعل أو تقرير. لأن غرض هؤلاء معرفة الأدلة التي تستنبط منها الأحكام الشرعية.

وقد صنف كثير من العلماء كتباً ميزوا فيها بين عقيدة أهل السنة. وعقيدة أهل البدعة، وأطلقوا على كتبهم هذه اسم «السنة». منهم عبد الله بن أحمد بن حنبل، وابن أبي عاصم، وابن شاهين، وعمر بن أحمد البغدادي، والحكم بن معيد، أبو عبد الله، والدارمي، واللالكائي، وهبة الله ابن الحسن الرازي، وغيرهم. وقد قال ابن عباس وغيره في قوله تعالى: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾: سنة وسبيلاً. ففسروا الشريعة بالسنة، والمنهاج بالسبيل.

فالشريعة، والشرع، والشريعة تعني: كل ما شرعه الله من العقائد والأعمال، وانظر «كتاب الشريعة» للآجري وقد جرى فيه على نحو ما جرى من ذكرنا أسماءهم في «كتب السنة». وقال ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ٣٠٨/١٩: «والشريعة إنما هي كتاب الله وسنة رسوله، وما كان عليه سلف الأمة في العقائد والأحوال، والعبادات والأعمال، والسياسات والأحكام، والولايات والعطايات....».

وأما نسب هذه الرسالة إلى الحميدي فهو ثابت صحيح، لأنها جاءت بسند المسند، وقد قلنا صحة ذلك الإسناد إليه. ونضيف إلى ما تقدم قول الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٤١٤/٢: «أخبرنا إسماعيل ابن عبد الرحمن، أخبرنا ابن قدامة، أخبرنا سعد الله بن نصر، أخبرنا أبو منصور الخطاط، أخبرنا عبد الغفار ابن محمد، أخبرنا أبو علي بن الصواف، أخبرنا بشر بن موسى، أخبرنا الحميدي قال: أصول السنة....

فلذكر أشياء منها: وماتلق به القرآن والحديث مثل: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَقْلُوبَةٌ﴾ ﴿وَالسَّمَاءَاتِ مَطْوِيَّاتٍ بِيَمِينِهِ﴾ وما أشبه هذا لا نزيد فيه، ولا نفسره، ونقف على ما وقف عليه القرآن والسنة، ونقول: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ومن زعم غير ذلك فهو مبطل - كنا بدل معطل - جهمي.... وهذا إسناد صحيح.

يَكُنْ لِيُصِيْبُهُ، وَأَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ قَضَاءُ مِنْ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ-^(١).

(١)- للحديث الذي أخرجه أحمد ٣١٧/٥ من طريق الوليد بن عباد بن عباد بن الصامت قال: حدثني أبي، قال: دَخَلْتُ عَلَى عِبَادَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ أَتَحَايِلُ فِيهِ الْمَوْتَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ أَوْصِنِي وَاجْتَنِبْ لِي. فَقَالَ: أَجْلِسُونِي، قَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّكَ لَنْ تَطْعَمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ، وَلَنْ تَبْلُغَ حَقَّ حَقِيقَةِ الْعِلْمِ بِاللَّهِ-تَبَارَكَ وَتَعَالَى- حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ، فَكَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ مَا خَيْرُ الْقَدَرِ وَشَرُّهُ؟
قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ.
يَا بُنَيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- الْقَلَمَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ، بِمَا هُوَ كَاتِبٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».
يَا بُنَيَّ: إِنَّ مِثْلَ ذَلِكَ دَخَلَتْ النَّارَ.

وانظر «سنن أبي داود» (٤٧٠٠) باب: في القدر، و«سنن الترمذي» (٢١٥٦) بعد باب: ما جاء في الرضا بالقضاء. و«الشرعية» للأجري ص (٨٣، ١٧٥، ١٩٤).

ولحديث ابن عباس الصحيح، أَنَّهُ رَكِبَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا غُلَامُ، إِنِّي مَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَيْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْصُرُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَنْصُرُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ. رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ».

وقد استوفينا تحريجه في «مسند الموصلي» برقم (٢٥٥٦) وهذا لفظه.

ولحديث جابر عند الترمذي في القدر (٢١٤٥) باب: ما جاء في الإيمان بالقدر خيره وشره، ولفظه: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرَهُ وَشَرَّهُ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ».

ولحديث عمر عند مسلم (٨) وقد استوفينا تحريجه في «صحيح ابن حبان» برقم (١٦٨، ١٧٣) وانظر أيضاً «الشرعية» للأجري ص (١٧٦-١٧٧).

ولحديث أبي بن كعب الصحيح أيضاً عند أبي داود في «السنن» (٤٦٩٩) باب: في القدر، وعند ابن ماجه في «المقدمة» (٧٧) باب: في القدر.

وانظر أيضاً حديث عبد الله بن عمرو. وحديث علي بن أبي طالب أيضاً في «الشرعية» للأجري ص (١٦٧، ١٧٦).

وَأَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ^(١)، وَلَا يَنْفَعُ قَوْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا عَمَلٌ وَقَوْلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا قَوْلٌ وَعَمَلٌ بِنِيَّةٍ إِلَّا بِسُنَّةٍ^(٢).

والتَّوَحُّمُ عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ كُلُّهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]، فَلَمْ نُؤْمَرْ إِلَّا بِالِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ، فَمَنْ سَبَّهُمْ أَوْ تَنَقَّصَهُمْ أَوْ أَحَدًا مِنْهُمْ، فَلَيْسَ عَلَى السُّنَّةِ، وَلَيْسَ لَهُ فِي الْفِيءِ حَقٌّ.

أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: أَنَّهُ قَالَ: قَسَمَ اللَّهُ تَعَالَى الْفِيءَ، فَقَالَ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ [الحشر: ٨]، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا﴾ [الآية: الحشر: ١٠]، فَمَنْ لَمْ يَقُلْ هَذَا لَهُمْ، فَلَيْسَ، مِمَّنْ جُعِلَ لَهُ الْفِيءُ^(٣).

(١)- وأخرج الآجري في «الشریعة» ص(١١٣، ١٢٤) عند عبد الرزاق قال: سمعت معمرًا، وسفيان الثوري، ومالك بن أنس، وابن جريج، وسفيان بن عيينة يقولون: «الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص».

وأورد البيهقي في «شعب الإيمان» هذا الكلام عن أبي هريرة، وابن عباس، وأبي السرداء والشافعي، وغيرهم. انظر «شعب الإيمان» ١/ ٦٠-٨٢ باب: القول في زيادة الإيمان ونقصانه وتفاضل أهل الإيمان في إيمانهم. و«السنة» للخلال ٣/ ٥٨١-٥٩٣، و«الشریعة» ص(١١٢-١٢٥).

(٢)- أورد هذا الآجري في «الشریعة» ص(١٢٣-١٢٤) عن علي بن أبي طالب، وابن مسعود، والحسن. وانظر فيه فصل: القول بأن الإيمان تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، لا يكون مؤمناً إلا أن يجتمع فيه هذه الخصال. وانظر أيضاً «مختصر كتاب المنهاج في: شعب الإيمان» للحليمي ص(١٨).

وذلك لحديث عمر «إنما الأعمال بالنيات....» وقد استوفينا ترجمته في «مسند الحميلي» برقم(٢٨).

ولحديث عائشة: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد». وقد استوفينا ترجمته في «مسند الموصلي» برقم(٤٥٩٤) وعلفنا عليه تعليقاً بحسن الرجوع إليه. وانظر «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» ١/ ١٧٠-١٧١

(٣)- قال القرطبي: «هذه الآية [الحشر: ١٠] دليل على وجوب محبة الصحابة لأنه جعل لمن بعدهم خطأ في الفيء ما أقاموا على محبتهم وموالاتهم والاستغفار لهم.

وأن من سبهم- أو واحداً منهم- أو اعتقد فيهم شراً إنه لاحق له في الفيء. روي ذلك عن مالك وغيره.

قال مالك: من كان يفيض أحداً من أصحاب محمد ﷺ أو كان في قلبه عليهم غل، فليس له حق في فيء المسلمين، ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ...﴾ الآية. =

وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ. سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ، وَمَنْ قَالَ: مَخْلُوقٌ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، لَمْ نَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ هَذَا^(١).

وَسَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَيَزِيدُ وَيُنْقُصُ. فَقَالَ لَهُ أَخُوهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْنَةَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، لَا تَقُلْ^(٢)، يَنْقُصُ، فَغَضِبَ وَقَالَ: اسْكُتْ يَا صَبِيٌّ، بَلَى، حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ^(٣).

وَالْإِقْرَارُ بِالرُّؤْيَا بَعْدَ الْمَوْتِ^(٤)، وَمَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ وَالْحَدِيثُ مِثْلُ ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٦٤]، وَمِثْلُ ﴿السَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]

= وانظر «السنة» لابن أحمد، عن أبيه ص (٣٠-٣١)، و«السنة» للالكافي برقم (٢٤٠٠)، والسنة للخلال ٤٩٨/٣ برقم (٧٩٢)، و«شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» ١٩٦/١، ٢٠٣. و«المصارم المسلول» ص (٥٦٧-٥٨٧).

(١)- وانظر «السنة للأجري» ص (١١٢)، و«السنة للخلال» ١٠٨/٥-١٠٩ برقم (١٧٤٠، ١٧٤١، ١٧٤٢)، و«الأنباء والصفات للبيهقي» ص (٢٣٩-٢٥٨) و«شرح أصول اعتقاد أهل السنة» ١٧٠/١-٢٠٩.

(٢)- في (ع): «لا نقول» واجادة ماجاء في (ظ).

(٣)- أخرجه الآجري ص (١١٣) من طريق خلف بن عمرو العكري، قال: حدثنا الحميلي قال: سمعت ابن عيينة يقول.... وذكر هذا الأثر، وإسناده صحيح.

(٤)- وهذا أمر متفق عليه لقوله تعالى: ﴿وَجُودَةٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢-٢٣]. وهي من أظهر الأدلة على أن الرؤية حق لأهل الجنة بغير إحاطة ولا كيفية، كما نطق بها كتاب ربنا. وتفسيره على ما أراد الله تعالى وعلمه، وكل ماجاء في ذلك من الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ فهو كما قال، ومعناه على ما أراد، لا تدخل في ذلك متاولين بآرائنا، ولا متوهمين بأهوائنا، فإنه ماسلم في دينه إلا من سلم لله - عز وجل - ولرسوله ﷺ ورد ما شبه عليه إلى عالمه.

وانظر «شرح العقيدة الطحاوية» ١٦٣/١-١٨١، و«الشرعية للأجري» ص (٤٢٩-٤٣٣) و«السنة» لابن أحمد، عن أبيه ص (٤٢-٦٦). و«الوحيد» لابن خزيمة (٤٧٧/١-٥٤٤) و«فتح الباري» ٦٠٨/٨ حيث قال: «وقد اختلف السلف في رؤية النبي ﷺ ربه: فذهب عائشة وابن مسعود إلى إنكارها، واختلف عن أبي ذر. وذهب جماعة إلى إثباتها....».

ثم قال: «جاءت عن ابن عباس أخبار مطلقة، وأخرى مقيدة، فيجب حمل مطلقها على مقيدها»، إلى أن قال: «وعلى هذا فيمكن الجمع بين إثبات ابن عباس، ونفي عائشة بأن يحمل نفيها على رؤية البصر، =

وَمَا أَشْبَهَ هَذَا (ع: ٣٦٨) مِنَ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، لَا نَزِيدُ فِيهِ، وَلَا نَنْفُسُهُ، نَقِفُ عَلَى مَا رَقَفَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ، وَنَقُولُ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥٠]، وَمَنْ زَعَمَ غَيْرَ هَذَا، فَهُوَ مُعْطَلٌ جَهْمِيٌّ^(١).

وَأَنْ لَا يَقُولَ كَمَا قَالَتِ الْخَوَارِجُ: مَنْ أَصَابَ كَبِيرَةً^(٢)، فَقَدْ كَفَرَ. وَلَا نُكْفِّرُ بِشَيْءٍ مِنَ الذُّنُوبِ^(٣)، إِنَّمَا الْكُفْرُ فِي تَرْكِ الْخَمْسِ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَحَجُّ الْبَيْتِ ...»^(٤).

فَأَمَّا ثَلَاثٌ مِنْهَا فَلَا يُنَاطَرُ تَارِكُهَا^(٥): مَنْ لَمْ يَتَشَهَّدْ، وَلَمْ يُصَلِّ، وَلَمْ يَصُمْ، لِأَنَّهُ لَا يُؤَخَّرُ مِنْ هَذَا شَيْءٍ عَنْ وَقْتِهِ، وَلَا يُجْزَى مِنْ قَضَائِهِ بَعْدَ تَقْرِيبِهِ فِيهِ عَامِدًا عَنْ رَقَبَتِهِ. وَأَمَّا الزَّكَاةُ، فَمَتَى مَا آذَاهَا أَجْزَأَتْ عَنْهُ، وَكَانَ آثِمًا فِي الْحَبْسِ.

=وإثباته على رؤية القلب». وقد رجح القرطبي قول الوقف في هذه المسألة، وعزاه إلى جماعة من المحققين. وانظر «الرسائل النثرية - الرسالة الرابعة» ١/٦١-١٢٠ لاحظ (ص ١٠٠).

(١) - قال إمام الحرمين: «اختلف مسالك العلماء، في هذه الظواهر: فرأى بعضهم تأويلها، وذهب أئمة السلف إلى الانكشاف عن التأويل وإجراء الظواهر على مواردنا وتفويض معانيها إلى الله تعالى». وكذلك فإننا نؤمن بأحاديث الصفات ونجربها على ظاهرها كناظراتها في كل ما أخبر به النبي ﷺ عن ربه ووصف به لأنه مما يجب الإيمان به ولا يصح رده ولا تأويله والله أعلم.

(٢) - فالهم أجمعوا على أن كل كبيرة كفر، وأن الله تعالى يعذب أصحاب الكبائر عذاباً دائماً، إلا النجدة، وهم أصحاب مجلة الحاروري.

غير أن الأدلة كثيرة من القرآن والسنة على أنه لا يخلد في النار أحد من أهل التوحيد، فالمراد وإن كثرت ذنوبه فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه، وأما خلود أهل التوحيد في النار فمن المحال والله أعلم.

(٣) - لأن المسلم لا يخرج من الإسلام بارتكاب الذنب ما لم يستحله.

لا يخرج المرء من الإيمان بمواقف الذنب والعصيان

فالمسلم وإن كثرت ذنوبه، وعظمت خطاياها، فأمره عائد إلى مولاه: إن شاء عذبه، وإن شاء عفا.

(٤) - حديث متفق عليه، وقد استوفينا تخريجه في «مسند الموصلي» برقم (٥٧٨٨).

(٥) - في (ط): «تاركه» وهنا يكون عود الضمير على لفظ «ثلاث» لا على مدلوله.

وَأَمَّا الْحَجُّ فَمَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ، وَوَجَدَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ، وَجَبَ عَلَيْهِ.

وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِي عَامِهِ ذَلِكَ حَتَّى لَا يَكُونَ لَهُ مِنْهُ بُدٌّ، مَتَى آدَّاهُ كَانَ مُؤَدِّيًّا، وَلَمْ يَكُنْ آتِمًا فِي تَأْخِيرِهِ إِذَا آدَّاهُ، كَمَا كَانَ آتِمًا فِي الزَّكَاةِ، لِأَنَّ الزَّكَاةَ حَقٌّ لِمُسْلِمِينَ مَسَاكِينَ حَبَسَهُ عَلَيْهِمْ فَكَانَ آتِمًا حَتَّى وَصَلَ إِلَيْهِمْ،

وَأَمَّا الْحَجُّ فَكَانَ فِي مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ إِذَا آدَّاهُ، فَقَدْ آدَّى، وَإِنْ هُوَ مَاتَ وَهُوَ وَاحِدٌ مُسْتَطِيعٌ وَلَمْ يَحْجَّ، سَأَلَ الرَّجْعَةَ إِلَى الدُّنْيَا أَنْ يَحْجَّ^(١)، وَيَجِبُ لِأَهْلِهِ أَنْ يَحْجُّوا عَنْهُ، وَنَرْجُو أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مُؤَدِّيًّا عَنْهُ كَمَا لَوْ كَانَ عَلَيْهِ ذَيْنَ فَقُضِيَ عَنْهُ بَعْدَ مَوْتِهِ .

آخر الكتاب، والحمد لله رب العالمين، وصلواته على سيدنا محمد النبي، وعلى آله وأصحابه وأزواجه، وذريته أجمعين، وسلم كثيرًا.

كتبه العبد الفقير إلى الله تعالى الراحي عفوه، وتجاوزه: أحمد بن عبد الخالق بن محمد بن أبي هشام، القرشي الشافعي الدمشقي، غفر الله له ولوالديه وللمسلمين أجمعين، في صفر من سنة ثلاث وست مئة للهجرة النبوية.

(١) - ورد هذا المعنى في حديث أخرجه الوملي في «الفتاوى» (٣٣١٣) مابعده بلون رقم، باب: ومن سورة المنافقين، والطبري ١١٨/٢٨، وابن حميد في منتخبه برقم (٦٩٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢٦٧٠/٧، والطبراني في «الكنز» ١١٤/١٢، ١١٥، برقم (١٢٦٣٥، ١٢٦٣٦) من طريق يحيى بن أبي حية، عن الضحاك بن مزاحم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان عنده مال يبلغه الحج فلم يحج، أو عنده مال تجب فيه الزكاة فلم يزكه، سأل الرجعة عند الموت». قالوا: يا ابن عباس إنما كنا نرى هذا للكافر؟

قال: أنا أقرأ عليكم بذلك قرآنًا، ثم قرأ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ حتى بلغ ﴿فَأَصْلَحْ وَاتَّقِ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [النور: ٩-١٠].

وقال الوملي: «روى سفيان بن عيينة وغير واحد هذا الحديث، عن أبي جناب، عن الضحاك، عن ابن عباس، قوله، ولم يرفعه، وهذا أصح من رواية عبد الرزاق.

وأبو جناب القصاب اسمه يحيى بن أبي حية، وليس هو بالقوي في الحديث».

ونضيف إلى العلتين السابقتين علة أخرى: وهي الانقطاع، فإن الضحاك لم يسمع ابن عباس فيما نعلم، والله أعلم.

وقال السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٦/٦: «وأخرج عبد بن حميد، والوملي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه، عن ابن عباس.....» وذكر هذا الحديث.

محتوى الفهارس

١. فهرس الآيات القرآنية
٢. فهرس أوائل الأحاديث والآثار
٣. فهرس الأحاديث على أبواب الفقه
٤. فهرس المسانيد حسب ورودها في الكتاب
٥. فهرس الأعلام
٦. فهرس الأماكن والقبائل وما إلى ذلك
٧. فهرس الأشعار

فهرس الآيات القرآنية

حرفه الألف

الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
١- آتينا غداً لنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصباً	الكهف: ٦٢	٣٧٥/١
٢- أقتلوا رجلاً يقول: ربي الله وقد جاءكم بالبينات	غافر: ٢٨	٣٢٦/١
٣- اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة	الأعراف: ١٣٨	٨٧٢/٢
٤- أحرقتّها لتغرق أهلها لقد جئت شيئاً إمرأ	الكهف: ٧١	٣٧٥/١
٥- إذا السماء انشقت	الانشقاق: ١	١٠٢٣/٢
٦- إذ همّت طائفتان منكم أن تفشلا	آل عمران: ١٢٢	١٢٩١/٢
٧- أرايت إذ أوتينا إلى الصخرة	الكهف: ٦٣	٣٧٥/١
٨- أقتلت نفساً زكية بغير نفس	الكهف: ٧٤	٣٧٥/١
٩- اقرأ باسم ربك الذي خلق	العلق: ١	١٠٢٣، ١٠٢٢/٢
١٠- ألم أقل لك: إنك لن تستطيع معي صبراً	الكهف: ٧٥، ٧٢	٣٧٥/١
١١- إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني	الكهف: ٧٦	٣٧٥/١
١٢- إن الصفا والمروة من شعائر الله	البقرة: ١٥٨	٢٢١/١
١٣- إن الذين يشتركون بالله ويؤمنهم ثمناً قليلاً ...	آل عمران: ٧٧	١٣٠٥/٢ و ٩٥/١
١٤- إن الله عنده علم الساعة	لقمان: ٣٤	١٢٤/١
١٥- إنا كاشفوا العذاب قليلاً إنكم عائدون	الدخان: ١٥	١١٦/١

- ١٦- إنك لا تسمع الموتى..... النمل: ٨٠ ٢٢٦/١
- ١٧- إنك لن تستطيع معي صبراً..... الكهف: ٦٧ ٣٧٥/١
- ١٨- إني أرى في المنام أني أذبحك..... الصافات: ١٠٢ ٤٨١/١
- ١٩- أو يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض..... الأنعام: ٦٥ ١٢٩٧/٢
- ٢٠- إياك نعبد وإياك نستعين..... الفاتحة: ٤ ١٠٠٤/٢

حرفه التاء

- ٢١- تبت يدا أبي لهب وتب..... المسد: ١ ٣٢٥/١

حرفه الثاء

- ٢٢- ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون..... الزمر: ٣١ ٦٢، ٦٠/١
- ٢٣- ثم لتسألن يومئذ عن النعيم..... التكاثر: ٨ ٦١/١

حرفه الجيم

- ٢٤- جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً..... الإسراء: ٨١ ٨٦/١
- ٢٥- جاء الحق وما يبدىء الباطل وما يعيد..... سبأ: ٤٩ ٨٦/١

حرفه الطال

- ٢٦- ذلك ما كنا نبغ فارتدا على آثارهما قصصاً..... الكهف: ٦٤ ٣٧٥/١

حرفه السين

- ٢٧- سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً..... الإسراء: ١ ٤٥٣/١
- ٢٨- سبح اسم ربك الأعلى..... الأعلى: ١ ٩٥٠، ٨٥٨/٢
- ٢٩- ستجدني إن شاء الله صابراً..... الكهف: ٦٩ ٣٧٥/١

حرفه الشين

- ٣٠- عليهم شهيداً مادمت فيهم فلما توفيتني..... المائدة: ١١٧ ١/

حرفه الفاء

- ٣١- فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين، يغشى الناس الدخان: ١٠-١١ ١١٦/١
- ٣٢- فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع أجر عمل عامل منكم آل عمران: ١٢٥ ٣٠٣/١
- ٣٣- فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية..... الكهف: ٧٧ ٣٧٥/١
- ٣٤- فإن اتبعني فلا تسألني عن شيء..... الكهف: ٦٩ ٣٧٥/١
- ٣٥- فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم..... المائدة: ٤٢ ١٣٣٢/٢
- ٣٦- فبأي حديث بعده يؤمتون..... المرسلات: ٥٠ ١٠٦/١
- ٣٧- فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد..... النساء: ٤١ ١٠١/١
- ٣٨- فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين..... السجدة: ١٧ ١١٦٨/٢
- ٣٩- فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم.... النساء: ٦٥ ٣٠٢/١
- ٤٠- فانخذ سبيله في البحر سرباً..... الكهف: ٦١ ٣٧٥/١

حرفه القاف

- ٤١- قل: لا أحد فيما أوحى إلي محرماً..... الأنعام: ١٤٥ ٨٨٣/٢

حرفه الاء

- ٤٢- لا أقسم بيوم القيامة..... القيامة: ١ ١٠٢٦/٢
- ٤٣- لا تحرك به لسانك لتعجل به..... القيامة: ١٦ ٥٣٩،٥٣٨/١
- ٤٤- لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني..... الكهف: ٧٣ ٣٧٥/١

٤٥- لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم..... الممتحنة: ٨ ٣٢٠/١

٤٦- لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة..... الأحزاب: ٢١ ٦٨٤/٢

٤٧- الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى..... يونس: ٦٤ ٣٩٥/١

٤٨- الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم.. آل عمران: ١٧٢ ٢٦٥/١

٤٩- الذين يؤتون ما أتوا وقلوبهم وحلة..... المؤمنون: ٦٠ ٢٧٧/١

٥٠- اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمي.... المائدة: ٣ ٣١/١

حرفه الميم

٥١- ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا.... الحشر: ٧ ٩٦/١

حرفه النون

٥٢- نسأؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم..... البقرة: ٢٢٣ ١٣١١/٢

حرفه الهاء

٥٣- هذا فراق بيني وبينك..... الكهف: ٧٨ ٣٧٥/١

٥٤- هل أتاك حديث الغاشية..... الغاشية: ١ ٩٥٠/٢

حرفه الواو

٥٥- وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون الإسماء: ٤٥ ٣٢٥/١

٥٦- وإذا قيل لهم اركعوا لا يركعون..... المرسلات: ٤٨ ١٠٦/١

٥٧- وإني أعينها بك وذريتها من الشيطان الرحيم.. آل عمران: ٣٦ ١٠٧٣/٢

٥٨- وتقلبك في الساجدين..... الشعراء: ٢١٩ ٣٩٣/٢

٥٩- وظل ممدود..... الواقعة: ٣٠ ١١٦٦/٢

- ٦٠- وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً..... الإسراء: ٧٨ ١٢١٥/٢
- ٦١- ولا تزر وازرة وزر أخرى الأنفال: ١٦٤، الإسراء: ١٧، فاطر: ١٨ ٢٢٢/١
- ٦٢- ولا تحسبن الذين ييخلون بما آتاهم الله من فضله آل عمران: ١٨٠ ٩٣/١
- ٦٣- وليعصوا وليصفحوا، ألا تحبون أن يغفر الله لكم النور: ٢٢ ٨٩/١
- ٦٤- وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم... فصلت: ٢٢ ٨٧/١
- ٦٥- ونادوا: يامالك..... الزخرف: ٧٧ ٨٠٦/٢
- ٦٦- واليتين والزيتون..... التين: ١ ١٠٢٦/٢
- ٦٧- والسماء والطارق..... الطارق: ١ ١٢٨٤/٢
- ٦٨- والضحى والليل إذا سحى..... الضحى: ١-٢ ٧٩٦/٢
- ٦٩- والطور..... الطور: ١ ٥٦٧/١
- ٧٠- والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر..... الفرقان: ٦٨ ١٠٣/١
- ٧١- والليل إذا عسعس..... التكوير: ١٧ ٥٧٨/١
- ٧٢- والليل إذا يغشى..... الليل: ١ ٤٠٠/١
- ٧٣- والمرسلات عرفاً..... المرسلات: ١ ١٠٢٦/٢ و ٣٤٠/١
- ٧٤- والنخل باسقات..... ق: ١٠ ٨٤٧/٢

حرفه الياء

- ٧٥- يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم..... المائدة: ١٠٥ ٣/١
- ٧٦- يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء.. الممتحنة: ١ ٤٩/١

- ٧٧- يأيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم.. الحج: ١ ٨٥٤/٢
- ٧٨- يسبحن بالعشي والإشراق..... ص: ١٨ ٣٣٥/١
- ٧٩- يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات..... إبراهيم: ٤٨ ٢٧٦/١



(٢) فهرس أوائل الأحاديث والآثار

حرف الألف

- أَلْبَرُ يُرَدُّنَ بهذا؟ عائشة ١٩٦/١
- آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ كشف الستارة أنس بن مالك ١٢٢٣/٢
- أيون إن شاء الله تائبون عابدون لربنا حامدون... عبد الله بن عمرو ٦٥٨/٢
- أبرأ إلى كل خليل من خله ولو كنت متخذاً خليلاً عبد الله بن مسعود ١١٣/١
- أَبَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خديجة ببيت في الجنة..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٨/٢
- أبصر الأقرع بن حابس رسول الله ﷺ وهو يقبل... أبو هريرة ١١٣٨/٢
- أبصر رسول الله ﷺ حلة سبراء على عطارده..... ابن عمر ٦٩٧/٢
- أبصر النبي ﷺ رجلاً قد أسبل إزاره..... الشريد بن سويد ٨٣٠/٢
- أبصرني رسول الله ﷺ وأنا أصلي ركعتين..... قيس جد سعد ٨٩٣/٢
- أبصرني رسول الله ﷺ وأنا متخلّق..... يعلى بن مرة ٨٤٢/٢
- أبطأ جبريل عليه السلام على النبي ﷺ بالوحي.. جندب بن عبد الله البجلي ٧٩٦/٢
- أبق لي أبق لي عائشة ١٦٨/١
- أَبْيَيْ لَا ترموا جمره العقبة..... ابن عباس ٤٧١/١
- أتاكم أهل اليمن هم ألين قلوباً وأرق أفئدة..... أبو هريرة ١٠٨١/٢
- أتانا ابن مربع الأنصاري ونحن بعرفة في مكان..... يزيد بن شيان ٥٨٨/١
- أتانا زيد بن ثابت ونحن في حائط..... شرحبيل أبو سعد ٤٠٤/١

- أتاني جبريل عليه السلام فقال مر أصحابك..... السائب بن خلاد ٨٧٧/٢
- أتاني عبد الله بن سلام وقد أدخلت رجلي في الغرز علي بن أبي طالب ٥٣/١
- أتاني الليلة آت من ربي فقال: صلّ في هذا الوادي عمر بن الخطاب ١٩/١
- أتاني يوم الفتح حموان لي فأجرئهما..... أم هانئ ٣٣٣/١
- أتت يهودية فقالت أعاذك الله من عذاب..... عائشة ١٧٩/١
- أتني أمي رغبة في عهد قريش..... أسماء بنت أبي بكر ٣٢٠/١
- اتجار كسبة، اتجار كسبة..... سعد بن أبي وقاص ٧٧/١
- أتحبين أن يسورك الله عز وجل مكانه سواراً..... أسماء بنت يزيد ٣٧١/١
- اتخذ رسول الله ﷺ حائماً من ذهب ثم..... ابن عمر ٦٩٣/٢
- اتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً..... عثمان بن أبي العاص ٩٣١/٢
- أتريدين أن ترجعي إلى رفاعه؟ لا حتى تذوقي..... عائشة ٢٢٨/١
- أتستطيع أن تعتق رقبة؟ قال لا. قال: تستطيع..... أبو هريرة ١٠٣٩/٢
- أططيان به نفساً لصاحبكما؟ قال: لا..... زيد بن أرقم ٨٠٤/٢
- أتعرف رجالاً؟ قلت: نعم..... أبو هريرة ١٢١٢/٢
- اتق يا أبا الوليد أن تأتي يوم القيامة..... عبادة بن الصامت ٩٢٠/٢
- أتى أبا هريرة رجل فارسي وامرأة له..... أبو ميمونة ١١١٥/٢
- أتى رسول الله ﷺ بدابة طويل الظهر ممدود..... حذيفة ٤٥٣/١
- أتى علي بن أبي طالب باليمن في ثلاثة نفر..... زيد بن أرقم ٨٠٤/٢

- أتى النبي ﷺ امرأة من الأنصار فرشت له صوراً.... جابر بن عبد الله ١٣٠٤/٢
- أتى النبي ﷺ بتمر فجعل يقسمه وهو محتفز..... أنس بن مالك ١٢٥٦/٢
- أتى النبي ﷺ بدلو من زمزم فشرب ثم توضأ..... وائل بن حجر ٩١١/٢
- أتى النبي ﷺ بصبي من صبيان الأنصار..... عائشة ٢٦٧/١
- أتى النبي ﷺ رجل منصرفه من أحد..... ابن عباس ٥٤٧/١
- أتيت نبي الله ﷺ وهو بالجرعانة..... سراقه بن مالك ٩٢٧/٢
- أتينا رسول الله ﷺ في أربع مائة راكب نسأله.. دكين بن سعيد المزني ٩١٨/٢
- أتينا رسول الله ﷺ نستحمه فأتى بذود غرّ.... أبو موسى الأشعري ٧٨٥/٢
- أتينا الزهري في دار ابن الجواز فقال: إن شئتم..... سفيان ٢٦/١
- أتمّ أتم؟ يعني حسناً فظننت أنه إنما..... أبو هريرة ١٠٧٤/٢
- أحب عني اللهم أيده بروح القدس. قال: اللهم نعم أبو هريرة ١١٣٧/٢
- اجتمع عند البيت ثلاثة نفر قرشيّان وثقفي..... عبد الله بن مسعود ٧٧/١
- أحابستنا هي؟ فقلت: يا رسول الله! إنها..... عائشة ٢٠٣/١
- أحب الصيام إلى الله صيام داود، كان يصوم يوماً.. عبد الله بن عمرو ٦٠١/٢
- احتج آدم وموسى فقال موسى لآدم: يا آدم..... أبو هريرة ١١٥٠، ١١٤٩/٢
- احتجّت الجنة والنار فقالت هذه: يدخلني..... أبو هريرة ١١٧٢/٢
- احتجم رسول الله ﷺ حججه عبد لحى من الأنصار أنس بن مالك ١٢٥٢/٢
- احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم..... ابن عباس ٥١٠، ٥٠٩/١

٣١١/١	أخبرني ميمونة أنها كانت تغتسل..... ابن عباس
١٢٣/١	أخبرني أبوك أن شجرة أنذرت النبي ﷺ بالجن..... مسروق
٩٥٩/٢	اختلف الناس بأي شيء دوري جرح رسول الله ﷺ سهل بن سعد
٥٠٠/١	آخر رسول الله ﷺ ذات ليلة بالعشاء فخرج..... ابن عباس
٣٦٦/١	أخرجوا العواتق وذوات الخدور..... أم عطية
٥٣٧/١	أخرجوا المشركين من جزيرة العرب..... ابن عباس
٨٥/١	أخرجوا يهود الحجاز من الحجاز..... أبو عبيدة بن الجراح
٧٠٤/٢	أدرك رسول الله ﷺ عمر وهو في سفره..... ابن عمر
٥٢٣/١	ادن فكل لعلك صائم، إن رسول الله ﷺ..... ابن عباس
٨٢٦/٢	إذا أبق العبد إلى أرض العدو فقد برئت..... جرير بن عبد الله
٨١٥/٢	إذا أتاكم المصدق فلا يفارقنكم إلا عن..... جرير بن عبد الله
٧٧١/٢	إذا أتى أحدكم أهله فإن أراد أن..... أبو سعيد الخدري
٩٦٥/٢	إذا أتيت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون..... أبو هريرة
٩٤٣/٢	إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله..... عدي بن حاتم
٧٥٢/٢	إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن..... أبو موسى الأشعري
٧٩٢/٢	إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع..... أبو موسى الأشعري
١١٠٨/٢	إذا استأذن أحدكم جاره أن يفرز..... أبو هريرة
٦٢٥/٢	إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد..... عبد الله بن عمر

٩٨٨/٢	أبو هريرة	إذا استحجر أحدكم فليستحجر وتراً.....
٩٨٣، ٩٨٢/٢	أبو هريرة	إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغتمن.....
٩٧٢/٢	أبو هريرة	إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة.....
١٠٤٦، ١٠٤٥/٢	أبو هريرة	إذا أصبح أحدكم يوماً صائماً فلا يرفث.....
٨٤٤/٢	سلمان بن عامر	إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر فإنه.....
٢٠/١	عمر بن الخطاب	إذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر النهار.....
٤٣١/١	أبو قتادة	إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا.....
٨٩٧/٢	عبد الله بن أرقم	إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الغائط.....
٤٩٨/١	ابن عباس	إذا أكل أحدكم فلا يمسح يديه حتى يلعقها.....
٦٤٩/٢	عبد الله بن عمر	إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه.....
١٣٣٧/٢	جابر بن عبد الله	إذا أكلتم هذه الخضرة فلا تجالسونا فإن الملائكة....
٩٦٣/٢	أبو هريرة	إذا أمّن القاريء فأمّنوا فإن الملائكة.....
١١٩٧/٢	أبو هريرة	إذا انتهيت إلى قوم جلوس فسلم عليهم.....
٢٧٨/١	عائشة	إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها.....
١١٧٠/٢	أبو هريرة	إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في نعل.....
٣٦/١	عثمان بن عفان	إذا تأهل الرجل في بلد فليصلّ به صلاة المقيم.....
٦٧٠/٢	ابن عمر	إذا تباع المتبايعان فكل واحد منهما.....
١١٧٤/٢	أبو هريرة	إذا تئأب أحدكم فليكظم أو ليضع.....

- إذا توضأت فانثر وإذا استجمرت..... سلمة بن قيس ٨٨٠/٢
- إذا جئت فاستأذن فإذا أذن..... عبد الله بن عمر ٦٥١/٢
- إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا..... أنس بن مالك ١٢١٦/٢
- إذا دخل أحدكم المسجد فليصل ركعتين..... أبو قتادة ٤٢٥/١
- إذا دخلت العشر وأراد أحدكم أن..... أم سلمة ٢٩٥/١
- إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل..... أبو هريرة ١٠٤٤، ١٠٤٣/٢
- إذا ذهب أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة..... أبو هريرة ١٠١٩/٢
- إذا رأت إحداكن الماء فلتغتسل فقالت..... أم سلمة ٣٠٠/١
- إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليصل ركعتين..... أبو هريرة ١١٨٠/٢
- إذا رأى أحدكم من هو فوقه في المال..... أبو هريرة ١٠٩٨/٢
- إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم أو توضع.. عامر بن ربيعة ١٣٩/١
- إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٢/٢
- إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا..... ابن عاصم عن أبيه ٨٤٠/٢
- إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه..... عبد الله بن عباس ٥٢٤/١
- إذا رميت الجمرة فارموها بمثل حصى الخذف..... معاذ أو ابن معاذ ٨٧٦/٢
- إذا رميت الجمرة وذبحتم وحلقتم..... عمر بن الخطاب ٢١٤/١
- إذا زنت أمة أحدكم فاجلدوها فإن..... زيد بن خالد وأبو هريرة وشبل ٨٣٢/٢
- إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها..... أبو هريرة ١١١٤/٢

- إذا سلم عليك اليهودي فإنما..... عبد الله بن عمر ٦٧٢/٢
- إذا صلى أحدكم إلى ستره فليدنو..... سهل بن أبي حثمة ٤٠٥/١
- إذا صل أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً..... أبو هريرة ١٠٢٤/٢
- إذا ضرب أحدكم فليحتب الوجه فإن الله..... أبو هريرة ١١٥٥/٢
- إذا ظهر السوء في الأرض أنزل..... عائشة ٢٦٦/١
- إذا قال الرجل لأخيه: جزاك الله خيراً..... أبو هريرة ١١٩٥/٢
- إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر قال..... معاوية بن أبي سفيان ٦١٨/٢
- إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه..... أبو ذر ١٢٨/١
- إذا قام أحدكم من الليل فليصل ركعتين..... أبو هريرة ١٠١٦/٢
- إذا قرأ أحدكم ﴿لا أقسم بيوم القيامة﴾..... أبو هريرة ١٠٢٦/٢
- إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت..... أبو هريرة ١١٨٦/٢
- إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والإمام يخطب..... أبو هريرة ٩٩٧/٢
- إذا كان أحدكم في الفياء فقلص عنه حتى..... أبو هريرة ١١٧٣/٢
- إذا كان لإحداكن مكاتب وعنده ما يؤدي فلتحتجب.. أم سلمة ٢٩١/١
- إذا كان لإحداكن مكاتب وكان عنده..... أم سلمة ٢٩١/١
- إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب..... أبو هريرة ٩٦٣/٢
- إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما..... ابن عمر ٧١٦/٢
- إذا كفى أحدكم نحامه صنعة طعامه وكفاه.. أبو هريرة ١١٠٤، ١١٠٣، ١١٠٢/٢

- إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليفتل عائشة ١٨٥/١
- إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا أبو هريرة ١١٢٦/٢
- إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء... عائشة ١٨٢/١
- إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع أبو هريرة ٩٩٨، ٩٩٧/٢
- أذن في الناس أن رسول الله ﷺ يريد الحج جابر بن عبد الله ١٣٢٦/٢
- اذهبوا إليه فاسألوه عن عمرو ٥٦١/١
- أراد رسول الله ﷺ أن يعتكف العشر الأواخر عائشة ١٩٦/١
- أرأيت لو كان لك عبدان أحدهما لا يخونك عوف بن مالك الجشمي ٩٠٨/٢
- أربُّ إبلٍ أنت، أو ربُّ غنم؟ وكان يعرف عوف بن مالك ٩٠٨/٢
- أربعة أنهار من الجنة: الفرات وسبحان وجيحان... أبو هريرة ١١٩٨/٢
- ارحموا أهل الأرض يرحمكم أهل السماء عبد الله بن عمرو ٦٠٣/٢
- أردت أن أخطب إلى رسول الله ﷺ ابنته علي بن أبي طالب ٣٨/١
- أردت أن أشتري بريدة فأعتقها عائشة ٢٤٣/١
- أرسل عليُّ أيوب رجل من جراد من ذهب فجعل .. أبو هريرة ١٠٩٢/٢
- أرسل عمر بن الخطاب إلى شيخ من بني زهرة أبو يزيد المكي ٢٤/١
- أرسلني أبو الجهم أسأل زيد بن خالد الجهني بسر بن سعيد ٨٣٧/٢
- أرسلني إليك ابن أخيك ابن عباس أسألك عبد الله بن حنين عن أبيه ٣٨٣/١
- أرسلني علي بن الحسين إلى الربيع عقيل بن أبي طالب ٣٤٥/١

- أرسلوا إليّ أعلم رجلين فيكم! فجاؤوا..... جابر ١٣٣٢/٢
- أرضعيه، فقالت: كيف أرضعه وهو رجل كبير..... عائشة ٢٨٠/١
- ارفع إزارك..... ابن عمر ٦٥٢/٢
- ارفع إزارك فقال الرجل: يا رسول الله..... الشريد بن سويد ٨٣٠/٢
- ارفع إزارك فكل خلق الله حسن فما روي..... الشريد بن سويد ٨٣٠/٢
- اركبها. قال إنها بدنة قال: اركبها..... أبو هريرة ١٠٣٤/٢
- ارم ولا حرج..... عبد الله بن عمرو ٥٩٢/١
- أزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه لا..... أبو سعيد الخدري ٧٥٥/٢
- أسيغ الوضوء يا عبد الرحمن فاني..... أبو سلمة بن عبد الرحمن ١٦١/١
- استأذن على رسول الله ﷺ رجل فقال..... عائشة ٢٥١/١
- استعمل رسول الله ﷺ رجلاً من الأزد..... أبو حميد الساعدي ٨٦٤/٢
- استعمل رسول الله ﷺ عبادة بن الصامت على الصدقة طاووس ٩٢٠/٢
- استعمل معاوية بن أبي سفيان جرير بن عبد الله..... نافع بن جبير ٨٢٣/٢
- استغفروا له..... أبو هريرة ١٠٥٤/٢
- استيقظ رسول الله ﷺ من نوم وهو..... زينب بنت جحش ٣١٠/١
- أسرعوا بالجنائز فإن تلك صالحة فخير تقدمونها..... أبو هريرة ١٠٥٣/٢
- أسفروا بصلاة الفجر فإن ذلك أعظم للأجر..... رافع بن خديج ٤١٣/١
- أسلمت على ما سبق من خير..... حكيم بن حزام ٥٦٥/١

١٢٦٨/٢	جابر بن عبد الله	اسم ابنك عبد الرحمن
٤١٢/١	عبد الكريم	اسم الذي سرق فيل
٣٦٧/١	فاطمة بنت قيس	اسمعي مني يا بنت آل قيس! إنما السكتى
٢٤٩/١	أبو هريرة	اسمعي ياربة الحجر، فلما قضت
٥٣٧/١	ابن عباس	اشتد برسول الله ﷺ وجعه يوم الخميس
٧٢٣/٢	عمرو بن دينار	اشترى ابن عمر من شريك لنواس إبلاً هيماً
٢٤٣/١	عائشة	اشترىها وأعتقها فأما الولاء لمن أعتق
٩٧٣/٢	أبو هريرة	اشتكت النار إلى ربها فقالت: ربّ أكل بعضي بعضاً
٦٥/١	أبو سلمة بن عبد الرحمن	اشتكى أبو الرّداد فعاده عبد الرحمن بن عوف...
٣٤/١	نبيه بن وهب	اشتكى عمر بن عبيد الله بن معمر عينه بخل وهو محرم
٥٧٣/١	خالد بن الوليد	أشدّ الناس عذاباً عند الله يوم القيامة
٥٥٣/١	أسامة بن زيد	أشرف رسول الله ﷺ على أطم من أطام
٨٥٠/٢	أبو سريحة الغفاري	أشرف علينا رسول الله ﷺ من عليّة له ونحن
٣٦٣/١	أم عطية	أشعرنها إياه
٧٩٠/٢	أبو موسى الأشعري	أشفعوا إلي فتوجروا وليقض الله على
٤٨٣/١	ابن عباس	أشهد على رسول الله ﷺ أنه صلى قبل الخطبة
٧١٣/٢	عبد الله بن عمر	أصاب ابن عمر برد وهو محرم
٥٤٧/١	ابن عباس	أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً

- أصبنا إبلاً وغنماً وكنا نعدل البعير..... رافع بن خديج ٤١٥/١
- أصبنا حُمراً يوم خير خارجاً من القرية..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٤/٢
- أصليت؟ قال: لا، قال فصل ركعتين..... أبو سعيد الخدري ٧٥٩/٢
- أصليت؟ قال: لا، قال: فصل ركعتين..... جابر بن عبد الله ١٢٥٨/٢
- اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد..... عبد الله بن جعفر ٥٤٨/١
- أضللت بعيراً لي يوم عرفة فخرجت..... جبير بن مطعم ٥٧٠/١
- أطرح عليّ شيئاً فألقيت عليه برنساً..... ابن عمر ٧١٣/٢
- أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل ونهانا عن لحوم.. جابر بن عبد الله ١٢٩٢/٢
- أطلع رجل من حجرٍ في حجرة النبي ﷺ..... سهل بن سعد ٩٥٤/٢
- أطيب اللحم لحم الظهر..... عبد الله بن جعفر ٥٥٠/١
- أطيب من المسك واستنثر خارجاً..... وائل بن حجر ٩١١/٢
- اعبرها (الرؤيا)..... ابن عباس ٥٤٧/١
- اعتدتي عند أم شريك بنت أبي العكر ثم قال..... فاطمة بنت قيس ٣٦٧/١
- اعتكف رسول الله ﷺ العشر الوسطى من شهر.... أبو سعيد الخدري ٧٧٥/٢
- اعتم رسول الله ﷺ ذات ليلة بالعشاء فخرج..... عمرو ٥٠٠/١
- اعتمر رسول الله ﷺ من الجعرانة ليلاً فنظرت..... محرش الكعبي ٨٨٧/٢
- اعتمرا في شهر رمضان فإن عمرة فيه لكما كحجة يوسف بن عبد الله ٨٩٥/٢
- اعتمرنا مع رسول الله ﷺ فكنا نستزه حين..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٩/٢

أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا.....	أبو هريرة	١١٦٨/٢
أعرف عفاصها ووعاءها ثم عرفها ستة.....	يزيد مولى المنيعث	٨٣٦/٢
أعطى رسول الله ﷺ يوم حنين أبا سفيان.....	رافع بن خديج	٤١٦/١
أعطي صواحباتك.....	أسماء بنت يزيد	٣٧١/١
أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي جعلت.....	أبو هريرة	٩٧٦/٢
أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن أمر لم يحرم	سعد بن أبي وقاص	٦٧/١
أعلفه الناضح.....	جابر	١٣٢٢/٢
أعلفه ناضحك أو أطعمه رقيقك.....	سعد بن حبيصة	٩٠٣/٢
أعن ميراث رسول الله ﷺ تسأل؟ ما ترك.....	عائشة	٢٧٣/١
أعوذ بوجهك.....	جابر بن عبد الله	١٢٩٧/٢
أغبط أوليائي عندي منزلة رجل مؤمن.....	أبو أمامة	٩٣٤/٢
اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من.....	أم عطية	٣٦٣/١
اغسلوه بماء وسدر وكفّنوه في ثوبه.....	ابن عباس	٤٧٢/١
أفتان أنت يا معاذ؟ أفتان أنت؟ اقرأ سورة.....	جابر	١٢٨٤/٢
أفضل الجهاد كلمة حق.....	أبو سعيد	٧٧٠/٢
أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح.....	أم كلثوم	٣٣٠/١
أفضل الصدقة المنيحة تغدو بغس أو تروح.....	أبو هريرة	١٠٩٤، ١٠٩٣/١
أفضل الصلاة طول القيام وأفضل الجهاد.....	جابر بن عبد الله	١٣١٤/٢

- أفلا أدلك على عمل إذا أنت قلته أدركت من قبلك أبو ذر ١٣٣/١
- أفلا أكون عبداً شكوراً..... مغيرة بن شعبه ٧٧٨/٢
- إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه..... العلاء بن الحضرمي ٨٦٨/٢
- اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر..... حذيفة ٤٥٤/١
- اقتلوا الحيات وذا الطفتين والأبتر فإنهما..... عبد الله بن عمر ٦٣٣/٢
- اقرأ ب ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ ﴿والليل إذا﴾.... جابر بن عبد الله ١٢٨٤/٢
- اقرأ فقال: اقرأ وعليك أنزل؟ قال: إني أحب..... ابن مسعود ١٠١/١
- أقروا الطير على مكناثها..... أم كرز ٣٥٠/١
- اقضه عنها..... ابن عباس ٥٣٣/١
- اكتب يا يزيد فلولا أن يقع في أحموقه..... ابن عباس ٥٤٣/١
- أكرموا أصحابي ثم الذين يلونهم..... عمر بن الخطاب ٣٢/١
- اكتشفوا عني سحف القبة حتى أحدثكم حديثاً سمعته من... معاذ بن جبل ٣٧٣/١
- أكل النبي ﷺ لحماً وصلّى ولم يتوضأ..... عمرو بن أمية ٩٢٣/٢
- أكّل ولدك نخلت مثل هذا؟ قال: لا قال..... النعمان بن بشير ٩٥٢،٩٤٩/٢
- اكلفوا من العمل ما تطيقون..... عائشة ١٨٣/١
- أكنتم ترون أنني أزيد على أربع..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٦/٢
- ألا أخبرك بما هو خير لك منه: تسبحين الله..... علي بن أبي طالب ٤٣/١
- ألا إن الله ورسوله ينهيانكم عنها فإنها رجز..... أنس بن مالك ١٢٣٥/٢

٧٠٤،٦٣٨/٢	عبد الله بن عمر	 ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم.
٧٩٨/٢	جندب البجلي	 ألا إني فرطكم على الخوض
٧٩٩/٢	الصنابحي الأحمسي	 ألا إني فرطكم على الخوض وإني مكاثر بكم الأمم
١١٧١/٢	أبو هريرة	 ألا تعجبوا كيف يصرف الله عز وجل عني شتم....
٨٢١/٢	جرير بن عبد الله	 ألا تكفيني هذه الخلصة اليمانية
٧١٨/٢	ابن عمر	 ألا صلوا في رحالكم
٢٣/١	عمر بن الخطاب	 ألا لا تغلوا صداق النساء فإنها لو كانت
٧٧٠/٢	أبو سعيد	 ألا وإن لكل غادر لواء يوم القيامة بقدر غدريته....
١٢٨٦/٢	عبد الله بن عبد الله بن أبي	 ألبسه يا رسول الله ﷺ القميص الذي يلي
٢٥٦/١	عائشة	 العبوا يا بني أرفدة، تعلم اليهود والنصارى
٣١٤/١	ميمونة	 ألقوها وما حوّلها وكلوه
١١٤٧،١١٤٤/٢	أبو هريرة	 الله أعلم بما كانوا عاملين
١٢٣٣/٢	أنس بن مالك	 الله أكبر الله أكبر ورفع يديه، خربت خير
٨٧٢/٢	أبو واقد الليثي	 الله أكبر هذا كما قالت بنو إسرائيل اجعل
٦٨٩/٢	ابن عمر	 الله يعلم أن أحدكما كاذب، فهل منكما تائب....
٣٥٢/١	أم حرام	 اللهم اجعلها منهم فغزت البحر
١٠٣٠/٢	أبو هريرة	 اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين
١١٦/١	عبد الله	 اللهم اكفنيهم بسبع كسع يوسف فأصابهم سنة...

- اللهم إليك وجهت وجهي وإليك أسلمت البراء بن عازب ٧٤١/٢
- اللهم امتعني بزوجي رسول الله ﷺ وبأبي أبي سفيان... أم حبيبة ١٢٥/١
- اللهم إن إبراهيم عبدك وخليتك دعاك لأهل..... عائشة ٢٢٥/١
- اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش أبو هريرة ٩٦٩/٢
- اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه..... أبو هريرة ١٠٧٦/٢
- اللهم إني أسألك علماً نافعاً ورزقاً واسعاً..... أم سلمة ٣٠١/١
- اللهم إني أعوذ بك أن أزلّ أو أضل..... أم سلمة ٣٠٥/١
- اللهم إني متخذ عندك عهداً لن تخفره أيما..... أبو هريرة ١٠٧٢/٢
- اللهم اهد دوساً واث بهم مرتين..... أبو هريرة ١٠٨٢/٢
- اللهم بارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مدنا..... عائشة ٢٢٥/١
- اللهم بارك لنا فيه وأبدلنا ما هو خير منه..... ابن عباس ٤٨٩/١
- اللهم ثبته واجعله هادياً مهدياً..... جرير بن عبد الله ٨٢١/٢
- اللهم سيياً نافعاً..... عائشة ٢٧٢/١
- اللهم قني عذابك يوم تجمع عبادك..... حذيفة ٤٤٩/١
- اللهم لا تجعل قبري وثناً لعن الله قوماً اتخذوا..... أبو هريرة ١٠٥٦/٢
- اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض..... ابن عباس ٥٠٤/١
- اللهم منزل الكتاب سريع الحساب مجري..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٧/٢
- اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت..... أبو حميد الساعدي ٨٦٤/٢

٦٠٢/١	عبد الله بن عمرو	لم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار.....
٢١/١	ابن السعدي	لم أخبر أنك تلي أعمالاً من أعمال المسلمين.....
٢٤٢/١	ابن جريج	لم تري أن محرزاً المدلجي فقلت.....
٨٣٣/٢	زيد بن خالد	لم تسمعوا ما قال ربكم الليلة؟ قال ما أنعمت.....
٩٣٠/٢	عثمان بن أبي العاص	أم قومك واقدرهم بأضعفهم فإن.....
٥١٩/١	ابن عباس	أما الذي نهى عنه رسول الله ﷺ فهو.....
٦١/١	الزبير	أما إن ذلك سيكون.....
١٢٩٦/٢	جابر بن عبد الله	أما إن ذلك لا يرد شيئاً قضاءه الله عز وجل.....
٨٥٥/٢	عمران بن حصين	أما أنا فلا أكل متكاً وأما إنه قد أكل.....
١٢٠/١	عبد الله	أما إنا قد سألنا عن ذلك يعني أرواح الشهداء.....
٨٩١/٢	أبو رمثة	أما إنك لا تجني عليه ولا يجني عليك.....
١٤٤/١	عمار بن ياسر	أما تذكر إن كنت أنا وأنت في الإبل.....
٧١/١	سعد	أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى.....
٦٦٢/٢	ابن عمر	أما ترون القتل شيئاً.....
٥٤٧/١	ابن عباس	أما الظلة فالإسلام، وأما ما ينظف سمناً وعسلأ.....
١٠٢٩/٢	أبو هريرة	أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ.....
٣٧١/١	أسماء بنت يزيد	أما يكفي إحداكن أن تتخذ جناناً.....
٩٩٠، ٩٨٩/٢	أبو هريرة	الإمام أمير فإن صلى قاعداً فصلوا.....

- الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم أرشد..... أبو هريرة ١٠٣٠/٢
- امراً ابن عباس والمصور بن مخزومة..... عبد الله بن حنين، عن أبيه ٣٨٣/١
- أمر رسول الله ﷺ بالقتلى قتلى أحد أن..... جابر بن عبد الله ١٣٣٦/٢
- أمر رسول الله ﷺ بلعق الأصابع ولعق الصحيفة.... جابر بن عبد الله ١٢٧١/٢
- أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه..... ابن عباس ٥١٣/١
- أمر النبي ﷺ أن يسجد منه على سبع على يديه..... ابن عباس ٥٠٢/١
- أمرت بقرية تاكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة أبو هريرة ١١٨٧/٢
- أمرنا رسول الله ﷺ أن نصلي بعد الجمعة أربعاً.... أبو هريرة ١٠٠٧/٢
- أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بُذْنِهِ..... علي بن أبي طالب ٤٢، ٤١/١
- أمسك بنصالحها..... جابر ١٢٩٠/٢
- أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟..... أبو هريرة ١١٥٢/٢
- أملى عليّ أبي كتاباً إلى أخ لي كان عاملاً..... أبو بكر ٨١١/٢
- أن أبا بكر الصديق قام فحمد الله وأثنى عليه..... قيس بن حازم ٣/١
- أن أبا ذر كان ينزل عليهم في العمرة..... الهيثم بن أبي الأسعد ٨٦٩/٢
- إن أبا القاسم ﷺ قد سبق بالخيرات وإن ذكوان.... أبو هريرة ١١٩٩/٢
- إن أبغض الرجال إلى الله عز وجل..... عائشة ٢٧٥/١
- أن ابن عمر كان يمرّ بشجرة بين مكة..... نافع ٦٨١/٢
- إن ابني هذا سيّد ولعل الله أن يصلح به..... أبو بكر ٨١٢/٢

- ٣٨٩/١ إن أبواب السماء تفتح أو الجنة عند زوال الشمس.. أبو أيوب
- ١٢٢٣/٢ أن أثبتوا فنظرت إلى وجهه كأنه ورقة مصحف..... أنس بن مالك
- ٣٩٨/١ إن أثقل شيء في الميزان خلق حسن..... أبو الدرداء
- ١٢٦/١ إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً..... عبد الله
- ١١٦٢/٢ إن أئمة الأسماء عند الله رجل تسمى..... أبو هريرة
- ٧٥٨/٢ إن أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله عز وجل.. أبو سعيد الخدري
- ٦٩/١ إن الإسلام الكلمة وإن الإيمان العمل..... سعد بن أبي وقاص
- ٢٥٣/١ إن أشد الناس عذاباً عند الله..... عائشة
- ١١٧/١ إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون..... عبد الله بن مسعود
- ١٠٨٥/٢ إن أصدق بيت قاله الشاعر: ألا كل شيء ما..... أبو هريرة
- ٧٣٤/٢ أن اكفأوا القدر بما فيها، فأكفيهاها..... عبد الله بن أبي أوفى
- ١٠٦٥/٢ إن الذي حرمها حرم أن يكارم بها اليهود..... أبو هريرة
- ١٠٢٠/٢ إن الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام..... أبو هريرة
- ٢٥/١ إن الله بعث محمداً بالحق وأنزل عليه الكتاب..... عمر بن الخطاب
- ١٢٠٨/٢ إن الله تجاوز عن أمي ما وسوست..... أبو هريرة
- ٢٦٧/١ إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلاً..... عائشة
- ١٢٩/١ إن الله خلق في الجنة ريحاً بعد الريح..... أبو ذر
- ٩٤/١ إن الله قد يحدث من أمره ما يشاء وإنه مما أحدث أن عبد الله بن مسعود

- إن الله لا يستحي من الحق لا تأثروا..... خزيمه بن ثابت ٤٤٠/١
- إن الله لا يعذب العامة بعمل..... عمر بن عبد العزيز ٢٧١/١
- إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً..... عبد الله بن عمرو ٥٩٣/١
- إن الله ليحفظ بحفظ الرجل الصالح..... ابن المنكر ٣٧٧/١
- إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببعض بكاء..... عائشة ٢٢٢/١
- إن الله ليسأل العبد يوم القيامة حتى..... أبو سعيد الخدري ٧٥٧/٢
- إن الله ليصبح القوم بالنعمة وبمستهم..... أبو هريرة ١٠١٠/٢
- إن الله ييغض الفاحش البذيء..... أبو الدرداء ٣٩٨/١
- إن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال..... حذيفة ٤٥١/١
- أن امرأة من بني أسد أتت ابن مسعود..... علقمة ٩٧/١
- أن امرأة من خثعم سألت رسول الله ﷺ غداة..... ابن عباس ٥١٨/١
- إن أموال بني النضير كانت مما آفأ الله..... عمر بن الخطاب ٢٢/١
- إن أهل الدرجات العلى ليرون أهل عليين..... أبو سعيد الخدري ٧٧٣/٢
- إن أهلها ليكون عليها وإنها لتعذب في قبرها..... عائشة ٢٢٣/١
- إن أولادكم من أطيب كسبكم، فكلوا من كسبكم..... عائشة ٢٤٨/١
- إن البركة تنزل في وسط الطعام..... ابن عباس ٥٤٠/١
- إن بكاء الحي للميت عذاب للميت..... ابن عمر ٢٢٢/١
- إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا..... عبد الله بن عمرو ٦٢٤/٢

- ٩٠٧/٢ عبد الرحمن بن حسنة إن بني إسرائيل كان إذا أصاب أحدهم البول ...
- ٦٣٩/٢ عبد الله بن عمر إن الحياء من الإيمان
- ٧٥٨/٢ أبو سعيد الخدري إن الخير لا يأتي إلا بالخير إن الخير لا
- ٣٥٦/١ حولة بنت قيس إن الدنيا حلوة خضرة فإن أخذها
- ٧٧٠/٢ أبو سعيد الخدري إن الدنيا خضرة حلوة وإن الله
- ١٤٥/١ عمار بن ياسر إن الرجل ليصلي الصلاة فينصرف وما كتب
- ١٢٩٦/٢ جابر أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن لي
- ١٣٢٤/٢ جابر أن رجلاً قال: يا رسول الله رأيت في المنام كأن
- ٥٣٤/١ ابن عباس أن رجلاً مات على عهد رسول الله ﷺ
- ١١٧٥/٢ أبو هريرة أن رجلاً مرَّ بغصن من شوك فرفعه عن
- ٩٢٣/٢ عمرو بن أمية الضمري أن رسول الله ﷺ احترق كنف شاة فأكل
- ٨٦٧/٢ عروة بن أبي الجعد أن رسول الله ﷺ أعطاه ديناراً ليشتري
- ٥٧٤/١ عبد الرحمن بن أبي بكر أن رسول الله ﷺ أمره أن يردف عائشة
- ٣٥٣/١ أم شريك أن رسول الله ﷺ أمرها بقتل الأوزاغ
- ٥١/١ علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ إنما قام مرة واحدة ثم لم يعد
- ٢١٩/١ عائشة أن رسول الله ﷺ أهدى مرة غنماً
- ٢٣٨/١ عائشة أن رسول الله ﷺ أولم على بعض نسائه
- ١٢١٩/٢ أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ أولم على صفية بسويق وتمر

- أن رسول الله ﷺ حين بعث فلاناً سماء..... عم ابن كعب بن مالك ٨٩٩/٢
- أن رسول الله ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى..... أنس بن مالك ١٢٤٧/٢
- أن رسول الله ﷺ ذكر وضع الجوائح بشيء..... جابر بن عبد الله ١٣١٨، ١٣١٧/٢
- أن رسول الله ﷺ رجم يهودياً ويهودية..... ابن عمر ٧١٤/٢
- أن رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا..... زيد بن ثابت ٤٠٣/١
- أن رسول الله ﷺ رخص في العرايا..... زيد بن ثابت ٦٣٦/٢
- أن رسول الله ﷺ رخص للرعاء أن يرموا..... أبو البداح، عن أبيه ٨٧٨/٢
- أن رسول الله ﷺ صلى بالناس الصبح يوم..... عبد الله بن السائب ٨٤١/٢
- أن رسول الله ﷺ قبض عن تسع وكان..... ابن عباس ٥٣٥/١
- أن رسول الله ﷺ قدم أغيلة بني عبد المطلب..... ابن عباس ٤٧١/١
- أن رسول الله ﷺ قضى أن أعيان بني الأم يتوارثون علي بن أبي طالب ٥٥/١
- أن رسول الله ﷺ قضى بالعمرى للوارث..... زيد بن ثابت ٤٠٢/١
- أن رسول الله ﷺ كان إذا أضاء له..... حفصة ٢٩٠/١
- أن رسول الله ﷺ كان إذا أنزل عليه القرآن..... ابن عباس ٥٣٨/١
- أن رسول الله ﷺ كان إذا عطس حمر وجهه..... أبو هريرة ١١٩٢/٢
- أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ من جهد البلاء..... أبو هريرة ١٠٠٣/٢
- أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ من غلبة الدين..... عائشة ٢٤٧، ٢٤٦/١
- أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين البطيخ..... عائشة ٢٥٧/١

- أن رسول الله ﷺ كان يصلي بالليل قائماً..... عائشة ١٩٢/١
- أن رسول الله ﷺ كان يصلي على الخمرة..... ميمونة ٣١٣/١
- أن رسول الله ﷺ كان يقبل بعض نسائه وهو صائم عائشة ١٩٩/١
- أن رسول الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم..... عائشة ١٩٨/١
- أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في العيد ب ﴿سبح اسم﴾ النعمان بن بشير ٩٥٠، ٩٥٠/٢
- أن رسول الله ﷺ لم يكن يحبه عن قراءة القرآن.. علي ٥٧/١
- أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى حنين مرّ بشجرة.... أبو واقد الليثي ٨٧٢/٢
- أن رسول الله ﷺ لما رمى الجمرة ونحر نسكاً..... أنس بن مالك ١٢٥٥/٢
- أن رسول الله ﷺ لما طاف بالبيت وصلى خلف المقام.. جابر بن عبد الله ١٣٠٥/٢
- أن رسول الله ﷺ نهى أن يمسّ الرجل ذكره..... أبو قتادة ٤٣٢/١
- أن رسول الله ﷺ نهى أن ينفخ في الإناء..... ابن عباس ٥٣٦/١
- أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب..... أبو ثعلبة الخشني ٩٠٠/٢
- أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يلبو صلاحه عبد الله بن عمر ٦٣٥/٢
- أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع المسنين..... جابر بن عبد الله ١٣١٩/٢
- أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب..... أبو مسعود الأنصاري ٤٥٥/١
- أن رسول الله ﷺ نهى عن صيد المدينة..... زيد بن ثابت ٤٠٤/١
- أن رسول الله ﷺ نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم.. علي بن أبي طالب ٣٧/١
- أن رسول الله ﷺ نهى عنه..... رافع بن خديج ٤٠٩/١

٣٠٢/١	أم سلمة	أن الزبير بن العوام خاصم رجلاً إلى.....
٥٣٣/١	ابن عباس	أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ.....
٤٦١/١	أبو مسعود	إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله.....
٢٠١/١	عائشة	إن شئت فصم وإن شئت فأفطر.....
٩٨/١	عبد الله	إن الشيطان قد أيس أن تُعبد الأصنام بأرضكم هذه
٩٧٨/٢	أبو هريرة	إن الشيطان يأتي أحدكم في صلاته فيلبس.....
٦٣/١	الزبير	إن صيد وج* وعضاهه حرم محرم الله وذلك قبل....
١٢٩٤/٢	سليمان بن يسار	أن طارقاً كان أميراً بالمدينة فقضى بالعمري.....
٧٤٧/٢	أبو سعيد الخدري	إن العبد إذا قام إلى الصلاة فإنما يواجه.....
١٢٥٤/٢	أنس بن مالك	إن العبد إذا قام في الصلاة فإنما يواجه.....
١١٣٧/٢	سعيد بن المسيب	أن عمر بن الخطاب مر بحسان وهو ينشد في المسجد
٨٥٦/٢	عمران بن حصين	أن عمر بن الخطاب نشد الناس.....
٦٢٨/٢	نافع	أن عبد الله بن عمر كان إذا أبصر رجلاً.....
٩٦/١	علقمة	أن عبد الله بن مسعود سجد سجدتي السهو.....
١٠١٧/٢	أبو هريرة	إن في الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم قائم.....
١٢١٥، ١١٦٦/٢	أبو هريرة	إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مئة.....
١٨١/١	عائشة	إن كان رسول الله ﷺ ليصلي ركعتي الفجر.....
١٦٩/١	عائشة	إن كان رسول الله ﷺ ليضع رأسه في حجر.....

- إن من كان قبلكم ليمشط أحدهم بأمشاط..... خباب ١٥٧/١
- إن كانت إحداكن لترمي بالبعرة على رأس الحول... أم سلمة ٣٠٦/١
- إن كنت رأيت قرني الكيش في البيت..... عثمان بن طلحة ٥٧٦/١
- إن كنت لأفرك المني من ثوب رسول الله ﷺ..... عائشة ١٨٦/١
- إن كنت وجدته في قرية مسكونة أو في..... عبد الله بن عمرو ٦٠٩/٢
- إن لكل شيء سناماً وسنام القرآن سورة البقرة..... أبو هريرة ١٠٢٥/٢
- إن لكل نبي حوارياً وحواري الزبير..... جابر بن عبد الله ١٢٦٧/٢
- إن لله تسعة وتسعين اسماً مئة غير واحد..... أبو هريرة ١١٦٥/٢
- إن له بكل خطوة يخطوها إلى المسجد درجة..... أبي بن كعب ٣٨٠/١
- إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش..... رافع بن خديج ٤١٥/١
- إن لي أسماء أنا محمد وأنا أحمد..... جبير بن مطعم ٥٦٦/١
- أن محيصة سألت النبي ﷺ عن كسب حمام..... سعد بن محيصة ٩٠٣/٢
- أن المخدجي قال لعبادة بن الصامت: إن أبا محمد... عبد الله بن محرز ١٩١/١
- إن المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك..... أبو هريرة ١٢٠٣/٢
- إن المسألة حُرمت إلا في ثلاث..... قبيصة بن المخارمة ٨٣٩/٢
- إن من كان قبلكم ليمشط أحدهم بأمشاط الحديد.. خباب بن الارت ١٥٧/١
- إن منكم منفرين، إن منكم منفرين فأياكم أم الناس.. أبو مسعود ٤٥٩/١
- أن موسى سأل ربه عز وجل فقال أي رب أي..... مغيرة بن شعبه ٧٨٠/٢

- ٢٢٢/١ عمر إن الميت يعذب ببكاء الحي عليه.
- ١٢٨٣/٢ جابر بن عبد الله إن ناساً يخرجون من النار فيدخلون.
- ٣١٨/١ ميمونة أن النبي ﷺ اغتسل من الجنابة فغسل فرجه.
- ٥١١/١ عبد الله بن عباس أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم.
- ٥٠١/١ ابن عباس أن النبي ﷺ أمر أن يسجد منه على سبع.
- ٥٠٣/١ ابن عباس أن النبي ﷺ أمر أن يسجد منه على سبعة أعظم.
- ٥٢٩/١ ابن عباس أن النبي ﷺ أمر رجلاً حين لاعن.
- ٥٢٥/١ ابن عباس أن النبي ﷺ خرج من المدينة عام الفتح.
- ٧٠٣/٢ ابن عمر أن النبي ﷺ قطع في أموال بني النضير.
- ٥٧١/١ مجاهد أن النبي ﷺ كان يقف سنه كلها بعرفة.
- ١٣٢١/٢ جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ كان يُبذل له في سقاء فإن.
- ١٩٥/١ عائشة أن النبي ﷺ كان يوتر بخمس لا يجلس.
- ٨٩٨/٢ كعب بن مالك أن نسمة المؤمن طائر أخصر تعلق من ثمر الجنة.
- ٢٠٨/١ عائشة أن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم.
- ١٢٤٣/٢ أنس بن مالك إن هذا حمد الله وإنك لم تحمده.
- ٥٦٤/١ حكيم بن حزام إن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بطيب.
- ٣٣٧/١ كعب إن وجَّ مقدس، منه عرج الرب.
- ٣٦٩/١ أسماء بنت يزيد إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم وإن يخرج..

- ١١٤٠/٢ أبو هريرة إن اليهود والنصارى لا يصيغون فخالقوهم.
- ٧٨/١ سعد أنا أول من رمى بسهم في سبيل الله.
- ٢١٢/١ عائشة أنا طيبت رسول الله ﷺ بيدي هاتين لحرمه.
- ٧٢٤/٢ عبد الله بن عمر إنا قائلون إن شاء الله غداً.
- ٨٧١/٢ سيرة الجهني إنا كنا قد أذنا لكم في هذه المتعة فمن.
- ١٥٥/١ خباب إنا هاجرنا رسول الله ﷺ نريد وجه الله فوقه.
- ٨٦٢/٢ مرة الفهري أنا وكافل اليتيم له ولغيره في الجنة.
- ٨٦٣/٢ إسماعيل بن أبي أمية أنا وكافل اليتيم له ولغيره في الجنة إذا.
- ٣٥٩/١ معبد بن كعب عن أمه اتبذوا كل واحد منهما على حدته.
- ٥٨٠/١ عبد الله بن زمعة انتدب لها رجل ذو عز ومنعة في.
- ١٢٦٠/٢ جابر بن عبد الله أنتم اليوم خير أهل الأرض.
- ٩٠٥/٢ ناجية اللخزاعي انحره ثم اغمس خفته في دمه ثم اضرب بها.
- ٧٣٢/٢ عبد الله بن أبي أوفى انزل فاجدج لي، قال: الشمس، يارسول الله...
- ٤٩/١ علي بن أبي طالب انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ بها طعينة.
- ١٢٠٧/٢ أبو هريرة انظر إليها فإن في أعين نساء الأنصار.
- ١٢١١/٢ أبو هريرة أنفقه على نفسك قال: عندي آخر، قال.
- ٦٦٥/٢ عبد الله بن عمر إنك لست منهم.
- ١٢٦٢/٢ جابر بن عبد الله أنكحت يا جابر؟ قال: نعم قال: أبكر.

- إنكم تفتنون في قبوركم كفتنة المسيح أو كفتنة الدجال.. عائشة ١٨٠، ١٧٩/١
- إنكم ستزولون بعدي أثرة فاصبروا حتى..... أنس بن مالك ١٢٣٠/٢
- إنكم ملاقوا الله مُشاةً حفاةً عراةً غرلاً..... ابن عباس ٤٩٠/١
- إنما استطيب بشمالي وإنما أكل يميني..... عمر ٤٨٦/١
- إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى..... عمر بن الخطاب ٢٨/١
- إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي..... أم سلمة ٢٩٨/١
- إنما أنا لكم مثل الوالد أعلمكم فإذا ذهب..... أبو هريرة ١٠١٩/٢
- إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا..... أنس بن مالك ١٢٢٤/٢
- إنما حرم أكلها..... ميمونة ٣١٧/١
- إنما حرم أكلها..... ابن عباس ٤٩٩/١
- إنما ذلك عرق وليست بالحیضة، وأمرها..... عائشة ١٦٠/١
- إنما سعى رسول الله ﷺ بالبيت وبين الصفا..... ابن عباس ٥٠٦/١
- إنما السكنى والنفقة للمرأة إذا كان لزوجها عليها... فاطمة بنت قيس ٣٦٧/١
- إنما عريفكم الأهيس الأليس الأطلس..... الشعبي ١٣٣٨/٢
- إنما كان فسخ الحج من رسول الله ﷺ لنا خاصة... أبو ذر ١٣٢/١
- إنما كان فسخ الحج من رسول الله ﷺ لنا خاصة... أبو ذر ١٣٥/١
- إنما كان يكفي أحدكم من الدنيا مثل زاد الراكب.. نجاب بن الأرت ١٥١/١
- إنما مثلي ومثل الأنبياء قبلي كمثل رجل بنى..... أبو هريرة ١٠٦٨/٢

١٠٦٩/٢	أبو هريرة		إنما مثلي ومثل الناس كمثلي رجل استوقد.....
٦١٢/٢	معاوية بن أبي سفيان		إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها.....
١٩٣/١	عائشة		إنما هو عرق وليس بالحليض فإذا أقبلت.....
٢٤٣/١	عائشة		إنما الولاء لمن أعتق، ثم خطب الناس.....
٣٩/١	علي بن أبي طالب		إنما يكفي منه الوضوء.....
٨٩٧/٢	عبد الله بن أرقم		أنه خرج إلى مكة فصحبه قوم، فكان يؤمهم، فأقام
٩٠٤/٢	عبد الله بن الزبير		أنه رأى رسول الله ﷺ يدعو في الصلاة.....
٥٦٧/١	جبير بن مطعم		إنه سمع رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب.....
٢٣١/١	عائشة		إنه عمك فأذني له.....
٢٥٥/١	عائشة		إنه كان في الأمم قبلكم محدثون.....
٥٨/١	علي بن أبي طالب		إنه لا يحبك إلا مؤمن، ولا يفضلك إلا منافق.....
٥٠٠/١	ابن عباس		إنه الوقت، لولا أن أشق على المؤمنين ما صليت.....
١٢٧١/٢	جابر بن عبد الله		إنه لا يدري في أي ذلك البركة.....
١١٣٨/٢	أبو هريرة		إنه لا يرحم من لا يرحم.....
٤٩٦/١	عبد الله بن عباس		إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا.....
٨٩٨/٢	كعب بن مالك		أنه لما حضرته الوفاة قالت له أم مبشر.....
٣٠٤/١	أم سلمة		إنه ليس بالحليضة ولكنه عرق وأمرها.....
٨٠٢/٢	الصعب بن جثامة		إنه ليس بنا ردُّ عليك ولكننا حُرِّم.....

- إنه من يعمل بغير طاعة الله يعود..... عائشة ٢٦٨/١
- أنه نهى عن بيع نفع البير..... إياس بن عبد المزني ٩٣٨/٢
- أنها سقطت قلايتها ليلة الأبواء، فأرسل..... عائشة ١٦٥/١
- إنها قد حرمت فقال الرجل أفلا أبيعها فقال..... أبو هريرة ١٠٦٥/٢
- إنها لا تصيد صيداً ولا تنكأ عدواً وإنها..... عبد الله بن مغفل ٩١٢/٢
- إنها لن تراني وقرأ قرآنًا اعتصم به..... أسماء ٣٢٥/١
- إنها من الطوافين والطوافات عليكم..... أبو قتادة ٤٣٤/١
- إنهم ليعلمون الآن أن الذي كنت أقول..... عائشة ٢٢٦/١
- إنهم يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الحمر عمرو بن دينار ٨٨٣/٢
- أنهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجرّ والدباء..... عبد الله بن عمر ٧٢٥/٢
- إني أحب أن أسمع من غيري..... ابن مسعود ١٠١/١
- إني أرى رؤياكم تواطأت فالتمسوها..... عبد الله بن عمر ٦٤٨/٢
- إني أقول ما بالي أنزع القرآن..... أبو هريرة ٩٨٤/٢
- إني خشيت أن ينزل فيهم أمر لا يطيقونه ثم..... عائشة ١٨٣/١
- إني صائم فمن شاء منكم أن يصومه..... معاوية بن أبي سفيان ٦١٣/٢
- إني كنت أصلي ركعتين بعد الظهر وإنه قدم علي.. أم سلمة ٢٩٧/١
- إني لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً..... أبو موسى الأشعري ٧٨٥/٢
- إني لا أشهد إلا على حق وأبى أن يشهد..... النعمان بن بشير ٩٤٩/٢

٣٧٢/١	أسماء بنت يزيد	إني لا أضافحك إنما آخذ عليك
٣٤٤/١	أمية بنت رقيقة	إني لا أضافحك إنما قولي لمئة
١١٤١٠/١	عمر بن الخطاب	إني لأحسب أنكم تأكلون شجرتين
١٠٧/١	عبد الله بن مسعود	إني لأخبر بمجلسكم فما منعتني أن أخرج إليكم
١٢٨٩/٢	عكرمة	إني لأسمع صوتاً أجده منه ريح الدم
٩/١	عمر بن الخطاب	إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع
٣١/١	عمر بن الخطاب	إني لأعلم أي يوم نزلت هذه الآية
٦٩٤/٢	ابن عمر	إني لأعلم شجرة مثلها كمثل الرجل
١٠٤٠/٢	أبو هريرة	إني لست كأحدكم إني أبيت يطعمني ربي
٣٦٨/١	فاطمة بنت قيس	إني لم أخطبكم لرغبة ولا لرهبة ولكن لحديث
٦٩٧/٢	ابن عمر	إني لم أكسكها لتلبسها إنما أعطيتكها
١٢٣٨/٢	أنس بن مالك	أهدي أكيدر دومة لرسول الله ﷺ حبة فتعجب
١٣٠٧/٢	جابر بن عبد الله	أهدي رسول الله ﷺ مئة بدنة فقم علي من اليمن
٨٠٢/٢	الصعب بن جثامة	أهديت لرسول الله ﷺ لحم حمار وحش وهو
٩٦٨/٢	أبو هريرة	أهريقوا عليه سجلاً من ماء أو دلواً من ماء
٦٩٦/٢	نافع	أهل ابن عمر بالعمرة حين خرج من المدينة
١١٤٣/٢	أبو هريرة	أهل الجنة أمشاطهم الذهب وبجواهرهم
٣٠٩/١	أم حبيبة	أوتحين ذلك؟

- أَوَغَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ؟ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ..... عائشة ٢٦٧/١
- أَوَلَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ..... عروة ٤٣٦/١
- أَوَلِكُلِّكُمْ ثُوبَانٌ؟..... أبو هريرة ٩٦٧/٢
- أَوَلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ..... أنس ١٢٥٣/٢
- أَوْ مُسْلِمٌ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِ فُلَانًا..... سعد بن أبي وقاص ٦٩٠٦٨/١
- أَوْ قَدْ تَحْتَ قَدَرٍ وَقَالَ وَادْبَحْ شَاةً..... كعب بن عجرة ٧٢٨/٢
- أَوَّلُ زِمْرَةٍ مِنْ أَمْتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ أبو هريرة ١١٧٨/٢
- أَوَلَيْكَ الْعَصَا..... جابر بن عبد الله ١٣٢٧/٢
- أَيُّ الْأَجْلِينَ قَضَى مُوسَى؟ فَقَالَ: أَتَمَّهُمَا وَأَكْمَلَهُمَا ابن عباس ٥٤٦/١
- أَيُّ بَنِي مَالِي أَرَاكَ شَعْنًا رَأْسُكَ..... ميمونة ٣١٢/١
- أَيُّ رَبٍّ وَمَنْ يَسْتَغْنِي عَنْ فَضْلِكَ..... أبو هريرة ١٠٩٢/٢
- إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ هُوَ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ..... أبو هريرة ١١٩٤/٢
- إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ..... أبو هريرة ١١١٨/٢
- إِيَّاكُمْ وَالْفَحْشَ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْفَاحِشَ..... أبو هريرة ١١٩٤/٢
- إِيَّاكُمْ وَكُفْرَ الْمُتَنَعِّمِينَ قُلْتُ: وَمَا كُفْرٌ..... أسماء بنت يزيد ٣٧٠/١
- اتَّصَمَ بِهِ كُلُّهُ وَلَا تَجْعَلْ مِنْهُ شَيْعًا خَلَقْتُكَ..... ابن عباس ٧١١/٢
- اتَّوْنِي أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ..... ابن عباس ٥٣٧/١
- أَيُّجِبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُزَيَّنَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ..... أبو سعيد ٧٤٧/٢

- أَيُّحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَصُقَّ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ..... أنس بن مالك ١٢٥٤/٢
- أَيُّدَعَاهَا فِي فَيْكِ تَقْضُمُهَا قَضْمَ الْفَجَلِ وَأَهْدِرُهَا..... يعلى بن أمية ٨٠٨، ٨٠٧/٢
- اِئْذَنُوا لَهُ فَبَشَّ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ قَالَ: أَخُو الْعَشِيرَةِ... عائشة ٢٥١/١
- أَيُعْجِزُ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟.... سعد بن أبي وقاص ٨٠/١
- أَيَكُمُ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ أَوْ نَخْلٌ فَلَا يَبِيعُهَا..... جابر بن عبد الله ١٣١٠/٢
- أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبْتُ ثُمَّ خَرَجْتُ تَرِيدُ الْمَسْجِدَ لَمْ..... أبو هريرة ١٠٠٢/٢
- أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحْتُ بَغَيْرِ إِذْنٍ وَلَيْهَا فَتُكَاحُهَا..... عائشة ٢٣٠/١
- أَيُّمَا إِيَّاهُابٍ دَبِغَ فَقَدْ طَهَرَ..... ابن عباس ٤٩٣/١
- أَيُّمَا جَبَّارٍ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بَسْوَاءَ أَذَابَهُ..... أبو هريرة ١٢٠٢/٢
- أَيُّمَا رَجُلٍ وَجَدَ مَتَاعَهُ بَعِينَهُ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ..... أبو هريرة ١٠٦٧، ١٠٦٦/٢
- أَيُّمَا عَبْدٍ كَانَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَأَعْتَقَ أَحَدَهُمَا..... عبد الله بن عمر ٦٨٧/٢
- أَيُّمَا عَبْدٍ كَانَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَأَعْتَقَ أَحَدَهُمَا..... أبو هريرة ١١٢٥/٢
- إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ قَالَ قُلْتُ فَأَيُّ..... أبو ذر ١٣١/١
- الإِيْمَانُ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ، قُلْتُ..... عبد الله بن مسعود ١٠٣/١
- الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ..... أنس بن مالك ١٢١٧/٢
- أَيُّنَ أَنَا مِنْهَا؟ فَإِذَا قِيلَ لَهُ أَمَامُهَا..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٦/٢
- أَيُّنَ أَنْتَ عَنِ الْبَيْضِ الْغَرِّ ثَلَاثَ عَشْرَةٍ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ.. أبو ذر ١٣٧، ١٣٦/١
- أَيُّنَ السَّائِلُ؟ وَقَدْ كَانَ جَاءَهُ رَجُلٌ قَبْلَ ذَلِكَ..... يعلى بن أمية ٨١٠/٢

- أين صلى في البيت؟ فقال: بين العمودين المقدمين... بلال بن رباح ١٤٩/١
- أين علماؤكم يأهل المدينة؟..... معاوية بن أبي سفيان ٦١٢/٢
- أيها الناس إن نبي الله ﷺ حدثني أن ناساً يخرجون من الدين علي بن أبي طالب ٥٩/١
- أيها الناس عليكم السكينة لا يقتل..... أم سليمان ٣٦١/١
- أيؤذيك هوأُمُّكَ يا كعب؟ قلت: نعم. قال..... كعب بن عجرة ٧٢٧/٢

حرف الباء

- باع شريك لي بالكوفة دراهم بدراهم..... أبو المنهال ٧٤٥/٢
- بأي شيء قرأ النبي ﷺ قال أبو واقد: بـ ﴿ق﴾..... أبو واقد الليثي ٨٧٣/٢
- بايع وقل لا خلافة ثم أنت بالخيار ثلاثاً..... ابن عمر ٦٧٨/٢
- البيعان بالخيار ما لم يفترقا أو يكون..... عبد الله بن عمر ٦٧١/٢
- بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء..... جرير بن عبد الله ٨١٤/٢
- بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة وإقام... جرير بن عبد الله ٨١٧/٢
- بايعت رسول الله ﷺ على النصيح لكل مسلم.. جرير بن عبد الله البجلي ٨١٣/٢
- بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة..... عباد بن الصامت ٣٩٣/١
- بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة..... ابن عمر ٦٥٥/٢
- بت ليلة عند خالتي ميمونة فقام..... ابن عباس ٤٧٨/١
- بجريرة حلفائك ثقيف وحبس حيث يمر..... عمران بن حصين ٨٥٢/٢
- بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا..... عائشة ٢٥٤/١

١٣٢٣/٢	جابر	بطيء فقلت: والهف أماء ما يزال لنا ناضح.....
٧٠٥/٢	ابن عمر	بعث رسول الله ﷺ سرية فلقوا العدو.....
٩٥٥/٢	سهل بن سعد	بعثت أنا والساعة كهذه من هذه.....
٤٨/١	علي بن أبي طالب	بعثت بأربع: لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة.....
٧١٢/٢	ابن عمر	بعثنا رسول الله ﷺ سرية قبل نجد قبلت.....
١٢٧٩/٢	جابر بن عبد الله	بعثنا رسول الله ﷺ في ثلاث مائة راكب.....
٦٩٢/٢	ابن عمر	ب-بعنيه، قال: هو لك يا رسول الله! قال بعنيه....
٥٢٨/١	ابن عباس	البكر تستأمر في نفسها فصمتها إقرارها.....
٧٠٥/٢	ابن عمر	بل أنتم العكَّارون وأنا فتكم.....
١٣/١	ابن عباس	بلغ عمر بن الخطاب أن سمرة باع حمراً.....
٣٢٦/١	أسماء	بلى! فتشبهوا به بأجمعهم فأتى الصريخ إلى أبي بكر
١١٨٥/٢	أبو هريرة	بناء الجنة لبنه من ذهب ولبنه من فضة.....
٧٢١/٢	ابن عمر	بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله.....
٣٣٥/١	الربيع بنت معوذ	بهذا كنت أخرج لرسول الله ﷺ الوضوء.....
٨٥٢/٢	عمران بن حصين	بئس ما جزتها لا وفاء لتذر.....
٢٢١/١	عائشة	بئس ما قلت يا ابن أخي.....
٩١/١	عبد الله بن مسعود	بئس ما لأحدهم أن يقول نسيت آية كيت وكيت..
١٠٨٧، ١٠٨٦/٢	أبو هريرة	بيننا رجل يسوق بقرة إذ أعيا فركبها فضر بها.....

حرف التاء

١٧/١	عمر بن الخطاب	تابعوا ما بين الحج والعمرة فإن متابعة.....
٣٩١/١	عبادة بن الصامت	تبايعوني أن لا تشرکوا بالله شيئاً.....
١١٦٧/٢	أبو هريرة	تجدون من شر الناس ذا الوجهين.....
٦٧٩/٢	عبد الله بن عمر	تجدون الناس كإبل مائة ليس فيها.....
١٠٧٧، ١٠٧٦/٢	أبو هريرة	تجدون الناس معادن فخيرهم في الجاهلية.....
٧٧٦/٢	المغيرة بن شعبة	تخلف يامغيرة وامضوا أيها الناس قال.....
٨٤٦/٢	أسامة بن شريك	تداؤوا عباد الله فإن الله لم ينزل داء إلا قد.....
٨٠٤/٢	عمران بن حصين	تدرون أي يوم ذلك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم.....
٣٠٠/١	أم سلمة	تربت يمينك فبم يكون الشبه.....
٢٣٢/١	عائشة	تربت يمينك هو عمك فأذني له.....
٨٩/١	عبد الله	ترتروه أو مزموه واستكبهوه قال.....
٩٩٢/٢	أبو هريرة	ترون قبلي هذه؟ فما يخفي عليّ ركوعكم.....
٢٩٣/١	أم سلمة	تريدين أن تدخلني الشيطان بيتاً قد.....
٢٣٣/١	عائشة	تزوجني رسول الله ﷺ وأنا بنت ست سنين.....
٢٣٤/١	عائشة	تزوجني رسول الله ﷺ وعليّ خوف فما هو.....
٥٩٥/١	عبد الله بن عمرو	تسبّح دبر كل صلاة عشراً وتكبر.....
٩٧٩/٢	أبو هريرة	التسبيح في الصلاة للرجال والتصفيق للنساء.....

- تسمّوا باسمي ولا تكونوا بكنتي..... أبو هريرة ١١٧٩/٢
- تصدّقن يامعشر النساء ولو من حليكن فإنكن أكثر أهل النار عبد الله بن مسعود ٩٢/١
- تعاهدوا هذا القرآن فلهو أشدّ تقصّياً..... عبد الله بن مسعود ٩١/١
- تعرض الأعمال في كل يوم اثنين..... أبو هريرة ١٠٠٦/٢
- تعلمن ياهؤلاء أن البذاذة من..... أم معبد ٣٦٠/١
- تفتح اليمن فيأتي قوم ييسون..... سفيان بن زهير ٨٩٠/٢
- تقرئ نبينا السلام وتخبر قومنا أن قد رضينا ورضي عنا عبد الله ١٢١/١
- تقوم الساعة والرجل يجلب الناقة..... أبو هريرة ١١٣٥/٢
- تقوم الساعة والرجلان يتبايعان الثوب لا..... أبو هريرة ١٢١٤/٢
- تكفّل الله لمن خرج من بيته مجاهداً في..... أبو هريرة ١١٢١، ١١٢٠، ١١١٩/٢
- تلك امرأة يتحدث عنها عندني عند..... فاطمة بنت قيس ٣٦٧/١
- تهبطت مع النبي ﷺ من ثنية فقال لي قل..... عقبة بن عامر ٨٧٥/٢
- توضأ رسول الله ﷺ فغسل وجهه ثلاثاً وغسل..... عبد الله بن زيد ٤٢١/١
- توضأ عثمان على المقاعد ثلاثاً ثلاثاً..... حمران مولى عثمان ٣٥/١
- تيممنا مع النبي ﷺ إلى المناكب..... عمار بن ياسر ١٤٣/١

حرف الشاء

- ثلاثة في ضمان الله عز وجل: رجل خرج من..... أبو هريرة ١١٢٢/٢
- ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: الرجل من أهل..... أبو موسى الأشعري ٧٨٧/٢

٥٣٢/١	ابن عباس		الثلاث والثلاث كثير
٥٢٨/١	ابن عباس		التيب أحق بنفسها من وليها

حرف الجيم

٨٦/١	عبد الله		جاء الحق وزهق الباطل، إن الباطل كان زهوقاً
٨٦/١	عبد الله بن مسعود		جاء الحق وما يديء الباطل وما يعيد
١٢٢٥/٢	أنس بن مالك		جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الساعة
١١٥٢/٢	أبو هريرة		جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: من أولى الناس
١٢٨٧/٢	جابر بن عبد الله		جاء رجل إلى النبي ﷺ يوم أحد
١٢٨٥/٢	جابر بن عبد الله		جاء رسول الله ﷺ إلى عبد الله بن أبي بن سلول
٥٦٣٨	أبو رافع		الجار أحق بسقبة ما بعثك
٩٢٢/٢	عبد الرحمن بن أزهر		جرح خالد بن الوليد يوم حنين مربي
١٦٥/١	أسيد بن حضير		جزاك الله خيراً ما نزل بك أمر
١٢١، ١٢٠/١	ابن مسعود		جعلت في أجواف طير خضر
٤٦٤/١	أبو مسعود		الجفاء والقسوة وغلظ القلوب في
٤٨٢/١	ابن عباس		جئت أنا والفضل على أتان ورسول الله ﷺ بعرفة

حرف الحاء

١٢٤٠/٢	أنس بن مالك		حالف رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار في
٩٤٢/٢	عدي بن حاتم		حتى يتبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود
٣٢٢/١	أسماء		حُتِّه ثم اقرصيه بالماء ثم رشه بالماء

الحجّ أفضى للدين	ابن المنكدر	٥١٦/١
الحج عرفات من أدرك عرفة قبل الفجر	عبد الرحمن بن يعمر	٩٢٤/٢
الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة	أبو هريرة	١٠٣٣/٢
حججت مع رسول الله ﷺ فلم يصمه	ابن عمر	٦٩٩/٢
حدثنا رسول الله ﷺ بمحدثين رأيت أحدهما	حذيفة	٤٥١/١
حدثنا رسول الله ﷺ عن الدجال فقرب	أسماء بنت يزيد	٣٦٩/١
حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج حدثوا عني	أبو هريرة	١٢٠٠/٢
الحرب خدعة	جابر بن عبد الله	١٢٧٥، ١٢٧٤/٢
حرمة نساء المجاهدين على القاعدين	بريدة بن الأسلمي	٩٣٢/٢
حسابكما على الله، أحدكما كاذب، لا سبيل لك	ابن عمر	٦٨٨/٢
حفظهما بصلاح أبيهما ما ذكر	ابن عباس	٣٧٦/١
الحل كل الحل دخلت العمرة في الحج	جابر بن عبد الله	١٣٣١/٢
حلال بين وحرام بين وشبهات بين ذاك	النعمان بن بشير	٩٤٨، ٩٤٤/٢
حلف سليمان بن داود فقال: لأطيقن الليلة بسبعين	أبو هريرة	١٢١٠، ١٢٠٩/٢
الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده	ابن عمر	٧٢٠/٢
حرف الخاء		
الخازن الأمين الذي يعطي ما أمر به	أبو موسى الأشعري	٧٨٨م٢
خذي فرصة من مسك فتطهري بها، فقالت	عائشة	١٦٧/١

- خذني ما يكفيك وولدك بالمعروف..... عائشة ٢٤٤/١
- خرج بلال بفضل وضوء رسول الله ﷺ..... أبو جحيفة ٩١٧/٢
- خرج رسول الله ﷺ إلى المصلى يستسقي..... عبد الله بن زيد ٤٢٠،٤١٩/١
- خرج رسول الله ﷺ من المدينة صائماً حتى إذا.... جابر بن عبد الله ١٣٢٧/٢
- خرج رسول الله ﷺ يصلح بين عمرو بن عوف... سهل بن سعد ٩٥٧/٢
- خرج عمر بن الخطاب في يوم عيد فسأل أبا واقد الليثي عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ٨٧٣/٢
- خرجت مع رسول الله ﷺ في طائفة من النهار لا يكلمني أبو هريرة ١٠٧٤/٢
- خرجنا حجاً فذاكرنا القوم..... علقمة ١٩٧/١
- خرجنا مع ابن عمر إلى الحمى فلما غربت الشمس ابن عمر ٦٩٨/٢
- خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر حتى..... سويد بن النعمان ٤٤١/١
- خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بالقاحه.... أبو قتادة ٤٢٨/١
- خرجنا مع رسول الله ﷺ فمنا من أفرد ومنا..... عائشة ٢٠٧/١
- خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة عائشة ٢٠٩/١
- حصلتان هما يسير ومن يعمل بهما..... عبد الله بن عمرو ٥٩٥/١
- خطبنا رسول الله ﷺ بعد العصر إلى مغيرة بن... أبو سعيد الخدري ٧٧٠/٢
- خمس صلوات كتبهن الله على العباد في اليوم..... عبادة بن الصامت ٣٩٢/١
- خمس من الدواب لا جناح في قتلهن..... عبد الله بن عمر ٦٣٢/٢
- خير ثيابكم البياض ليلبسها أحياناً كم..... ابن عباس ٥٣١/١

١٢٣٢/٢	أنس بن مالك	خير دور الأنصار دار بني النجار ثم.....
١٠٣٢، ١٠٣١/٢	أبو هريرة	خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها.....
١٠٧٩/٢	أبو هريرة	خير نساء ركب الإبل قال أحدهما.....
٨٦٥/٢	عروة بن أبي الجعد	الخيّل معقود في نواصيها الخير إلى.....

حرف الدال

١٢٥٧/٢	جابر بن عبد الله	دبر رجل غلاماً له ليس له مال غيره فباعه.....
٩٦٨/٢	أبو هريرة	دخل أعرابي المسجد والنبي ﷺ جالس.....
٧١٠/٢	ابن عمر	دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح على ناقة.....
٣٥٧/١	كبيشة	دخل عليّ رسول الله ﷺ ذات يوم فشرب من.....
١٢٧٣، ١٢٧٢/٢	جابر بن عبد الله	دخلت الجنة فرأيت فيها قصراً أو داراً.....
٢٨٧/١	عائشة	دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت.....
٣٤٦/١	أم قيس	دخلت على رسول الله ﷺ بابه لي لم يأكل.....
٣٤٧/١	أم قيس	دخلت على رسول الله ﷺ بابه لي وقد أعلقت.....
٨٨٤/٢	جابر الأحمسي	دخلت على النبي ﷺ فرأيت عنده الدباء.....
٨٩١/٢	أبو رمنة	دخلت مع أبي علي رسول الله ﷺ فرأى أبي الذي.....
٧٦٢/٢	أبو سعيد الخدري	الدرهم بالدرهم والدينار بالدينار مثلاً.....
١٢٧٦/٢	أنس بن مالك	دعه لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل.....
١٣٠٩/٢	جابر بن عبد الله	دعه فإن هذا مع أصحاب له.....

١٠٥٥/٢	أبو هريرة	دعها يا أبا حفص فإن العهد قريب والعين.....
١٤٥/١	عبد الله	دعوت الله لآجال مضروبة ولآماد مبلوغة.....
٥٥٩/١	أسامة	دفعت مع رسول الله ﷺ من عرفة، فلما.....
٨٦٠/٢	تميم الداري	الدين النصيحة الدين النصيحة الدين.....

حرف الذال

١١٥٩/٢	أبو هريرة	ذروني ما تركتكم فإنما أهلك من كان.....
٧٣،٧٢/١	عمر بن الخطاب	ذلك الظن بك ذلك الظن بك.....
٨٥٤/٢	عمران بن حصين	ذلك يوم يقول الله لآدم يا آدم قم.....
٣٩٤/١	عبادة بن الصامت	الذهب الذهب مثل بمثل والورق بالورق.....
٧٦٣/٢	أبو سعيد الخدري	الذهب بالذهب مثلاً بمثل والورق.....
١٢/١	عمر بن الخطاب	الذهب بالورق رباً إلا هاوها.....
١٤٨/١	ابن عمر	ذهب رسول الله ﷺ إلى مسجد بني عمرو بن عوف بقباء... ابن عمر
٣٥١/١	أم كرز	ذهبت النبوة وبقيت المبشرات.....

حرف الراء

٦٠٣/٢	عبد الله بن عمرو	الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا أهل.....
١١٩٩/٢	وهب بن كيسان	رأيت أبا هريرة صلى بالمدينة بالناس مساء يوم.....
٨٠٣/٢	طاؤس	رأيت ابن عباس لقي زيد بن أرقم فجعل يستذكره
٦٨٣/٢	نافع	رأيت ابن عمر يقوم على الصفا في مكان أظن ذلك
٩/١	عبد الله بن سرجس	رأيت الأصيلع عمر بن الخطاب أتى الحجر الأسود

٨٩٢/١	عبد الله بن سرجس	رأيت الذي يظهر رسول الله ﷺ كأنه جمع.....
٨١٦/٢	همام بن الحارث	رأيت جرير بن عبد الله يتوضأ من مطهرة.....
٤٤٧/١	حذيفة	رأيت رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال.....
٦٢٧/٢	عبد الله بن عمر	رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع.....
٧٤٢/٢	البراء بن عازب	رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع.....
٩١٠/٢	واثل بن حجر	رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع.....
٦٢٩/٢	عبد الله بن عمر	رأيت رسول الله ﷺ إذا جدَّ به السير جمع.....
٤٨٨/١	ابن عباس	رأيت رسول الله ﷺ أمر بدلو من زمزم فنزع.....
٩٥٣/٢	عبد الله بن أقرم	رأيت رسول الله ﷺ بالقاع من غمرة يصلي.....
٣٣٥/١	أم هانئ	رأيت رسول الله ﷺ صلاحها مرة واحدة.....
٧٢٦/٢	ابن عمر	رأيت رسول الله ﷺ على المنبر فعجلت.....
٦٦٧/٢	عبد الله بن عمر	رأيت رسول الله ﷺ لا يُهل حتى تتبع.....
١٤١/١	عامر بن ربيعة	رأيت رسول الله ﷺ ما لا أحصي يستاك وهو صائم
٤١٨/١	عبد الله بن زيد	رأيت رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد.....
٦٢٠/٢	عبد الله بن عمر	رأيت رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون.....
٦٧٤/٢	ابن عمر	رأيت رسول الله ﷺ يأتي قباء ماشياً.....
٧٨٤/٢	أبو موسى الأشعري	رأيت رسول الله ﷺ يأكله.....
٥٥١/١	عبد الله بن جعفر	رأيت رسول الله ﷺ يأكل الرطب بالقشاء.....

١٢٤٨/٢	أنس بن مالك	رأيت رسول الله ﷺ يتبع الدباء من الصفحة.....
٣٦٢/١	أم الحصين	رأيت رسول الله ﷺ يخطب وهو متلفع.....
٣٦١/١	أم سليمان	رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة من.....
٤٨٤/١	ابن عباس	رأيت رسول الله ﷺ يسجد في (ص).....
٦٩١/٢	عبد الله بن عمر	رأيت رسول الله ﷺ يصلي بعد الجمعة ركعتين....
٥٨٢/١	عمر بن أبي سلمة	رأيت رسول الله ﷺ يصلي في بيت أم سلمة.....
١٠٢٨/٢	أبو هريرة	رأيت رسول الله ﷺ يصلي قائماً وقاعداً وحافياً....
٥٨٩/١	المطلب بن أبي وداعة	رأيت رسول الله ﷺ يصلي مما يلي باب.....
١٥٠/١	بلال	رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين والخمار....
٣٣٤/١	أم هانئ	رأيت رسول الله ﷺ يوم الفتح صلى ثمان ركعات
٤٢٦/١	أبو قتادة	رأيت رسول الله ﷺ يوم الناس وأمامة.....
٥٧٧/١	عمرو بن حريث	رأيت على رأس رسول الله ﷺ عمامة.....
٩/١	ابن عباس	رأيت عمر بن الخطاب على المنبر يقول.....
٢٩/١	عمر بن الخطاب	رأيت في المنام كأن ديكاً بقرني.....
٢١٧/١	عائشة	رأيت ويص الطيب في مفارق.....
٢٧٩/١	عائشة	رأيتك يا رسول الله واضعاً يدك على معرفة.....
١٣٣٤/٢	جابر بن عبد الله	رأيتني البارحة كأن رجلاً ألقمني كتلة.....
٧٦٢،٥٥٦/١	أسامة بن زيد	الربا في النسبة.....

٩٣٦/٢	بلال بن الحارث	الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن.....
٦٠٤/١	عبد الله بن عمرو	الرحم شحنة من الرحمن فمن وصلها وصله.....
٤٣٨/١	خزيمة بن ثابت	رخص لنا رسول الله ﷺ في المسح على الخفين.....
١٠٠٨/٢	أبو هريرة	رسول الله ﷺ أكثر منك شعراً وأطيب منك.....
٤٢٣/١	أبو قتادة	الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فإذا.....
٣٩٥/١	أبو الدرداء	الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له.....
٤٢٢/١	أبو قتادة	الرؤيا من الله والحلم من الشيطان.....
٤٨١/١	عبيد بن عمير	رؤيا الأنبياء وخي، وقرأ ﴿إني أرى﴾.....

حرف الزاي

٩٠٩/٢	زياد بن أبي الجعد	زعم هذا أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي خلف
١٣٣٢/٢	جابر بن عبد الله	زنا رجل من أهل فندك فكذب أهل فندك.....

حرف السين

٢٦٣/١	عائشة	سأبت رسول الله ﷺ فسيقته فلما حملت.....
٧١١/٢	سماك الحنفي	سألت ابن عمر عن الصلاة في البيت فقال.....
٧٠٠/٢	أبو الثورين	سألت ابن عمر عن صيام يوم عرفة فنهاني.....
٩٤٢/٢	عدي بن حاتم	سألت رسول الله ﷺ عن الصوم فقال: حتى.....
٩٤٠، ٩٣٩/٢	عدي بن حاتم الطائي	سألت رسول الله ﷺ عن صيد المعراض.....
١٥٥/١	حباب	سألنا حباباً هل كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر.....
٤٨/١	زيد بن يثيع	سألنا علياً بأي شيء بعثت في الحجرة؟ قال.....

١٠٤/١	عبد الله	سباب المسلم فسوق وقتاله كفر.....
٢٩٤/١	أم سلمة	سبحان الله ماذا وقع من الفتن وما.....
٧٠٢/٢	ابن عمر	سبق رسول الله ﷺ بين الخيل.....
١١٧٧/٢	أبو هريرة	سبقك بها الغلام اللوسي.....
١٠٢٣، ١٠٢٢/٢	أبو هريرة	سجدنا مع رسول الله ﷺ في ﴿إذا السماء انشقت
٢٣٠/١	عائشة	السلطان ولي من لا ولي له.....
٢/١	أبو بكر	سلوا العفو والعافية فإنه ما أوتي عبد بعد.....
٨٩٤/٢	يوسف بن عبد الله	تتماني رسول الله ﷺ يوسف.....
٦٣٨/٢	ابن عمر	سمع النبي ﷺ عمر وهو يحلف بأبيه فقال: ألا إن....
١٣١٦/٢	أبو الزبير	سمعت جابر بن عبد الله وسئل عن الثوم فقال.....
٧٤٤/٢	البراء بن عازب	سمعت رسول الله ﷺ وهو يقرأ في المغرب.....
٣٣٨/١	أم خالد	سمعت رسول الله ﷺ يتعوذ من عذاب.....
٨٠٦/٢	يعلى بن أمية	سمعت رسول الله ﷺ يقرأ على المنبر ﴿ونادوا يامالك﴾..
٥٧٨/١	عمرو بن حريث	سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في الصبح.....
٨٤٧/٢	قطبة بن مالك	سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في الفجر والنخل.....
٣٤٠/١	أم الفضل	سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب.....
٣٥٩/١	أم معبد	سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن الخليطين.....
٧٣٦/٢	عبد الله بن أبي أوفى	سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن المراثي.....

٧٢/١	جابر بن سمرة السوائي	سمعت عمر بن الخطاب يقول لسعد.....
١٢٤٩/٢	حميد الطويل	سمعت قتادة يسأل أنس بن مالك هل اتخذ.....
٤١٤/١	رافع بن خديج	السن عظم من الإنسان وإن الظفر مئدى.....
٣٣٩/١	أم خالد	سناه سنه - قال أبو بكر يعني حسن.....
١٦٢/١	عائشة	السواك مطهرة للفم مرضاة للرب.....

حرف الشين

١٢٠٦/٢	أبو هريرة	شرّ الطعام طعام الوليمة يُدعى إليها الأغنياء.....
١٢٠٥/٢	أبو هريرة	شرّ الطعام طعام الوليمة يمنعها من يأتيها.....
٩٣٣/٢	أبو أمامة الباهلي	شرّ قتلى تحت أديم السماء وخير قتلى.....
٤٨٩/١	ابن عباس	الشربة لك يا غلام، وإن شئت آثرت.....
١٧٢/١	عائشة	شغلتي أعلام هذه فاذهبوا بها إلى.....
٣٤١/١	أم الفضل	شك الناس في صيام رسول الله ﷺ يوم عرفة.....
١٥٣، ١٥٢/١	خباب	شكونا إلى رسول الله ﷺ حرّ الرمضاء فلم يشكنا..
٨٩٦/٢	حبيب بن مسلمة	شهدت رسول الله ﷺ يُنْفَلُ الثلث في بدنه.....
٨/١	أبو عبيد	شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فبدأ بالصلاة قبل الخطبة
١٠٢/١	عبد الله بن عمر	﴿شهِدُوا عَلَيْهِمْ مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ﴾..
٦٣٤/٢	عبد الله بن عمر	الشوم في ثلاث: في الفرس والمرأة والدار.....
٧٤/١	سعد بن أبي وقاص	شيطان الردهة راعي الجبل وراعي للجبل يحتدره....

حرف الصاد

١٢٣٣/٢	صَبَّحَ رسول الله ﷺ خَيْرَ يومِ الخميس بكرة.....	أنس بن مالك
١٢٣١/٢	صُبُّوا عليه دلوًّا من ماء.....	أنس بن مالك
٨٤٥/٢	ت- الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم	سلمان بن عامر
٧١٩/٢	صدقة الفطر صاع من شعير.....	ابن عمر
٥٢٢/١	صدقوا وكذبوا أراد فطر صدقوا.....	ابن عباس
٣١١/٢	صل فيه فإن رسول الله ﷺ قد صلى فيه.....	ابن عمر
٩٧١/٢	صلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة.....	عمر بن الخطاب
٩٧٠/٢	صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة.....	أبو هريرة
٦٤٢/٢	صلاة الليل مثنى مثنى فإذا.....	عبد الله بن عمر
٥٥٩/١	الصلاة أمامكم.....	أسامة بن زيد
٨٣٥/٢	صلُّوا على صاحبكم فنظروا في متاعه.....	زيد بن خالد
١٠١٥، ١٠١٤/٢	صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي.....	أبو هريرة
٩٢٩، ٩٢٨/٢	صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة أظن أنها العصر.....	ابن بجينة
٩٨٤/٢	صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح فما قضى.....	أبو هريرة
٣١٥/١	صلى رسول الله ﷺ في ثوب مرط كان.....	ميمونة
٧٩/١	صليت إلى جنب أبي فطبقت فنهاني.....	مصعب بن سعد
١٢٢٩/٢	صليت أنا ويقيم خلف النبي ﷺ في بيتنا وأمي.....	أنس بن مالك
٣٨٧/١	صليت مع رسول الله ﷺ المغرب والعشاء.....	أبو أيوب

- ٤٧٦/١ ابن عباس صليت مع النبي ﷺ بالمدينة ثمانياً جميعاً
- ٤٧٧/١ ابن عباس صليت مع النبي ﷺ بالمدينة من غير سفر
- ١٢٢٨/١٢٢٧، ١٢٢٦/٢ أنس بن مالك صليت مع النبي ﷺ الظهر بالمدينة أربعاً
- ١٢٣٧/٢ أنس بن مالك صوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة
- ٤٣٣/١ أبو قتادة ضيام يوم عرفة يكفر هذه السنة والسنة

حرف الضاد

- ١٨٦/١ همام ضاف عائشة ضيف فأرسلت إليه
- ١٢١٢/٢ أبو هريرة ضرسه في النار أعظم من أحد فكان
- ٥٨٧/١ أبو شريح الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو

حرف الطاء

- ١١٠٠/٢ أبو هريرة طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة
- ٢١٣/١ عائشة طيبت رسول الله ﷺ بيدي هاتين لحرمه حين
- ٢١٦/١ عائشة طيبت رسول الله ﷺ فسكت ابن عمر
- ٢١٤/١ عائشة طيبت رسول الله ﷺ لحرمه قبل أن يحرم
- ٢١٥/١ عائشة طيبت رسول الله ﷺ لحرمه ولحله، قلت

حرف الظاء

- ١٠٦٣/٢ أبو هريرة الظلم مظل الغني فإذا أتبع أحدكم على مليء

حرف العين

- ١٥٨/١ طارق بن شهاب عادت حجاباً بقايا من أصحاب محمد ﷺ فقالوا.....

عبد الله وضع الله الحرج إلا من اقترض من عرض	أسامة بن شريك ٨٤٦/٢
العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبير.....	أبو هريرة ١١١٢، ١١١١/١٢
عشرة من قريش في الجنة: أنا في الجنة وأبو بكر.....	سعيد بن زيد ٨٤/١
العطاس من الله والتأوب من الشيطان فإذا.....	أبو هريرة ١١٩٦/٢
علق رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه.....	عائشة ٢٣٥/١
على الصراط يابنت الصديق.....	عائشة ٢٧٦/١
على كم تزوجتها؟ قال: على نواة من.....	أنس بن مالك ١٢٥٣/٢
علام تدغرن أولادكن بهذا العلاق.....	أم قيس ٣٤٧/١
عليكم بالصدق فإنه مع البرّ وهما في الجنة.....	أبو بكر الصديق ٧/١
عليكم بهذه الحبة السوداء فإن فيها شفاء.....	أبو هريرة ١١٣٩/٢
عليكم، فقالت عائشة فقلت: بل عليكم السام.....	عائشة ٢٥٠/١
عمرة في شهر رمضان كحجة.....	ابن خنبل ٩٦٢/٢
عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة.....	أم كرز ٣٤٨/١
عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من	أبو هريرة ١٠١٣، ١٠١٢، ١٠١١/٢

حرف الغين

غدونا في هذا اليوم مع رسول الله ﷺ من منى.....	أنس بن مالك ١٢٤٦/٢
الغرة العبد أو الأمة.....	حجاج الأسلمي عن أبيه ٩٠٢/٢
غزوت مع رسول الله ﷺ ست غزوات أو سبع.....	عبد الله بن أبي أوفى ٧٣١/٢

غزوت مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك فحملت فيها يعلى بن أمية ٨٠٧/٢

الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم..... أبو سعيد الخدري ٧٥٤/٢

غظّ فخذك يا جرهد فإن الفخذ عورة..... جرهد الأسلمي ٨٨٢، ٨٨١/٢

حرف الفاء

فأخذ بحلقة الجنة فأقعقها..... أنس بن مالك ١٢٣٩/٢

فارجع إليهما وأضحكهما كما أبكتهما..... عبد الله بن عمرو ٥٩٦/١

فإلى هذا انتهى سروري..... فاطمة بنت قيس ٣٦٨/١

فأفعل ماذا؟ قالت قلت: تنكحها. قال: أوتحيين ذلك أم حبيبة ٣٠٩/١

فأنشدكم بالذي فلق البحر لربي إسرائيل..... جابر بن عبد الله ١٣٣٢/٢

فأين أنت منه..... عمة حصين بن محصن ٣٥٨/١

فتنة الرجل في أهله وماله وجاره، يكفرها..... حذيفة ٤٥٢/١

الفطرة خمس - أو خمس من الفطرة - الختان..... أبو هريرة ٩٦٦/٢

ففيهما فجاهد..... عبد الله بن عمر ٥٩٧/١

فلا إذا..... عائشة ٢٠٤/١

فلا تبكوا أو فلم تبكي فما زالت الملائكة..... جابر بن عبد الله ١٢٩٩/٢

فلم يفعّل ذلك أحدكم ولم يقل فلا يفعل ذلك.... أبو سعيد ٧٦٦، ٧٦٥/٢

فنحن أحق بموسى منكم فصامه وأمر..... ابن عباس ٥٢٦/١

ب- في الإنسان مضغة إذا هي صلحت..... النعمان بن بشير ٩٤٦/٢

- ١٢٨٧/٢ جابر بن عبد الله في الجنة قال فألقى ثمرات كن في يده.
- ٣٤٩/١ أم كرز في العقيقة عن الغلام شاتان.
- ١٣٣٣/٢ جابر في قوله عز وجل: ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ يهود المدينة.
- ٩٩٣/٢ مجاهد في قوله عز وجل: ﴿وَتَقْلِبُكَ فِي السَّاجِدِينَ﴾.
- ٣٧٦/١ ابن عباس في قوله عز وجل: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾ قال: حفظهما بصلاح..
- ١٢٣٢/٢ أنس بن مالك في كل دور الأنصار خير.
- ١٠٢١/٢ أبو هريرة في كل صلاة اقرأ فما أسمعنا رسول الله ﷺ.
- ٦٥٥/٢ ابن عمر فيما استطعتم.
- ٣٤٤/١ أميمة بنت رقيقة فيما استطعن وأطقن، فقلت: الله ورسوله أرحم..
- ٣٧٢/١ أسماء بنت يزيد فيما استطعن وأطقن، فقلنا: يا رسول الله.
- ١٢٩١/٢ جابر بن عبد الله فينا نزلت بني حارثة وبني سلمة.

حرف القاف

- ١١٨٣/٢ أبو هريرة قاربوا وسددوا وأبشروا فإن كل ما.
- ١٠٤٢، ١٠٤١/٢ أبو هريرة قال الله تبارك وتعالى كل عمل ابن آدم.
- ١١٤٥/٢ أبو هريرة قال الله تعالى إن النذر لا يأتي على ابن آدم.
- ١٠٠٤/٢ أبو هريرة قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي.
- ١١٦١/٢ أبو هريرة قال الله سبقت رحمتي غضبي.
- ١١٦٨/٢ أبو هريرة قال الله عز وجل أعددت لعبادي الصالحين.

١١٨٤/٢	أبو هريرة	قال الله عز وجل الكبرياء ردائي والعزة إزاري.....
١١٢٨/٢	أبو هريرة	قال الله عز وجل يؤذيني ابن آدم يسب الدهر.....
١٠٩٩/٢	أبو هريرة	قال الله يا ابن آدم أنفق أنفق عليك.....
١٣٣٨/٢	الشعبي	قالوا للرجل: تعرّف علينا، قال: إنما عريفكم.....
٩٦٧/٢	أبو هريرة	قام رجل فسأل النبي ﷺ أيصلي أحدنا في الثوب.....
٧٧٨/٢	مغيرة بن شعبة	قام رسول الله ﷺ حتى تورّمت قدماه.....
٣٧٥/١	أبيّ بن كعب	قام موسى خطيباً في بني إسرائيل فسل.....
١٢٩٩/٢	جابر بن عبد الله	قتل أبي يوم أحد فجيء به إلى رسول الله ﷺ.....
١١٠/١	عبد الله بن مسعود	قد أؤذي موسى بأشدّ من هذا فصير.....
٥٤/١	علي بن أبي طالب	قد تجاوزت لكم عن صدقة الخيل والرقيق.....
٢٣٦/١	عائشة	قد خير رسول الله ﷺ نساءه فاحترته.....
١٣٢٩/٢	جابر بن عبد الله	قد مات اليوم عبد صالح فقوموا فصلوا.....
٦٨٤/٢	ابن عمر	قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبعاً وصلى.....
١٢١٧/٢	أنس بن مالك	قدم رسول الله ﷺ المدينة وأنا ابن عشر سنين.....
١١٢/٢	علقمة	قدم عبد الله الشام فقرأ سورة يوسف فقال له رجل
٧٤٥/٢	البراء بن عازب	قدم النبي ﷺ المدينة وتجارنا هكذا.....
١١٤١/٢	أبو هريرة	قدمت على رسول الله ﷺ وأصحابه خير بعد.....
١٠١٨/٢	أبو خالد	قدمت المدينة، فنزلت على أبي هريرة، وكان بينه...

- قرأت بالشام: ﴿والليل إذا يغشى والنهار إذا كحل﴾... علقمة ٤٠٠/١
- قرأت عند عائشة: ﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله...﴾ عروة ٢٢١/١
- قرّبه، فقد بلغت محلها..... جويرية بنت الحارث ٣١٩/١
- قسمت الصلاة بيني وبين عبدي فإذا..... أبو هريرة ١٠٠٤/٢
- قضاني رسول الله ﷺ وزادني..... جابر بن عبد الله ١٣٢٥/٢
- قضى رسول الله ﷺ بالدين قبل الوصية..... علي بن أبي طالب ٥٦/١
- القطع في ربع دينار فصاعداً..... عائشة ٢٨٢،٢٨١/١
- قفل رسول الله ﷺ فلما كان بالروحاء لقي..... ابن عباس ٢٣٤/١
- قل سبحان والحمد لله..... عبد الله بن أبي أوفى ٧٣٥/٢
- ﴿قل هو الله أحد﴾ و﴿قل أعوذ برب الفلق﴾..... عقبة بن عامر ٨٧٥/٢
- قل يا عقبة فقلت: ما أقول يا رسول الله وتفرقنا..... عقبة بن عامر ٨٧٥/٢
- قلب الشيخ شاب في حب اثنين حب..... أبو هريرة ١١٠١/٢
- قلت لجابر بن عبد الله الأنصاري وهو يطوف..... محمد بن عباد ١٢٦١/٢
- قلت لعلي بن أبي طالب: هل عندك من..... أبو حنيفة ٤٠/١
- قولوا اللهم صل على محمد..... كعب بن عجرة ٧٢٩/٢

حرف الكاف

- كان أبو هريرة جالساً في المسجد فرأى رجلاً... أشعث بن سليم المخاري ١٠٢٩/٢
- كان أحب الشراب إلى رسول الله ﷺ الحلو..... عائشة ٢٥٩/١

٤٤٦/١	كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك..... حذيفة
٢٥٦/١	كان حبش يلعبون بحراب لهم..... عائشة
١٦٣/١	كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يغتسل..... عائشة
١٨٧/١	كان رسول الله ﷺ إذا دخلت العشر الأواخر..... عائشة
٣١٦/١	كان رسول الله ﷺ إذا سجد لو أرادت..... ميمونة
٨٧١/٢	كان رسول الله ﷺ قد رخص لنا في نكاح المتعة... سيرة الجهنني
١٨٤/١	كان رسول الله ﷺ معتكفاً في المسجد وأخرج..... عائشة
٢٠٠/١	كان رسول الله ﷺ يدركه الصبح وهو جنب..... عائشة
٩٣٣/٢	كان رسول الله ﷺ يرى من خلفه في الصلاة..... مجاهد
١٧٦، ١٧٥/١	كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتي الفجر..... عائشة
١٧٢/١	كان رسول الله ﷺ يصلي صلاته من الليل وأنا..... عائشة
١٧٧/١	كان رسول الله ﷺ يصلي صلاته من الليل وأنا..... عائشة
١٧٠/١	كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس طالعة.. عائشة
١٧٣/١	كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول قد صام..... عائشة
١٦٦/١	كان رسول الله ﷺ يعطيني العظم وأنا حايض..... عائشة
١٥٩/١	كان رسول الله ﷺ يغتسل في القدح وهو الفرق... عائشة
١٣٠٢/٢	كان رسول الله ﷺ يغرف على رأسه ثلاثاً وهو... جابر بن عبد الله
١٩٧/١	كان رسول الله ﷺ يقبل ويباشر وهو صائم..... عائشة

- كان رسول الله ﷺ يقسم غنائم حنين بالجعرة... جابر بن عبد الله ١٣٠٩/٢
- كان رسول الله ﷺ ينال من وجه بعض..... حفصة ٢٨٩/١
- كان رسول الله ﷺ يوتى بالصبيان فيدعو لهم..... عائشة ١٦٤/١
- كان على عمر نذر اعتكاف ليلة في المسجد..... ابن عمر ٧٠٩/٢
- كان عمر بن الخطاب إذا صلى صلاة جلس للناس.. ابن عباس ٣٠/١
- كان لرسول الله ﷺ حصر ييسطه بالنهار وإذا..... عائشة ١٨٣/١
- كان الناس يلون أعمال أنفسهم فكانوا..... عائشة ١٧٨/١
- كان النبي ﷺ إذا أنزل عليه القرآن يعجل به..... سعيد بن جبير ٥٣٩/١
- كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يفتحون.... أنس بن مالك ١٢٣٤/٢
- كان يسير العنق فإذا وجد فجوة..... أسامة بن زيد ٥٥٤/١
- كان يوم عاشوراء يوماً يصام في..... عائشة ٢٠٢/١
- كانت بنو عقيل حلفاء لثقيف في الجاهلية..... عمران بن حصين ٨٥٢/٢
- كانت اليهود تقول: من أتى امرأته في قبلها..... جابر ١٣٠١/٢
- كانوا عند علي بن أبي طالب فمرت بهم جنازة فقاموا عبد الله بن سحيرة الأزدي ٥٠/١
- الكبر الكبير فتكلم محبصة فذكر..... سهل بن أبي حثمة ٤٠٧/١
- الكبرياء ردائي، والعزة إزاري، فمن نازعني واحداً.. أبو هريرة ١١٨٤/٢
- كذبت يهود ولا عليكم ألا تفعلوا..... أبو سعيد الخدري ٧٦٤/٢
- كفوا صبيانكم عند فحمة العشاء وإياكم..... جابر بن عبد الله ١٣١١/٢

٦١١/٢	عبد الله بن عمرو	كفى بالمرء إثماً أن يضيع
٢٨٣/١	عائشة	كل شراب أسكر فهو حرام
١٠٢١/٢	أبو هريرة	كل صلاة لا يُقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج
١٠٠٥/٢	أبو هريرة	كل صلاة لا يُقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي
١٠٤١/٢	أبو هريرة	كل عمل ابن آدم هو له إلا الصيام هو لي
١١٤٦/٢	أبو هريرة	كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه
٩٣٣/٢	أبو أمامة الباهلي	كلاب أهل النار، كلاب أهل النار، كلاب
٣٤٢/١	أم أيوب	كلوا فاني لست كأحدكم إني أكره
٨١/١	سعيد بن زيد	الكمة من المن الذي أنزل الله على بني إسرائيل
٨٢/١	شهر بن حوشب	الكمة من المن وماؤها شفاء للعين
١٧٤/١	عائشة	كن نساء من المؤمنات يصلين مع النبي ﷺ
٤١٠/١	رافع بن خديج	كنا أكثر الأنصار حقلاً وكنا نقول للذي
٧٨٤/٢	زهدم الجرمي	كنا عند أبي موسى الأشعري فأتى بلحم دجاج
٦٩٢/٢	ابن عمر	كنا مع النبي ﷺ في سفر فكنت على بكر
١٢٧٦/٢	جابر بن عبد الله	كنا مع النبي ﷺ في غزاة فكسع رجل
٨٥٤/٢	عمران بن حصين	كنا مع النبي ﷺ في مسير له فنزلت عليه ﴿يا أيها الناس﴾
١٢٩٨/٢	جابر بن عبد الله	كنا نتزود لحوم الهدى على عهد رسول الله ﷺ
٤٠٩/١	عبد الله بن عمر	كنا نخابر ولا نرى بذلك بأساً حتى

- ٩٢١/٢ جابر بن سمرة كنا نصلي مع النبي ﷺ فإذا سلم أحدنا رمى
 ١٢٩٥/٢ جابر بن عبد الله كنا نعزل ورسول الله ﷺ بين أظهرنا والقرآن
 ١٠٠/١ عبد الله بن عمر كنا نخزو مع رسول الله ﷺ وليس معنا نساء
 ٣٠٧/١ أم حبيبة كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ نفلس
 ١٦٨/١ عائشة كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد
 ٢١٠/١ عائشة كنت أقتل قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي
 ٢١١/١ عائشة كنت أقتل قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي هاتين ..
 ٢٢٠/١ عائشة كنت أقتل قلائد هدي رسول الله ﷺ من الغنم
 ٢٦٢/١ عائشة كنت ألعب بهذه البنات وكن جوارى
 ٧٢٥/٢ طاووس كنت جالساً عند عبد الله بن عمر، فجاء رجل
 ١٨/١ الصبي بن معبد كنت رجلاً نصرانياً فأسلمت فخرجت أريد الحج ..
 ١٢٨٢/٢ قيس بن سعد بن عبادة كنت في الجيش جيش الخبط فأصاب الناس جوع
 ٤٦٩/١ ابن عباس كنت فيمن قدم رسول الله ﷺ في ضعفة أهله
 ١٢٤٥/٢ أنس بن مالك كنت قائماً على عمومة لي من الأنصار أسقيهم
 ٥٩/١ أبو كثير كنت مع سيدي علي بن أبي طالب حين قتل أهل النهروان
 ١٣٢٣/٢ جابر بن عبد الله كنت مع النبي ﷺ في سفر فأدركني وأنا
 ١٠٦/١ عبد الله كنت مع النبي ﷺ في غار فنزلت عليه: ﴿والمرسلات﴾
 ٩١٣/٢ عطية القرظي كنت يوم حكم سعد بن معاذ في بني قريظة

٩١٤/٢	بجاهد	كنت يوم حكم سعد بن معاذ في بني قريظة غلاماً..
٥٨٨/١	ابن مربع الأنصاري	كونوا على مشاعركم هذه فإنكم.....
٧٧٢/٢	أبو سعيد الخدري	كيف أنعم وقد التقم صاحب القرن القرن.....
٩٤١/٢	عدي بن حاتم	كيف بك إذا أقيلت الطعينة من أقصى.....
٢٢٥/١	عائشة	كيف تجدك يا أبا بكر؟ فقال أبو بكر.....
٥٩١/١	عقبة بن الحارث	كيف وقد قيل.....

حرف اللام

٩١٦/٢	أبو حنيفة	لا أكل متكاً.....
٤٩٤/١	يزيد بن الأصم	لا آكله ولا أحرّمه.....
٦٥٦/٢	عبد الله بن عمر	لا آكله ولا أحرّمه.....
٤٥،٤٤/١	علي بن أبي طالب	لا أعطيك خادماً وأدع أهل الصفة تطوى.....
٥٦٢/١	محمد بن المنكدر	لا ألفين أحدكم متكاً على أريكته.....
٣١٠/١	زينب بنت جحش	لا إله إلا الله، لا إله إلا الله، ويل للعرب.....
٦٥٨/٢	عبد الله بن عمر	لا إله إلا الله وحده لا شريك له.....
٧٨١/٢	المغيرة بن شعبة	لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك.....
٢٩٦/١	أم سلمة	لا إنما يكفيك أن تحني على رأسك.....
١٢٥/١	عبد الله بن مسعود	لا بل من شيء كان قبل ذلك.....
٩٣٩/٢	عدي بن حاتم الطائي	لا تأكل إلا ما ذكيت.....

- لا تبادروني بالركوع ولا بالسجود..... معاوية بن أبي سفيان ٦١٤/٢
- لا تبيعوا الماء فإني سمعت رسول الله ﷺ ينهى..... إياس بن عبد المزني ٩٣٧/٢
- لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا..... عبد الله بن مسعود ١٢٢/١
- لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون..... عبد الله بن عمر ٦٣١/٢
- لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها..... أبو مسعود ٤٦٠/١
- لا تجمعن كذباً وجوعاً..... أسماء بنت يزيد ٣٧١/١
- لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس..... عبد الله بن عمر ٦٨٢/٢
- لا تختلفوا فتختلف قلوبكم وليلي..... أبو مسعود ٤٦٢/١
- لا تدخلوا على هؤلاء الذين عذبوا..... ابن عمر ٦٦٩/٢
- لا ترقبوا ولا تعمروا فمن أرقب شيئاً..... جابر بن عبد الله ١٣٢٨/٢
- لا تسافر امرأة فوق ثلاث إلا ومعها..... أبو سعيد الخدري ٧٦٨/٢
- لا تسافر المرأة فوق ثلاث إلا ومعها..... أبو هريرة ١٠٣٧/٢
- لا تسبوا الديك فإنه يدعو إلى الصلاة..... زيد بن خالد ٨٣٤/٢
- لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول..... أبو ايوب الأنصاري ٣٨٢/١
- لا تشتره ولا تعد في صدقتك..... عمر بن الخطاب ١٦٠١٥/١
- لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد..... أبو سعيد الخدري ٧٦٨/٢
- لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد.... أبو هريرة ٩٧٤/٢
- لا تشربوا في آنية الفضة والذهب..... حذيفة بن اليمان ٤٤٤/١

- لا تصرّوا الإبل والغنم للبيع من اشترى منكم..... أبو هريرة ١٠٥٩/٢
- لا تصوم المرأة يوماً من غير شهر رمضان..... أبو هريرة ١٠٤٧/٢
- لا تضربوا إماء الله..... إياس بن عبد الله ٩٠١/٢
- لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم..... عمر بن الخطاب ٢٧/١
- لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد..... بصرة أبي بصرة ٩٧٥/٢
- لا تغزى مكة بعد هذا اليوم..... الحارث بن مالك ٥٨٣/١
- لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباعضوا..... أنس بن مالك ١٢١٨/٢
- لا تقسّم ورثتي ديناراً ما تركت بعد نفقة..... أبو هريرة ١١٦٩/٢
- لا تقلب الحصى فإن تقلب الحصى من الشيطان..... ابن عمر ٦٦٣/٢
- لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صغار..... أبو هريرة ١١٣٤، ١١٣٣/٢
- لا تقوم الساعة حتى تقاتلون قوماً كأن وجوههم المحان أبو هريرة ١١٣٢/٢
- لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان عظيمتان..... أبو سعيد الخدري ٧٦٧/٢
- لا تقوم الساعة حتى يقتل فئتان عظيمتان..... أبو هريرة ١١٣٦/٢
- لا تكون حتى يكون فيها عشر: الدجال..... أبو سريحة الغفاري ٨٥٠/٢
- لا تلبسوا الديباج والحرير فإنه لهم في الدنيا..... حذيفة بن اليمان ٤٤٤/١
- لا تلحفوا في المسألة فوالله لا يسألني أحد..... معاوية بن أبي سفيان ٦١٦/٢
- لا تلقوا الركبان للبيع ولا تناحشوا ولا يبع حاضر.. أبو هريرة ١٠٥٨/٢
- لا تمتنعوا إماء الله مساجد الله ولا يخرجن..... أبو هريرة ١٠٠٩/٢

١٠٥٧/٢	أبو هريرة	لا تناحشوا ولا بيع الرجل على بيع أخيه ولا.....
١١١٣/٢	أبو هريرة	لا تتبذروا في الدباء وفي المزفت ثم.....
١٢٢٠/٢	أنس بن مالك	لا تتبذروا في الدباء والمزفت.....
١٠٤٠/٢	أبو هريرة	لا تواصلوا قالوا يارسول الله فإنك تواصل.....
٣٣١/١	عطاء بن يسار	لا جناح عليك.....
٦٣٠/١	عبد الله بن عمر	لا حسد إلا في اثنين رجل آتاه الله القرآن.....
٩٩/١	عبد الله بن مسعود	لا حسد إلا في اثنين رجل آتاه الله مالاً فسلطه...
١٢٤٠/٢	أنس	لا حلف في الإسلام، فأعادها أنس.....
١٢٤١/٢	شعبة بن التوام	لا حلف في الإسلام، ولكن تمسكوا بحلف.....
٨٠١/٢	الصعب بن جثامة	لا حمى إلا الله ورسوله.....
٨٥٦/٢	عمران بن حصين	لا دريت.....
٨٥٩/٢	عمران بن حصين	لا رقية إلا من عين أو حمة.....
٣٩٠/١	عبادة بن الصامت	لا صلاة لمن لا يقرأ بفاتحة.....
٧٢٣/٢	ابن عمر	لا عدوى.....
١١٥١/٢	أبو هريرة	لا عدوى ولا طيرة حرب بعير فأحرب.....
١١٢٧/٢	أبو هريرة	لا فرع ولا عتيرة.....
٣٣١/١	عطاء بن يسار	لا، فلا يحب الله الكذب قال: يارسول الله.....
١٢٧٨/٢	جابر بن عبد الله	لا، فلما اشتدت به الحمى أتى النبي ﷺ.....

- لا قطع في ثمر ولا كثر..... رافع بن خديج ٤١٢، ٤١١/١
- لا، قلت: فالشطرن. قال: لا، قلت: فالثلث..... سعد بن أبي وقاص ٦٦/١
- لا يابنة الصديق ولكنهم الذين يصلون..... عائشة ٢٧٧/١
- لا يأكلن أحدكم من لحم نسكه فوق ثلاث..... علي بن أبي طالب ٨/١
- لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله..... جابر بن عبد الله ١٣٠٨/٢
- لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري..... أبو هريرة ١٠٠١/٢
- لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل..... أبو هريرة ١٠٠٠/٢
- لا يتناجى اثنان دون الثالث فإن ذلك يجرئه..... عبد الله بن مسعود ١٠٩/١
- لا يتناجى اثنان دون الثالث..... ابن عمر ٦٦٠/٢
- لا يتناجى اثنان دون الثالث..... ابن عمر ٦٦٢، ٦٦١، ٦٦٠/٢
- لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم..... أبو هريرة ١١٢٣/٢
- لا يجعلن أحدكم للشيطان من صلاته جزء..... عبد الله بن عمر ١٢٧/١
- لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق..... علي بن أبي طالب ٥٨/٢
- لا يحل ثمن المغنية ولا بيعها ولا شراؤها..... أبو أمامة ٩٣٥/٢
- لا يحل دم امرئ مسلم شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله عبد الله بن مسعود ١١٩/١
- لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على.. عائشة عبد الله بن عمر ٢٢٩/١
- لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على.. أم حبيبة ٣٠٨/١
- لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق..... أبو أيوب الأنصاري ٣٨١/١

٧٠١/٢	ابن عمر	لا يحلّين أحد ماشية امرئ بغير إذنه.....
٤٧٤/١	ابن عباس	لا يخلون رجل بامرأة ولا يخل امرأة.....
٥٦٨/١	جبير بن مطعم	لا يدخل الجنة قاطع.....
٤٤٨/١	حذيفة	لا يدخل الجنة قتات.....
٤٣٥/١	أبو طلحة	لا يدخل الملك بيتاً فيه كلب ولا صورة.....
٢٩٩/١	أم سلمة	لا يدخلن هؤلاء عليكم.....
٥٥٢/١	أسامة بن زيد	لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم.....
١١٨٨/٢	أبو هريرة	لا يزال الناس يتساءلون حتى يقولون هذا الله خلق..
١١٦٣/٢	أبو هريرة	لا يزني المؤمن حين يزني وهو مؤمن ولا.....
٧١٧/٢	ابن عمر	لا يسافر بالقرآن إلى أرض العدو، لا يناله.....
٧٠/٢	أبو سعيد	لا يسمعه إنس ولا جن ولا حجر ولا شجر ولا.....
٩٩٥/٢	أبو هريرة	لا يُصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس.....
٦٥٣/٢	ابن عمر	لا يغلبنكم الأعراب على اسم.....
١١٨٩/٢	أبو هريرة	لا يقبل الله إلا طيباً ولا يصعد إلى السماء إلا.....
٥٧٩/١	مطيع بن الأسود	لا يقتل قرشي صبراً بعد هذا.....
٩٩٤/٢	أبو هريرة	لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت اللهم.....
٢٦٤/١	عائشة	لا يقولن أحدكم إني حببته النفس.....
١١٥٤/٢	أبو هريرة	لا يقولن أحدكم قبح الله وجهك ووجهه.....

٦٨٠/٢	ابن عمر	لا يقيم أحدكم الرجل من مجلسه.....
٦٤٠/٢	عبد الله بن عمر	لا يلبس القميص ولا العمامة ولا.....
١١٥٨/٢	أبو هريرة	لا يمنع فضل ماء ليمنع به الكلاء.....
١١٠٩/٢	أبو هريرة	لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة.....
١٠٥١/٢	أبو هريرة	لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار.....
٥٧٦/١	عثمان بن طلحة	لا ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل.....
٥٤٤/١	ابن عباس	لا ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله.....
٨١١/٢	أبو بكر	لا ينبغي للحاكم أن يحكم بين اثنين وهو غضبان....
٤١٧/١	عبد الله بن زيد	لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً.....
٦٥١/٢	عبد الله بن عمر	لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء.....
٦٥٢/٢	ابن عمر	لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء.....
٧٥٥/٢	أبو سعيد	لا ينظر الله عز وجل إلى من جر إزاره بطراً.....
٤١٧/١	عبد الله بن زيد	لا يفتل حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً.....
٥١٢/١	ابن عباس	لا يفرن أحد حتى يكون آخر عهده.....
٦٩٥/٢	ابن عمر	لأن تكون قلتها أحب إلي من كذا.....
١٠٩٠، ١٠٨٩، ١٠٨٨/٢	أبو هريرة	لأن يأخذ حبله فيحتطب على ظهره.....
٨٣٧/٢	زيد بن خالد	لأن يمكث أحدكم أربعين خيراً له من أن.....
٥٢٠/١	ابن عباس	لأن يمنح أحدكم أحاه أرضه خيراً له من أن.....

٦٧٦/٢	ابن عمر	 إن لبيك لك لبيك، إن	لبيك اللهم لبيك لاشريك لك لبيك، إن
١٢٥٠/٢	أنس بن مالك		لبيك بحجة وعمرة معاً
٣٦٥/١	أم عطية		لتلبسها أختها من جلبابها وتشهد
٨٢٨/٢	جرير بن عبد الله		للحد لنا والشقّ لغيرنا
٣٧٠/١	أسماء بنت يزيد		لعل إحداكن أن تطول أئمتها
٣٢٣/١	أسماء		لعن الله الواصلة والموصولة
١٤٠١٣/١	عمر بن الخطاب		لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فحملوها فباعوها
٢٧٤/١	عائشة		لعن رسول الله ﷺ رجلة النساء
٩٠١/٢	إياس بن عبد الله		لقد أطاف الليلة بآل محمد سبعون امرأة
٢٨٤/١	عائشة		لقد أوتي هذا من مزامير آل داود
٩٦٨/٢	أبو هريرة		لقد تحجرت واسعاً، فما لبث أن بال في المسجد
٥٠٥/١	ابن عباس		لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات
٩٨٧/٢	أبو هريرة		لقد هممت أن أقيم الصلاة صلاة العشاء
١٠٨٣/٢	أبو هريرة		لقد هممت أن لا أتهب هبة إلا من قرشي
١٠٨٤/٢	ابن طاووس		لقد هممت أن لا أتهب هبة إلا من قرشي
١٠٦/١	عبد الله		لقد وقيت شرها ووقيت شركم
٩٢٧/٢	سراقة بن مالك		لك في كل كبد حرى أجر
١٢٦٧/٢	جابر بن عبد الله		لكل نبي حوارياً وحواري الزبير

١١٥٣/٢	الحسن	للأرم الثلثان من البر وللأرب الثلث.....
٩٩٠/٢	أبو هريرة	للأمير إمامة فإن صلى قاعداً فضلوا.....
١١٩٠/٢	أبو هريرة	للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من.....
٤٦٨/١	الفضل بن عباس	لم أزل أسمع رسول الله ﷺ يلي حتى رمى.....
٤٨٥/١	ابن عباس	لم، أصلي فأتوضأ؟.....
٥٠٥/١	ابن عباس	لم تزالي في مجلسك هذا؟ قالت: نعم، فقال.....
١٣١٣/٢	جابر بن عبد الله	لم نباع رسول الله ﷺ على الموت ولكن بايعناه....
٥٦٠/١	أبو رافع	لم يأمرني رسول الله ﷺ أن أنزل ثم يعني.....
٧٤٠/٢	عبد الله بن أبي أوفى	لم يترك رسول الله ﷺ شيئاً يوصي.....
٧٨٢/٢	مغيرة بن شعبة	لم يتوكل من استرقى واكتوى.....
١٣٢٤/٢	جابر بن عبد الله	لَمْ يُحَدِّثْ أَحَدُكُمْ بَتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِهِ.....
٦٤/١	بجالة	لم يكن عمر أخذ الجزية من الجحوس حتى شهد.....
٧٤٣/٢	البراء بن عازب	لم يكن منا أحد يحنو حتى يرى رسول الله ﷺ.....
١٣٠٦/٢	جابر بن عبد الله	لما تصوّبت قدما رسول الله ﷺ في الوادي رمل....
٢٢٥/١	عائشة	لما دخل رسول الله ﷺ المدينة حُمَّ أصحابه.....
١٣١٥/٢	جابر بن عبد الله	لما دعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة وجد.....
١٢٥٣/٢	أنس بن مالك	لما قدم رسول الله ﷺ المدينة أسهم الناس المنازل....
١٣٢٩/٢	جابر بن عبد الله	لما مات النجاشي قال النبي ﷺ: قد مات اليوم.....

- لما نزلت ﴿تبت بدا أبي لهب﴾ أقبلت..... أسماء ٣٢٥/١
- لما نزلت: ﴿ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون﴾ الزبير بن العوام ٦٢،٦٠/١
- لما نزلت ﴿ثم لتسألن يومئذ عن النعيم﴾ قلت..... الزبير بن العوام ٦١/١
- لما نزلت ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم﴾.... جابر بن عبد الله ١٢٩٧/٢
- لما نزلت ﴿من يعمل سوءً يجز به﴾ شق ذلك..... أبو هريرة ١١٨٣/٢
- لما نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية..... عبد الله بن عمرو ٥٩٤/١
- لَمَنَادِيلِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا..... أنس بن مالك ١٢٣٨/٢
- لَن يُلَاحِظَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ..... عمارة بن ربيعة ٨٨٦،٨٨٥/٢
- لو أدركته ما صليت عليه..... عمران بن حصين ٨٥٣/٢
- لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما..... جابر بن عبد الله ١٣٣١/٢
- لو أعلم أنك تنظر لطعنت به في عينك..... سهل بن سعد ٩٥٤/٢
- لو اغتسلتم..... عائشة ١٧٨/١
- لو أن أحدكم إذا أتى أهله..... ابن عباس ٥٢٧/١
- لو أن امرأةً أطلع عليك بغير إذن فحذفتة..... أبو هريرة ١١١٠/٢
- لو حبس الله القطر عن الناس سبع..... أبو سعيد الخدري ٧٦٩/٢
- لو سلك الناس وادياً وسلك الأنصار وادياً..... أنس بن مالك ١٢٣٦/٢
- لو علينا نزلت هذه الآية: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ طارق بن شهاب ٣١/١
- لو غض الناس في الوصية إلى الربع..... ابن عباس ٥٣٢/١

- لو قال إن شاء الله لما حنث ولكن دركاً في أبو هريرة ١٢٠٩/٢
- لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين أسماء بنت عميس ٣٣٢/١
- لو كان مطعم بن عدي حياً ثم كلمني جبير بن مطعم ٥٦٩/١
- لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمتها عبد الله بن عباس ٥٣٠/١
- لو كنتم إذا خرجتم من عندي مثلكم إذا كنتم أبو هريرة ١١٨٥/٢
- لو يعلم الناس من الوحدة ما أعلم عبد الله بن عمر ٦٧٧/٢
- لولأن أشق على المؤمنين لأمرتهم بتأخير أبو هريرة ٩٩٦/٢
- لولأن أشق على المؤمنين ما بعثت سرية أبو هريرة ١٠٧٠/٢
- لولأن أشق على المؤمنين ما صليت إلا هذه الساعة .. ابن جريج ٥٠٠/١
- لولأن لاتدافنوا لسألت الله عز وجل أن يسمعكم .. أنس بن مالك ١٢٢٢/٢
- لولأن رسول الله ﷺ نهانا أن ندعو بالموت حجاب ١٥٤/١
- لولأنني رأيت رسول الله ﷺ مسح على علي بن أبي طالب ٤٧/١
- ليزق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى أبو سعيد ٧٤٦/٢
- ليس أحد أصبر على أذى يسمعه من الله عز وجل .. سعيد بن جبير ٧٩٣/٢
- ليس أحد يكلم في سبيل الله كلاماً والله أبو هريرة ١١٢٤/٢
- ليس ذلك له إنا قد أجرنا من أجرته أم هانئ ٣٣٣/١
- ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه أبو هريرة ١١٠٧، ١١٠٦، ١١٠٥/٢
- ليس الغنى عن كثرة العرض إنما أبو هريرة ١٠٩٥/٢

٧٥٣/٢	أبو سعيد الخدري	ليس فيما دون خمس ذود صلقة وليس.....
٤٣٦/١	خزيمة بن ثابت	ليس فيها رجميع.....
٥٤١/١	ابن عباس	ليس لنا مثل السوء العائد في هبته.....
٥٠٧/١	ابن عباس	ليس المحصب بشيء وإنما هو منزل.....
١٠٩١/٢	أبو هريرة	ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمران.....
٨٨٨/٢	كعب بن عاصم الأشعري	ليس من البر الصيام في السفر.....
١/١	أبو بكر	ليس من عبد يذنب ذنباً فيقوم فيتوضأ فيحسن.....
١٠٦٤/٢	أبو هريرة	ليس منا من غشنا.....
٧٧،٧٦/١	سعد بن أبي وقاص	ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن.....
٥٩٨/١	عبد الله بن عمرو	ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حقَّ كبيرنا...
٦٠٦/٢	عبد الله بن عمر	ليس الواصل بالمكافئ ولكن الواصل.....
٤٩٢/١	عبد الله بن عباس	لئن بقيت لآمرن بصيام يوم قبله.....
٢٨٨/١	حفصة	ليؤمننَّ هذا البيت جيش يغزونه حتى إذا.....

حرف الميم

٢١٨/١	ابن عمر	ما أحب أن أصبح محرماً ينضخ مني ريح.....
٩٨٠/٢	أبو هريرة	ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنَّى بالقرآن.....
٥٤٥/١	ابن عباس	ما أسكر فهو حرام.....
٣٢٦/١	أسماء	ما أشد ما رأيت المشركين بلغوا من رسول الله ﷺ

٩٤٠/٢	عدي بن حاتم	 ما أصاب مجده فكل وما أصاب بعرضه
١٢٢٥/٢	أنس بن مالك	 ما أعددت لها؟ فلم يذكر كثيراً إلا أنه قال إني
٨٠٤/٢	زيد بن أرقم	 ما أعلم فيها إلا ما قال علي
١٨٩/١	عائشة	 ما ألقى النبي ﷺ السحر الآخر قط
١٠٤٩/٢	أبو هريرة	 ما أنا قلت من أصبح جنباً فقد أفطر ولكن
٩٠/١	عبد الله بن مسعود	 ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء
٤١٤/١	رافع بن خديج	 ما أنهر الدم وذكرتم عليه اسم الله
٢٤٣/١	عائشة	 ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله
١٢٧٦/٢	جابر بن عبد الله	 ما بال دعوى الجاهلية دعوها فإنها
٨٦٤/٢	أبو حميد الساعدي	 ما بال العامل نبعثه على العمل من أعمالنا فيقول...
٩٢١/٢	جابر بن سمرة	 ما بالكم ترمون بأيديكم كأنها أذنان
٢٩/١	عائشة	 ما بعث رسول الله ﷺ سرية قط فيهم زيد
٩٥٦/٢	سهل بن سعد	 ما بقي من الناس أحد أعلم به مني هو من أثل الغابة
٩٥٩/٢	سهل بن سعد	 ما بقي من الناس أحد أعلم به
٢٩٢/١	أم سلمة	 ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض
١٩٤/١	عائشة	 ما ترك رسول الله ﷺ ركعتين بعد العصر
٥٥٧/١	أسامة بن زيد	 ما تركت بعدي على أمي فتنة
٧١٥/٢	ابن عمر	 ما حق امرئ مسلم له مال يوصي فيه ثم

٢٣٩/١	عائشة	 ما خالطت الصدقة مالا قطّ إلا أهلكته.....
٨٧٩/٢	المستورد أخو بني فهر	 ما الدنيا في الآخرة إلا كما يجعل أحدكم.....
٥/١	أبو بكر	 ما ذكر عبد ذنباً أذنبه فقام حين يذكر ذنبه.....
٨١٩/٢	جرير بن عبد الله	 ما رأي رسول الله ﷺ قطّ إلا تبسم في وجهي.....
١١٤/١	عبد الله بن عمر	 ما رأي رسول الله ﷺ صلى صلاة إلا لوقتها.....
٢٦٠/١	عائشة	 ما رأي رسول الله ﷺ منتصراً من مظلمة.....
١٢٤٢/٢	أنس بن مالك	 ما رأي رسول الله ﷺ وجد على سرية قطّ.....
٦٠٥/٢	عبد الله بن عمرو	 مازال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار.....
١١٩١/٢	أبو هريرة	 ما سألناهم منذ حاربناهم ومن ترك منهم.....
٣٥٩/١	أبو الدرداء	 ما سألني عنها أحد منذ أنزلت غيرك إلا رجلاً.....
٣٩٦/١	أبو الدرداء	 ما سألني عنها أحد منذ سألت رسول الله ﷺ.....
١٢٦٤/٢	جابر بن عبد الله	 ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قطّ فقال لا.....
٦٩٦/٢	عبد الله بن عمر	 ما شأنهما إلا واحد.....
٢٨٥/١	عائشة	 ما ظن محمد بربه لو مات وهذه عنده.....
٤٩١/١	ابن عباس	 ما علمت رسول الله ﷺ صام يوماً يتحرّى.....
٣١٧/١	ميمونة	 ما على أهل هذه لو أخذوا إهابها.....
٤٩٩/١	ابن عباس	 ما على أهل هذه لو أخذوا إهابها.....
٧٤٥/٢	البراء بن عازب	 ما كان يداً بيداً فلا بأس به، وما كان نسيئة.....

- ما كنا نخرج على عهد رسول الله ﷺ في زكاة الفطر أبو سعيد الخدري ٧٦٠/٢
- ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ ابن عباس ٤٨٧/١
- ما كنت تصنع في حجك فقال كنت يعلى بن أمية ٨١٠/٢
- ما كنت صانعاً في حجك فاصنعه في عمرتك يعلى بن أمية ٨٠٩/٢
- ما كنت صانعاً في حجك فاصنعه في عمرتك يعلى بن أمية ٨٠٩/٢
- ما كنت لأدعهما لشيء بعد شيء رأيت من رسول الله ﷺ أبو سعيد الخدري ٧٥٩/٢
- ما كنتم تذكرون؟ قلنا الساعة. فقال رسول الله ﷺ حذيفة بن أسيد ٨٥٠/٢
- مالك أنفست؟ فقلت: نعم، فقال: إن هذا عائشة ٢٠٨/١
- ما لي أراكم معرضين والله لأرمين بها بين أبو هريرة ١١٠٨/٢
- ما مات رسول الله ﷺ حتى أحل له النساء عائشة ٢٣٧/١
- ما من أحد لا يؤدي زكاة ماله إلا مثل له شجاعاً أقرع.. عبد الله بن مسعود ٩٣/١
- ما من أحد يحلف على يمين كاذبة الحارث بن مالك ٥٨٤/١
- ما من امرأة يموت لها ثلاثة من الولد أبو هريرة ١٠٥٠/٢
- ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلي عثمان بن عفان ٣٥/١
- ما من رجل يذنب ذنباً فيتوضأ فيحسن الوضوء أبو بكر ٤/١
- ما من قوم يجلسون مجلساً لا يذكرون الله أبو هريرة ١١٩٣/٢
- ما من مسلم يزرع زرعاً فيأكل منه إنس جابر بن عبد الله ١٣١٢/٢
- ما من مولود إلا يطعن الشيطان في نقض أبو هريرة ١٠٧٣/٢

- ما من ميت يموت فيصللي عليه أمة من الناس عائشة ٢٢٤/١
- ما من نفس تقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل عبد الله بن مسعود ١١٨/١
- ما من نفس تموت تشهد أن لا إله إلا الله معاذ بن جبل ٣٧٤/١
- ما منهم أحد إلا الشيطان آخذ عائشة ٢٥٦/١
- ما نفعنا مال قط ما نفعنا مال أبي بكر عائشة ٢٥٢/١
- ما نهيت عن صيام يوم الجمعة ولكن محمداً ﷺ ورب أبو هريرة ١٠٤٨/٢
- ما هاتان الركعتان يا قيس؟ قيس ٨٩٣/٢
- ما هذا؟ قالوا لعائشة وحفصة وزيب عائشة ١٩٦/١
- ما هذا اليوم الذي تصومونه؟ قال: هذا يوم عظيم... ابن عباس ٥٢٦/١
- ما يقول ذو اليمين؟ فقالوا صدق فصلى أبو هريرة ١٠١٥، ١٠١٤/٢
- المتشيع بما لم ينل كلابس ثوبي زور أسماء ٣٢١/١
- مثل المجلس الصالح كمثل العطار إن لم... أبو موسى الأشعري ٧٨٩/٢
- ت- مثل المدهن في حقوق الله والواقع فيها النعمان بن بشير ٩٤٧/٢
- مثل المنافق كمثل الشاة بين الغنمين عبيد بن عمير ٧٠٦/٢
- مثل المنفق والبخيل كمثل رجلين عليهما أبو هريرة ١٠٩٧، ١٠٩٦/٢
- مثل المؤمنين في تباذهم وتوادهم النعمان بن بشير ٩٤٥/٢
- مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح فأوتر عبد الله بن عمر ٦٤٥/٢
- المحرم لا ينكح ولا يخطب عثمان بن عفان ٣٣/١

١٢٧٨/٢	جابر بن عبد الله	المينة كالكير تنفي خبيثها وتنصع طيبها.....
٥٤٩/١	عبد الله بن جعفر	مرّبي رسول الله ﷺ أنا و غلام من.....
٨٨١/٢	جرهد الأسلمي	مرّبي رسول الله ﷺ وأنا في المسجد.....
٩٠٦/٢	صفوان بن عسال	المرء مع من أحب.....
٦/١	أبو برزة	مررت على أبي بكر الصديق وهو يتغيظ على رجل
١٢٦٥/٢	جابر بن عبد الله	مرضت فعادني رسول الله ﷺ وأبو بكر وهما.....
١٣٤/١	أبو ذر	المسجد الحرام قلت: ثم أي؟ قال: المسجد الأقصى..
٦٠٧/٢	عبد الله بن عمرو	المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده.....
٨٤٣/٢	سلمان بن عامر	مع الصبي عقيقة فأهريقوا عنه دمًا وأميطوا.....
٦٠٠/١	عبد الله بن عمرو	المقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نور...
١٣٠١/٢	جابر بن عبد الله	من أتى امرأته في قبلها من دبرها جاء الولد.....
٢٢٧/١	عائشة	من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره.....
١٠٨/١	عبد الله	من أحسن منكم لم يواخذ بما عمل في الجاهلية.....
٩٧٧/٢	أبو هريرة	من أدرك من صلاة ركعة فقد أدرك.....
٢٠٥/١	عائشة	من أراد أن يهل منكم بحج وعمرة فليهل، ومن.....
٥٤٢/١	ابن عباس	من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب...
٥٢١/١	ابن عباس	من أسلف فليسلف في تمر معلوم ووزن.....
١٠٦٠/٢	أبو هريرة	من اشترى مصرّة فهو بالخيار إن شاء أمسكها.....

١٠٤٩/٢	أبو هريرة	من أصبح جنباً فقد أفطر.....
٤٤٣/١	عبيد الله بن محسن	من أصبح منكم آمناً في سربه.....
١١٥٧/٢	أبو هريرة	من أطاعني فقد أطاع الله ومن أطاع.....
٤٨٩/١	ابن عباس	من أطعمه الله طعاماً فليقل اللهم بارك.....
٧٨٦/٢	أبو موسى الأشعري	من أعتق رقبة أعتق الله عز وجل بكل عضو.....
٣٩٧/١	أبو الدرداء	من أعطي حظاً من الرفق فقد أعطي.....
١٣٨/١	أبو ذر	من اغتسل فأحسن الغسل يوم الجمعة أو تطهر.....
٩٥/١	عبد الله بن عمر	من اقتطع مال امرئ مسلم يمين كاذبة لقي الله..
٦٤٧، ٦٤٦/٢	عبد الله بن عمر	من اقتنى كلباً إلا كلب صيد أو ماشية.....
٧٧٩/٢	مغيرة بن شعبة	من باع الخمر فليشقص الخنازير.....
٦٢٦/٢	عبد الله بن عمر	من باع عبداً وله مال فماله للذي باعه.....
٥٤٤/١	ابن عباس	من بدل دينه فاقتلوه ولم أحرقهم لقول.....
٧٠/١	سعد بن أبي وقاص	من تصبّح بسبع تمرات عجوة لم يضره.....
٦٢١/٢	عبد الله بن عمر	من جاء منكم الجمعة فليغتسل.....
٨٣٨/٢	زيد بن خالد	من جهّز غازياً أو خلفه في أهله.....
١٠٣٥/٢	أبو هريرة	من حجّ هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق.....
٧٠٨/٢	ابن عمر	من حلف فقال إن شاء الله تعالى فقد.....
٣٨٨/١	عقبة	من ستر مؤمناً في الدنيا على خزية.....

٨٢٥/٢	جرير بن عبد الله	 من سنّ سنة حسنة فعمل بها كان له
٢٠٦/١	عائشة	 من شاء منكم أن يهل بعمرة فليفعل وأفراد
٩٢٥/٢	عروة بن مضر	 من شهد معنا هذه الصلاة وقد كان وقف
٩٢٦/٢	عروة بن مضر	 من شهد معنا هذه الصلاة ووقف معنا حتى
٩٨١/٢	أبو هريرة	 من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم
١٠٣٨/٢	أبو هريرة	 من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له
٣٨٥/١	أبو أيوب	 من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال
٣٨٦/١	أبو أيوب	 من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال فكأنما
٣٨٤/١	أبو أيوب	 من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال فكأنما
١٠٥٢/٢	أبو هريرة	 من صلى على جنازة كان له قيراط ومن أتبعها
٥٤٢/١	ابن عباس	 من صور صورة عذّب وكلف أن يتفخ
٨٣/١	سعيد بن زيد	 من ظلم من الأرض شيئاً طوقه سبع أرضين
٣٧٣/١	معاذ بن جبل	 من قال لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه
٥٩٩/١	عبد الله بن عمرو	 من قتل عصفورة بغير حقها سأله الله عز وجل
٢٣/١	عمر بن الخطاب	 من قتل في سبيل الله فهو في الجنة
٨٧٤/٢	ثابت بن الضحاك	 من قتل نفسه بشيء في الدنيا عذّب به
٤٥٧/١	أبو مسعود	 من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة
٥١٥/١	ابن عباس	 من القوم؟ قالوا: المسلمون، فمن القوم

- من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات..... أبو سعيد الخدري ٧٥٦/٢
- من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليعد ذبيحته..... جندب البجلي ٧٩٤/٢
- من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل..... أبو هريرة ١٠٠٧/٢
- من كان منكم معتكفاً فليرجع إلى معتكفه..... أبو سعيد الخدري ٧٧٥/٢
- من كان يوم من بالله واليوم الآخر فليحسن إلى..... أبو شريح الكعبي ٥٨٦/١
- من كانت به حنابة فلا ينم حتى يتوضأ..... أبو هريرة ١٠٢٧/٢
- من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار..... أبو هريرة ١٢٠١/٢
- من كل شيء قد أوتي نبيكم علمه إلا من خمس.... عبد الله بن مسعود ١٢٤/١
- من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ فانتهى..... عائشة ١٨٨/١
- من لا يرحم الناس لا يرحمه الله..... جرير بن عبد الله ٨٢٢/٢
- من لا يرحم الناس لا يرحمه الله..... جرير بن عبد الله ٨٢٣/٢
- من لكعب بن الأشرف إنه قد آذى الله..... جرير بن عبد الله ١٢٨٨/٢
- من لم يجد نعلين فليلبس خفين ومن..... عبد الله بن عباس ٤٧٥/١
- من مس ذكره فليتوضأ..... بسرة بنت صفوان ٣٥٥/١
- من ها هنا والذي لا إله غيره رأيت الذي أنزلت عليه عبد الله بن عمر ١١١/١
- من ييسط رداءه حتى أقضي مقالي ثم..... أبو هريرة ١١٧٧/٢
- من يدل على رجل خالد بن الوليد..... عبد الرحمن بن أذهر ٩٢٢/٢
- من يُسَمِّعُ يُسَمِّعُ الله به ومن يرائي يرائي الله به... جندب البجلي ٧٩٧/٢

٣٧٩/١	ابن مسعود	من يقيم الحول يصب ليلة القدر.....
٩٦٠/٢	سهل بن سعد	موضع سوط في الجنة خير من الدنيا.....
١٠٥٠/٢	أبو هريرة	مواعد كن بيت فلانة، فجنن لميعاه، فجاء.....
١١٤٨/٢	أبو هريرة	المؤمن القوي خير وأحب إلى الله تعالى من.....
٧٩١/٢	أبو موسى الأشعري	المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً.....
٦٨٦/٢	ابن عمر	المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل.....

حرف النون

٣/١	أبو بكر	الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه.....
١٠٧٥/٢	أبو هريرة	الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع.....
١٧١/١	أسماء بنت يزيد	ناولي تربك، فقلت: بل أنت، فاشرب يا رسول الله
١٣٠٥/٢	جابر بن عبد الله	نبدأ بما بدأ الله به ﴿إِنْ الصِّفَا وَالْمُرَّةُ﴾.....
٣٢٤/١	أسماء	نحرنأ فرساً على عهد رسول الله ﷺ.....
٩٨٦، ٩٨٥/٢	أبو هريرة	نحن الآخرون ونحن السابقون بيد.....
٤١/١	علي بن أبي طالب	نحن نعطيهِ من عندنا.....
١٠٥/١	عبد الله بن عمر	الندم توبة.....
٤٥٦/١	أبو مسعود	نزل جبريل فأمني فصليت معه ثم.....
٣٤٣/١	أم أيوب	نزل القرآن على سبعة أحرف أيها قرأت.....
١٢٦٦/٢	جابر بن عبد الله	نزلت في آية الميراث.....

نشئمة من أحسن أما كان هذا عند الله.....	عمر بن الخطاب	٣٠/١
نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها فحفظها.....	عبد الله بن مسعود	٨٨/١
نعم (في الرد على سؤال امرأة من خثعم).....	ابن عباس	٥١٨/٢
نعم، أعرضهم على الله.....	المنكدر	٥٠٧/١
نعم (في الصدقة).....	عائشة	٢٤٥/١
نعم (في صلة الأم المشتركة).....	أسماء بنت أبي بكر	٣٢٠/١
نعم إذا أدخلهما وهما طاهرتان.....	مغيرة بن شعبة	٧٧٧/٢
نعم إذا توضأ ويطعم إن شاء.....	ابن عمر	٦٧٣/٢
نعم، إذا كثر الخبث.....	زينب بنت جحش	٣١٠/١
نعم أيما أهل بيت من العرب أو العجم.....	كرز بن علقمة	٥٨٥/١
نعم، ثم تصيرون إلى رحمة الله عز وجل.....	عائشة	٢٦٦/١
نعم، ثم سكنت ساعة ظننت أنه ينزل عليه.....	أبو قتادة	٤٣٠، ٤٢٩/١
نعم، فقلت: إن الأمر إذاً لشديد.....	الزبير بن العوام	٦٠/١
نعم، قال: فائذن لي قال فأذن له.....	جابر بن عبد الله	١٢٨٨/٢
نعم، كأنني أنظر إلى بريقه في يده في ليلة.....	أنس بن مالك	١٢٤٩/٢
نعم، كما لو كان على أحدكم دين فقضاه، فلما...	ابن عباس	٥١٨/١
نعم، لو كان شيء سابق القدر لسبقه العين.....	أسماء بنت عميس	٣٣٢/١
نعم، حتى تودوا إلى كل ذي حق حقه.....	الزبير بن العوام	٦٢/١

١٠١٨/٢	أبو هريرة	نعم وأوجز.....
٤٦٦/١	عباس بن عبد المطلب	نعم وجدته في غمرات من النار.....
١٢٦١/٢	جابر بن عبد الله	نعم ورب هذا البيت.....
٥١٥/١	ابن عباس	نعم، ولك أجر.....
٩٢٧/٢	سراقة بن مالك	نعم، اليوم يوم وفاء وبرٍّ وصدق.....
٤٢٧/١	أبو قتادة	نفلي رسول الله ﷺ سلب قتيل قتلته يوم.....
٨٨٤/٢	جابر الأحمسي	نكث به طعام أهلنا.....
٥١٤/١	ابن عباس	نكح رسول الله ﷺ وهو عرم.....
١٢٦٢/٢	جابر بن عبد الله	نكحت يا جابر، أتخذتم أطمأ؟.....
١٣٣٥/٢	جابر بن عبد الله	نهى رسول الله ﷺ أن تطرق النساء ليلاً.....
١١٧٦/٢	أبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ أن يشرب من في السقاء.....
٤٠٦/١	سهل بن أبي حثمة	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمر بالتمر.....
٧٠٨/٢	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن بيع جبل الحيلة.....
٦٥٤/٢	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته.....
٧٤٨/٢	أبو سعيد الخدري	نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين وعن لبستين.....
٦٩٠/٢	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ عن ذلك إلا أنه رخص.....
٧٣٣/٢	عبد الله بن أبي أوفى	نهى رسول الله ﷺ عن الشرب في الجر الأخضر...
٧٤٩/٢	أبو سعيد الخدري	نهى رسول الله ﷺ عن صلاة بعد صلاة العصر....

- ١٢٦١/٢ جابر بن عبد الله نهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الجمعة
- ٤٠١/١ أبو الدرداء نهى رسول الله ﷺ عن كل نهبه وعن كل خطفة..
- ١٢٩٣/٢ جابر بن عبد الله نهى رسول الله ﷺ عن المخابرة.....
- ١٣٣٠/٢ جابر بن عبد الله نهى رسول الله ﷺ عن المزانة والمحاولة والمخابرة...
- ٨٧٠/٢ سبرة بن معبد نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة عام.....
- ٧٢٦/٢ ابن عمر نهى عن الدباء والمزفت.....
- ٧٦٨/٢ أبو سعيد الخدري نهى عن صيام يومين يوم الأضحى ويوم.....
- ٨٣٩/٢ قبيصة بن المخارق نؤديها أو نخرجها عنك إذا قدمت نعم للصدقة.....

حرف الهاء

- ٤٥٣/١ حذيفة هات من احتج بالقرآن فقد فلج.....
- ١٢٩٧/٢ جابر بن عبد الله هاتان أهون، أو هاتان أيسر.....
- ١١٩٦/٢ أبو هريرة هاه هاه فإنما هو من الشيطان يضحك في.....
- ٩٠٦/٢ صفوان بن عسال هاؤم فقلنا له اغضض من صوتك فإنك.....
- ١٨/١ عمر بن الخطاب هديت لسنة نبيك.....
- ٥٧٠/١ جبير بن مطعم هذا من الحمس، ما شأنه ها هنا؟.....
- ٤٥٠/١ حذيفة هذا موضع الإزار فإن أبيت فأسفل.....
- ٦٧٥/٢ ابن عمر هذه البيداء التي تكذبون فيها على.....
- ٦١٧/٢ ابن عباس هذه حجة على معاوية قوله قصرت.....

١١٦٤/٢	أبو هريرة	هذه النار جزء من سبعين جزء من نار.....
٦٩٨/٢	ابن عمر	هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل.....
٧٩٥/٢	جندب بن عبد الله	هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل الله.....
٧٤٠/٢	طلحة بن مصرف	هل أوصى رسول الله ﷺ.....
٥٥٣/١	أسامة بن زيد	هل ترون ما أرى إني لأرى لفتن.....
٨١٨/٢	جرير بن عبد الله	هل ترون هذا القصر فإنكم سترون ربكم كما.....
١٢٠/١	عبد الله	هل تستزيدوني شيئاً فأزيدكم فقالوا وما نستزيدك..
١٢١٣/٢	أبو هريرة	هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة ليست....
٩١٥/٢	أبو حنيفة	هل رأيت رسول الله ﷺ قال نعم وكان الحسن....
٤٥٣/١	زر بن حبيش	هل صلى رسول الله ﷺ في بيت المقدس.....
٩٥٨/٢	سهل بن سعد	هل عندك شيء تعطيتها إياه؟ فقال: لا، قال.....
٣٨/١	علي بن أبي طالب	هل عندك شيء تعطيتها إياه؟ قلت.....
١٨١/١	عائشة	هل قرأ فيها بفتحة الكتاب.....
٩٨٤/٢	أبو هريرة	هل قرأ معي منكم أحد؟ فقال رجل.....
٨٥٨/٢	عمران بن حصين	هل قرأ منكم أحد ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾.....
١١١٦/٢	أبو هريرة	هل لك من إبل؟ قال نعم فقال ما ألوانها.....
٨٢٩/٢	الشريد بن سويد	هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيئاً؟.....
١٢٧٩/٢	جابر بن عبد الله	هل معكم منه شيء؟ قلنا: لا.....

- هل من طعام؟ فقلت لا إلا عظم قد..... جويرية بنت حارث ٣١٩/١
- هل من طعام؟ فقلت ما عندنا من طعام..... عائشة ١٩١/١
- هلل من طعام؟ فقلت نعم، فقربت إليه..... عائشة ١٩٠/١
- هل ينقص الرطب إذا ييس؟..... سعد بن أبي وقاص ٧٥/١
- هم الأسفلون ورب الكعبة، قلت: من هم؟..... أبو ذر ١٤٠/١
- هم من آبائهم..... الصعب بن جثامة ٨٠٠/٢
- هم منهم..... الصعب بن جثامة ٨٠٠/٢
- هو أهنأ وأمرأ وأهنأ وأبرأ..... صفوان بن أمية ٥٧٥/١
- هو حلال فكلوه..... أبو قتادة ٤٢٨/١
- هو عذاب أو رجز أرسل على أناس..... أسامة بن زيد ٥٥٥/١
- هو لك ياعبد بن زمعة..... عائشة ٢٤٠/١
- هو لك ياعبد الله بن عمر فاصنع به ما..... ابن عمر ٦٩٢/٢
- هي النخلة..... ابن عمر ٦٩٤/٢

حرف الواو

- واتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً..... عثمان بن أبي العاص ٩٣١/٢
- الوالد أوسط أبواب الجنة فأضع ذلك..... أبو الدرداء ٣٩٩/١
- والذي نفسي بيده لأقضي بينكما بكتاب الله زيد بن خالد وأبو هريرة وشيل ٨٣١/٢
- والذي نفسي بيده لوددت أني أقتل في سبيل..... أبو هريرة ١٠٧١/٢

٨٥١/٢	بجمع الأنصاري	والذي نفسي بيده ليقتلنه ابن مريم بياب.....
١٠٣٦/٢	أبو هريرة	والذي نفسي بيده ليهلن ابن مريم بفج.....
١١٨٩/٢	أبو هريرة	والذي نفسي بيده ما من عبد يتصدق بصلقة.....
٣٦٨/١	فاطمة بنت قيس	والذي نفسي بيده ما منها شعبة إلا.....
١٢٦/١	عبد الله	والذي نفسي بيده وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة.
٣٣٦/١	نحولة بنت حكيم	والله إنكم لتجهلون وتجهنون.....
١٢٧٧/٢	عبد الله بن أبي	والله لا تدخل المدينة أبداً حتى تقول رسول الله ﷺ...
١٠٨٠/٢	أبو هريرة	والله لأسلم وغفار وجهينة ومزينة خير.....
١٢٠٤/٢	أبو هريرة	وإن... اذهب فاغسله ثم انهكه ثم اغسله.....
٤٠٧/١	سهل بن أبي حثمة	وجد عبد الله بن سهل قتيلاً في فقير.....
٣٦٤/١	أم عطية	وجعلنا رأسها ثلاثة فروق.....
٢٧٠/١	عائشة	وددت أن عندي رجلاً من أصحابي.....
٩٢٣/٢	أبو موسى الأشعري	الوضوء مما مسّت النار.....
٢٧٩/١	عائشة	وقد رأيته؟ قالت: نعم، قال: فإنه جبريل.....
١٢٨١/٢	جابر بن عبد الله	وكان فينا رجل فلما اشتد الجوع نحر.....
١٢٦٨/٢	جابر بن عبد الله	ولد في الحى غلام فأسماه أبوه القاسم.....
٢٤٠/١	عائشة	الولد للفراش، واحتجني منه يأسودة فقيل.....
١١٧/٢	أبو هريرة	الولد للفراش وللعاهر الحجر.....

- ١٨٦/١ عائشة ولم غسله إني كنت لأفرك المني من
- ١٠٣٩/٢ أبو هريرة وما شأنك، قال: وقعت على امرأتي في
- ١٣٦/١ أبو ذر وما صومك؟ قال: ثلاث من كل شهر.....
- ٧٨٣/٢ مغيرة بن شعبه وما مسألتك عنه إنك لن تدركه.....
- ٨٩/١ عبد الله بن مسعود وما يمنعني أن تكونوا أعواناً للشيطان على أخيكم...
- ١٤٧، ١٤٦/١ عمار بن ياسر وما يمنعني وقد رأيت رسول الله ﷺ يخلل لحيته.....
- ٨١٦/٢ جرير بن عبد الله وما يمنعني وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خفيه.
- ١٣٠٩/٢ جابر بن عبد الله ويحك فمن يعدل إذا لم أعدل.....
- ١١٣١/٢ أبو هريرة ويقولون كرم وإنما الكرم قلب المؤمن.....
- ١٦١/١ عائشة ويل للأعقاب من النار.....
- ٣١٠/١ زينب بنت جحش ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم.....

حرف الياء

- ٩٥٧/٢ سهل بن سعد يابأ بكر ما منعك حين أشرت إليك.....
- ١٣٩/١ أبو ذر يابأ ذر إذا طبخت فأكثر المرقه وتعاهد جيرانك....
- ١٣٠/١ أبو ذر يابأ ذر ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة.....
- ٤٧٦/١ ابن عباس يابأ الشعثاء أظنه آخر الظهر.....
- ٣٧٨/١ زر بن حبيش يابأ المنذر إن أخاك ابن مسعود.....
- ١٠١٨/٢ أبو خالد يابأ هريرة هكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ.....

٢٤٢/١	سفيان	يا أبا الوليد إنما هو مجرّز المدلجي
٢٤٩/١	عائشة	يا ابن أخي ألا تعجب إلى هذا
٢٦٥/١	عائشة	يا ابن أخي إن كان أبواك لمن
٣٢٧/١	أسماء	يا أسماء لا توكي فيوكا عليك
٢٣٥/١	عبيد الله	يا أمّه، أخبريني عن مرض رسول الله ﷺ الذي
١٢٤٤/٢	أنس	يا أنجشة رفقاّ قودك بالقوارير
٤٠٨/١	سهل بن حنيف	يا أيها الناس اتهموا رأيكم ولقد
٩٥٧/٢	سهل بن سعد	يا أيها الناس مالكم حين نابكم في صلاتكم
٩١٩/٢	عدي بن عميرة الكندي	يا أيها الناس من استعملناه منكم على
١١٦/١	عبد الله بن مسعود	يا أيها الناس من علم منكم شيئاً فليقل به
٥٧٢/١	جبير بن مطعم	يا بني عبد المطلب أو يا بني عبد مناف إن وليتم
١٢٦٢/٢	جابر بن عبد الله	يا جابر أتخذتم أنماطاً؟ قلت يا رسول الله
١٣٠٣/٢	جابر بن عبد الله	يا جابر أعلمت أن الله عز وجل أحيا أباك
١٢٦٩/٢	جابر بن عبد الله	يا جابر لو قد جاء مال البحرين لأعطيتك
٤٢٩/٢	أبو قتادة	يا رسول الله أرايت إن ضربت بسيفي
١١١٦/٢	أبو هريرة	يا رسول الله إن امرأتي ولدت غلاماً أسود
٣٣٢/١	أسماء بنت عميس	يا رسول الله إن بني جعفر تصيبهم العين
٤١٤/١	رافع بن خديج	يا رسول الله إنا لاقو العدو غداً وليس معنا مدى

٤٥٨/١	يارسول الله إني لأتخلف عن صلاة الصبح مما يطول بنا فلان... أبو مسعود
٥٩٦/٢	يارسول الله جئت أبايعك على..... عبد الله بن عمرو
٤٦٧/١	يارسول الله علمني دعاءً أدعو به..... عباس بن عبد المطلب
١٢١١/٢	يارسول الله عندي دينار فقال أنفقه على نفسك... أبو هريرة
٩٠١/٢	يارسول الله قد ذُترن النساء على..... إياس بن عبد الله
٣٠٣/١	يارسول الله لا أسمع الله عز وجل..... أم سلمة
٩٠٢/٢	يارسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع..... حجاج الأسلمي عن أبيه
٦٨٨/٢	يارسول الله مالي مالي..... ابن عمر
٣٠٩/١	يارسول الله هل لك في درة بنت أبي سفيان..... أم حبيبة
٥٨٥/١	يارسول الله هل للإسلام من منتهى..... كرز بن علقمة
١٢١٣/٢	يارسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة..... أبو هريرة
١٠٣٩/٢	يارسول الله هلكت قال وما شأنك..... أبو هريرة
٢٧٦/١	يارسول الله يوم تبدل الأرض غير..... عائشة
٢٦١/١	يعائشة أعلمت أن الله عز وجل أفتاني..... عائشة
٢٤١/١	يعائشة ألم تري أن مجزاً المدلجي..... عائشة
٢٥٠/١	يعائشة إن الله عز وجل يحب الرفق في الأمر..... عائشة
٢٨٦/١	يعائشة إن كنتِ ألمتِ بذنب فاستغفري الله..... عائشة
٢٦٣/١	يعائشة هذه بتلك..... عائشة

٤٦٧/١	عباس بن عبد المطلب	ياعباس سل العفو والعافية.....
٤٦٥/١	عباس	ياعباس ناد، قلت: يا أصحاب السمرة.....
٢٩٩/١	أم سلمة	يا عبد الله أرايت إن فتح الله عليكم الطائف غداً....
١١٤١/٢	أبو هريرة	يا عجباً لو بر تدلّى علينا من قدوم.....
٥٢/١	علي بن أبي طالب	يا عليّ سل الله الهدى والسداد.....
٦٦٨/٢	ابن عمر	يا عمر احبس الأصل وسبّل الثمرة.....
٩١٨/٢	دكين بن سعيد المزني	يا عمر اذهب فأطعمهم وأعطهم.....
٢١/١	عمر بن الخطاب	يا عمر ما أتاك الله به من هذا المال.....
٥٨١/١	عمر بن أبي سلمة	يا غلام إذا أكلت فسمّ الله وكل بيمينك.....
١١١٥/٢	أبو هريرة	يا غلام هذا أبوك وهذه أمك فاختر أيهما.....
٣٣٣/١	أم هانئ	يا فاطمة! اسكي لي غسلاً فسكبت له غسلاً.....
٨٥٢/٢	عمران بن حصين	يا محمد بم أخذتني وأخذت سابقة الحاج.....
٤٤٢/١	قيس بن أبي غرزة	يامعشر التجار! فاجتمعنا إليه، فقال: إن هذا.....
١١٥/١	عبد الله	يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليكنح....
٣٢٩/١	أسماء	يامعشر المؤمنات لا ترفعن امرأة.....
٢٩١/١	أم سلمة	يا نيهان كم بقي عليك من مكاتبتك.....
٣٥٨/١	عمة حصين بن محصن	يا هذه أذات بعل أنت؟.....
٣٥٤/١	بقيرة	يا هولاء إذا سمعتم بجيش قد خسف به.....

- يايعلى ألك امرأة؟ فقلت: لا قال فاغسله..... يعلى بن مرة ٨٤٢/٢
- يأتي الشيطان أحدكم فيقول له: أذكر كذا..... عبد الله بن عمرو ٥٩٥/١
- يأتي على الناس زمان فيغزو فيه فتام..... أبو سعيد الخدري ٧٦١/٢
- يأتيني أحيانا في مثل صلصلة الجرس..... عائشة ٢٥٨/١
- يتبع الميت إلى قبره ثلاثة أهله وماله وعمله..... أنس بن مالك ١٢٢١/٢
- يمحش المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر..... عبد الله بن عمرو ٦١٠/٢
- يمغرب الكعبة ذو السويقتين من الحيشة..... أبو هريرة ١١٨١/٢
- يخرج من ثقيف كذاب ومبير فأما الكذاب فقد رأيناه. أسماء ٣٢٨/١
- يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر..... حذيفة بن أسيد الغفاري ٨٤٩/٢
- يرحم الله أبا عبد الرحمن إنما أراد..... ابن مسعود ٣٧٩/١
- يرحم الله الخلقين وأشار بيده هكذا..... قارب الثقفي ٩٦١/٢
- يريد معاوية أن يُري الناس أنما تركه لأنه..... سفيان ٨٢٤/٢
- يزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ أبو هريرة ١١٧٧/٢
- يسبح مائة أو يكبر مائة في ألف حسنة..... سعد بن أبي وقاص ٨٠/١
- يضحك الله من الرجلين يقتل أحدهما..... أبو هريرة ١١٥٦/٢
- يضمدها بالصبر..... عثمان بن عفان ٣٤/١
- يطلع عليكم من هذا الباب رجل من خير ذي..... جرير بن عبد الله ٨٢٠/٢
- يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم..... أبو هريرة ٩٩١/٢

٥٨٠/١	عبد الله بن زمعة	يعمد أحدكم إلى امرأته فيضربها ضرب.....
٦٥/١	عبد الرحمن بن عوف	يقول الله: انا الله وأنا الرحمن، خلقت الرحم.....
٩٤١/٢	عدي بن حاتم	يكفيها الله طيباً ومن سواها.....
١٠٩٩/٢	أبو هريرة	عين الله ملأى سحاً لا يغيضها شيء.....
١٠٦٢، ١٠٦١/٢	أبو هريرة	اليمن الكاذبة منقعة للسلعة محقة.....
٤٥١/١	حذيفة	ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة.....
٦٣٧/٢	عبد الله بن عمر	يُهل أهل المدينة من ذي الخليفة.....
٤٩٥/١	ابن عباس	يؤتى بالمقتول يوم القيامة متعلقاً.....
٥٥٨/١	أسامة بن زيد	يؤتى برجل كان والياً فيلقى في النار.....
١١٢٨/٢	أبو هريرة	يؤذني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر.....
١١٨٢/٢	أبو هريرة	يوشك أن يضرب الناس آباط المطي في طلب.....
٧٥١/٢	أبو سعيد الخدري	يوشك أن يكون خير مال الرجل المسلم غنم.....
١١٣٠/٢	أبو هريرة	يوشك أن ينزل ابن مريم فيكم إمام.....
١١٢٩/٢	أبو هريرة	يوشك أن ينزل ابن مريم فيكم حكماً وإماماً.....
٥٣٧/١	ابن عباس	يوم الخميس وما يوم الخميس ثم.....
٤٦٣/١	أبو مسعود	يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله.....
٤٦/١	عائشة	يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام ولياليهن للمسافر.....

بعونه تعالى انتهى فهرس أوائل الأحاديث



(٣) فهرس الأحاديث على أبواب الفقه

(على نهج الصحيحين والسنن)^(١)

١ - كتاب الإيمان والسنة

رقم الصفحة	فهرس الحديث	ث
٦٨	إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليّ.....	
٦٩	الإسلام والإيمان.....	
١٣١، ١٠٣	أيّ العمل أفضل.....	
١٠٤	قتال المسلم.....	
١٠٨	المواخظة بأعمال الجاهلية.....	
٣٩١	بيعة الرجال على أن لا يشركوا بالله... الخ.....	
٣٢	علامات المؤمن.....	
٢٨	الهجرة.....	
٢٨	إنما الأعمال بالنية.....	
٤٥١	رفع الأمانة من القلوب.....	
٥٦٥	المشرك يعمل خيراً في الجاهلية.....	
٦٠٧	المسلم من سلم المسلمون من لسانه... الخ.....	

(١) - صعه الأستاذ الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي أسكه الله فسيح جنته.

٦٣٩	 الحياء من الإيمان
٧٠٦	 مثل المنافق
٧١٦	 من كفر أخاه
٧٢١	 بني الإسلام على خمس
٧٥١	 الفرار بالدين من الفتن
٨٣٣، ٧٦٩	 كراهية أن يقال: مطرنا بنوء كذا
١٠١٠	 كراهية أن يقال: مطرنا مع أثر عمر
٧٨٧	 الرجل من أهل الكتاب يؤمن بالنبي ﷺ
٧٩١	 المؤمن للمؤمن كالبنيان
٧٩٣	 ليس أحد أصبر على أذى يسمعه من الله
١٢١٣، ٨١٥	 رؤية الباري تعالى
١١٢٨	 النهي عن سب الدهر
١١٤٧، ١١٤٦	 كل مولود يولد على الفطرة
١١٥٥، ١١٥٤	 إن الله خلق آدم على صورته
١١٦٠، ١١٥٩	 أهلك السابقين اختلافهم على أنبيائهم
١١٦٠، ١١٥٩	 ما نهيتكم عنه فاتتهوا... الخ
١٠٥٦	 اللهم لا تجعل قبري وثناً
١١٦٣	 لا يزنني الرجل وهو مؤمن

- ١١٦٥ إن لله تسعة وتسعين اسماً
- ١١٨٤ قال الله: الكبرياء ردائي
- ١١٨٣ قاربوا وسددوا
- لا يزال الناس يتساءلون حتى يقولون: من خلق الله فإذا وجد أحدكم
- ١١٨٨ ذلك فليقل: آمنا بالله

٢- كتاب العلم

- ٦٧ أعظم المسلمين جرماً
- ٨٩ نضر الله امرأ سمع الحديث
- ٦٣٠، ١٠٠ لا حسد إلا في اثنين
- ١٠٧ التحول بالموعظة في الأيام كراهية السامة
- ١٢٤ من كل شيء أوتي نبيكم علمه إلا من خمس
- ٣٧٥ ذهاب مرسى عليه السلام إلى الخضر
- ٣٨٨ رحلة أبي أيوب إلى مصر لحديث واحد
- ٥٦٢ تعظيم سنن النبي ﷺ والإنكار على من يكفي باتباع ما في كتاب الله
- ٥٩٣ قبض العلم والإفتاء بغير علم
- ٦٠٧ لا تحدثني عن العدلين
- ٦٧٠ طرح نافع لابن جريج حقية
- ٦٩٥ قول عمر: لأن تكون قلتها أحب إلي من كذا

٧٠٦	 كان ابن عمر إذا سمع شيئاً لم يزد فيه ولم ينقص... الخ
٧٨٧	 من أعتق جارية ثم أدها
٨٢٥	 من سن سنة حسنة
٩٠٦	 إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم
١١٧٧، ١٠٨٨	 حفظ أبي هريرة
١١٨٢	 ضرب آباط المطي في طلب العلم وعالم المدينة
١٢٠٠	 حدثوا عن بني إسرائيل
١٢٠١، ١٢٠٠	 تحريم الكذب على النبي ﷺ

٣- كتاب الطهارة

٤٠١	 من يتوضأ ثم يصلي ركعتين ثم يستغفر
٣٥	 فضل من أحسن الوضوء ثم صلى
٣٩	 الوضوء من المذي
٤٦	 مدة المسح للمقيم والمسافر
٤٧	 المسح على ظهور القدمين
٥٧	 قراءة القرآن للجنب
١٤٣	 حديث التيمم إلى المناكب
١٤٤	 تيمم الجنب
١٤٧، ١٤٦	 تحليل اللحية

المسح على الخفين والخمار.....	٤٤٧،٤٣٩،٤٣٨،١٥٠
كم يجزىء من الماء في الغسل.....	١٥٩
اغتسال الرجل والمرأة من إناء واحد.....	٣١١،١٦٨،١٥٩
المستحاضة تغتسل وتصلي.....	١٦٠
ويل للأعقاب من النار.....	١٦١
السواك مطهرة للفم...الخ.....	١٦٢
كيف يغتسل من الجنابة.....	٣١٨،١٦٣
بول الصبيان.....	٣٤٦،١٦٤
سقوط قلادة عائشة ونزول آية التيمم.....	١٦٥
طهارة سؤر الحائض.....	١٦٦
غسل الحائض وتتبع أثر الدم بفرصة من مسك.....	١٦٧
تلاوة القرآن في حجر الحائض.....	٣١٢،١٦٩
سبب تأكد الغسل يوم الجمعة.....	١٧٨
غسل الحائض رأس زوجها وهو معتكف.....	١٨٤
فرك المني.....	١٨٦
حكم المستحاضة.....	٣٠٤،١٩٣
كيف تغتسل المرأة للجنابة.....	٢٩٦
المرأة تغتسل إذا هي احتملت.....	٣٠٠

جواز الصلاة في ثوب بعضه على الحائض.....	٣١٥
طهارة جلد الميتة إذا دبغ.....	٤٩٩، ٤٩٣، ٣١٧
تطهير الثوب من دم الحيض.....	٣٢٢
صفة وضوء النبي ﷺ.....	٤٢١، ٣٤٥، ٣٥
قول ابن عباس في المسحتين على الرأس.....	٣٤٥
صفة مسح الرأس.....	٣٤٥
الوضوء من مس الذكر.....	٣٥٥
النهى عن استقبال القبلة بغائط أو بول.....	٣٨٢
النهى عن مس الذكر باليمين.....	٤٣٢
سور الهرة.....	٤٣٤
الاستنجاء بالرجيع.....	٤٣٦
ترك التوضي مما مست النار.....	٤٤١
السواك إذا قام من الليل.....	٤٤٦
البول على سباطة قوم.....	٤٤٧
لا حاجة إلى التوضي بعد الغائط ولا قبل الطعام.....	٤٨٦، ٤٨٥
الوضوء في النعال السبتية.....	٦٦٧
إذا أراد الجنب أن ينام فليتوضأ.....	١٠٢٧/٦٧٣
إذا أراد الجنب أن يعود فليتوضأ.....	٧٧١

المسح على الخفين	٨١٦،٧٧٧،٧٧٦
الغسل يوم الجمعة	٧٥٤،٦٢١
إذا توضأت فانتثر	٨٨٠
الاستجمار والاستنثار وترأ	٩٨٨،٨٨٠
للمسافر أن يمسخ على الخفين ثلاثاً	٩٠٦
عذاب القبر من عدم التنزه من البول	٩٠٧
الاستنثار خارج الإناء	٩١١
التوضي مما مست النار	١٣٠٤،٩٢٣
رجل بال في المسجد	١١٩٦،٩٦٨
لا يغمس المستيقظ يده في الإناء حتى يغسلها	٩٨٢
الوضوء من مس الذكر	٩٨٣
السواك	٩٩٦
ولوغ الكلب في الإناء	٩٩٩،٩٩٨
البول في الماء الدائم	١٠٠١،١٠٠٠
كفاية ثلاث حثيات في الغسل	١٠٠٨
النهي عن استقبال القبلة واستدبارها بغائط أو بول	١٠١٩
النهي عن الاستنجاء بالروث، والرمة، وأن يستنجي باليمين أو أقل من ثلاثة أحجار	١٠١٩
غسل الجنب	١٣٠٢

٤ - كتاب الصلاة

٤٨٣،٨	 صلاة العيد قبل الخطبة
٨	 إذا اجتمع العيد والجمعة
٥،٤،١	 صلاة الاستغفار
٣٦	 إتمام الصلاة لمن تأهل ببلدة
٧٢	 الركود في أولي الظهر والعصر
٧٩	 التطبيق في الركوع
٩٥	 نسخ رد السلام في الصلاة
٩٧	 سجدة السهو بعد السلام
١٢٧	 عدم تحتم الانصراف من اليمين
١٢٨	 النهي عن مسح الحصى في الصلاة
١٣٤	 أي مسجد وضع أول
١٣٤	 الأرض كلها مسجد
١٣٨	 فضل صلاة الجمعة
١٤٥	 نقصان الصلاة بنقصان الركوع والسجود
١٤٨	 رد السلام بالإشارة في الصلاة
١٤٩	 محل صلاته ﷺ في الكعبة
١٥٣،١٥٢	 الصلاة في حر الرمضاء

١٥٦	 القراءة في الظهر والعصر
١٧٠	 وقت صلاة العصر
١٧٧، ١٧١	 صلاة الرجل وقُدَّامه امرأة نائمة
١٧٢	 كراهية الصلاة في ثوب له أعلام إذا شغل
١٧٣	 صلاته ﷺ بالليل
١٧٤	 التغليس في صلاة الصبح
١٧٧، ١٧٦، ١٧٥	 حديثه ﷺ أو اضطجاعه بعد ركعتي الفجر
١٨٠، ١٧٩	 صلاة الكسوف بأربع ركوعات
١٨١	 القراءة في ركعتي الفجر
١٢١٦، ١٨٢	 إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء
١٨٣	 اكلفوا من العمل ما تطيقون
١٨٣	 ترك النبي ﷺ تطوعه في المسجد خشية أن يكتب على الأمة
١٧٥	 لا يصلي الرجل وهو ينعس
١٨٧	 اجتهاده ﷺ في العشر الأواخر من رمضان
١٨٩، ١٨٨	 وقت الوتر
١٩٢	 صلاته ﷺ بالليل قائمً وجالساً
٢٩٧، ١٩٤	 التطوع بعد العصر
١٩٥	 الإيتار بخمس

٢٩٠	 ركعتا الفجر إذا أضاء الفجر
٣١٣	 الصلاة على الخمرة
٣١٦	 المحافاة في السجود
٣٢٩	 لا ترفع النساء رؤوسهن قبل رفع الإمام
٣٣٥، ٣٣٤، ٣٣٣	 صلاة الضحى
٥٨٢، ٣٣٥، ٣٣٤، ٣٣٣	 الصلاة في ثوب واحد
٣٤٠	 القراءة في المغرب
٣٦٦، ٣٦٥	 شهود النساء العيدين
٣٨٠	 كثرة الخطى إلى المساجد
٣٨٩	 فضل أربع ركعات إذا زالت الشمس
٣٩٠	 لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب
٣٩٢	 ذكر الوتر
٣٩٢	 فضل الصلوات الخمس
٤٠٥	 ستر المصلي
٤١٣	 الإسفار بصلاة الفجر
٤١٧	 الرجل يخيل إليه الشيء في الصلاة
٤١٩	 صلاة الاستسقاء
٤٢٠	 كيفية تحويل الرداء

٤٢٥	 تحية المسجد
٤٢٦	 من أم الناس وعلى عاتقه صبية
٤٣١	 لا تقوموا حتى تروني
٤٥٣	 هل صلى النبي ﷺ في بيت المقدس
٤٥٦	 حديث إمامة جبريل للنبي ﷺ
٤٥٨	 من أم الناس فليخفف
٤٦٠	 إقامة الصلب في الركوع والسجود
٤٦١	 الأمر بذكر الله والصلاة وقت الكسوف
٤٦٢	 إقامة المناكب في الصلاة والنهي عن الاختلاف
٤٦٢	 قوله عليه السلام: ليلني منكم أولو الأحلام
٤٦٣	 يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله... الخ
٤٦٣	 لا يؤم الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته
٤٧٧، ٤٧٦	 الجمع بين الصلاتين
٤٨٠	 بيتوته ابن عباس عند خالته وصلاته مع النبي ﷺ بالليل
٤٨٢	 قصة مرور ابن عباس بين يدي بعض الصف وهو على أتان
٤٨٣	 تذكير النساء في المصلى
٤٨٤	 السجود في الصلاة
٤٨٧	 التكبير بعد الصلاة

٥٠٤		النهي عن القراءة في الركوع والسجود
٥٠٠		تأخير العشاء وقوله عليه السلام: لولا أن أشق... الخ
٥٠٢، ٥٠١		السجود على سبعة أعضاء
٥٠٤		ما يقول الرجل إذا قام من الليل يتهجد
٥٦٧		القراءة بالطور في المغرب
٥٧٦		لا ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل المصلي
٥٧٨		القراءة في الصبح
٥٨٩		مرور الطائف بين يدي المصلي
٦١٥، ٦١٤		النهي عن مبادرة الإمام بالركوع والسجود
٦١٨		إجابة الأذان
٦٢٤		إن بلائاً يؤذن بليل
١٠٠٩، ٦٢٥		إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها
٩١٠، ٦٢٧		رفع اليدين في الصلاة
٦٢٨		كان ابن عمر يحصب من لا يرفع
٦٩٨، ٦٢٩		الجمع بين الصلاتين
٦٤٢		صلاة الليل مثنى مثنى
٦٤٥		إيتار ما مضى بواحدة
٦٥٣		النهي عن تسمية العشاء العتمة

٦٦٣	 النهي عن تقليب الحصى في الصلاة.
٩١٠، ٩٠٤، ٦٦٣	 الإشارة بالسبابة وكونها سنة الأنبياء.
٦٨٢	 لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها.
٦٩١	 ذكر الرواتب قبل المكتوبة وبعدها.
٦٩٨	 الشفق ما هو؟
٧١٠	 الصلاة في الكعبة.
٧١١	 فتوى ابن عمر بإباحة الصلاة في الكعبة وخالفه ابن عباس.
٧١٨	 الصلاة في الرحال في الليلة المطيرة.
٧٢٩	 كيفية الصلاة على النبي ﷺ.
٧٣٥	 الرجل ليس عنده شيء من القرآن ما يجزئه عنه.
٧٤٣	 لا يحنو أحد ظهره حتى يخر الإمام ساجداً.
٧٤٤	 القراءة في المغرب.
٧٤٧، ٧٤٦	 النهي عن أن ييزق الرجل بين يديه أو عن يمينه.
٧٦٨، ٧٤٩	 النهي عن الصلاة بعد العصر وبعد الفجر.
٧٥٠	 فضل الأذان.
	حديث رجل جاء يوم الجمعة بهيئة بذة فقال له النبي ﷺ: صل ركعتين
١٢٥٩	 أثر الحسن في التطوع حال الخطبة.
٩٧٥، ٩٧٤، ٧٦٨	 لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد.

٧٨١	 ما يقول الرجل إذا قضى الصلاة
٨٠٦	 قراءة: ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ﴾ في الخطبة
١٢١٥، ٨٨٦، ٨٨٥، ٨٣٨	 فضل الفجر والعصر
٨٣٧	 المار بين يدي المصلي
٨٤٧، ٨٤١	 القراءة في الفجر
٨٥٨	 القراءة خلف الإمام وحديث المخالعة
١٠٠٥، ٩٨٤	 القراءة خلف الإمام وحديث المنازعة
٩٥٠، ٨٧٣	 القراءة في صلاة العيد
٨٨١	 الفخذ عورة
٨٩٣	 ركعتا الفجر بعد صلاة الفجر
٨٩٧	 البداءة بالغائط قبل الصلاة
٩٠٩	 من صلى خلف الصف وحده
٩١٠	 هيئة القعود في الصلاة
٩١٧	 لا يقطع الصلاة شيء
٩٢١	 كيفية التسليم في الصلاة والنهي عن الرمي باليد
١٠١٤، ٩٢٩، ٩٢٨	 سجود السهو
٩٣٠	 أم قومك واقدرهم بأضعفهم
٩٣١	 اتخاذ مؤذن لا يأخذ على أذانه أجراً

٩٥٣	التجافي في السجود.....
٩٥٦	الصلاة على المنبر للتعليم.....
٩٧٩،٩٥٧	التصفيق للنساء والتسبيح للرجال.....
١٢٢٣،٩٥٧	إمامة أبي بكر.....
٩٦٣	فضل التأمين.....
٩٦٤	التبكير إلى الجمعة، وكتابة الناس على منازلهم.....
٩٦٥	لا تأتوها وأنتم تسعون.....
٩٦٥	ما فاتكم فاقضوا.....
٩٩٥،٩٦٧	الصلاة في الثوب الواحد.....
٩٦٩	قنوت النازلة.....
٩٧١،٩٧٠	فضل الصلاة في المسجد النبوي.....
٩٧٢	الإبراد بالظهر.....
٩٧٦	جعلت لي الأرض مسجداً.....
٩٧٧	من أدرك من صلاة ركعة.....
٩٨٥	يوم الجمعة، الناس لنا فيه تبع.....
٩٨٧	التشديد في التخلف عن صلاة العشاء في الجماعة.....
١٢٢٤،٩٨٩	إذا صلى الإمام قاعداً فصلوا قعوداً.....
٩٩١	التهجد.....

٩٩٣، ٩٩٢	لا يخفى عليّ ركوعكم ولا خشوعكم.....
٩٩٦	تأخير العشاء.....
٩٩٧	إذا قلت في حال الخطبة: أنصت فقد لغوت.....
١٠٠٢	خروج المرأة إلى المسجد متطيبة.....
١٠٠٤	قسمت الصلاة بيني وبين عبدي.....
١٠٢١، ١٠٠٥، ١٠٠٤	قراءة الفاتحة في الصلاة.....
١٠٠٧	التطوع بعد الجمعة.....
١٠١٤	الكلام في الصلاة وحديث ذي اليدين.....
١٠١٦	ابتداء صلاة الليل بركعتين خفيفتين.....
١٠١٧	ساعة الجمعة.....
١٢٨٤، ١٠١٨	تخفيف الصلاة والتغليظ على الإمام إذا طوّل.....
١٠٢٠	النهي عن رفع الرأس قبل الإمام.....
١٠٢١	الاكتفاء بأم القرآن.....
١٠٢٣، ١٠٢٢	سجود القرآن.....
١٠٢٤	السّرة فإن لم يجد فليخطط خطأً.....
١٠٢٨	الصلاة حافياً وناعلاً.....
١٠٢٨	الانفتال من اليمين والشمال.....
١٠٢٩	الخروج من المسجد بعد الأذان.....

الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن.....	١٠٣٠
خير صفوف الرجال والنساء وشرها.....	١٠٣١
لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.....	١٠٥٦
من خرج من بيته إلى مسجد فهو في ضمان الله.....	١١٢٢
التقصير في السفر.....	١٢٢٨، ١٢٢٦
المرأة تكون صفاً وحدها.....	١٢٢٩
افتتاح القراءة بالحمد لله رب العالمين.....	١٢٣٤
أدب البصاق في المسجد.....	١٢٥٤
القراءة في العشاء.....	١٢٨٤
قول النبي ﷺ لمعاذ: أفتان أنت.....	١٢٨٤
من دخل المسجد فليمسك بتصل سهمه.....	١٢٩٠
النهي عن البصل والكراث.....	١٣١٦

٥- كتاب الزكاة

صدقة الخيل والرقيق.....	٥٤
ما يعذب به مانع الزكاة.....	٩٤
الأكثرون هم الأسفلون.....	١٤٠
ما خالطت الصدقة مالاً إلا أهلكته.....	٢٣٩
التصدق عن الميت.....	٢٤٥

٢٧٨	 إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها.
٣١٩	 الصدقة إذا تحولت هدية.
٣٢٧	 لا توكي فيوكي عليك.
٣٣٠	 أفضل الصدقة.
٤١٦	 إعطاء المولقة قلوبهم.
٥٦٤	 حكم العمالة وما أخذ الرجل من غير إشراف نفس.
٥٦٤	 اليد العليا خير من اليد السفلى.
٦٠٩	 ما حكم الكنز يجده الرجل.
٦١٦	 النهي عن الإلحاف في السؤال.
٦٣٠	 لا حسد إلا في اثنتين.
٦٦٨	 حبس الأصل وتسبيل الثمرة وهو الوقف.
٧٦٠، ٧١٩	 صدقة الفطر.
٧٥٣	 نصاب الزكاة في الإبل وغيرها.
٧٥٨	 من أخذ ما لا يحقه بورك له فيه.
٧٨٨	 الخازن الأمين أحد المتصدقين.
٨١٥	 إرضاء المصدق.
٨٢٥، ٧٥٩	 الحث على الصدقة.
٨٣٩، ١٠٨٩، ١٠٨٨، ٨٣٩	 كراهية المسألة وصور الاستثناء.

٨٤٥	الصدقة على ذي الرحم المسكين.....
٨٦٤	الهدية للعامل.....
٩٢٠، ٨٦٤	عذاب العامل إذا لم يؤد كل كثير وقليل.....
٩٢٧	تجيء البهيمة فتشرب من حوض رجل ففيه الأجر.....
١٢١١، ١٠٩٠	البداءة بالعيال.....
١٠٩١	الذي لا يسأل ولا يعرف مكانه هو المسكين.....
١٣١٤، ١٠٩٣	أفضل الصدقة.....
١٠٩٤، ١٠٩٣	المنيحة.....
١٠٩٦	مثل المنفق والبخيل.....
١٠٩٩	أنفق أنفق عليك.....
١١٠٥	صدقة الخيل والرقيق.....
١١٨٩	لا تقبل الصدقة إلا من كسب طيب.....
١٢١١	أنفق على نفسك، ثم قال: على ولدك، ثم قال: على أهلك.....
١٢٧٠	أي داء أدرأ من البخل.....

٦- كتاب الصوم

٢٠	وقت الإفطار.....
١٣٦	صيام البيض الغر.....
١٤١	السواك في الصوم.....

صوم شعبان.....	١٧٣
صيامه ﷺ تطوعاً.....	١٧٣
أكل النبي ﷺ بعد الفجر ثم قوله أما إنني قد كنت صائماً.....	١٩٠
نية صوم التطوع نهراً.....	١٩١
اعتكاف النساء في المسجد، والاعتكاف في شوال.....	١٩٦
القبلة والمباشرة للصائم.....	٢٨٩، ١٩٩، ١٩٨
الصائم يدركه الصبح وهو جنب.....	٢٠٠
الصوم في السفر.....	٢٠١
نسخ صوم عاشوراء.....	٢٠٢
ليلة القدر.....	٣٧٩
صوم الست من شوال.....	٣٨٦، ٣٨٥، ٣٨٤
فضل صوم يوم عرفة.....	٤٣٣
فضل صوم يوم عاشوراء.....	٤٩٢، ٤٩١، ٤٣٣
صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته.....	٥٢٤
الإفطار في السفر.....	٥٢٥
ابتداء صوم عاشوراء.....	٥٢٦
صيام داؤد عليه السلام أحب الصيام.....	٦٠١
إن لنفسك عليك حقاً، صم وأفطر.....	٦٠٢

صوم عاشوراء.....	٦١٣
ليلة القدر.....	٧٧٥،٦٤٨
صوم يوم عرفة.....	٧٠٠،٦٩٩
متى يفطر الصائم؟.....	٧٣٢
النهى عن صوم يوم الأضحى ويوم الفطر.....	٧٦٨
الاعتكاف في العشر الأوسط ثم في العشر الآخر.....	٧٧٥
الإفطار على التمر.....	٨٤٤
ما جاء في الصيام في السفر.....	٨٨٨
ثواب صوم رمضان وقيام ليلة القدر.....	١٠٣٨،٩٨١
كفارة من وقع على امرأته في نهار رمضان وقصة الرجل الذي قال: أعلى أفقر منا؟	١٠٣٩
النهى عن الوصال.....	١٠٤٠
فضل الصوم.....	١٠٤١
إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل: إني صائم.....	١٠٤٣
النهى عن الرفث والجهل في الصوم.....	١٠٤٥
لا تصوم المرأة في غير رمضان إلا بإذن زوجها.....	١٠٤٧
صوم يوم الجمعة.....	١٢٦١،١٠٤٨
من أصبح جنباً فقد أفطر.....	١٠٤٩

٧- كتاب الحج

٩	الحجر الأسود.....
١٧	المتابعة بين الحج والعمرة.....
١٨	الجمع بين النسكين.....
١٩	فضل وادي العقيق.....
٢٤	الحطيم.....
٣١	نزول: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ في يوم عرفة.....
٥١٤، ٣٣	نكاح المحرم.....
٣٤	المحرم يشتكي عينه.....
٤٢، ٤١	قسمة جلال البدن والنلهي عن إعطاء الجازر منها.....
٤٨	لا يطوف بالبيت عريان.....
٦٣	تحريم صيد وَجْ.....
٣٦١، ١١١	من أين تُرمى الجمار.....
٥٥٩، ٣٠٧، ١١٤	الجمع بين المغرب والعشاء والتغليس بالفجر بالمزدلفة.....
١٣٥، ٣٢	فسخ الحج.....
٢٠٤، ٢٠٣	الرخصة للحائض في ترك طواف الوداع.....
٢٠٦، ٢٠٥	جواز القرآن والإفراد والتمتع.....
٢٠٧	لا يحل المفرد والقارن حتى يرمي الجمرة.....

الحائض تقضي ما يقضي الحاج.....	٢٠٨
لا يجتنب الرجل شيئاً مما يجتنبه المحرم إذا قتل قلائد هديه... ..	٢٢٠، ٢١١، ٢١٠
الطيب قبل الإحرام وقبل الزيارة.....	٢١٥، ٢١٤، ٢١٣، ٢١٢
لا يضر بقاء الطيب بعد الإحرام.....	٢١٨، ٢١٧
تقليد الغنم.....	٢١٩
وجوب السعي بين الصفا والمروة.....	٢٢١
دعاء النبي ﷺ للمدينة مثل ما دعا إبراهيم عليه السلام لأهل مكة.....	٢٢٥
الرخصة للنساء في التغليس من المزدلفة.....	٣٠٧
آداب رمي الجمرة.....	٣٦١
الاغتسال للمحرم.....	٣٨٣
النهي عن صيد المدينة.....	٤٠٤
أكل المحرم مما اصطاده غير المحرم.....	٤٢٨
انقطاع التلبية برمي الجمرة.....	٤٦٨
تقديم الضعفة من المزدلفة.....	٤٧١، ٤٦٩
لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس.....	٤٧١
ماذا يصنع بمن مات محرماً.....	٤٧٣، ٤٧٢
لا يحل لامرأة أن تسافر إلا مع ذي محرم.....	٤٧٤
المحرم إذا لم يجد إزاراً ولا نعلين.....	٤٧٥

٤٨٨	شرب النبي ﷺ من زمزم قائماً.....
٥٠٦	السعي بالبيت بين الصفا والمروة.....
٥٦٠، ٥٠٨، ٥٠٧	نزول المحصب.....
٥١١، ٥٠٩	الحجامة للمحرم.....
٥١٢	طواف الوداع.....
٥١٧، ٥١٥	حج الصبي.....
٥١٦	الحج أفضى للدين.....
٥١٨	الحج عن الغير.....
٥٢٢	الرمل في الطواف.....
٥٢٣	الصوم بعرفة.....
٥٥٤	كيفية سير النبي ﷺ من عرفة إلى المزدلفة.....
٥٧١، ٥٧٠	مخالفة النبي ﷺ الخمس ووقوفه بعرفة.....
٥٧٢	لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى.....
٥٧٤	العمرة من التنعيم.....
٥٧٦	دخوله ﷺ الكعبة والأمر بتخمير قرني الكبش.....
٥٨٨	كونوا على مشاعركم.....
٥٨٩	مرور الطائف بين يدي المصلي.....
٥٩٢	من قدم الذبح على الرمي أو الحلق على الذبح.....

٦١٧	احتجاج ابن عباس على معاوية في النهي عن التمتع.....
٦٣٢	خمسة منا لدواب يقتلن في الحل والحرم.....
٦٣٥	المواقيت.....
٧١٣، ٦٤١، ٦٤٠	ما لا يلبس المحرم.....
٦٥٧	ما يقول إذا قفل من حج أو عمرة.....
٦٦٧	الاقتصار على استلام الركنين.....
٦٦٧	متى يهل الرجل.....
٦٧٤	إتيان النبي ﷺ، وابن عمر قباء كل سبت.....
٦٧٥	إهلال النبي ﷺ من عند مسجد ذي الحليفة.....
٦٧٦	كيفية التلبية.....
٦٨٣	تعيين ابن عمر مكاناً في الصفا كان النبي ﷺ يقوم فيه.....
٦٨٤	أيقع الرجل بامرأته قبل أن يسعى.....
٦٩٦	إحرام ابن عمر بعمرة ثم قوله أوجبت حجة مع عمرتي.....
٧١٠	دخول النبي ﷺ في الكعبة وقصة أخذه المفتاح.....
٧١٣	غضب ابن عمر حين طرح نافع برنساً عليه.....
٧٢٠	سدانة البيت وسقاية الحاج.....
٧٢٨، ٧٢٧	المحرم يخلق رأسه للقمط ما عليه؟.....
٧٣٩	ستر الصحابة النبي ﷺ حين طاف في عمرة القضاء.....

لا تسافر امرأة فوق ثلاث إلا مع ذي محرم.....	١٠٣٧، ٧٦٨
المحرم ولحم حمار الوحش.....	٨٠٢
لحم الصيد.....	٨٠٣
من أحرم وهو متضمن بالخلوق وعليه مخيط.....	٨١٠، ٨٠٩
إقامة المهاجر بمكة.....	٨٦٩، ٨٦٨
تعليم النبي ﷺ المناسك.....	٨٧٦
رمي الجمرات بمثل حصي الخذف.....	٨٧٦
رفع الصوت بالإهلال.....	٨٧٧
اعتمار النبي ﷺ من الجعرانة.....	٨٨٧
الرخصة للرعاة أن يرموا يوماً ويدعوا يوماً.....	٨٧٨
حرمة المدينة وفضلها.....	١٢٧٥، ١٢٠٢، ١١٨٧، ٨٩٠
العمرة في رمضان.....	٩٦٢، ٨٩٥
كيف يصنع بما عطب من البدن.....	٩٠٥
التوضيء بماء زمزم.....	٩١١
تزود لحوم الهدى إلى المدينة.....	١٢٩٨
استلام الحجر بعد الطواف، والبداءة بالصفاء.....	١٣٠٥
الرمل في الوادي.....	١٣٠٦
أهدى النبي ﷺ مئة بدنة.....	١٣٠٧

الحج عرفات.....	٩٢٤
أيام منى ثلاثة.....	٩٢٤
من شهد معنا هذه الصلاة وقد وقف بعرفة ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه	٩٢٦، ٩٢٥
يرحم الله المحلقين وأفضلية الحلق.....	٩٦١
ثواب الحج المبرور والعمرة.....	١٠٣٥، ١٠٣٣
ركوب الهدى.....	١٠٣٤
ليهلن ابن مريم.....	١٣٣٦
من خرج حاجاً فهو في ضمان الله.....	١١٢٢
من صبر على لاواء المدينة.....	١٢٠٢
الغدو من منى إلى عرفة.....	١٢٤٦
تلبية النبي ﷺ بالحج والعمرة معاً.....	١٢٥٠
بأي جانبي الرأس يبدأ في الحلق.....	١٢٥٥
الإحرام من البيداء.....	١٣٢٦
دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة.....	١٣٣١

٨- كتاب الجنائز

ترك القيام للجنائز.....	٥١، ٥٠
القيام للجنائز.....	١٤٢
النهى عن الدعاء بالموت.....	١٥٤

١٥٥	كفن الضرورة وأن يجعل شيء من الإذخر على الرجلين إذا بدتا.....
٣٣٨، ١٧٩	إثبات عذاب القبر والتعوذ منه.....
٢٢٣، ٢٢٢	بكاء الحي على الميت.....
٢٢٤	من صلى عليه مائة من المسلمين.....
٢٢٦	عدم سماع الموتى.....
٢٢٧	من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه.....
٣٠٨، ٢٢٩	لا تحذ المرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوج.....
٢٦٧	ما جاء في أولاد المؤمنين.....
٢٩٣	كراهية النوح والإسعاد عليه.....
٣٦٣	غسل الميت.....
٥٣١	التكفين في الثوب الأبيض.....
٥٤٨	الطعام يصنع لأهل الميت.....
٥٥٥	كراهية الفرار من الطاعون.....
٦٢٠	المشي أمام الجنازة.....
٧٣٦	المشي خلف الجنازة.....
٧٣٦	التكبير على الجنازة أربعاً والتسليم بعد وقفة.....
٧٣٦	النهي عن المراثي.....
٨٢٨	اللحد لنا والشق لغيرنا.....

٨٣٥	ترك النبي ﷺ الصلاة على من غلّ
٨٩٨	نسمة المؤمن
٨٩٨	من أمر محتضراً أن يقرأ سلامه على فلان الميت
١٠٥١، ١٠٥٠	ثواب من مات له ثلاث من الولد
١٠٥٢	من صلى على جنازة ثم اتبعها فله قيراطان
١٠٥٣	الإسراع بالجنازة
١٠٥٤	قول النبي ﷺ: استغفروا للنجاشي
١٠٥٥	الرخصة في بعض البكاء على الميت
١١٤٧، ١١٤٤	أولاد المشركين
١١٨٣	كل ما أصاب المسلم كفارة له
١٢٢٢	إثبات عذاب القبر
١٢٦٥	العيادة مياشياً
١٢٢١	يتبع الميت إلى قبره ثلاثة
١٢٨٦، ١٢٨٥	إلباس الميت القميص
١٣٢٩	الصلاة على النجاشي
١٣٣٦	نقل الموتى

٩ - كتاب النكاح

٢٣	المغالة في الصداق

٢٥	الرجم.....
٣٢	لا يخلون رجل بامرأة.....
٣٧	نكاح المتعة.....
٣٨	نكاح علي وتعجيل بعض المهر.....
٣٧، ٩٣	كفران الزوج.....
١٠١	النهي عن الاختصاص.....
١١٥	من استطاع منكم الباءة فلينكح.....
٢٣٠	المرأة تنكح بغير إذن وليها.....
٢٣٣	بناء النبي ﷺ بعائشة وهي بنت تسع.....
٢٣٤	زواج عائشة وهي صغيرة عليها خوف.....
٢٣٥	كان ﷺ يدور على نسائه في مرض وفاته.....
٢٣٨	الوليمة بالشعير.....
٢٤٤	اخذ المرأة من مال زوجها ما يكفيها.....
٢٦٣، ٢٦٢	حسن المعاشرة مع الأهل.....
٢٩٩	لا يدخل المختشون على النساء.....
٣٥٨	حق الزوج على المرأة.....
٣٧١	زفاف عائشة.....
٤٤٠	كراهية إتيان النساء في أدبارهن.....

الطيب أحق بنفسها والبيكر تستأمر في نفسها.....	٥٢٨
النهي عن ضرب المرأة ضرب العبد.....	٥٨٠
إضاعة العيال.....	٦١١
الشؤم في ثلاث.....	٦٣٤
العزل.....	١٢٩٦، ١٢٩٥، ٧٦٥، ٧٦٤
النهي عن نكاح المتعة.....	٨٧١، ٨٧٠
النهي عن ضرب النساء.....	٩٠١
زوجتكها بما معك من القرآن.....	٩٠٨
لا يخطب الرجل على خطبة أخيه.....	١٠٥٧
المرأة خلقت من ضلع.....	١٢٠٣
شر الولائم.....	١٢٠٦، ١٢٠٥
إجابة الدعوة.....	١٢٠٦، ١٢٠٥
النظر إلى المخطوبة.....	١٢٠٧
النكاح على نواة من ذهب.....	١٢٥٣
نكاح الأبهكار.....	١٢٦٢
من تزوج ثيباً لتقوم على أخواته الصغار.....	١٢٦٢
الوليمة.....	١٢١٩
النهي عن الطروق ليلاً.....	١٣٣٥

١٠- كتاب الرضاع

٢٣٢، ٢٣١	 العم رضاعاً في حكم العم نسباً في الحرمة.
٢٨٠	 رضاع الكبير.
٣٠٩	 حرمة ابنة الأخ رضاعاً.
٥٩١	 اجتناب الشبهات في الرضاع.
٩٠٢	 ما يذهب مذمة الرضاع.

١١- كتاب الطلاق واللعان والعدة والنسب

٢٢٨	 لا تحل المطلقة للأول حتى يطلقها الثاني.
٣٠٦، ٢٢٩	 عدة المتوفى عنها زوجها.
٢٣٦	 التخيير ليس بطلاق.
٣٠٦	 الكحل للحادة.
٢٤٠	 الولد للفراش.
٣٠٨، ٢٢٩	 لا تحد المرأة على ميت فرق ثلاث إلا على زوج.
٣٦٧	 النفقة والسكنى للمبتوتة.
٥٣٠، ٥٢٩	 ما جاء في المتلاعنين.
٦٨٩، ٦٨٨	 ما جاء في المتلاعنين.
٨٠٤	 ثلاثة وقعوا على جارية لهم فجاءت بولد.
١٠٥٧	 لا تسأل المرأة طلاق أختها.

١١١٦ لا اعتداد باللون في باب النسب

١١١٧ الولد للفراش

١٢ - كتاب العتق

١٣١ أي الرقاب أفضل

٢٤٣ إنما الولاء لمن أعتق

٢٩١ حكم المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي

١٣ - كتاب البيوع

٣٩٤، ١٢ الصرف والأشياء الربوية

١٤، ١٣ بيع الخمر

١٦، ١٥ اشتراء الرجل ما تصدق به

٧٥ بيع السلت بالشعير

٤٠٦، ٤٠٣ بيع العرايا

٤٠٦ النهي عن بيع الثمر بالتمر

٤٤٢ التجار وأمرهم بشوب البيع بالصدقة

٤٥٥ النهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن

٥١٩ النهي عن بيع الطعام حتى يقبض

٥٢١ بيع السلم

٥٥٦ الربا في النسيئة

٦٢٦	من باع عبداً وله مال أو نخلاً بعد أن تؤبر.....
١٣٣٠، ٦٣٥	بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه.....
٦٩٠، ٦٣٥	بيع العرايا.....
٦٥٤	النهي عن بيع الواء وهبته.....
٦٧١، ٦٧٠	البائعان بالخيار.....
٦٧٨	من يخذع في البيوع.....
٦٩٠، ٦٧٨	النهي عن بيع الثمر بالثمر.....
٦٩٢	اشترى النبي ﷺ بغيراً من عمر وهبته لابن عمر.....
٧٠٧	النهي عن بيع جبل الحبله.....
٧٢٣	بيع الإبل الهيم ورد المبيع بالعيب.....
٧٤٥	حرمة ربا النسيسة، وحديث البراء في الربا وقول الحميدي هو منسوخ..
٧٤٨	النهي عن الملامسة والمنايذة.....
٧٦٣، ٧٦٢	الربا.....
١٠٦٥، ٧٧٩	بيع الخمر.....
٧٦٢	بيع الفضولي.....
١٣٢٢، ٩٠٣	كسب الحمام.....
٩٣٥	بيع المغنية وشراؤها.....
٩٣٧	بيع الماء.....

٩٤٨،٩٤٤	 التنزه من الشبهات
١٠٥٨،١٠٥٧	 لا يبيع الرجل على بيع أخيه
١٠٥٨،١٠٥٧	 لا يبيع حاضر لباد
١٠٥٨	 النهي عن النجش وتلقي الركبان
١٠٦٠،١٠٥٩	 بيع المصرة
١٠٦١	 اليمين الكاذبة
١٠٦٣	 الظلم مطل الغني
١٠٦٤	 الغش في البيع
١٠٦٦	 أيما رجل وجد متاعه بعينه فهو أحق به
١٢٥٢	 أجر الحمام
١٢٥٧	 بيع الحاكم مدبر من ليس له مال غيره
١٣١٠	 لا يبيع أحد أرضه حتى يعرضها على شريكه
١٣١٧	 وضع الجوائح
١٣١٩	 النهي عن بيع السنين
١١٧٦	 الصفق بالأسواق
١٣٢٥	 من قضى ديناً فزاد شيئاً
١٣٣٠	 النهي عن المزانة والمحايلة والمخابرة

١٤ - كتاب الهبة والعارية

القضاء بالعمري للوارث.....	٤٠٢
العائد في الهبة.....	٥٤١
من فضل بعض ولده في الهبة.....	٩٥٢، ٩٤٩
المنيحة.....	١٠٩٤، ١٠٩٣
القضاء بالعمري للوارث.....	١٢٩٤
لا ترقبوا ولا تعمروا.....	١٣٢٨

١٥ - كتاب المزارعة والمساقاة

النهى عن المخابرة.....	٥٢٠، ٤١٠، ٤٠٩
لا يمنع فضل ماء ليمنع به الكلاً.....	١١٥٨
النهى عن المخابرة.....	١٣٣٠، ١٢٩٣
أجر من زرع زرعاً.....	١٣١٢

١٦ - كتاب الأحكام والعتاق

حكم القائف.....	٢٤١
الوالد يأخذ من مال ولده.....	٢٤٨
العمري.....	٤٠٢
متى ينقطع اسم اليتيم عن اليتيم.....	٥٤٣
الجار أحق بسقبة.....	٥٦٣

٦٠٠	الإقساط في الحكم
٦٦٨	ما جاء في الوقف
١١٢٥، ٦٨٧	العبد يكون بين الرجلين فيعتق أحدهما نصيبه
٧٠١	لا يحلّين أحد ماشية امرئ بغير إذنه
٧٨٦	فضل من أعتق رقبة
٧٨٦	فضل من أعتق جارية ثم أدبها
٨٠١	لا حمى إلا لله ولرسوله
٨٠٧	إهدار ثنية العاض
٨١١	لا ينبغي للحاكم أن يحكم بين اثنين وهو غضبان
٨٣٦	اللقطة
١٢٥٧، ٨٥٣	من أعتق عند موته وليس له مال غيره
٨٩١	لا يجزي أحد على أحد
١٠٦٤	الحوالة
١١٠٩، ١١٠٨	منع الجار عن غرز الخشبة في الجدار
١١١٥	تخير الغلام بين أبويه إذا افترقا
١١٥٨	لا يمنع فضل ماء
٧٨٦	فضل من أعتق رقبة
١٢٣٠	إقطاع القطائع

١٧- كتاب الإمارة والخلافة

٣٩٣	 البيعة على أن لا ينازع الأمر أهله وعلى السمع والطاعة.
٣٧٢، ٣٤٤	 مبايعة النساء.
٣٩١	 بيعة الرجال.
٢٩	 رؤيا عمر وتفويضه الأمر إلى الستة.
٥٧٣	 أشد الناس عذاباً للناس في الدنيا.
٦٠٠	 فضل المقسطين في الحكم.
١٢٧٨، ٨١٧، ٦٥٥	 البيعة.

١٨- كتاب القصاص والديات وتعظيم القتل

١١٨	 من قتل نفساً ظلماً.
١١٩	 لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث.
٤٠	 لا يقتل مسلم بكافر.
٤٠٧	 القسامة.
٤٩٥	 تعظيم قتل المؤمن وقول ابن عباس أني له الهدى.
٧٢٠	 دية العمد والخطأ.
٨٠٧	 إهدار ثنية العاص.
٨٧٤	 من قتل نفسه بشيء.
٨٩١	 لا يجني الأب على الابن، ولا الابن على الأب.

العجماء جرحها جبار، والمعددن جبار، والبئر جبار..... ١١١١

١٩ - كتاب الحدود

- استنكاه الشارب وجلده..... ٩٠
- وجوب إقامة الحد على الوالي..... ٩٠
- وجدان ريح الخمر..... ١١٢
- القطع في ربع دينار..... ٢٨٢، ٢٨١
- لا قطع في ثمر ولا كثر..... ٤١١
- ما جاء فيمن بدل دينه..... ٥٤٤
- النهي عن التعذيب بالنار..... ٥٤٤
- إحراق علي بن أبي طالب الزنادقة..... ٥٤٤
- رجم اليهودي واليهودية..... ٧١٤
- جلد مئة وتغريب عام..... ٨٣١
- الرجم..... ٨٣١
- إذا زنت أمة أحدكم فاجلدوها..... ١١١٤، ٨٣٢
- لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا يشرب، ولا يسرق... الخ..... ١١٦٣
- الرجم في التوراة..... ١٣٣٢

٢٠ - كتاب الصيد والذبائح

- حل لحوم الخيل..... ٣٢٤

٤٠١	 النهي عن أكل الضبع
٤٠١	 المحثمة
٤٠١	 كل ذي ناب من السبع
٤١٤	 الذكاة بما أنهر الم
٣٥٣	 الأمر بقتل الأوزاغ
٤١٥	 رمي ما ند من البغير بالنبل
٥٩٩	 النهي عن قتل عصفورة بغير حقها
١١٩١، ٦٣٣	 قتل الحيات
٦٤٧، ٦٤٦	 ما ينقص من أجر من اقتنى كلباً
٩١٢	 النهي عن الخذف
٩٤٠، ٩٣٩	 صيد المعارض
٩٤٣	 صيد الكلب المعلم

٢١ - كتاب الأضاحي

٢٠٩، ٢٠٨	 ذبح النبي ﷺ عن نسائه بالبقرة
٢٩٥	 إذا أراد أحدكم أن يضحي فلا يمسه من شعره
٣٤٩، ٣٤٨	 العقيقة
٧٩٤	 من ذبح قبل الصلاة فليعد
٨٤٣	 العقيقة

- ٨٦٧ شراء عروة البارقي أضحية للنبي ﷺ
- ١١٢٧ لا فرع ولا عتيرة.....
- ١٢٩٨ تزود لحوم الهدى إلى المدينة.....

٢٢- كتاب الأيمان والنذور

- ٥٨٣،٩٥ اقتطاع المال باليمين الكاذبة.....
- ٥٢٢ قضاء نذر كان على الميت.....
- ٧٠٤،٦٣٨ اللنهي عن الحلف بالآباء.....
- ١٢٠٩،٧٠٨ من قال: إن شاء الله، فقد استثنى.....
- ٧٠٩ من نذر في الجاهلية اعتكاف ليلة في المسجد الحرام.....
- ٧٨٥ لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها...الخ.....
- ٧٨٦ فضل من أعتق رقبة.....
- ٨٥٣ لا وفاء لنذر في معصية الله.....
- ٩٠٨ من حلف على أن لا يصل فليكفر عن يمينه.....
- ١١٤٥ لا يأتي النذر بشيء لم يقدر.....
- ١٢٠٩ سهر سليمان عليه السلام عن قول: إن شاء الله.....

٢٣- كتاب السير والخمس والفيء والجزية

- ٦٤ أخذ الجزية من الجوس.....
- ٨٦ أخرجوا اليهود من الحجاز.....

٣٣٣	أمان المرأة.....
٤١٦	إعطاء المؤلفة قلوبهم.....
٢٢	أموال بني النضير والفيء.....
٣٨	الهجرة.....
٤٢٧	إعطاء سلب القتيل للقاتل.....
٥٤٣	سهم المرأة والعبد.....
٥٤٣	قتل الولددان.....
٥٦٩	إطلاق الأسارى.....
٥٧٩	لا يقتل قرشي بعد هذا اليوم.....
٥٨٣	لا تغزى مكة بعهد هذا اليوم.....
١١١١، ٦٠٩	في الكثر يجده الرجل في خربة جاهلية وفي الركاز الخمس.....
٧١٢	نقلنا بغيراً بغيراً.....
٨٩٦	تنفيل الثلث في البدأة.....
٩٧٦	أجلت للي الغنائم.....
١١٤١	هلل يسهم لمن حضر بعد الفتح.....
١١٥١	لا طيرة.....
١٢٤١، ١٢٤٠	الحلف في الإسلام.....

٢٤ - كتاب المغازي والجهاد

٨٧	فتح مكة ودخول النبي ﷺ وحول البيت ٣٦٠ نصباً.....
١٢٠	أرواح الشهداء.....
١٢٠	تمني الشهداء القتل مرة أخرى.....
٥٣٢	فضل غزاة البحر.....
٣٦٥	النساء في الغزوات.....
٤٢٩	القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة إلا الدين.....
٤٦٥	وقعة حنين.....
٦٣٤	الشؤم في ثلاث.....
٦٧٧	كراهية أن يسافر الرجل وحده.....
٧٠٢	المسابقة بين الخيل.....
٧٠٣	قطع أموال بني النضير.....
٧٠٥	أنتم العكارون.....
٧١٢	سرية قبل نجد.....
٧١٧	لا يسافر بالقرآن إلى أرض العدو.....
٧٢٤	محاصرة النبي ﷺ أهل الطائف.....
٧٣٧	دعاء النبي ﷺ يوم الأحزاب.....
٧٧٠	لكل غادر لواء.....

٧٩٥	 من نكبت أصبعه في سبيل الله
٨٠٠	 المشركون يبيتون فيصار من نسائهم وذرائعهم
٨٢١	 بعث النبي ﷺ جريراً إلى ذي الخلصة
٨٢٣	 من أقفل السرية للبرد الشديد
٨٢٦	 إذا أبق العبد إلى أرض اللعدو فقد برئت منه ذمة الله
٨٣٥	 ترك النبي ﷺ الصلاة على الغال
٨٣٨	 من جهز غازياً أو حلفه في أهله بخير
٨٤٠	 إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم أذاناً فلا تقتلن أحداً
٨٤٠	 حديث عصام المزني
٨٥٢	 المفاداة بين الأسرى
٨٦٦، ٨٦٥	 الخيل معقود في نواصيها الخير
٨٩٩	 النهي عن قتل النساء والولدان
٩١٣	 للمن على من لم يبلغ الحلم من الأسرى
٩١٩	 من كتم خيطاً أو مخيطاً فهو غلول
٩٣٢	 حرمة نساء المجاهدين
١٠٧٠	 لولا أن أشق على المؤمنين لم أتخلف عن سرية
١٣٠٣، ١٠٧١	 تمنى القتل في سبيل الله
١٢٨٧، ١١٢٣، ١١٢٢، ١١١٩	 فضل الجهاد والمجاهد

١١٢٤	 من يكلم كلفاً في سبيل الله
١١٣٢	 قتال قوم صغار الأعين، وقوم نعالهم الشعر
١٢٩٨، ١١٤١	 فتح خير
١١٥٦	 يقتل أحدهما الآخر ثم يددخلان الجنة
١١٥٧	 طاعة الأمير
١٢٤٢	 سرية بئر معونة
١٢٤٧	 إحلال مكة وريم الفتح
١٢٤٠، ١٢٥٣	 بعض واقعات الهجرة
١٢٦٧	 ذكر غزوة الخندق
١٣٦٩	 قصة البحرين
١٢٧٤	 الحرب خدعة
١٣١٥، ١٣١٣، ١٢٧٨	 البيعة
١٢٨٢، ١٢٨١، ١٢٨٠، ١٢٧٩	 غزوة سيف البحر وجيش الخبط
١٢٨٨	 قتل كعب بن الأشرف
١٣٣٦، ١٢٩٩، ٩٥٩	 غزوة أحد
١٣٠٩	 قسمة غنائم حنين
١٣١٤	 أفضل الجهاد
١٣٣٥	 النهي عن الطروق ليلاً

٢٥- كتاب اللباس

٥٢	لبس القسي والمثيرة.....
٥٢	لبس الخاتم في السبابة والوسطى.....
٩٨	الراشمة والمستوشمة.....
٥٤٢، ٢٥٣، ١١٧	التصاوير والمصورون.....
٢٥٣	الستور فيها التماثيل.....
٢٧٤	المرأة تلبس التعلين ولعن رجلة النساء.....
٣٢٣	ذم الوصلل في الشعر.....
٣٣٩	حميصة لها أعلام.....
٣٦٠	البذاذة من الإيمان.....
٣٧١	كراهية السوار من الذهب.....
٤٣٥	لا يدخل الملك بيتاً فيه كلب ولا صورة.....
٤٤٤	النهي عن لبس الديباج والحرير.....
٤٥٠	كراهية إسبال الإزار.....
٥٣١	خير ثيابكم البياض.....
٦١٢	اتخاذ القصة وذم الوصل.....
٧٥٥، ٦٥٢، ٦٥١	من جر ثوبه خيلاء.....
٦٦٥	في الإزار وقول النبي ﷺ لأبي بكر: لست منهم.....

٦٦٧	تصغير اللحية
٦٩٣	اتخاذ النبي ﷺ خاتماً وسقوطه في بحر
١٢٤٩، ٦٩٣	أريس أخيراً
٦٩٧	الحلة السراء
٧٤٨	النهي عن لبستين
٧٥٥	أزرة المؤمن
٧٧٦	الجبلة الرومية
٨٣٠	ارفع إزارك
١٢٠٤، ٨٤٢	الأمر بغسل الخلق
٨٨١	الفخذ عورة
١١٤٠	اليهود والنصارى لا يصبغون فخالقوهم
١١٧٠	النهي عن المشي في نعل واحدة
١١٧٠	البداءة باليمين في الانتعال
١٢٦٢	الأغاط

٢٦ - كتاب الأطعمة

٣٤٢، ١٠	البصل والثوم
٢٥٧	الجمع بين البطيخ والرطب
٤٠١	الضبع، والملحثة، وكل ذي ناب

٤٩٤،٤٨٩	 ما جاء في الضب
٤٨٩	 ما جاء في اللبن
٤٩٨	 لعق الأصابع بعد الأكل
٥٤٠	 البركة تنزل في وسط الطعام
٥٥٠	 أطيب اللحم لحم الظهر
٥٥١	 أكل الرطب بالقثاء
٥٧٥	 انتهشوا اللحم نهشاً
٥٨١	 التسمية على اطلعام والأكل باليمين ومما يلي الرجل
٦٤٩	 الأكل والشرب باليمين
٦٥٦	 ما جاء في الضب
٦٨٦	 المؤمن يأكل في معاً واحد
٧٣١	 أكل الجرد
١٢٩٢،١٢٣٥،٨٨٣،٧٣٤	 لحوم الحمر الأهلية
٧٨٤	 أكل الدجاج
٩١٥ ١٢٤٨،٨٥٥	 لا أكل متكاً
٩٠٠	 النهي عن أكل كل ذي ناب
١٢٥٥	 جلسة الأكل
١٢٥٥	 الأكل الذريع

لحوم الخيل	١٢٩٢
النهى عن البصل والكراث وغيرهما	١٣٣٨، ١٣١٦

٢٧- الأشربة

أحب الشراب	٢٥٩
كل شراب أسكر فهو حرام	٢٨٣
الشرب من فم القربة	٣٥٧
النهي عن ابتذال الخليطين	٣٥٩
النهي عن الشرب في آنية الفضة والذهب	٤٤٤
النهي عن النفخ في الإناء والتنفس فيه	٥٣٦
حرمة الباذق	٥٤٥
النهي عن الأوعية ثم الرخصة في غير المزفت	٥٩٤
النهي عن الانتباز في الجر المزفت والدباء	١٢٢٠، ١١١٣، ٧٣٣، ٧٢٦، ٧٢٥
النية عن مكارمة اليهود بالخمر	١٠٦٥
نزول حرمة الخمر	١٢٤٥
الأيمنون أحق بالشرب	١٢١٧
النهي عن الشرب من في اللسقاء	١١٧٦
الانتباز في السقاء أو في تور من حجارة	١٣٢١

٢٨- البر والصلة

٦٥	 صلة الرحم
١٠٣	 ير الوالدين
١٠٤	 سباب المسلم
١٣٩	 تعهد الجيران
٣٢٠	 صلة المشرك
٣٣٦	 الأولاد يجهلون ويجهلون وإنهم من ربحان الله
٣٧٦	 التلطف مع الصبيان بصلاح آبائهم
٣٨١	 هجرة المسلم
٣٩٩	 الوالد أوسط أبواب الجنة
٥٦٨	 لا يدخل الجنة قاطع
٥٩٦	 اضحكهما كما أبكيتهما (أي الوالدين)
٥٩٧	 ففيهما فجاهد
٥٩٨	 من لم يرحم صغيرنا
٦٠٣	 الراحمون يرحمهم الرحمن
٦٠٤	 الرحم شجنة من الرحمن
٦٠٥	 مازال جبريل يوصيني بالجوار، والإهداء للجار اليهودي
٦٠٦	 ليس الواصل بالمكافئ
٦١١	 إضاعة اللعيال إثم

٨٦٠	 الدين النصيحة
٨١٧،٨١٤،٨١٣	 النصح لكل مسلم
١١٣٨،٨٢٣،٨٢٢	 من لم يرحم لا يرحم
٨٤٦	 وضع الله الحرج إلا عن من اقترض من عرض أخيه المسلم
٨٦٣،٨٦٢	 أنا وكافل اليتيم كهاتين
٩٢٧	 لك في كل كبد حرى أجر
٩٤٥	 مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم
١٠٩٤،١٠٩٣	 المنيحة
١١٠٠	 طعام الاثنين كافي الثلاثة
١١٩٠،١١٠٢	 الإحسان إلى الخادم، وحق الملوك
١١٣٨	 تقبل الأولاد
١١٥٢	 أولى الناس بحسن الصحبة الأم، ثم الأب
١١٥٣	 للأم الثلثان من البر
١٢١٨	 لا تقاطعوا ولا تدابروا
١٢١٨	 هجر المسلم

٢٩- كتاب التفسير

٤٩	لا تتخذوا عدوِّي وعدوكم أولياء
٦٢، ٦٠	ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون
٦١	ثم لتسألن يومئذ عن النعيم
٧٧، ٧٦	التغني بالقرآن
٨٧	جاء الحق وزهق الباطل
٨٨	ما كنتم تستترون أن يشهد عليكم الآية
٩٢	تعاهد القرآن
٩٢	ذم نسيانه
٩٤	لا تحسبن الذين ييخلون، الآية
٩٦	إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ، الآية
١٠٢	فكيف إ جئنا من كل أمة بشهدي، الآية
١٠٢	بكاء النبي ﷺ من سماعه القرآن
١٠٣	والذين يدعون مع الله إلهاً آخر، الآية
١٠٦	نزول: والمرسلات عرفاً
١١٢	قراءة عبد الله سورة يوسف
١١٦	تفسير الدخان
١٢٤	إن الله عنده علم الساعة

١٦٥	 نزول آية التيمم
٢٢١	 سبب نزول ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمُرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾
٢٢٦	 إنك لا تسمع الموتى
٢٣٧	 نسخ لا تحل لك النساء
٢٦٥	 الذين استجابوا لله والرسول
٢٧٧	 والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجة
٣٠٢	 سبب نزول: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُونَكَ﴾ الآية
٣٠٣	 سبب نزول: ﴿فَاسْتَجَابَ لِلَّهِ رَبِّهِمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ﴾ الآية
٣٢٠	 سبب نزول: ﴿وَلَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾
٣٢٥	 ثبت يدا أبي لهب
٣٢٥	 ﴿وَإِذَا قُرَأَ الْقُرْآنُ جَعَلْنَا بَيْنَكَ﴾ الآية
٣٣٥	 يسبحن بالعشي والإشراق
٣٤٣	 نزول القرآن على سبعة أحرف
٣٧٥	 قصة موسى والخضر عليهما السلام
٣٧٧، ٣٧٦	 تفسير وكان أبوهما صالحاً
٣٧٨	 في المعوذتين
٣٩٦، ٣٩٥	 الذين آمنوا وكانوا يتقون
٤٠٠	 والذكر والأنثى

- ٤٥٧ فضل الآيتين من آخر سورة البقرة
- ٥٣٩، ٥٣٨ سبب نزول: ﴿ولا تحرك بن لسانك لتعجل به﴾ الآية
- ٥٤٦ أيّ الأجلين قضى موسى
- ٧٩٦ سبب نزول والضحي
- ٩١٢ ونادوا: يامالك
- ٨٥٤ نزول: ﴿إن زلزلة الساعة شيء عظيم﴾
- ٨٧٥ فضل قل هو الله أحد، والمعوذتين
- ٩٤٤ تفسير الخيط الأبيض والخيط الأسود
- ٩٨٠ التغي بالقرآن
- ٩٩٣ تفسير: ﴿وتقلبك في الساجدين﴾
- ١٠٢٥ فضل البقرة وآية الكرسي
- ١٠٢٦ إذا قرأ أحدكم آخر سورة القيامة أو التين فليقل: بلى، أو آخر المرسلات فليقل: آمنا بالله
- ١٠٧٣ تفسير: ﴿وإني أعيدنها بك وذريتها من الشيطان الرحيم﴾
- ١١٦٦ تفسير: ﴿وظل ممدود﴾
- ١١٦٨ تفسير: فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين﴾
- ١١٨٣ تفسير: ﴿من يعمل سوءً يجز به﴾
- ١١٨٦ مسترقو السمع، وقوله تعالى: ﴿فإذا فزع عن قلوبهم﴾ الآية
- ١١٨٩ تفسير: ﴿ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات﴾

٨٨٣	 قل لا أحد فيما أوحى إلي محرماً
١٢٦٦، ١٢٦٥	 سبب نزول آية الميراث
١٢٧٦	 لن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل
١٢١٥	 تفسير: ﴿إِنْ قرآن الفجر كان مشهوداً﴾
١٢٩١	 نزول: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾
١٢٩٧	 نزول: ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم﴾ وقول ﷺ: أعوذ بوجهك
١٣٠١	 سبب نزول: ﴿نساءكم حرث لكم﴾
١٣٠٥	 إن الصفا والمروة من شعائر الله
١٣٣٢	 سبب نزول: ﴿فَإِنْ جَاءوك فَاحْكُم بَيْنهم بالقسط﴾
١٣٣٣	 تفسير: ﴿سماعون للكذب﴾ الآية

٣٠ - كتاب الأدب والأخلاق والاجتماع

١٠٩	 لا يتناجى اثنا دون ثالث
٣٩٧، ٢٥٠	 الرفق
٣٩٨، ٢٥١	 المداراة وذم الفحش والبذاء
٢٦٤	 لا يقولنَّ أحدكم: إني خييت النفس
٢٧٥	 ذم الألد الخصم
٣٢١	 المتشيع بما لم ينل
٣٣١	 الكذب لاستطابة نفس أهله

٣٥٠	أَقْرُوا الطَّيْرَ عَلَى مَكَانَتِهَا
٣٦٠	الْبِدَاذَةُ مِنَ الْإِيمَانِ
٣٧٠	نَهَى النِّسَاءَ عَنْ كُفْرِ الْمُنْعَمِينَ
٣٧١	لَا تَجْمَعْنَ جُرْعاً وَكَذِباً
٣٨٨	ثَوَابٌ مِنْ سِتْرِ مُؤْمِنًا
٣٩٨	حَسَنَ الْخَلْقِ
٧	فِي الصَّدَقِ وَالْكَذِبِ
٣٩٣، ٢٧١، ٣	الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ
٤٤٨	النَّمَامُ
٥٤٢	مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ
٥٤٩	رَكُوبٌ ثَلَاثَةٌ عَلَى دَابَّةٍ
٥٥٨	الرَّجُلُ يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَا يَنْتَهِي عَنْهُ
٥٧٩	تَحْوِيلُ الْأَسْمِ
٥٨٠	الْمَعَاتِبَةُ فِي الضَّحْكِ وَمِنَ الضَّرْطَةِ
٥٨٦	إِكْرَامُ الْجَارِ وَالضَّيْفِ
٥٨٧	الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
٦١٠	الْمُتَكَبِّرُونَ يَحْشَرُونَ أَمْثَالَ الذَّرِّ
٦٣١	لَا تَتْرَكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ

٦٣٩	 الحياء من الإيمان
٦٦٢، ٦٦١، ٦٦٠	 لا يتناجى اثنان دون ثالث
٦٧٢	 إذا سلم اليهود فيقال: عليك، وفيه قصة لابن عمر
٦٨٠	 لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه
٧٥٦	 أجر من عال ثلاث بنات أو أخوات
٧٧٠	 الغضب حمرة من النار
٧٨٩	 المجلس الصالح
٧٩٠	 الشفاعة
٧٩١	 المؤمن للمؤمن كالبنيان
١١٣٧، ٨٢٩، ٧٩٥	 الشعر
٧٩٧	 السمعة والرياء
٨٤٦	 خير ما أعطي المسلم الخلق الحسن
٩٠٦	 المرء مع من أحب
٩١٢	 النهي عن الخذف
٩٣٦	 الكلمة من رضوان الله، والكلمة من سخط الله
١٠٠٦	 الشحناء
١١١٨	 الظن
١١٣١	 الكرم قلب المؤمن

.....	كراهية أن يقال: كرم
١١٥٤	كراهية أن يقال: قبح الله وجهك... الخ
١١٥٥	إذا ضرب أحدكم فليجنب الوجه
١١٦٢	أخنع الأسماء عند الله
١١٦٧	ذو الوجهين
١١٨٤، ٦١٠	ذم الكبير
١١٩٢	تخمير الوجه إذا عطس
١١٩٤	الفحش، والظلم، والشح
١١٩٥	أبلغ في الثنا من قال: جزاك الله خيراً
١١٩٦، ١١٧٤	أدب الثأوب
١١٩٧	التسليم إذا جلس وإذا قام
١٢٤٣	تشميت العاطس
١٢٤٤	الرفق بالنساء
١١٧٩	تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي
١٢٦٨	الامتناع عن التكنية بأبي القاسم
١٢٦٨	التسمية بعبد الرحمن
١٢٧٣	ذم دعوى الجاهلية
١٢١٧	تقديم الأيمن

- ١١٧٣ لا يجلس الرجل حيث يكون بعضه في الظل وبعضه في الشمس..
- ١١٧٥ إمطة الأذى عن الطريق
- ١٣١١ كف الصبيان عند فحمة العشاء
- ١٣١١ كراهية السمر
- ١٣١١ إطفاء المصابيح، وإكفاء الإناء وغير ذلك
- ١٣٢٣ من ضرب دابة غيره

٣١- الزهد والدقاق

- ٩٩ المحقرات
- ١٠٥ الندم توبة
- ١٢٢ اتخاذ الضيعة
- ١٥١ يكفي أحدكم مثل زاد الراكب
- ١٥٨، ١٥٥، ١٥٤ خورف خباب من نيل الدنيا
- ٢٦٨ من يرضي الناس بسخط الله
- ٢٨٥ لم يصبح النبي ﷺ حتى قسم ذهباً كانت عنده
- ٢٩٤ رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة
- ٣٥٦ التحذير من أخذ الدنيا إلا بحقها
- ٤٤٣ من أصبح منكم آمناً في سربه
- ٦٧٩ تجدون الناس كابل مئة

٧٧٠، ٧٥٨	 الدنيا خضرة حلوة، وكل ما ينبت الربيع يقتل حبطاً
٧٧٢	 كيف أنعم وقد التقم صاحب القرن القرن
٨٧٩	 حقارة الدنيا
٩٣٤	 المؤمن الخفيف الحاذ
٩٤٦	 صلاح القلب وفساده
١٠٩٥	 إنما الغنى غنى النفس
١٠٩٨	 إذا رأى أحدكم من فوقه في المال، فليُنظر إلى من دونه
١١٠١	 قلب الشيخ شاب في حب اثنين
١١٤٨	 المؤمن القوي خير من الضعيف
١١٨٥	 لو كنتم كما تكونون عندي لصافحتكم الملائكة

٣٢- كتاب الطب

٨٢، ٧٠	 العجوة
٨٢، ٨١	 الكمأة
٩١	 لكل داء دواء
٢٥٤	 ماذا يصنع من كانت به قرحة أو جرحه
٢٥٧	 الجمع بين البطيخ والرطب
٢٦١	 السحر
٣٣٢	 الاسترقاء من العين

٣٤٧	العود الهندي
٣٤٧	علاج العذرة وذات الجنب
٥٣١	الإئثم
٥٥٥	ما جاء في الطاعون
١١٥١،٧٢٣	لا عدوى
١١٥١	لا طيرة
٧٨٢	لم يتوكل من استرقى أو اكتوى
٨٤٦	تدروا عباد الله
٨٥٩	الرقية
٩٥٩	الحصير يحرق فيحشى به الجرح
١١٣٩	الحبة السوداء (الشونيز)
١٢٥٢	الاحتجام

٣٣- كتاب الوصايا والميراث

٥٥	أعيان بني الأم يحجبون بني العلات
٥٦	الدين قبل الوصية
٦٦	الوصية بالثلث
٢٤٥	التصدق عن الميت وإن لم يوص
٢٧٣	ما ترك رسول الله ﷺ صفراء ولا بيضاء

٥٣٢	الوصية بالربع
٥٣٣	إعطاء ميراث المعتق للمعتق
٥٣٧	أوصى النبي ﷺ بثلاث
٥٥٢	لا يرث المسلم الكافر... الخ
٧١٥	الحث على الوصية
٧٤٠	الوصية بكتاب الله

إنكار ابن أبي أوفى إيصاء رسول الله ﷺ، وقول هزيل: لو كان عليّ وصياً لم يتقدم عليه أبو بكر ٧٤٠

٨٥٧، ٨٥٦	ميراث الجدد

١١٦٩	قوله عليه السلام: لا تقسم ورثتي ديناراً... الخ

٣٤- كتاب القدر

١٢٦	يكتب المرء في بطن أمه شقيماً أو سعيداً
٣٣٢	لا يسبق القدر شيء
٧٧٠	إن بني آدم خلقوا على طبقات
٨٤٩	يدخل الملك على النطفة... فيكتب عمله... الخ
١١٤٩	احتجاج آدم ومرسى عليهما السلام

٣٥- كتاب الفتن

٥٩	الخوارج وقتل ذي الثدية
٧٤	ذو الثدية

٢٦٦	 إذا ظهر السوء في الأرض أنزل الله بأساً
٢٨٨	 خسف جيش يغزون البيت
٢٩٤	 ماذا وقع من الفتن
٣١٠	 ويل للعرب من شرقد اقرب
٣٢٨	 في ثقيف كذاب ومبير
٣٦٨	 حديث الجساسة
٣٦٩، ٣٦٨	 الدجال
٤٠٨	 قول سهل بن حنيف يوم صفين «اتهموا رأيكم»
٤٥٢	 الفتنة التي تموج موج البحر
٤٦٤	 الجفاء والقسوة في الفدادين أهل الوبر
٥٥٣	 وقوع الفتن كمواقع القطر
٥٥٧	 تعظيم فتنة النساء
٥٥٨	 الرجل ينهى عن المنكر ولا ينتهي عنه
٥٨٥	 انتشار الإسلام ثم تتابع الفتن وضرب الناس بعضهم رقاب بعض
٧٥١	 الفرار بالدين من الفتن
٧٥٧	 ترك إنكار المنكر وتلقين الله عبده حجة
١١٣٦، ٧٦٧	 لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان عظيمتان... الخ
٧٦٧	 ذكر المارقة

٧٧٠	أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر
٨٥٥،٧٦٣	الدجال
٧٩٩	لا تقتلن بعدي
٨٧٢	لتركن سنن من كان قبلكم، وحديث ذان أنواط
١٢٦٤،٩٣٣	الخوارج
٩٤٧	الأخذ على يدي الظالم
١١٨٢	يغرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة
١٢٣٠	يترون بعدي أثره

٣٦- كتاب الرؤيا

٣٥١	ذهبت النبوة وبقيت المبشرات
٤٩٦،٤٢٣،٣٩٦،٣٩٥	الرؤيا الصالحة
٤٢٣،٤٢٢	ما يقول الرجل إذا حلم حلماً يكرهه
٥٤٢	من تحلم كاذباً
٥٤٧	الرجل يرى ظلة تنطف سماً وعسلاً
٥٤٧	تعبير أبي بكر
١٣٢٤،١١٨٠	إذا رأى الرجل رؤيا يكرهها
١٣٣٤	رؤيا النبي ﷺ وتعبير أبي بكر

٣٧- كتاب القضاء والشهادات

- ٢٩٨ من قضى له بشيء من حق أخيه فلا يأخذ به
٦٠٠ الإقساط في الحكم
٨١١ لا يحكم بين اثنين وهو غضبان

٣٨- كتاب الاستئذان

- ٤١٨ الاستلقاء واضعاً إحدى الرجلين على الأخرى
٤٣٥ لا يدخل الملك بيتاً فيه كلب أو صورة
٧٩٢،٧٥٢ الاستئذان ثلاثاً
٩٥٤ الاستئذان من أجل البصر
١١١٠ من فقأ عين من أطلع بغير إذن
١١٩٧ التسليم حين يدخل وحين يقوم

٣٩- كتاب الأدعية والأذكار والتوبة والاستغفار

- ٤٦٧،٥٠٢ سؤال العافية
٥٩٥،٤٣ الذكر عند المنام
٥٢ سؤال الهداية والسداد
٥٩٥،١٣٣،٨٠ فضل التسبيح والتكبير
١٢٥ سؤال النجاة من عذاب النار وعذاب القبر
١٣٠ فضل لا حول ولا قوة إلا بالله

٢٤٦	 التعوذ من غلبة الدين
٢٥٤	 بسم الله تربة أرضنا الح
٢٧٢	 قول: اللهم صيباً نافعاً عند المطر
٢٨٦	 العبد إذا تاب واستغفر
٣٠١	 ما يقول بعد الصبح
٣٠٥	 ما يقول إذا خرج من البيت
٣٧٤، ٣٧٣	 من قال لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه
٤٤٩	 ما يقول الرجل إذا أراد أن ينام
٥٠٤	 ما يقول الرجل إذا قام من الليل يتهجد
٥٠٥	 فضل سبحان الله وبحمده عدد خلقه... الح
٥٢٧	 ما يقول الرجل إذا أتى أهله
٦٥٨	 ما يقول إذا قفل من حج أو عمرة أو غزوة
٧٣٥	 فضل التسبيح والتهليل وغيرهما
٧٤١	 ما يقال عند المضجع
٧٨١	 ما يقال دبر الصلاة
٩٩٤	 لا تقولن أحدكم: اغفر لي إن شئت
١٠٠٣	 التعوذ من أربع
١٠١١	 عوذوا بالله من عذاب الله... الح

إذا لم يذكر الله في مجلس ١١٩٣

٤٠- النبي ﷺ وتاريخ حياته والمعجزات

صبره ﷺ وتحمل أذى الأعداء ١١٠

إنذار الشجرة بالجن ١٣٣

مرض وفاته ﷺ ٥٣٧، ٢٣٥

ما مات ﷺ حتى أحل له النساء ٢٣٧

صفة حديث النبي ﷺ ٢٤٩

رفقه ﷺ مع اليهود ٢٥٠

ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من أذى المشركين ٣٢٦، ١٥٧

غضبه ﷺ حين سألوا الدعاء عليهم ١٥٧

كيف كان يأتيه ﷺ الوحي ٢٥٨

لم يكن ﷺ ينتصر من مظلمة ما لم تنتهك محارم الله ٢٦٠

اليهود سحروا النبي ﷺ فعاياه الله ٢٦١

ما ترك رسول الله ﷺ صفراء ولا بيضاء ٢٧٣

كان جبريل يأتي بالوحي في صورة دحية ٢٧٩

زهد النبي ﷺ ٢٨٥

قصة أم جميل مع النبي ﷺ ٣٢٥

ارتجاج عضلته ﷺ وهو يخطب ٣٦٢

٢٧	لا تطروني
٤	حكم من سب النبي ﷺ
٤٨٠	تنام عينه ولا ينام قلبه
٤٨١	رؤيا الأنبياء وحي
٥٣٥	قبض النبي ﷺ عن تسع نسوة
٥٦٦	أسماء النبي ﷺ
٧٧٨	قام حتى تورمت قدماه
٧٩٩، ٧٩٨	إني فرطكم على الحوض
٨١٠	النبي ﷺ في حال نزول الوحي
٨٩١	الخضاب بالحناء
٨٩٢، ٨٩١	خاتم النبوة
٩١٨	ظهور معجزة النبي ﷺ في أصع من التمر
٩٢٧	سراقة بن مالك ووفاء النبي ﷺ
٩٧٦	أرسلت إلى الأحمر والأسود، وأعطيت الشفاعة
١٠٦٨	مثلي ومثل الأنبياء قبلي
١٠٦٩	مثلي ومثل الناس كمن استوقد ناراً... الخ
١٠٧٢	أيما مسلم آذيته ولعنته، فاجعلها له صلاة
١١٦٠، ١١٥٩	ذروني ما ترككم

١٢٢٣	 وفاة النبي ﷺ
١٢٣٩	 أخذ النبي ﷺ بحلقة الجنة
١٢٦٤	 ما سئل النبي ﷺ شيئاً فقال: لا
١٢٦٩	 وفاء أبي بكر بوع النبي ﷺ
١٢٧٦	 لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه
١١٧١	 يشتمون مذمماً وأنا محمد
١٢٨٦، ١٢٨٥	 إلباس النبي ﷺ عبد الله بن أبي قميصة
٩٠٨	 وجوب أداء الرسالة
٩٠٨	 إلام كان يدعو الرسول عليه السلام

٤١ - المناقب

٥٨	 قوله عليه السلام لعلي لا يحبك إلا مؤمن
٧١	 قوله عليه السلام لعلي أما ترضى
٧٣	 سعد بن أبي وقاص وأهل الكوفة
٧٨	 قدم إسلام سعد
٨٥	 العشرة المبشرة
١١٣	 لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر
١٥٥	 لم يترك مصعب بن عمير الأنقرة
٢٢٥	 دعاء النبي ﷺ بالبركة في صاع المدينة وصحة هوائها

٢٥٢	 ما نفعا مال قط ما نفعا مال أبي بكر
٢٥٥	 الفاروق ورجاء كونه محدثاً
٢٥٦	 تفرق الشياطين من عمر
٤٥٤، ٢٦٥	 منقبة أبي بكر
٢٦٩	 تأمير زيد بن حارثة
٢٧٠	 فضل عثمان
٢٧٩	 منقبة دحية الكلبي
٢٧٩	 فضل عائشة
٢٨٤	 منقبة أبي موسى الأشعري
٢٨٧	 منقبة حارثة بن النعمان
٢٩٢	 فضل المنبر وما بينه وبين البيت
٣٢٦	 ذب أبي بكر عن النبي ﷺ
٣٣٧	 ما جاء في وَجْ
٣٣٦	 قوله ﷺ للحسن أو الحسين: إنكم لمن يحب الله
٣٧١	 قصة زفاف عائشة
٣٢	 أكرموا أصحابي ثم الذين يلونهم
٤٥٤، ٤٥٢	 فضل عمر
٢٦٥	 منقبة الزبير

٤٥٤	 فضل عمار
٤٥٤	 فضل ابن مسعود
٤٦٦	 نفع نصرة النبي ﷺ أبا طالب
٥٦٩	 مطعم بن عدي
١٢١٣، ١٠٨٦، ٧٧٣، ٦٦٥	 مناقب أبي بكر
٧٣٨	 فضل خديجة
٧٦١	 فضل الصحابة والتابعين وأتباع التابعين
١٢٧٢، ١٠٨٦، ٧٧٣	 مناقب عمر
٨١٢	 قوله عليه السلام للحسن بن علي: إن ابني هذا سيد
٨٢١، ٨٢٠	 مناقب جرير بن عبد الله
٨٢١	 دعاء النبي ﷺ لأحمد
٨٢٤	 سياسة معاوية رضي الله عنه
٨٩٤	 يوسف بن عبد الله بن سلام
٩١٥	 كان الحسن بن علي يشبه النبي ﷺ
١٠٧٤	 مناقب الحسن
٩٢٢	 منقبة خالد بن الوليد
١٠٧٣	 فضل عيسى عليه السلام وأمه
١٠٧٥	 مناقب قريش

١٠٧٦	 خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام
١٠٧٨	 نساء قريش
١٠٨٠	 فضل أسلم، وغفار، وجهينة
١٠٨١	 أهل اليمن
١٠٨٢	 اللهم اهد دوساً
١٠٨٤، ١٠٨٣	 هممت أن لا أذهب إلا من قريش أو أنصاري أو دوسي
١٠٨٥	 أمية بن أبي الصلت كاذب أن يسلم
٨٢٩	 استنشاد شعر أمية
١١٧٧، ١٠٨٨	 حفظ أبي هريرة وإكثاره من الحديث
١٠٩٢	 أيوب عليه السلام ورجل جراد من ذهب
١١٣٧	 حسان بن ثابت والدعاء له بالتأييد
١١٨٧	 قرية تأكل القرى
١١٩٨	 النيل والقرات، وجيحان، وسيحان
١٢٠٢، ٨٩٠	 حرمة المدينة وفضلها
١١٨٦	 ذكر رجال المرتد
١٢٣٢	 خير دور الأنصار
١٢٣٦	 مناقب الأنصار
١٢٣٨	 فضل سعد بن معاذ

١٢٣٧	 فضل أبي طلحة
١٢٣٧	 ابن أم مكتوم
١٢٤٢	 أصحاب بئر معونة
١٢٣٠، ١٢٥٣	 مواساة الصحابة
١٢٦٧	 منقبة الزبير
١٢٧٦	 قوة إيمان عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سلول
١٢١٧	 أنس وخدمته للنبي ﷺ

٤٢ - أبواب القيامة وصفة الجنة وجهنم

٢٧٩	 أين يكون الناس يوم تبدل الأرض
٣٥٤	 الخسف بجيش من أشراط الساعة
٤٩٠	 إنكم ملاقر الله عراة... الخ
٥٦٣	 أشد الناس عذاباً للناس في الدنيا
٧٧٣	 أهل الدرجات العلى وأهل عليين
٧٨٠	 أي أهل الجنة أدنى منزلة
٧٨٠	 أيهم أرفع منزلة
٧٩٩، ٧٩٨	 ذكر الحوض
٨٥٠	 لا تكون الساعة حتى تكون عشر الدجال... الخ
٨٥٤	 بعث النار

٨٥٤	أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة
٩٠٦	من أشراط الساعة أن يغلق باب التوبة
٩٣٢	يؤخذ من حسنات من عليه حق لأحد
٩٥٥	بعثت أنا والساعة كهاتين
٩٦٠	موضع سوط في الجنة
٩٧٣	اشتكت النار إلى ربها
١١٣٠، ١١٢٩	نزول عيسى عليه السلام
١١٣٢	لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً... الخ
١٢١٤، ١١٣٥	تقوم الساعة والرجل يحلب الناقة... الخ
١١٣٦	لا تقوم الساعة حتى يقتل فتان عظيمتان
١١٤٣	أمشاط أهل الجنة ومجامرهم
١١٦٤	هذه النار جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم
١٢١٥، ١١٦٦	ظل شجرة الجنة
١١٦٨	أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت
١١٨٥	صفة بناء الجنة
١٢١٢	ضرس رجال في النار
١٢١٣	قول الله تعالى لرجل: ألم أكرمك، وأسودك
١٢٣٩، ١٢١١٣	الشفاعة

- ١١٧٢ الجنة يدخلها الضعفاء، والنار يدخلها الجبارون
- ١١٧٨ أول زمرة يدخلون الجنة
- ١١٧٨ ما في الجنة عزب
- ١٢٨٣ إن ناساً يخرجون من النار فيدخلون الجنة

٤٣ - الأمثال

- ٦٩٤ شجرة مثلها كمثّل الرجل المسلم
- ٧٨٩ مثل الجليس الصالح والجليس السوء
- ٩٠٨ مثل المطيع والعاصي كمثّل عبيد أحدهما خائن والآخر بخلافه
- ١٠٦٨ مثلي ومثل الأنبياء قبلي
- ٩٤٥ مثل المؤمنين في تباذلهم وتراحهم
- ٩٤٧ مثل المدهن في حقوق الله، والواقع فيها والقائم عليها
- ١٠٩٦ مثل المنفق والبخيل

٤٤ - المنوعات

- ٣٠ قصة لعمر وعثمان وابن عباس
- ٤٨ بماذا بعث علي مع أبي بكر إلى مكة
- ٤٩ موالاة الكفار
- ٥٣ منع عبد الله بن سلام علياً عن الخروج إلى العراق
- ٥٣ إخبار النبي ﷺ علياً بأنه يقتل

١٢٥	 نسل المسوخ
١٢٩	 خلق الريح - الجنوب
٢٥٦	 لعب الحبشة بالحرايب وقوله ﷺ: إن في ديننا فسحة
٢٦٢	 لعب المرأة بالبنات
٢٦٣	 المسابقة على الأقدام
٦٦٩	 لا تدخلوا على هؤلاء (يعني أصحاب الحجر) إلا وأنتم بأكون
٩٨١	 سقى ابن عمر شجرة كان النبي ﷺ يستظل بها
٦٩٤	 فضل النخلة وأنها كمثل الرجل المسلم
٧٢٠	 خطبة النبي ﷺ يوم فتح مكة
٧٢٣	 مزاح نواس
٦٨٦	 قصة رجل كان يأكل كثيراً
٦٧٢	 قصة ابن عمر مع رجل كان يهودياً ثم أسلم
٨٢٦	 إذا أبق العبد إلى أرض العدو فقد برئت منه ذمة الله
٨٣٤	 لا تسبوا الديك
٨٥٢	 قصة سابقة الحاج والعضباء
٨٧٧	 قصة لسفيان مع ابن حريق
٩٠٨	 حديث مالك الجشمي وفيه ذكر البحيرة ودعوة الرسول عليه السلام وغير ذلك
٩١٣	 حديث عطية القرظي والمن عليه

- التبرك بفضل وضوء النبي عليه السلام ٩١٧
- سفر الظعينة من أقصى اليمن إلى الحيرة لا تخاف أحداً ٩٤١
- الأعرابي الذي كان يعرف البعير الذي حج عليه وقد حج ستين حجة ١٠٢٦
- المراد بأهل اليمن أهل تهامة في قوله عليه السلام: اليمان يمان ١٠٨١
- إن الحسن البصري ترك كثيراً من التفسير حين قدم عكرمة ١١٠٩
- إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده ١١٢٦
- سبقت رحمتي غضبي ١١٦١
- ذكوان مولى مروان سبق الحاج ١١٩٩
- تقول زوجتك: انفق علي أو طلقني ١٢١١
- لقي ابن عيينة ٨٦ رجلاً من التابعين ١٢٢٥
- أنت مع من أحببت ١٢٢٥
- توفى النبي ﷺ وأنس ابن عشرين ١٢١٧
- العنبر ١٢٧٩
- كل حديث سمعه سفيان من عمرو قال فيه: سمعت جابراً إلا حديثين ١٢٩٣
- الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الناس ١٣٣٧
- عريفكم الأهيس... الخ ١٣٣٨



(٤) فهرس المسانيد حسب ورودها في الكتاب

الجزء الأول	١٤٧/١
حديث أبو بكر الصديق	١٤٨/١
أحاديث عمر بن الخطاب	١٥٢/١
أحاديث عثمان بن عفان	١٦٨/١
أحاديث علي بن أبي طالب	١٧١/١
أحاديث الزبير بن العوام	١٨٤/١
أحاديث عبد الرحمن بن عوف	١٨٦/١
أحاديث سعد بن أبي وقاص	١٨٧/١
أحاديث سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل	١٩٥/١
أحاديث أبي عبيدة بن الجراح	١٩٨/١
أحاديث عبد الله بن مسعود	١٩٩/١
الجزء الثاني	
تمة أحاديث عبد الله بن مسعود	٢١١/١
أحاديث أبي ذر الغفاري	٢٢٣/١
أحاديث عامر بن ربيعة	٢٣١/١
أحاديث عمار بن ياسر	٢٣٢/١
أحاديث صهيب	٢٣٥/
أحاديث بلال بن رباح	٢٣٦/١
أحاديث خباب بن الأرات	٢٣٧/١
أحاديث عائشة أم المؤمنين	٢١٤/١

- ٢٤٥/١ أحاديث عائشة في الصلاة.
- ٢٥٦/١ أحاديث عائشة في الصوم.
- ٢٥٨/١ أحاديث عائشة في الحج.
- ٢٦٧/١ أحاديث عائشة في الجنائز.
- ٢٧١/١ أحاديث عائشة في الطلاق.

الجزء الثالث

- ٢٧٧/١ تمة أحاديث عائشة.
- ٢٨١/١ جامع أحاديث عائشة.
- ٣٠٣/١ أحاديث حفصة.
- ٣٠٥/١ أحاديث أم سلمة.
- ٣١٣/١ أحاديث أم حبيبة بنت أبي سفيان.
- ٣١٥/١ أحاديث زينب بنت جحش.
- ٣١٦/١ أحاديث ميمونة بنت الحارث.
- ٣٢٠/١ أحاديث جويرية بنت الحارث.
- ٣٢١/١ أحاديث أسماء بنت أبي بكر الصديق.
- ٣٢٧/١ أحاديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط.
- ٣٢٨/١ أحاديث أسماء بنت عميس.
- ٣٢٩/١ أحاديث أم هانئ بنت أبي طالب.
- ٣٣١/١ أحاديث خولة بنت حكيم.
- ٣٣٣/١ أحاديث أم خالد بنت خالد بن العاص.
- ٣٣٤/١ أحاديث أم الفضل بنت الحارث.
- ٣٣٥/١ أحاديث أم أيوب الأنصارية.

- أحاديث أميمة بنت رقيقة نسيية خديجة..... ٣٣٦/١
 أحاديث الربيع بنت معوذ بن عفراء الأنصارية..... ٣٣٧/١
 أحاديث أم قيس بنت محصن الأسدية - أسد خزيمه..... ٣٣٨/١
 أحاديث أم كرز الخزاعية..... ٣٤٠/١

الجزء الرابع

- أحاديث أم حرام..... ٣٤٣/١
 أحاديث أم شريك..... ٣٤٤/١
 حديث بقره..... ٣٤٥/١
 أحاديث يسرة بنت صفوان..... ٣٤٦/١
 أحاديث خولة بنت قيس امرأة حمزة بن عبد المطلب..... ٣٤٧/١
 أحاديث كبشة..... ٣٤٨/١
 أحاديث أم حصين بن محصن..... ٣٤٩/١
 أحاديث أم معبد..... ٣٥٠/١
 أحاديث أم سليمان بن عمرو بن الأحوص..... ٣٥١/١
 أحاديث أم حصين..... ٣٥٢/١
 أحاديث أم عطية الأنصارية..... ٣٥٣/١
 أحاديث فاطمة بنت قيس الفهرية..... ٣٥٥/١
 أحاديث أسماء بنت يزيد بن سكن الأشهلية..... ٣٥٨/١

أحاديث رجال الأنصار

- حديث معاذ بن جبل..... ٣٦٢/١
 أحاديث أبي بن كعب..... ٣٦٣/١
 أحاديث أبي أيوب الأنصاري..... ٣٦٩/١

- أحاديث عبادة بن الصامت ٣٧٥/١
- أحاديث أبي الدرداء ٣٧٨/١
- أحاديث زيد بن ثابت ٣٨٢/١
- أحاديث سهل بن أبي حنمة ٣٨٣/١
- أحاديث سهل بن حنيف الأنصاري ٣٨٥/١
- أحاديث رافع بن خديج الأنصاري ٣٨٦/١
- أحاديث عبد الله بن زيد الأنصاري الذي أدى النداء ٣٩٠/١
- أحاديث أبي قتادة ٣٩٤/١
- أحاديث أبي طلحة الأنصاري ٤٠٠/١
- أحاديث خزيمه بن ثابت الأنصاري ٤٠١/١
- أحاديث سويد بن النعمان ٤٠٥/١
- أحاديث قيس بن أبي عزره ٤٠٦/١
- حديث عبيد الله بن محصن الأنصاري ٤٠٧/١
- حديث حذيفة بن اليمان ٤٠٨/١
- حديث أبي مسعود الأنصاري ٤١٤/١

الجزء الخامس

- أحاديث العباس بن عبد المطلب ٤٢١/١
- حديث الفضل بن عباس ٤٢٤/١
- أحاديث عبد الله بن عباس ٤٢٥/١
- أحاديث عبد الله بن جعفر ٤٦٤/١
- أحاديث أسامة بن زيد ٤٦٧/١
- أحاديث أبي رافع مولى رسول الله (ﷺ) ٤٧٣/١

٤٧٥/١	 أحاديث حكيم بن حزام
٤٧٦/١	 أحاديث جبير بن مطعم
٤٧٩/١	 خالد بن الوليد
٤٨٠/١	 عبد الرحمن بن أبي بكر
٤٨١/١	 حديث صفوان بن أمية
٤٨٢/١	 عثمان بن طلحة الحنفي
٤٨٣/١	 عمرو بن حريث
٤٨٤/١	 مطيع بن الأسود
٤٨٥/١	 عبد الله بن زمعة
٤٨٦/١	 عمر بن أبي سلمة
٤٨٧/١	 حديث الحارث بن مالك بن البرصاء
٤٨٩/١	 حديث كرز بن علقمة الخزاعي
٤٩٠/١	 حديث أبي شريح الكعبي الخزاعي
٤٩١/١	 حديث ابن مربع الأنصاري
٤٩٢/١	 حديث المطلب بن أبي وداعة
٤٩٣/١	 عقبة بن الحارث التوفلي
٤٩٤/١	 عبد الله بن عمرو بن العاص

الجزء السادس

٤٩٩/١	 تنمة حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
٥٠٩/١	 معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه
٥١٣/١	 حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب
٥٦٤/١	 كعب بن عجرة

- عبد الله بن أبي أوفى..... ٥٦٦/١
 حديث البراء بن عازب..... ٥٧٣/١

الجزء السابع

- حديث أبي سعيد الخدري..... ٣/٢
 حديث المغيرة بن شعبه..... ٢٢/٢
 أبو موسى الأشعري..... ٢٨/٢
 جندب بن عبد الله البجلي..... ٣٣/٢
 الصعب بن حثامة..... ٣٦/٢
 زيد بن أرقم..... ٣٩/٢
 يعلى بن أمية..... ٤٢/٢
 أبو بكره..... ٤٥/٢
 جرير بن عبد الله البجلي..... ٤٦/٢
 الشريد بن سويد..... ٥٤/٢
 زيد بن خالد الجهني..... ٥٦/٢
 قبيصة بن المخارق الهلالي..... ٦٤/٢
 عصام المزني..... ٦٥/٢
 عبد الله بن السائب..... ٦٧/٢
 يعلى بن مرة..... ٦٨/٢
 سلمان بن عامر..... ٦٩/٢
 أسامة بن شريك العامري..... ٧٣/٢
 قطبة بن مالك..... ٧٤/٢
 حديث أبي شريحة: حذيفة بن أسيد الغفاري..... ٧٥/٢

٧٧/٢	مجمع الأنصاري
٧٨/٢	عمران بن حصين
٨٥/٢	تميم الداري
٨٦/٢	مرّة الفهري
٨٨/٢	أبي حميد الساعدي

الجزء الثامن

٩١/٢	عروة بن أبي الجعد البارقي
٩٥/٢	حديث العلاء بن الحضرمي
٩٧/٢	سيرة بن معبد الجهني
٩٨/٢	أبو واقد الليثي
١٠٠/٢	ثابت بن الضحاك
١٠١/٢	حديث عقبة بن عامر الجهني
١٠٢/٢	حديث معاذ التيمي أو ابن معاذ
١٠٣/٢	السائب بن خلاد الأنصاري
١٠٤/٢	حديث أبي البداح، عن أبيه
١٠٥/٢	حديث المستورد الفهري
١٠٦/٢	سلمة بن قيس الأشجعي
١٠٧/٢	جرهد الأسلمي
١٠٨/٢	الحكم بن عمرو الغفاري
١٠٩/٢	جابر الأحمسي
١١٠/٢	عمارة بن روية الثقفي
١١١/٢	مخرش الكعبي

١١٣/٢	كعب بن عاصم
١١٤/٢	سفیان بن أبی زهیر المزنی
١١٥/٢	أبو رمثة
١١٦/٢	عبد الله بن سرجس
١١٧/٢	حديث قيس
١١٨/٢	يوسف بن عبد الله بن سلام
١١٩/٢	حديث حبيب بن مسلمة الفهري
١٤٠/٢	حديث عبد الله بن الأرقم الزهري
١٢١/٢	كعب بن مالك الأنصاري
١٢٢/٢	عم ابن كعب بن مالك
١٢٤/٢	أبو ثعلبة الخشني
١٢٥/٢	حديث إياس بن عبد الله بن أبي ذياب
١٢٦/٢	حديث حجاج الأسلمي
١٢٧/٢	سعد بن مُحَيَّصَة بن مسعود الأنصاري
١٢٨/٢	عبد الله بن الزبير
١٢٩/٢	ناجية الخزاعي صاحب بدن رسول الله (ﷺ)
١٣٠/٢	حديث صفوان بن عسال المرادي
١٣٢/٢	حديث عبد الرحمن بن حسنة
١٣٣/٢	حديث مالك الجشمي
١٣٥/٢	حديث وإبصة بن معبد
١٣٦/٢	حديث وائل بن حجر الحضرمي
١٣٧/٢	حديث عبد الله بن مغفل

١٣٨/٢	 حديث عطية القرظي
١٣٩/٢	 أبو حنيفة: وهب السوائي
١٤٠/٢	 حديث ذكّين بن سعيد المزني
١٤١/٢	 حديث عدي بن عميرة الكندي
١٤٣/٢	 حديث جابر بن سمرة السوائي
١٤٤/٢	 عبد الرحمن بن أزهر
١٤٥/٢	 حديث عمرو بن أمية الضمري
١٤٧/٢	 عبد الرحمن بن يعمر الديلي
١٤٨/٢	 حديث عزوة بن مضر
١٤٩/٢	 حديث سراقه بن مالك
١٥٠/٢	 حديث ابن لجينة
١٥١/٢	 عثمان بن أبي العاص
١٥٣/٢	 بريدة الأسلمي
١٥٤/٢	 أحاديث أبي أمامة الباهلي
١٥٨/٢	 بلال بن الحارث المزني
١٥٩/٢	 إياس بن عبد الله المزني
١٦٠/٢	 حديث عدي بن حاتم الطائي
١٦٣/٢	 حديث النعمان بن بشير
١٦٧/٢	 عبد الله بن أقرم الخزاعي
١٦٨/٢	 أحاديث سهل بن سعد الساعدي
١٧٣/٢	 حديث قارب الثقفي
١٧٤/٢	 حديث ابن خنيش

أحاديث أبي هريرة..... ١٧٥/٢

الجزء التاسع

تمة أحاديث أبي هريرة..... ١٨٩/٢

آ- باب الجنائز..... ٢٢٢/٢

ب- باب البيوع..... ٢٢٦/٢

ج- جامع أبي هريرة..... ٢٣١/٢

د- باب: في الأقضية..... ٢٥٠/٢

هـ- باب: في الجهاد..... ٢٥٤/٢

ز- باب: جامع أبي هريرة..... ٢٥٦/٢

الجزء العاشر

تمة أحاديث أبي هريرة..... ٢٦٩/٢

أحاديث أنس بن مالك..... ٣٠١/٢

حديث جابر بن عبد الله الأنصاري..... ٣١٩/٢

الجزء الحادي عشر

تمة حديث جابر..... ٣٣٣/٢

يتلوه:

أصول السنة..... ٣٥٧/٢



(٥) فهرس الأعلام الواردة في أثناء الحديث

دون الأسانيد

(أحلنا فيه على أرقام الأحاديث)

﴿الأعلام﴾

(الفه)

الأعلام	لام	رقم الصفحة
إبراهيم (ابن النبي ﷺ)		٤٦١
أبان بن صالح		١١٦٠
أبي بن كعب		٧٥٢
آدم عليه السلام		١١٤٩، ٨٥٤
الأزد		٨٦٤
أسامة بن زيد		٧٦٢، ٧١٠، ٢٤١
أسد		١٠٨٠
أسلم		١٠٨٠
إسماعيل بن أمية		١٤٣
أسيد بن حضير		١٦٥
أشجع		٨٣٥
أصحمة		١٢٨٨

الأعمش.....	٧٥٨
أفلح بن أبي القعيس.....	٢٣١
الأقرع بن حابس.....	١١٣٨، ٤١٦
أكيدر.....	١٢٣٨
أمامة بنت أبي العاص.....	٤٢٦
أمية بن أبي الصلت.....	١٠٨٥، ٨٢٩
أنجشة.....	١٢٤٤
أنس.....	١٢٢٥
الأنصار.....	١٢٤٥، ١٢٤٠، ١٢٣٦، ١٢٣٢، ١٢٣٠، ١٢٠٧، ١١٧٧
أنيس.....	١٢٥٢، ٨٣١
أيوب عليه السلام.....	١٠٩٢
أيوب بن موسى.....	٢٢٩
أيوب (السختياني).....	١٢٢٥، ١١٠٩

(باء)

بُراق.....	٤٥٣
برة.....	٥٠٥
بريرة.....	٢٤٣
بكر بن وائل.....	١٢١٩

بلال ٩١٧,٧١٠,٤٨٣,٤٧٨

بليل ٥٩٢

(٤)

تمام بن عباس ٣٤٠

تميم الداري ٣٦٨

(٥)

ثقيف ٨٥٢,٦٣

ثوية ٣٠٩

(٦)

جبريل ٧٩٦,٦٠٥,٤٥٦,٢٧٩

الجد بن قيس ١٢٨٤

الجدامي ٤٦٥

جرير ٨٢٠

جعفر بن أبي طالب ٥٤٨

جويرية ٥٠٥

جهينة ١٠٨٠

(٧)

حارثة بن النعمان ٢٨٧

الحارث بن معاذ ١٢٤٨

٤٩	حاطب بن أبي بلتعة
٤١٤،٢٥٦	الحبش
٣٢٨،١١١	الحجاج بن يوسف
١١٣٧	حسان بن ثابت
١١٣٨،١٠٧٤،٩١٥	الحسن بن علي
٨٦٧	الحسن بن عمارة
١٢٣٦،١١٠٩	الحسن البصري
١١٣٨	الحسين بن علي
٣٨٢	حميد الأعرج
٤١٠	حنظلة
٤٠٧	حويصة

(٢)

٢٢٨	خالد بن سعيد بن العاص
٢٨٨	خالد بن محمد
٩٢٢،٥٧٣،٤٨٩	خالد بن الوليد
٧٣٨	خديجة
٣٧٥	الخضر
٩٣٣	الخوارج

(ط)

داود عليه السلام.....	٦٠١,٢٨٤
الدجال.....	١٠١١,٨٥٥,٨٥١,٣٦٩
دحية الكلبي.....	٢٧٩
درة بنت أبي سفيان.....	٣٠٩
دوس.....	١٠٨٢

(ظ)

ذات أنواط.....	٨٧٢
ذكوان مولى مروان.....	١١٩٩
ذو الشدية.....	٧٤
ذو السويقتين.....	١١٨١
ذو اليمين.....	١٠١٥,١٠١٤

(ز)

ربيعة بن أبي عبد الرحمن.....	٨٣٦,٤١٠
رفاعة القرظي.....	٢٢٨

(ز)

الزبير.....	١٢٦٧,٣٠٠,٢٦٥,٤٩
الزهري.....	١٢٢٥,١٢١٩,١٢١٦,١١٢٧,٩٢٧,٩٢٣,٩٠٠,٨٨٩,٦٣٤,٦٣٣
زيد بن أرقم.....	٨٠٣
زيد بن حارثة.....	٢٦٩,٢٤١

١٨	 زيد بن صوحان
٧٧٩	 زياد بن سعد
(س)	
٢٨٠	 سالم مولى أبي حذيفة
٦٦	 سعد بن خولة
١٢٥٣	 سعد بن الربيع
٥٣٣	 سعد بن عبادة
١٢٣٨، ٩١٤، ٩١٣	 سعد بن معاذ
٥٦٣، ٢٤٠	 سعد بن أبي وقاص
٧٣٤	 سعيد بن جبير
١٢١١	 سعيد بن المسيب
٩٦٩	 سلمة بن هشام
١٢٥٨	 سليك بن عمرو الغطفاني
١١٧٤	 سليمان بن داود عليه السلام
١٤	 سمرة بن جندب
١٢٢٥	 سهل
٢٨٠	 سهلة بنت سهل
٢٤٠	 سودة

(ش)

شعبة.....	٦٥٤,٥٧٤,٣١١
شيخ من بني زهرة.....	٢٤

(ص)

الصبي بن معبد.....	١٨
صفوان بن أمية.....	٥٧٥,٤١٦
صفية بنت حيي.....	٢٠٣
صهيب.....	٢٢٢

(ض)

الضحاك بن قيس.....	٣٦٨,٣٦٧

(ط)

طارق أمير المدينة.....	١٢٩٤
طلحة بن عبيد الله.....	١٢

(ع)

عائشة.....	١٠٧٤,٣٧١
عباد بن بشر.....	١٢٨٩
العباس بن عبد المطلب.....	١٠١٠,٢٣٥
عبد الرحمن بن الزبير.....	٢٢٨
عبد الرحمن بن سهيل.....	٤٠٧
عبد الرحمن بن عوف.....	١٢٥٣

عبد الله بن أبي أمية.....	٢٩٩
عبد الله بن أبي بن سلول.....	١٢٧٦
عبد الله بن الحارث.....	٢٩٧
عبد الله بن خالد.....	٦٥٢
عبد الله بن الزبير.....	٥٥٠، ٣٢٨
عبد الله بن سلام.....	٥٣
عبد الله بن سهل.....	٤٠٧
عبد الله بن شيبة.....	٢٨٨
عبد الله بن العباس.....	٢٧٧
عبد الله بن واقد.....	٦٥١
عبد بن زمعة.....	٢٤٠
عبد الكريم الجزري.....	٥٠٤
عبيد بن عمير.....	٧٠٦
عثمان بن عفان.....	١٢٣٤، ٦٩٩، ٥٧٥، ٣٣٥، ٢٧٠
العجوة.....	٧٢، ٧٠
العضباء.....	٨٥٢
عطارد.....	٦٩٧
عقبة بن عامر.....	٣٨٨

١١٠٩	عكرمة
٩٥٩,٨٠٤,٥٤٤,٣٣٣,٢٣٥	علي بن أبي طالب
٣٤٥	علي بن الحسين
٥٢٠	علي بن رفاعة
٣٩	عمار
٧٥٢,٧٠٩,٧٠٤,٦٩٩,٦٦٨,٦٣٨,٦٢٠,٢٥٥,١٤٤	عمر بن الخطاب
١,٢١٧,١٠٨٦,١٠١٤,١٠١٠,٩١٨,٩٠١,٧٧٣	
١٣٠,٤,١٢٧٦,١٢٧٣,١٢٧٢,١٢٣٤	
٩٢٣,٢٧١	عمر بن عبد العزيز
٣٤	عمر بن عبيد الله بن معمر
١٢٩٣,١٢٨٤,١٢٥٧,٧٥٣	عمرو بن دينار
٩٦٩	عياش بن أبي ربيعة
١٠٧٣,٨٥٠,٨٤١	عيسى عليه السلام
٤١٦	عينة بن حصن

(٤)

١٠٨٠	غطفان
١٠٨٠	غفار

(٥)

٣٠٤,١٩٣	فاطمة بنت أبي حيش
٩٥٩,٣٣٣,٤٣	فاطمة بنت رسول الله ﷺ

٤٨٣	فضل بن العباس
٥٢٦	آل فرعون
٤١٢	فيل

(ق)

١٠٧٩، ١٠٧٥، ٣٢٠، ١٨٦، ١١٦	قريش
١١٢٦	قيصر

(ك)

٢٩٧	كثير بن الصلت
١١٢٦	كسرى
١٢٨٨	كعب بن الأشرف
٨٢، ٨١	الكمأة

(ل)

٢٦١	ليد بن أعصم

(م)

٤١٠، ٣٠٨، ٢٤٠، ٢٢٨	مالك بن أنس
٩٤٢، ٩٤١	مجالد
٦٩٨	مجاهد
٢٤١	مجزز المدلجي
٣٨٠، ٢٨٥	محمد ﷺ

١٢٨٩،١٢٨٨	 محمد بن مسلمة
٩٠٣،٤٠٧	 محيصة
٣٢٨	 المختار الثقفي
٣٩٢	 المحدثي
٧٥٩،٣٥٥	 مروان بن الحكم
١٠٨٠	 مزينة
١٨	 مسروق
٣٨٨	 مسلمة بن مخلد
٣٨٣،٢٢٨	 المسور بن مخرمة
١١٩٦	 مسيلمة الكذاب
١٥٥	 مصعب بن عمير
٩٦٩	 مضر
٥٦٩	 مطعم بن عدي
١٢٨٤،٥٢٠	 معاذ بن جبل
٨٢٣،٧١٩،٦١٧،٢٩٧،٢٦٨،١٢٥	 معاوية بن أبي سفيان
٦٥٠،٦٣٢	 معمر
٦٩٣	 معيقب
٤٩	 المقداد

٢٢١	 مناة الطاغية
٦٧٨	 منقذ
١١٤٩، ٥٤٣، ٥٢٦، ٣٧٥، ١١٠، ٧١	 موسى عليه السلام
١٢٧٦، ١٢٤٠، ١٢٣٠، ١١٧٧	 المهاجرون
٥١٤، ٤٩٩، ٤٩٤، ٤٨٩، ٤٧٨	 ميمونة

(٥)

٣٨٢	 نافع بن عمر الجمحي
١٠٥٤	 النجاشي
٥٤٣	 نجده الحروري
١١٤٠، ٩٨٥، ٢٥٦	 النصاري

١٢٤٥	 النضر بن أنس
١٢٥٧	 نعيم بن النحام
٩٢٣	 نواس
٣٧٥	 توف البكالي

(٤)

٧١	 هارون عليه السلام
٧٤٠	 هزيل بن شرحبيل
٢٤٤	 هند بنت عتبة
٢٩٩	 هيت

(٩)

الوليد بن الوليد ٩٦٩

(١٠)

يأجوج ومأجوج ٨٥٠، ٣١٠

يحيى بن حبان ٦٦٢

يحيى بن سعيد ٧٥٣

يرفأ ٣٠

يزيد بن الأصم ٤٩٤

يزيد بن معاوية النخعي ١٠٧

يسار بن غمير ١١٧

يعقوب القبطي ١٢٥٧

يوسف عليه السلام ٩٦٩، ١١٦

يوشع بن نون ٣٧٥

١٣، ١٤، ٣١، ٨٥، ١٧٩، ٢٢٣، ٢٥٠، ٢٥٦، ٤٠٧، ٥٢٦،

اليهود

٨٣٥، ٩٨٥، ١٠٦٥، ١١٤٠، ١٢٠٤، ١٣٣٢

(الآباء)

أبو الأعسر ٧٩٩

أبو الأوبر ١٠٢٨

أبو إسحاق الشيباني ٧٣٤

أبو بكر الحميدي..... ١٢٨١، ١٢٦٦، ٩٨٤

٧٤٠، ٦٦٥، ٦٢٠، ٣٢٦، ٣٢٥، ٢٧٠، ٢٦٥، ٢٥٢، ٢٢٨

أبو بكر الصديق ١٢٣٤، ١٢٢٣، ١٢١٧، ١٢١٣، ١٠٨٦، ١٠١٤، ٩٧٥، ٧٧٣

١٣٠٤، ١٢٦٩، ١٢٦٥

أبو بكر الهذلي..... ٣٩١

أبو جندل..... ٤٠٨

أبو جهيم..... ٨٣٧، ١٧٢

أبو حذيفة..... ١٧٨

أبو حفص..... ١٢٧٢، ١٠٥٥

أبو ذر..... ٨٦٩

أبو رافع..... ٥٦٣

أبو الزبير..... ١٣١٠، ١٢٨٤، ١٢٨١، ١٢٥٨

أبو زمعة..... ٥٨٠

أبو الزناد..... ١٠٧٢، ٩٩٧

أبو سعدة..... ٧٣

أبو سفيان بن حرب..... ٤١٦، ٣٠٨، ٢٤٤، ١٢٥

أبو سلمة..... ٩٢٣، ٢٩٣

أبو طالب..... ٤٦٦

أبو طلحة..... ١٢٥٥، ١٢٥٠، ١٢٣٧

١٢٥٢	أبو طيبة.....
١٢٨٩	أبو عبس بن حبر.....
١٢٨١، ١٢٧٩، ٥٧٣	أبو عبيدة بن الجراح.....
١٢٨٩، ١٢٢٥، ٩٠٤، ٣٨	أبو علي الصواف بشر بن موسى.....
٣٦٧	أبو عمرو بن حفص بن المغيرة.....
٢٥٦	أبو القاسم (ؒ).....
٦٣٣	أبو لبابة.....
٣٢٥	أبو هلب.....
٣٩٢	أبو محمد.....
٢١٩	أبو معاوية.....
٢٨٤، ٥٢، ٥٠	أبو موسى الأشعري.....
١٢٨٩، ١٢٨٨	أبو نائلة.....
٦٨٦	أبو نهيك.....
١٢١١، ١١١٣، ٢٤٩	أبو هريرة.....

(الأبناء)

١١٨	ابن آدم الأول.....
١٣١٠	ابن أبي ليلى.....
٩٥٧	ابن أبي قحافة.....

٦٩٨	ابن أبي نجيح
٧٣٩	ابن أبي أوفى
٨٩٩	ابن أبي الحقيق
٧٤	ابن الأشهب
٢٤٠	ابن أمة زمعة
١٢٣٧، ٦٢٤، ٣٦٧	ابن أم مكوم
٨٦٤	ابن اللتبية
١٢٥٩	ابن هيرة
١٢٣٦	ابن جدعان
٣٨٢	ابن جرحة
٨٧٧	ابن جريح
٢٦	ابن الجواز
١٢٥٧	ابن الزبير
١٣٣٢	ابن سوريا
٨٨٣، ٨٠٣، ٧٦٢، ٣٨٣، ٣٤٥، ٣٣٥، ٣١٢	ابن العباس (عبد الله)
٧٦٣	ابن عمر
١٠٠٥	ابن الفارسي
١١٤١	ابن قوقل

١١٣٠، ١١٢٩، ١٠٣٦، ٨٥١، ٢٧	ابن مريم
٤٠٠، ٣٧٩، ٣٧٨	ابن مسعود
٧٨	بنو أسد
٩٠٧، ٨٧٢، ٦١٢، ٨١	بنو إسرائيل
٢٥٦	بنو أرفدة
١٢٣٢، ٤٦٥	بنو الحارث ابن الخزرج
٣٣	بنو جعفر
٥٧٢	بنو عبد المطلب
٥٧٢	بنو عبد مناف
٧٣	بنو عبس
٢٢	بنو النضير
٢٧٧، ٢٧٦	بنت الصديق
١٢٥٢	بنو بياضة
١٠٨٠	بنو تميم
١٢٩١	بنو حارثة
١٢٣٢	بنو ساعدة
١٢٩٦، ١٢٩١	بنو سلمة
١٠٨٠	بنو عامر بن صعصعة

١٢٣٢	 بنو عبد الأشهل
٨٥٢	 بنو عقيل
٩٥٧	 بنو عمرو بن عوف
١٢٣٢، ١٢٢٢	 بنو النجار
٧٠٣	 بنو النضير

(أهـ فلان)

٢٢٢	 أم أبان
٣٢٥	 أم جميل بنت حر
١٦٠	 أم حبيبة بنت جحش
٣٢٥	 أم حكيم بنت عبد المطلب
١٢٢٩، ٣٠٠	 أم سليم
٣٦٧	 أم شريك بنت أبي العكر
٣١٢	 أم عمار
٤٨٩	 أم عفيق
٨٩٨	 أم مبشر



(٦) فهرس البلاد والأمكنة والبقاع

.....	آطام المدينة	٥٥٣
.....	الأبطح	٥٦٠، ٣٣٣
.....	الأبواء	٨٠٢، ١٦٥
.....	أبو قبيس	٧٢٣
.....	أحد	١٢٩٩، ١٠٥٢، ٩٥٩، ٥٤٧
.....	إيلياء	٧٦٨
.....	حرفه الباء	
.....	باب بني سهم	٥٨٩
.....	باب لُد	٨٥١
.....	بئر ذروان	٢٦١
.....	بئر أريس	٦٩٣
.....	بئر أبي عنبة	١١١٥
.....	بئر معونة	١٢٤٢
.....	البحرين	١٢٦٩، ١٢٣٠
.....	البطحاء	١٠٦٥
.....	نطن الوادي	٣٦١، ١١١

البقيع.....	٤٤٢،٨
بيت المقدس.....	٤٥٣
البيداء.....	١٣٢٦،٦٩٦،٢٢٢
حرفه التاء	
تبوك.....	٨٠٧
التنعيم.....	٥٧٤
تهامة.....	١٠٨١
حرفه التاء	
الثنية.....	٦٩٤
ثنية الوداع.....	٧٠٢
حرفه الجيم	
جبل طيء.....	٩٢٦،٩٢٥
الجابية.....	٣٢
الجحفة.....	٦٣٧،٢٢٥
جزيرة العرب.....	٨٥٠،٥٣٧
الجعرانة.....	١٣٠٩،٩٢٧،٨٨٧،٨١٠،٨٠٩
الجمرة.....	١٢٥٥،٨٧٦،٣٦١،٢١٤،٢٠٧،١١١
جمع (المزدلفة).....	٣٨٧
جيحان.....	١١٩٨

الحبشة.....	٣٣٩,٩٤
الحجاز.....	٧٥
الحجر.....	٦٦٩,٢٨٨,٢٤
الحجر الأسود.....	١٢٦٤
الحديبية.....	٧٢٧,٣٥٠
حضر موت.....	٩٤١,١٥٧
الحفياء.....	٧٠٢
حمص.....	٣
الحمى.....	٦٩٨
حنين.....	٩٢٢,٧٣٩,٤٦٥,٤١٦
الحيرة.....	٩٤١
حرفه الخاء	
نحراسان.....	٧٨٧
خم.....	٢٢٥
خير.....	١٢٣٥,١٢٣٣,١١٤١,٨٣٥,٧٣٤,٦٦٨,٤٤١,٣٧
حرفه الذال	
دومة.....	١٤٣٨
حرفه الذال	
ذو الحليفة.....	١٢٢٨,١٢٢٦,٦٧٥,٦٣٧

ذو الخلفة..... ٨٢١

حرفه الراء

راذان..... ١٢٣

الرقه..... ٩٠٩

الروضه..... ٢٩٢،١٢٨

زوضة خاخ..... ٤٩

حرفه الزاي

زمزم..... ٨٧١،٤٨٨

حرفه السين

السدره..... ٦٠

سرف..... ٢٠٩،٢٠٨

سوق الليل..... ٢٨٦

سيحان..... ١١٩٨

حرفه الشين

الشام..... ٦٦٤،٤٠٠،٣٨٢،٣٦٨،٣٠٨،١١٢،٢١

شامة..... ٢٢٥

حرفه الصاد

الصفاء والمروة..... ١٣٠٥،٦٩٦،٦٨٤،٦٨٣،٦١٧،٥٢٢،٥٠٦،٢٢١،٢٠٧

الصفة..... ٤٤

صفين ٤٠٨،٤٥،٤٣

صنعاء ١٥٧

الصهباء ٤٤١

حرفه الصاد

ضَجَنان ٧٠٨

حرفه الطاء

الطائف ٣٣٧،٦٣

الطيرية ٣٦٨

طفيل ٢٢٥

حرفه العين

عرفة ١٢٤٦،٩٢٥،٩٢٤،٥٨٨،٥٧١،٥٧٠،٥٥٩،٥٥٤،٥٢٣

عدن ٨٥٠

العراق ٥٣،٤

العرج ٣٨٣

العوالي ٨

عريش مصر ٣٨٨

عين زغر ٣٦٨

حرفه الغين

الغابة ٩٦٦،١٢

١١٠٥		فج الروحاء
٢٢٥		فخ
١٣٣٣، ١٣٣٢		فدك
١١٩٨		الفرات

حرفه القاف

٤٢٨، ١٣٦		القاحه
١٨		القادسية
٦٧٤		قباء
٦٩٦		قُدَيْد
٦٣		القرن الأسود
١٠٧٤، ٧٦٤		قينقاع (سوق)

حرفه الكاف

٥٢٥		الكديد
١٢٨٦		كراع الغميم
٢١٣، ٢٠٧، ١٥٧، ١٤٩، ١٤٠، ٨٧، ٨٦، ٤٨، ٢٤		الكعبة والبيت
٧٢٠، ٧١١، ٧١٠، ٥٧٦، ٥٢٢، ٥٠٦، ٢٨٨، ٢٢١		
١٢٦١، ١١٨١، ١١٠٤		

٧٤٢، ٧٢، ٣٩، ٣٨		الكوفة

حرفه الاء

٦٣		لية

حرفه الميم

محصب		٥٠٨,٥٠٧
المدائن		٤٤٤
المدينة		٥٢٦,٥٢٥,٥٢١,٤٩٧,٤٧٦,٤٠٤,٣٦٨,٢٢٥,٢٢٢,١٩٧,١٢٢ ١٢٧٨,١٢٧٦,١٢٢٨,١٢٢٦,١٢٠٢,٨٩٠,٨٧٧,٧٠٥,٦٨١
المردلفة		٥٥٩,٥٥٤,٥٥٠,٥٦٩,٤٦٨,٣٠٧,١١٤
المسجد الأقصى		٩٢٦, ٩٧٥,٩٧٤
المسجد الحرام		٩٧٥,٩٧٤,٩٧١,٩٧٠,٧٦٨,٤٥٣,١٣٤,٤٨
المسجد النبوي		٩٧٥,٩٧٤,٩٧١,٩٧٠,٧٧٥,٧٦٨,٧٤٧,١٩٦,١٨٤
مسجد بني زريق		٧٠٢
مسجد بني عمرو بن عوف		١٤٨
المشلل		٢٢١
مصر		٣٩٥,٣٨٨
المقاعد		٣٥
مقام إبراهيم		٦٨٤
مكة		٦٨١,٥٧٩,٥٧٧,٤٩٨,٣٦٨,٣٣٣,٣٠٧,٢٢٥,٨٦,٦٦ ١٢٤٧,١٠٨١,٩٦٩,٨٩٧,٨٧١,٨٦٨,٧٤٢,٧٣٩

حرفه النون

منى		١٢٤٦,١١٩٩,٨٧٦,٤٧١,٤٦٩,٣٠٧,٢٠٩,١٤٨,٣٦
نخب		٦٣

نجد..... ٧١٢

غمره..... ٩٥٣

النهر وان..... ٥٩

النيل..... ١١٩٨

حرفه الماء

هجر..... ٦٤

حرفه الواو

وادي العقيق..... ١٩

واسط..... ١٢٥٩

وج..... ٣٣٧، ٣٣٦، ٦٣

ودان..... ٨٠٢

حرفه الياء

يثرب..... ١١٩٩

يلملم..... ٦٣٧

اليمن..... ١٠٨١، ٨٩٠، ٨٠٤، ٦٣٧، ٥٢٠، ٣٦٧



(٧) فهرس الأشعار

- ١- أتجعل نهبي ونهب العبيد — ديين عينة والأقـرع
عباس بن مرداس ٤١٦/١
- ٢- أنذكر إذ طالبتكم فوجدتكم — بحلية أو أدرتكم بالخوائق
٨٤٠/١
- ٣- أثبي بوصل قبل أن يشحط النوى — وينأى الأمير بالحبيب المفارق
٨٤٠/١
- ٤- إذا ما قربوا خطباً وناراً — هناك الموت نقداً غير دين
٥٤٤/١
- ٥- ألا ليت شعري هل أبيت ليلة — بفخٍ وحولي إذعبر وجيل
أبو بكر ٢٢٥/١
- ٦- ألم يك حقاً أن ينول عاشق — تكلف إدلاج السرى والوائق
٨٤٠/٢
- ٧- أنا الذي كلفتها سير ليلة — من أهل منى نصاً إلى أهل يثرب
١١٩٩/٢
- ٨- فلا ذنب لي قد قلت إذ أهلنا معاً — أثبي بوصل قبل إحدى الصفائق
٨٤٠/٢
- ٩- فما كان بدر ولا حابس — يفوقان مرداس في الجمع
عباس بن مرداس ٤١٦/١

١٠- كل امرئ مصبح في أهله والموت أدنى من شرك نعله

أبو بكر ٢٢٥/١

١١- لِيَتَرَمَّ بِي الْمَتَايَا حَيْثُ شَاءَتْ إِذَا لَمْ تَرَمْ بِي فِي الْحَفَرَيْنِ

٥٤٤/١

١٢- وجدت طعام الموت قبل ذوقه إن الجبان حنقه من فوقه

أبو بكر ٢٢٥/١

١٣- وما كنت دون امرئ منهما ومن تخفض اليوم لا يرفع

عباس بن مرداس ٤١٦/١

